

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الأوقاف الخيرية

أصنفتها المصنف

للعلامة الفقيه الحجة الأخرى
الشيخ محمد بن محمد رضا القمي
بن إمام القرن الثامن عشر

تتبعه
مؤيد دزكافي

بعضه
بعضه

الطبعة الأولى



تَقْسِيرٌ

كُنْزُ الْإِقْوَامِ وَالْغُرَابِ

الطبعة المنقحة

الجزء الثاني

للعلامة المفسر المحيى الأديب
الشيخ محمد بن محمد بن عبد القى المشهدى

من أعلام القرن الثامى عشر

بمحقق

مجتبى دزكاهى


مؤسسة نشرى سنى

سرشناسه : قمی مشهدی، محمد بن محمد رضا، قرن ۱۲ ق.
عنوان و پدیدآور : تفسیر کنز الدقائق و بحر الغرائب/محمد بن محمد رضا القمی المشهدی؛ تحقیق حسین درگاهی.
مشخصات نشر : تهران: شمس الضحی، ۱۳۸۷.
مشخصات ظاهری : ۱۴ ج.
شابک : (ج ۲)؛ ISBN 978 - 964 - 8767 - 08 - 7
(دوره)؛ ISBN 978 - 964 - 8767 - 06 - 3
وضعیت فهرستویی : فیا.
یادداشت : کتاب حاضر در سال های مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر شده است.
موضوع : تفاسیر ماثوره -- شیعه امامیه.
موضوع : تفاسیر شیعه -- قرن ۱۲ ق.
شناسه افزوده : درگاهی، حسین، ۱۳۳۱ - ، مصحح.
رده بندی کنگره : ۱۳۸۷ ک ۹ ا ۸ ق / ۳ / ۹۷ BP
رده بندی دیویی : ۲۹۷/۱۷۳۶
شماره کتابخانه ملی : ۱۶۳۰۶۱۷

تفسیر کنز الدقائق و بحر الغرائب، الجزء الثاني

تألیف: الشیخ محمد بن محمد رضا القمی المشهدی
تحقیق: حسین درگاهی

منشورات مؤسسة شمس الضحی
الطبعة الاولى: ۱۴۳۰ هـ ق - ۱۳۸۷ هـ ش.

طبع في ۱۰۰۰ نسخة

المطبعة: نگارش

سعر الدّورة في ۱۷ مجلداً: ۱۱۰/۰۰۰ توماناً

شابک (ردمک): الجزء الثاني: ۷ - ۰۸ - ۸۷۶۷ - ۹۶۴ - ۹۷۸

شابک (ردمک) الدّورة في ۱۴ مجلداً: ۳ - ۰۶ - ۸۷۶۷ - ۹۶۴ - ۹۷۸

صندوق البريد: تهران ۳۱۴۱ - ۱۹۳۹۵



مراكز التوزيع:

- (۱) قم، شارع معلم، ساحة روح لله، رقم ۶۵، هاتف و فکس: ۷۷۳۳۴۱۳ - ۷۷۴۴۹۸۸ (+۹۸۲۵۱)
- (۱) قم، شارع صفائی، مقابل زقاق رقم ۳۸، منشورات دليل ما، هاتف ۷۷۳۷۰۱۱ - ۷۷۳۷۰۰۱
- (۲) طهران، شارع إنقلاب، شارع فخررازي، رقم ۳۲، منشورات دليل ما، هاتف ۶۶۴۶۴۱۴۱ - ۰۲۱
- (۳) مشهد، شارع الشهداء، شمالي حديقة النادري، زقاق غوراکيان،
بنایة گنجینه کتاب التجارية، الطابق الأول، منشورات دليل ما، هاتف ۲۲۳۷۱۱۳ - ۰۵۱۱

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا وآله الطيبين الطاهرين ،
ولاسيما بقية الله في الأرضين ، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين .

النسخ التي أستفدنا منها في تحقيق الربع الأول من التفسير :

١- نسخة موجودة في مكتبة جامعة طهران ، برقم ١٤ ، ورمزها (أ) .

٢- نسخة إلى آخر سورة المائدة ، كتبت في حياة المؤلف ، بل في نفس سنة تأليف

الكتاب .

وكانت هذه النسخة مكتبة الأستاذ كاظم الشانه چي الخاصة ، ثم انتقلت إلى مكتبة

الروضة الرضوية المقدّسة في مشهد الإمام الرضا عليه السلام وهي الأصل .

٣- نسخة أخرى إلى نهاية سورة المائدة أيضاً ، نُسخَت في نفس سنة التأليف ، وهي

محفوظة في المكتبة المركزية بجامعة طهران ، برقم ٧٣٥٣ ، ورمزها (ر) .

ولابدّ من توضيح مسألة : وهي أنّ متن النسخة ٢ (الأصل) ، هو نفسه في النسخة ١

(أ) ، مع شيء من الاختلاف في العبارات والمواضيع التي حُذفت وأبدلت غيرها في

الحاشية .

وقد كانت هذه الحواشي مذيّلة بعبارات مثل : منه ، منه سلمه الله ، منه دام ظلّه

العالي ، منه أدام الله بقاءه ، أو صحّ .

﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾: أجمع المفسرون على أن المراد بالقرية هاهنا، بيت المقدس. ويؤيده قوله في موضع آخر: «أدخلوا الأرض المقدسة». وقال ابن زيد: إنها أريحا؛ قرية قريب بيت المقدس. وكان فيها بقايا من قوم عاد، وهم العمالقة. ورأسهم عوج بن عنق^(١).
أمروا به بعد التيه.

﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾: واسعاً بما شئتم، من أنواع طعام القرية. وقيل^(٢): إن هذه إباحة لهم منه، لغنائمها^(٣) وتملك أموالها، إتماماً للنعمة عليهم. ونصبه على المصدر، أو على الحال من الواو.
﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ﴾: أي باب القرية التي أمروا بدخولها. وقيل^(٤): باب القبة التي كانوا يصلون إليها. وقيل^(٥): باب حطة، من بيت المقدس. وهو الباب الثامن. ورجح البيضاوي^(٦) الاحتمالين الأولين، بأنهم لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه السلام.

وفيه^(٧): إنهم أمروا بدخول الباب بعد خروجهم من التيه، وقد توفي موسى وهارون فيها، على ما مرّ سابقاً^(٨).

١. مجمع البيان، ١١٨/١.
٢. نفس المصدر، ١١٩/١.
٣. ذلك ينافي الاختصاص بحلية الغنائم المفهوم من قوله ﷺ: (أحلت لي الغنائم) الدال بتقديم الجار والمجرور على الغنائم المعرف بلام الاستغراق الدال على عموم أفراد الغنائم وأوقاتها. منه دام عزه.
٤. أنوار التنزيل، ٥٨/١.
٥. مجمع البيان، ١١٩/١.
٦. أنوار التنزيل، ٥٨/١.
٧. أنوار التنزيل، ٥٨/١.
٨. وأيضاً يأتي عن تفسير القمي، في تفسير سورة المائدة إن شاء الله.

﴿سُجِّدًا﴾: أي مخبتين . أو ساجدين لله ، شكرأ على إخراجهم من التيه .
 ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾: أي مسألتنا . أو أمرت حطة . وهي فعلة من الحط^(١)؛ كالجلسة .
 وقرئ بالنصب على الأصل ؛ بمعنى : حطّ عنا^(٢) ذنوبنا حطة .
 قال البيضاوي^(٣) : أو على أنه مفعول «قولوا» أي قولوا هذه الكلمة .
 وفيه^(٤) : أنه لا يكون مفعول القول إلا جملة مفيدة ، أو مفرداً يفيد معناها^(٥) . كقلت شعراً^(٦) . فالصواب أن يقال حينئذٍ : معناه «قولوا أمراً حاطاً لذنوبكم» .
 وقيل^(٧) : معناه : أمرنا حطة ؛ أي أن نحطّ في هذه القرية ، ونقيم بها .
 وفي عيون الأخبار^(٨) ، بإسناده إلى الحسن بن خالد ، عن الرضا علي بن موسى عليه السلام عن أبيه ، عن آبائه ، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لكل أمة صديق وفاروق ، وصديق هذه الأمة وفاروقها ، علي بن أبي طالب . إن علياً^(٩) سفينة نجاتها ، وباب حطتها .

وفي كتاب الخصال^(١٠) ، في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام وتعدادها ، قال علي عليه السلام : وأما العشرون : فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول [لي]^(١١) : مثلك في أمّتي ، مثل باب حطة في بني إسرائيل ؛ فمن دخل [في]^(١٢) ولايتك ، فقد دخل الباب كما أمره الله صلى الله عليه وآله . وفيه^(١٣) : يقول أمير المؤمنين في حديث طويل ونحن باب حطة .

-
- ١ . العبارة الأخيرة ، ليس في أ .
 ٢ . أ : منّا .
 ٣ . أنوار التنزيل ، ٥٨/١ .
 ٤ . أنوار التنزيل ، ٥٨/١ .
 ٥ . يوجد في أ .
 ٦ . فإن قلت قد يكون مفعول القول سوى هذين كما إذا قلت إذا أشرت إلى المفرد المذكّر قلت هذا وذلك حين يكون المراد إيقاع الفعل على اللفظ قلت ذلك لا يصح فيما نحن فيه لأنه لا يتعلّق غرض بتعلّق الفعل باللفظ من حيث هو كما في المثال المذكور مع أنه من قبل القسم الثاني لأنه يفيد معنى أشير فالصواب الخ .
 ٧ . نفس المصدر .
 ٨ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ، ١٢/٢ ، صدر ح ٣٠ .
 ٩ . المصدر : إنه .
 ١٠ . الخصال ، ٥٧٤ .
 ١١ . يوجد في المصدر .
 ١٢ . يوجد في المصدر .
 ١٣ . نفس المصدر .

وفي كتاب التوحيد^(١)، بإسناده إلى أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة: أنا باب حطة.

[وفي روضة الكافي^(٢)، خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام وهي خطبة الوسيلة، قال فيها عليه السلام: ألا وإني فيكم أيها الناس! كهارون في آل فرعون، وكباب حطة في بني إسرائيل^(٣)].

[وفي مجمع البيان^(٤)]: وروي عن الباقر عليه السلام أنه قال: نحن باب حطتكم.

﴿ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ﴾: بسجودكم ودعائكم.

وقرئ بالياء^(٥)، وابن عامر بالتاء، على البناء للمعقول.

و«خطايا» أصله خطائي، كطائع.

فعند سيبويه: أبدلت الياء الزائدة همزة، لوقوعها بعد الألف. واجتمعت همزتان،

فأبدلت الثانية ياء، ثم قلبت ألفاً، وصارت الهمزة بين ألفين، فأبدلت ياء.

وعند الخليل: قدمت الهمزة على الياء، ثم فعل بهما ما ذكر.

﴿ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٦): ثواباً.

جعل الامتثال توبة^(٧) للمسيء وإحساناً، وأخرجه عن صورة الجواب إشعاراً بأن

الزيادة تفضل منه تعالى؛ كما قال تعالى^(٧): «لِيُوفِّيَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ».

[وفي شرح الآيات الباهرة^(٨)]: قال الإمام عليه السلام: قال الله تعالى: واذكروا يا

بني إسرائيل! «إذ قلنا» لأسلافكم «ادخلوا هذه القرية» وهي أريحا، من بلاد الشام.

وذلك حين خرجوا من التيه. «فكلوا منها»؛ أي من القرية، «حيث شئتم رغداً» واسعاً

١. التوحيد ١٦٤-١٦٥، ضمن ح ٢. ٢. الكافي، ٣٠/٨.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ. والحديث في مجمع البيان، ١١٩/١.

٥. قيل في أنوار التنزيل، ٥٨/١: وقرأ نافع بالياء. ٦. أ: توجه.

٧. فاطر / ٣٠. ٨. شرح الآيات الباهرة ٦٢/١؛ تفسير الامام ٢٥٩.

بلا تعب . « وادخلوا الباب » - باب القرية - « سجّداً » . مثل الله تعالى على الباب مثال محمّد وعليّ ، وأمرهم أن يسجدوا لله تعظيماً لذلك المثال ، ويجدّوا على أنفسهم بيعتهما وذكر موالاتهما ، ويذكروا العهد والميثاق المأخوذين عليهم لهما . « وقولوا حطّة » : أي قولوا إنّ سجدنا لله ، تعظيماً لشأن محمّد وعليّ ، واعتقادنا بولايتهما ، حطّة لذنوبنا ومحو لسيئاتنا . قال الله ﷻ : « نغفر لكم » بهذا الفعل « خطاياكم » السالفة ، ونزيل عنكم أثامكم الماضية . « وسنزيد المحسنين » من كان فيكم لم (يقارف)^(١) الذنوب التي قارفها^(٢) من خالف الولاية و (ثبت)^(٣) على ما أعطى الله من نفسه من عهد الولاية . فإنّنا نزيد^(٤) بهذا الفعل زيادة^(٥) درجات ومثوبات . [و]^(٦) ذلك قوله تعالى « وسنزيد المحسنين »^(٧) .

﴿ قَبَدَلِ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ ﴾ : أي فخالف الذين عصوا ، ففعلوا غير ما أمروا أن يفعلوه ، وقالوا غير ما أمروا أن يقولوه . واختلف في ذلك الغير : فقيل : إنهم قالوا بالسريانية : هطاً سمقاتاً^(٨) . ومعناه : حنطة حمراء فيها شعيره . وكان قصدهم في ذلك الاستهزاء ومخالفة الأمر^(٩) .

وقيل : إنهم قالوا : حنطة ، تجاهلاً واستهزاء . وكانوا قد أمروا أن يدخلوا الباب سجّداً . وطوّطى لهم الباب ليدخلوه كذلك . فدخلوه زاحفين على أستاذهم . فخالفوا في الدخول أيضاً .

﴿ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ : كزّره مبالغة في تقييح أمرهم وإشعاراً بأنّ الإنزال

١ . المصدر : يفارق .

٢ . المصدر : يفارق .

٣ . المصدر : تثبت .

٤ . المصدر : نزدهم .

٥ . المصدر : بزيادة .

٦ . يوجد في المصدر .

٧ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٨ . ر : إنهم قالوا بالسريانية : هطاً صمقاتاً . أ : إنهم قالوا بالسريانية : هطاً سمقاتاً . وقال بعضهم : حطاً سمقاتاً .

٩ . مجمع البيان ، ١ : ١١٩/١ : إنهم قالوا بالسريانية : هطاً سمقاتاً . وقال بعضهم : حطاً سمقاتاً .

١٠ . أ : الأمور .

عليهم لظلمهم بوضع غير المأمور به موضعه، أو على أنفسهم، بأن تركوا ما يوجب نجاتها إلى ما يوجب هلاكها.

﴿رَجْزاً مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ (١): عذاباً مقدراً من السماء بسبب فسقهم. و«الرجز» في الأصل: ما يعاف عنه. وكذلك الرجس. وقرئ بالضم وهو لغة فيه، والمراد به الطاعون. روي أنه مات به في ساعة أربعة وعشرون ألفاً من كبرائهم وشيوخهم. وبقي الأبناء، فانتقل عنهم العلم والعبادة. كأنه يشير إلى أنهم عوقبوا بإخراج الأفاضل من بينهم (١).

قال النبي ﷺ في الطاعون (٢): إنه رجز، عذب به بعض الأمم الذين قبلكم. [وفي أصول الكافي (٣): أحمد بن مهران، عن عبد العظيم بن عبد الله، عن محمد بن الفضيل (٤)، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام. قال: نزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية على محمد ﷺ هكذا: فبدل الذين ظلموا آل محمد عليه السلام حقهم، قولاً غير الذي قيل لهم، فأنزلنا على الذين ظلموا آل محمد حقهم، رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون. وفي شرح الآيات الباهرة (٥): قال الإمام عليه السلام: إنهم لم يسجدوا كما أمروا، ولا قالوا بما أمروا، ولكن دخلوها مستقبليها بأستاهم (٦). وبدلوا (٧) حطة، فقالوا: حنطة حمراء ينقونها (٨) أحب إلينا من هذا الفعل!

فأنزل الله على الذين [ظلموا و] (٩) بدلوا ما قيل لهم ولم ينقادوا لولاية (١٠) محمد وعلي وآلهما الطيبين الرجز. قال الله تعالى: فأنزلنا على الذين ظلموا، أو غيروا وبدلوا، رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون؛ أي يخرجون عن أمر الله وطاعته.

١. أنوار التنزيل، ٥٨/١؛ مجمع البيان، ١٢٠/١.
٢. تفسير الطبري، ٢٤٢/١.
٣. الكافي ٤٢٣/١، ح ٥٨.
٤. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: الفضل.
٥. شرح الآيات الباهرة ٦٣/١؛ تفسير الإمام ٢٦٠.
٦. المصدر: مستقبلوها بسيئاتهم.
٧. كذا في المصدر وفي الأصل ور: قالوا.
٨. المصدر: ينقونها.
٩. ليس في المصدر.
١٠. المصدر: بولاية.

قال: والرجز الذي أصابهم، أنه مات منهم في بعض يوم مائة وعشرون ألفاً. وهم من علم الله تعالى منهم أنهم لا يؤمنون ولا يتوبون. ولم ينزل الرجز على من علم الله أنه يتوب أو يخرج من صلبه ذرية طيبة توخّد الله وتؤمن بمحمّد وتعرف موالاته عليّ وصيّته وأخيه [١].

﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾: لَمَّا عَطَشُوا فِي التِّيه.

﴿فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾: اللام فيه للعهد، على ما روي أنه كان حجراً طورياً مربعاً حملاً (٢) معه. وكان ينبع (٣) من كل وجه ثلاث أعين، تسيل كل عين في جداول إلى سبط، وكانوا ستمائة ألف وسعة العسكر اثنا عشر ميلاً.

أو حجراً أهبطه آدم من الجنة، فتوارثوه حتى وقع إلى شعيب، فدفعه إليه مع العصا. أو الحجر الذي وضع عليه ثوبه حين اغتسل إذ رموه بالأدرة. ففرّ (٤) به. فقال له جبرئيل: يقول الله تعالى: ارفع هذا (٥) الحجر. فإن لي فيه قدرة ولك معجزة. فحمّله في مخلاته.

وقيل: كانت حجرة فيها اثنتا عشرة حفرة، وكان الحجرة من الكران، وهي حجارة رخوة كأنها مدرة. وكان يخرج من كل حفرة عين ماء عذب فرات، فيأخذونه. فإذا فرغوا وأراد موسى حمّله، ضربه بعصاه، فيذهب الماء.

أو للجنس؛ أي اضرب الشيء الذي يقال له الحجر.

قال الحسن: وهذا أظهر في الحجّة، وأبين في القدرة.

روي أنهم قالوا: كيف بنا لو أفضينا إلى أرض ليست فيها حجارة؟! فحمّل حجراً في مخلاته، فحيثما نزلوا ألقاه، وكان يضربه بعصاه فينفجر، ويضربه بها فييبس.

فقالوا: إن فقد موسى عصاه مُتْنَا عَطْشًا!

١. ما بين المعقوفتين، ليس في أ.

٢. أ: معمله.

٣. أ: يتبع.

٤. أ: ففر.

٥. أ: إلى هذا.

فأوحى الله إليه : لاتفرع الحجارة ، وكلمها تطعك لعلهم يعتبرون .
وروي أنه كان ذراعاً في ذراع .

وروي أنه كان على شكل رأس الإنسان ، والعصا كانت عشرة أذرع على طول
موسى ، من آس الجنة ، وله شعبتان تتقدان في الظلمة^(١) .

[وفي مجمع البيان^(٢) : وعن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنه قال : ثلاثة أحجار من الجنة :
مقام إبراهيم ، وحجر بني إسرائيل ، والحجر الأسود]^(٣) .

﴿فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ : «الانفجار» : الانشقاق . والانبجاس أضيق منه .
فيكون أولاً انبجاس ، ثم يصير انفجاراً . أو الانبجاس عند الحاجة إليه ، والانفجار عند
الاحتياج إليه . أو الانبجاس عند الحمل ، والانفجار عند الوضع . فلا منافاة بينه وبين ما
ذكر في سورة الأعراف^(٤) : «فانبجست» .

والجملة جواب شرط محذوف ، تقديره : فإن ضربت ، فقد انفجرت . أو معطوفة
على محذوفة ، تقديره : فضرب فانفجرت ، كما مر في قوله : «فتاب عليكم» .

وقرى : عشرة - بكسر الشين وفتحها - . وهما لغتان .

﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾ : كل سبط ،

﴿مَشْرَبُهُمْ﴾ : عينهم التي يشربون منها .

﴿كُلُوا واشْرَبُوا﴾ : على تقدير القول ، أي وقلنا لهم .

﴿مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾ : يريد به ما رزقهم الله من المن والسلوى وماء العيون . وقيل : الماء
وحده ؛ لأنه شرب ، ويؤكل ما ينبت به^(٥) .

[وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمته الله^(٦) : روى موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه ،

١ . توجد الفقرات الماضية في الكشاف ١/١٤٤ : مجمع البيان ١/١٢٠ - ١٢١ ؛ أنوار التنزيل ١/٥٨ .

٢ . مجمع البيان ، ١/٢٠٣ .

٣ . ما بين المعقوفين ليس في أ .

٤ . الأعراف / ١٦٠ .

٥ . أنوار التنزيل ، ١/٥٩ .

٦ . الاحتجاج ، ٢١٠ .

عن الحسين بن عليّ عليه السلام، قال: إنَّ يهودياً من يهود الشام وأخبارهم قال
لأمير المؤمنين عليه السلام في أثناء كلام طويل: فإنَّ موسى عليه السلام قد أعطى الحجر فانبجست منه
اثنتا عشرة عيناً.

قال له عليّ عليه السلام: لقد كان كذلك. ومحمد صلى الله عليه وآله لما نزل الحديدية وحاصره أهل مكة،
قد أعطى ما هو أفضل من ذلك. وذلك أنَّ أصحابه شكوا إليه الظماً، وأصابهم ذلك حتى
التفت خواصر الخيل. فذكروا ذلك له عليه السلام. فدعا بركوة يمانية، ثمَّ نصب يده المباركة
فيها، فتفجرت من بين أصابعه عيون الماء. فصدرنا وصدرت الخيل رواء. وملأنا كلَّ
مزادة وسقاء. ولقد كنّا معه بالحديبية، وإذا ثمَّ قلب جافة، فأخرج صلى الله عليه وآله سهماً من
كنانته، فناوله البراء بن عازب، فقال له: اذهب بهذا السهم إلى تلك القلب الجافة
فاغرسه فيها. ففعل ذلك، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً من تحت السهم. ولقد كان يوم
الميضاة عبرة وعلامة للمنكرين لنبوته، كحجر موسى حيث دعا بالمیضاة، فنصب يده
فيها، ففاضت بالماء وارتفع حتى توضع منه ثمانية آلاف رجل، وشربوا حاجتهم،
وسقوا دوابهم، وحملوا ما أرادوا.

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة^(١)، بإسناده إلى أبي الجارود زياد بن المنذر،
قال: قال أبو جعفر عليه السلام إذا خرج القائم من مكة، ينادي مناديه: ألا لا يحمل أحد^(٢) طعاماً
ولا شرباً. وحمل معه حجر موسى بن عمران، وهو وقر بعير. فلا ينزل^(٣) منزلاً إلا
انفجرت منه عيون. فمن كان جائعاً شبع، ومن كان ظمآنًا روي، ورويت دوابهم، حتى
ينزلوا النجف من ظهر الكوفة.

وفي الخرائج والجرائح^(٤): عن أبي سعيد الخراساني، عن جعفر بن محمد، عن

١. كمال الدين وتمام النعمة ٦٧٠-٦٧١، ح ١٧. ٢. المصدر: أحدكم.

٣. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: ولا ينزل.

٤. تفسير نور الثقلين ٨٤/١، نقلاً عن الخرائج والجرائح، مع اختلاف بسيط؛ الخرائج والجرائح ٦٩٠/٢.

أبيه ﷺ مثله . وزاد في آخره : فإذا نزلوا ظاهره انبعث منه الماء واللبن دائماً . فمن كان جائعاً شبع ، ومن كان ظمآنًا روي .

وفي أصول الكافي^(١) : عن أبي سعيد الخراساني ، عن أبي عبد الله ﷺ قال : قال أبو جعفر ﷺ وذكر مثل ما في كمال الدين وتمام النعمة ، إلا قوله : ورويت دوابهم (الخ) [٣] .

﴿ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ [٥] : لا تعتدوا حال إفسادكم .

وإنما قيده وإن كان العثي لا يكون إلا فساداً ؛ لأنه يجوز أن يكون فعل ظاهره الفساد ، وباطنه المصلحة ؛ كقتل الخضر الغلام وخرقه السفينة . فبين أن فعلهم هو الفساد ظاهراً وباطناً . ويقرب منه العبث ، غير أنه يغلب فيما يدرك حساً^(٣) . وجعل بعضهم الحال مؤكدة .

فإن قيل : كيف يجتمع ذلك الماء الكثير في ذلك الحجر الصغير ؟

أجيب بأن ذلك من آيات الله الباهرة والأعاجيب الظاهرة الدالة على أنه من فعل الله ، فإنه لما أمكن أن يكون من الأحجار ما يحلق الشعر وينفر الخل ويجذب الحديد ، لم يمتنع أن يخلق في حجر ، أو أحدث في كل حجر قوة تجذب الماء من تحت الأرض ، أو يجذب الهواء من الجوانب ، ويصير الماء بقوة التبريد ونحو ذلك .

ولي هناك فائدة يجب أن يُنبه عليها . فأقول : الممتنع إما ممتنع بأي اعتبار أخذ ، أو باعتبار طبيعته وحقيقته مع قطع النظر عن غيره ، أو باعتبار العادات والرسوم . فالأول ؛ كشريك الباري . والثاني ؛ ككون الكبير في الصغير . والثالث ؛ ككون الحنطة خلاً . والممتنع بالقياس إليه تعالى ، هو الأول دون الثانيين . فتأمل ! فإنه يحتاج إلى لطف تأمل .

[وفي شرح الآيات الباهرة^(٤) : قال الإمام ﷺ : واذكروا يا بني إسرائيل « إذ استسقى

١ . الكافي ٢١٣/١ ، ح ٣ .

٢ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٤ . شرح الآيات الباهرة ٦٤/١ ، تفسير الإمام ٢٦١ .

٣ . أ : حياً .

موسى لقومه «، طلب لهم السقيا، لما لحقهم العطش في التيه، وضجوا بالنداء إلى موسى، وقالوا: هلكننا بالعطش. فقال موسى: «إلهي بحق محمد سيّد الأنبياء، وبحقّ عليّ سيّد الأوصياء، وبحقّ فاطمة سيّدة النساء، وبحقّ الحسن سيّد الأولياء، وبحقّ الحسين سيّد الشهداء، وبحقّ عترتهم وخلفائهم الأذكيا، لما سقيت عبادك هؤلاء الماء». فأوحى الله تعالى إليه: يا موسى! «اضرب بعصاك الحجر».

فضربه بها، «فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا قد علم كلّ أناس» أي كلّ قبيلة من بني أب، من أولاد يعقوب «مشربهم» فلا يزاحم الآخرين في مشربهم. [قال الله تعالى] (١): «كلوا واشربوا من رزق الله» الذي أتاكموه. «ولا تعثوا في الأرض مفسدين» أي ولا تعثوا وأنتم مفسدون عاصون.

ثمّ قال ﷺ: قال رسول الله ﷺ: من أقام على موالنا أهل البيت، سقاه الله من محبته كأساً لا يبغون به بدلاً، ولا يريدون سواه كافياً ولا كائناً ولا ناصراً. ومن وطّن نفسه على احتمال المكاره في موالنا، جعله الله يوم القيامة في عرصاتٍ بحيث يقصر كلّ من تضمّنته تلك العرصات أبصارهم عمّا يشاهدون من درجاته (٢) وإن كلّ واحد منهم ليحيط بماله من درجاته كإحاطته في الدنيا يتلقاه (٣) بين يديه. ثمّ يقول له: وطّنت نفسك على احتمال المكاره في موالاة محمد وآله الطيبين، قد جعل الله إليك ومكّنك في تخليص كلّ من يجب تخليصه من أهل الشدائد في هذه العرصات. فيمدّ بصره فيحيط به. ثمّ ينتقد (٤) من أحسن إليه أو برّه الدنيا بقول أو فعل، أو ردّ غيبة، أو حسن محض، أو إرفاق (٥)، فينتقده (٦) من بينهم كما ينتقد الدرهم الصحيح من المكسور. يقال له: اجعل هؤلاء في الجنة حيث شئت. فينزلهم جنان ربنا.

ثمّ يقال له: وقد جعلنا لك ومكّنك في إلقاء من تريد في نار جهنم. فيراهم فيحيط

٢. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: درجاتهم.

٤. المصدر: فينقد.

٦. المصدر: فينقده.

١. ليس في المصدر.

٣. المصدر: تتلقاه.

٥. المصدر: إرفاق.

بهم، فينتقده^(١) من بينهم كما ينتقد الدينار من القراضة، ثم يصيره في النار. [ثم يقال له: صيرهم من النار حيث تشاء. فيصيرهم إلى حيث يشاء من مضايق النار]^(٢).

فقال الله تعالى لبني إسرائيل الموجودين في عصر محمد ﷺ: إذا كان أسلافكم إنما دعوا إلى موالاة محمد وآله الطيبين، فأنتم يا من شاهدتموه، فقد وصلتكم إلى الغرض والمطلب الأفضل، إلى موالاة محمد وآله. ألا فتقربوا إلى الله ﷻ بالتقرب إلينا، ولا تتقربوا من سخطه، ثباعدوا^(٣) من رحمته بالازورار^(٤) عنا^(٥).

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾: يريد به ما رزقوا في التيه من المن والسلوى، وبوحدته أنه لا يتبدل، كقولهم: طعام مائدة الأمير واحد. يريدون أنه لا يتغير ألوانه. ولذلك أجموا، أو ضرب واحد؛ لأنهما معاً طعام جهل التلذذ، وهم كانوا فلاحه. فنزعوا إلى عكرهم، واشتهوا إلى ما ألفوه^(٦).

وقيل^(٧): إنه كان ينزل عليهم [المن وحده، فملّوه. فقالوا ذلك، فأنزل عليهم]^(٨) السلوى من بعد ذلك.

﴿فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾: سله لأجلنا، بدعائك إياه.

﴿يُخْرِجْ لَنَا﴾: يظهر لنا.

وجزمه، بأنه جواب الأمر المذكور.

﴿مِمَّا تَبِتُّ الْأَرْضُ﴾: من إسناد الفعل إلى القابل. و«من» للتبعض. والعائد إلى

الموصول محذوف.

﴿مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾: بيان وقع موقع الحال. وقيل: بدل

بإعادة الجار. والبقل مما أنبتته الأرض من الخضر. والمراد به أطائبه التي تؤكل.

١. المصدر: فينتقده.

٢. المصدر: وتتباعدوا.

٣. المصدر: وتتباعدوا.

٤. الأصل ور: بالازوراء.

٥. ما بين القوسين ليس في أ.

٦. أ: القوه.

٧. مجمع البيان، ١/١٢٤.

٨. ليس في أ.

والفوم، الحنطة، ويقال للخبز. ومنه فوموا لنا؛ أي اخبزوا. وقيل: الثوم. ويدل عليه قراءة ابن مسعود: وثومها. وقرئ: قثائها. (بالضم) وهو لغة فيه^(١).

واختلف في أن سؤالهم هذا، هل كان معصية؟

فقيل: لا؛ لأن الأول كان مباحاً، فسألوا مباحاً آخر.

وقيل: بل كان معصية؛ لأنهم لم يرضوا بما اختاره الله لهم، وبذلك ذمهم على ذلك. وهو أوجه^(٢).

﴿قَالَ﴾: أي الله أو موسى.

﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى﴾: أقرب منزلة.

وأصل الدنو: القرب في المكان. فاستعير للحسنة؛ كالعبد في الشرف والرفعة. فقيل: بعيد المحل؛ بعيد الهمة.

وقرئ: أدناء، من الدناءة.

وحكى الأزهري^(٣)، عن أبي زيد: الدني - بغير همزة - الخسيس.

﴿بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾: يريد به المن والسلوى. فإنه خير في اللذة والنفع وعدم الحاجة إلى السعي.

﴿اهْبِطُوا﴾: وقرئ بالضم؛ أي انحدروا من التيه. يقال: هبط الوادي؛ إذا نزل به. وهبط منه؛ إذا خرج منه.

﴿مِصْرًا﴾: أراد به مصرًا من الأمصار، وهو البلد العظيم. وأصله القطع، لانقطاعه بالعمارة عمًا سواه. وقيل^(٤): أصله الحد بين الشيتين.

قال الشاعر^(٥):

١. يوجد الفقرات الماضية في أنوار التنزيل، ٥٩/١.

٢. مجمع البيان، ١٢٤/١. ٣. مجمع البيان، ١٢٢/١.

٤. أنوار التنزيل، ٥٩/١.

٥. مجمع البيان، ١٢٢/١. والشاعر: عدي بن زيد، على ما ذكر في المصدر.

وجاعل الشمس مصراً لاخفاء به بين النهار وبين الليل قد فصلا
أو العلم، وصرفه لسكون وسطه، أو على تأويل البلد. ويؤيده أنه غير منون في
مصحف ابن مسعود.

وقيل: أصله مصرائيم^(١). فعرب^(٢)، فصرفه للتصرف في العجمية بالتعريب^(٣).
﴿فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾: جعلت الذلّة والمسكنة
محيطتين بهم، مشتملتين^(٤) عليهم. فهم كما يكون في القبّة من ضربت عليه أو
الصقتا^(٥) بهم، حتى لزمتهم ضربة لازب، كما تضرب الطين على الحائط، فيلزمه
مجازاة لهم على كفران النعمة، فاليهود أذلاء أهل مسكنة، إمّا على الحقيقة، وإمّا
لتصاغرهم وتفاقرهم مخافة أن تضاعف عليهم الجزية.

والمراد بالذلّة: الهوان بأخذ الجزية، وبالمسكنة: كونهم بزيّ الفقراء. فترى المثرى
منهم يتمسكن مخافة أن تضاعف عليهم الجزية. أو المراد بالذلّة: ما يشمل المعنيين،
وبالمسكنة فقر القلب؛ لأنه لا يوجد يهودي غني النفس. وقال النبي^(٦) ﷺ: الغنى،
غنى النفس.

﴿وَبَاؤُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾: رجعوا به، من باء: إذا رجع. أو صاروا أحقّاء بغضبه، من
بأ فلان بفلان، إذا كان حقيقاً بأن يقتل به.

وأصل البوء: المساواة.

﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما سبق من ضرب الذلّة والمسكنة والبوء بالغضب، كائن لهم.
﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾: بسبب كفرهم
بالمعجزات، أو بالكتب المنزلة وآية الرجم والتي فيها نعت محمد ﷺ من الكتب،
وقتلهم الأنبياء كزكريّا ويحيى وغيرهما ﷺ بغير حقّ عندهم، إذ لم يروا منهم

١. كذا في المصدر. وفي النسخ: مصرائيم.

٢. أنوار التنزيل، ٥٩/١.

٣. أ: مشتلمة.

٤. أ: بالتعريف.

٥. مجمع البيان، ١٢٤/١.

٦. أ: التصقتا.

ما يعتقدون به جواز قتلهم . وإنما حملهم على ذلك اتباع الهوى . وهذا أشنع من أن يقتلوه بشيء يعتقدونه^(١) جرماً حقاً باعتقادهم الفاسد .

﴿ ذَلِكَ ﴾ : أي الكفر بالآيات وقتل الأنبياء ، صدر عنهم .

﴿ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾^(٢) : بسبب عصيانهم وتماديهم فيه .

فإن التمادي في ضعف الذنوب ، يؤدي إلى شدادها ؛ كما أن المواظبة على صغار الطاعات ، يؤدي إلى تحزّي كبارها .

قال صاحب الكشاف^(٣) : كرّر الإشارة للدلالة على أن ما لحقهم كما هو بسبب الكفر والقتل ، فهو بسبب ارتكابهم المعاصي واعتدائهم حدود الله .

وفيه نظر^(٤) : لأنه لو كان التكرير لذلك ، لكفى فيه أن يقول « وبما عصوا » . وقال : وعلى تقدير أن يكون ذلك إشارة إلى الكفر والقتل ، يجوز أن تكون « الباء » بمعنى مع ؛ أي ذلك الكفر والقتل ، مع ما عصوا . والأحسن ما قرّرناه لرعاية اتساق الكلام .

وإنما جُوزت الإشارة بالمفرد إلى شيئين ، على تأويل ما ذكر ، أو ما تقدّم ، للاختصار . ونظيره في الضمير قول رؤبة :

فيه خطوط من سواد وبلق كأنه في الجلد توليع البهق^(٥)

فإن قيل : كيف يجوز التخلية بين الكفار وقتل الأنبياء ؟

أجيب بأنه إنما جاز ذلك ، لينال أنبياء الله سبحانه من رفع المنازل والدرجات ، ما لا ينالونه بغير القتل . قال الشيخ الطبرسي^(٥) : وليس ذلك بخذلان لهم ؛ كما أن التخلية بين المؤمنين والأولياء والمطيعين وبين قاتليهم ، ليست بخذلان لهم . (هذا كلامه) .

١ . أ : يعتقدوه . ٢ . الكشاف ، ١٤٦/١ .

٣ . أ : نظراً .

٤ . يصف بقرة ؛ والتوليع اختلاف الألوان والبهق بياض وسواد في الجلد ، وأول هذه الأرجوزة : وخاتم الاعماق خاوي المخترق مشبه الأعلام لماع الخفق . منه .

٥ . مجمع البيان ، ١٢٥/١ .

والأجود التفصيل بأنه ليس بخذلان، بمعنى إنزال العذاب وسوء عاقبة الدار وغير ذلك مما ينبئ عن خذلان الآخرة وحرمان المثوبة. والمروي عن الحسن أن من (١) قتل من الأنبياء، قد قتل بغير قتال. وأن الله لم يأمر نبياً بالقتال، فقتل فيه.

والمذكور في مجمع البيان (٢): إن الصحيح، أن النبي إن كان لم يؤدّ الشرع الذي أمر بتأديته، لم يجز أن يمكن الله سبحانه من قتله؛ لأنه لو مكن من ذلك، لأدّى إلى أن يكون المكلفون غير مزاحي العلة في التكليف وفيما لهم من الألفاظ والمصالح. فأما إذا أدّى الشرع، فحينئذ يجوز أن يخلي الله بينه وبين قاتليه، ولم يجب عليه المنع من قتله والملازمة (٣) التي ادّعاها، منع بأنه يجوز أن يكون إزاحة العلل بإرسال النبي وإظهار المعجزة على يده، وقتله بسوء صنيعهم بعد ثبوت نبوته وإعجازه ناشئ من تهاونهم في نصره وتآزرهم على دفعه، فهم مفلّتون تبليغه بسوء فعلهم، فهم غير معذورين بعدم تبليغه.

[وفي أصول الكافي (٤): يونس، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام وتلا هذه الآية: «ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون». قال: والله ما قتلوهم بأيديهم، ولا ضربوهم بأسيافهم، ولكنهم سمعوا أحاديثهم فأذاعوها، فأخذوا عليها فقتلوا. فصار قتلاً واعتداء ومعصية] (٥).

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: يريد به المتدينين بدين محمد ﷺ المخلصين منهم والمنافقين.

وقال صاحب الكشاف (٦): يريد المنافقين لانخراطهم في سلك الكفرة. والأول أولى لعموم الفائدة.

٢. مجمع البيان، ١/١٢٥.

٤. الكافي ١/٣٧١، ح ٦.

٦. الكشاف، ١/١٤٦.

١. كذا في أ. وفي الأصل ور: ما.

٣. أ: وعلى الملازمة.

٥. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾: تهودوا. يقال: هاد وتهود؛ إذا دخل في اليهودية. و«يهود» إمّا عربيّ من هاد؛ إذا تاب، سُمّوا بذلك لما تابوا من عبادة العجل، أو من هاد؛ إذا مال. لأنّهم مالوا عن الإسلام وعن دين موسى، أو من هاد؛ إذا تحرك، لأنّهم كانوا يتحرّكون عند قراءة التوراة، وإمّا معرّب يهوذا. وكانّهم سُمّوا أكبر أولاد يعقوب عليه السلام.

واليهود اسم جمع، واحده يهوديّ؛ كالزنجيّ والزنج، والروميّ والروم.

﴿وَالنَّصَارَى﴾: قال سيبويه^(١): جمع نصران، كالنداميّ.

وقيل^(٢): جمع نصريّ؛ مثل مهريّ ومهاريّ.

و«الياء» في نصرانيّ للمبالغة؛ كما في أحمرّيّ. سُمّوا بذلك لأنّهم^(٣) نصروا المسيح، أو لأنّهم^(٤) كانوا معه في قرية يقال لها: نصران أو ناصرة.

وعلى تقدير أن يكون اسم القرية نصران، يحتمل أن يكون الياء للنسبة.

[وفي عيون الأخبار^(٥)، بإسناده إلى الرضا عليه السلام حديث طويل. وفي آخره قال:

فقلت له: فلم سُمّي النصرانيّ نصاريّ؟

قال: لأنّهم من قرية اسمها الناصرة^(٦)، من بلاد الشام. نزلتها مريم وعيسى عليهما السلام بعد

رجوعهما من مصر.

وفي كتاب ثواب^(٧) الأعمال^(٨)، بإسناده إلى حنان بن سدير، قال: حدّثني رجل من

أصحاب أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: إنّ أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة، لسبعة نفر:

أولهم ابن آدم الذي قتل أخاه - إلى قوله - ورجلان^(٩) من بني إسرائيل؛ هوذا قومهما،

ونصّراهما.

٢. تفسير البحر المحيط، ٢٣٩/١.

٤. ليس في أ.

٦. المصدر: ناصرة.

٨. الأصل ور: عقاب. وهو خطأ.

١٠. المصدر: اثنان.

١. مجمع البيان ١٢٦/١، بتصرف في النقل.

٣. ليس في أ.

٥. عيون الأخبار ٧٩/٢، ذيل ح ١٠.

٧. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: عن.

٩. ثواب الأعمال ٢٥٥، ضمن ح ١.

وبإسناده إلى إسحاق بن عمّار الصيرفي^(١)، عن أبي الحسن الماضي عليه السلام حديث طويل يقول فيه عليه السلام بعد أن قال: إن في النار لوادياً يقال له سقر، وإن في ذلك الوادي لجبالاً، وإن في ذلك الجبل لشعباً، وإن في ذلك الشَّعب لقلبياً، وإن في ذلك القلب لحية - وذكر شدة ما في الوادي وما بعده من العذاب - وإن في جوف تلك الحية سبع^(٢) صناديق، فيها خمسة من الأمم السالفة، واثنان من هذه الأمة. قلت: جعلت فداك! ومن الخمسة؟ ومن الاثنان؟

قال: أما الخمسة: فقبائل الذي قتل هابيل - إلى قوله - ويهودا^(٣) الذي هوّد اليهود. وبولس الذي نصر النصارى^(٤).

﴿وَالصَّابِغِينَ﴾: قيل: قوم بين النصارى والمجوس، لا دين لهم.

وقيل^(٥): أصل دينهم دين نوح.

وقيل^(٦): هم عبدة الملائكة.

وقيل^(٧): عبدة الكواكب، من صبا: إذا خرج. وقرأ نافع - بالياء - وحدها. إمّا لأنه خفف الهمزة، أو لأنه من صبا: إذا مال؛ لأنهم مالوا من سائر الأديان إلى دينهم، أو من الحقّ إلى الباطل^(٨).

قال الشيخ الطبرسي^(٩): والفقهاء بأجمعهم، يجيزون أخذ الجزية [منهم]^(١٠). وعندنا لا يجوز ذلك [لأنهم ليسوا بأهل كتاب]^(١١).

[وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١٢): قوله «إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى

٢. المصدر: لسبع.

٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٦. أنوار التنزيل، ٦٠.

٨. أنوار التنزيل، ٦٠.

١٠. يوجد في أور.

١٢. تفسير القمي، ٤٨/١.

١. نفس المصدر، ٢٥٥-٢٥٦.

٣. كذا في المصدر وفي الأصل ور: يهود.

٥. أنوار التنزيل، ٦٠.

٧. أنوار التنزيل، ٦٠.

٩. مجمع البيان، ١٢٦/١.

١١. يوجد في فقط.

والصابئين» قال: الصابئون قوم لا مجوس ولا يهود ولا نصارى ولا مسلمين. وهم يعبدون الكواكب والنجوم [١].

﴿ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾: من كان منهم في دينه قبل أن يُنسخ، مصدقاً بقلبه بالمبدأ والمعاد، عاملاً بمقتضى شرعه، ومن تجدد منه الإيمان وأخلصه. ﴿ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾: الذي وعدهم على إيمانهم وعملهم.

﴿ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [٢]: حين يخاف الكفار من العقاب، ويحزن المقصرون على تضييع العمر وتفويت الثواب.

و«من» مبتدأ، خبره: «فلهم أجرهم». والجملة خبر «إن»، أو بدل من اسم «إن» وخبرها: «فلهم أجرهم».

و«الفاء» لتضمن المسند إليه معنى الشرط. وقد منع سيبويه دخولها في خبر «إن» من حيث أنها لا تدخل الشرطية. ورد بقوله تعالى (٢): «إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملائكم».

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ ﴾: مفعال من الوثيقة. وهو ما يوثق به من يمين أو عهد أو غير ذلك. يريد به العهد باتباع موسى والعمل بالتوراة.

﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ ﴾: حتى قبلتم الميثاق.

و«الطور» في اللغة: الجبل.

قال العجاج (٣):

داني جناحيه من الطورِ فمر تقضي البازي إذ البازي كسر

وقيل (٤): إنه اسم جبل بعينه، ناجى الله عليه موسى ﷺ.

روي (٥): أن موسى ﷺ لما جاءهم بالتوراة، فرأوا ما فيها من التكاليف الشاقة،

١. ما بين المعقوفين ليس في أ.

٢. الجمعة / ٨.

٣. مجمع البيان، ١/١٢٧.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع.

٥. تفسير القمي ١/٤٩؛ الكشاف ١/١٤٧؛ مجمع البيان ١/١٢٨؛ أنوار التنزيل ١/٦١.

كبرت عليهم وأبوا قبولها. فأمر جبرئيل عليه السلام بقلع ^(١)الطور، فظلله فوقهم حتى قبلوا. [وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٢): قال الصادق عليه السلام: لما أنزل الله التوراة على بني إسرائيل لم يقبلوه، فرجع الله عليهم جبل طور سيناء، فقال لهم موسى عليه السلام: إن لم تقبلوه وقع عليكم الجبل. فقبلوه، وطأطأوا رؤوسهم] ^(٣).

﴿ خُذُوا ﴾: على إرادة القول.

﴿ مَا آتَيْنَاكُمْ ﴾: من الكتاب.

﴿ بِقُوَّةٍ ﴾: بجِدٍّ وعزيمة.

روى العياشي ^(٤)، أنه سُئل عن ^(٥)الصادق عليه السلام عن قول الله تعالى: «خذوا ما آتيناكم بقوة» أبقوة بالأبدان؟ أم بقوة بالقلوب؟ فقال: بهما جميعاً.

﴿ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ ﴾: قيل ^(٦): معناه ادرسوه ولا تنسوه. أو تفكروا فيه، فإنه ذكر بالقلب ^(٧). أو اعملوا به.

والمروي عن أبي عبد الله عليه السلام ^(٨) أن معناه: اذكروا ما في تركه من العقوبة.

﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ^(٩): متعلق بـ «خذوا»، أي لكي تتقوا، أو بـ «اذكروا»؛ أي رجاء

منكم أن تكونوا متقين، أو بـ «قلنا» المقدر، أي قلنا خذوا. واذكروا إرادة أن تتقوا.

[وفي شرح الآيات الباهرة ^(٩): قال الإمام عليه السلام: قال الله تعالى لهم: واذكروا «إذ أخذنا ميثاقكم» وعهودكم، أن تعملوا بما في التوراة وما في الفرقان الذي أعطيته موسى مع الكتاب المخصوص بذكر محمد وعلي والطيبين من ألهمنا، أنهم أفضل الخلق

١. أ: بقطع. ٢. تفسير القمي، ٤٨/١.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ. ٤. تفسير العياشي ٤٥/١، ح ٥٢.

٥. كذا في المصدر وفي النسخ. ولعلها زائدة. ٦. أنوار التنزيل، ٦١/١.

٧. كذا في المصدر وفي النسخ. والظاهر: للقلب. ٨. تفسير العياشي ٤٥/١، ح ٥٣؛ مجمع البيان ١٢٨/١.

٩. شرح الآيات الباهرة ٦٥/١؛ تفسير الامام ٢٦٦.

والقوامون بالحق، وأخذنا ميثاقكم لهم أن تقرّوا به وأن تؤدّوه إلى أخلافكم وتأمرهم أن يؤدّوه إلى أخلافهم، ليؤمننّ بمحمد نبيّ الله، ويؤمنون له ما يأمرهم به في عليّ وليّ الله عن الله، وما يخبرهم به من أحوال خلفائه بعده، القوامون بحقّ الله، فأبىتم قبول ذلك واستكبرتموه، « فرفعنا فوقكم الطور » الجبل . أمرنا جبرئيل أن يقطع منه قطعة على قدر معسكر أسلافكم، فجاء بها، فرفعها^(١) فوق رؤوسهم .

فقال موسى ﷺ لهم: إيمان تأخذوا بما أمرتم به فيه، وإلا ألقى عليكم هذا الجبل؟! فالتجأوا إلى قبوله كارهين، إلا من عصمه الله من العباد . فإنه قبله طائعا مختاراً . ثم لما قبلوه سجدوا لله وعفّروا . وكثير منهم عفّر خديّه لإرادة الخضوع لله، ولكن نظراً إلى الجبل هل يقع أم لا؟ وآخرون سجدوا طائعين مختارين .

ثم قال ﷺ: فقال رسول الله ﷺ: احمّدوا الله معاشر شيعتنا على توفيقه إياكم . فإنكم تعفّرون في سجودكم لا كما عفّره كفرة بني إسرائيل، ولكن كما عفّره خيارهم . وقال ﷺ: « خذوا ما آتيناكم »؛ أي ما آتيناكم (من) هذه الأوامر والنواهي من هذا الأمر الجليل، من ذكر محمد وعليّ وآلهما الطيبين « بقوة واذكروا ما فيه »^(٢) ممّا آتيناكم . واذكروا جزيل ثوابنا على قيامكم به، وشديد عقابنا على إياكم، « لعنكم تتقون » المخالفة الموجبة للعقاب^(٣)، فتستحقّوا بذلك جزيل الثواب [٤].

﴿ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ : أعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد أخذه .

﴿ فَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ : بالتوبة، بعد نكثكم الميثاق الذي واثقتموه .

﴿ وَرَحْمَتُهُ ﴾ : بمحمد ﷺ يدعوكم إلى الحق ويهديكم إليه .

﴿ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٥) : المغبونين بالانهماك في المعاصي، أو بالخيبط

والضلال في فترة من الرسل، أو بهما و« ولو » في الأصل لامتناع الشيء لامتناع غيره،

١ . المصدر: فرفعنا .

٢ . كذا في المصدر وفي هامش الأصل . وفي الأصل ور: فيما .

٣ . المصدر: العقاب .

٤ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

فإذا أدخل على «لا» أفاد إثباتاً، وهو امتناع الشيء لثبوت غيره. والاسم الواقع بعده عند سيبويه: مبتدأ، خبره واجب الحذف، لدلالة الكلام عليه وسدّ الجواب مسدّه، وعند الكوفيين: فاعل فعل محذوف.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾: لَمَّا اصطادوا السموك فيه.

و«السبت» مصدر. سبتت اليهود: إذا عظمت يوم السبت. وأصله: القطع. أمروا بأن يجزّوه للعبادة، فاعتدى ناس منهم في زمن داود، واشتغلوا بالصّيد.

﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾: مبعدين عن كل خير.

والخساء: هو الصغار والطرّد.

وقرى: قرده. (بفتح القاف وكسر الراء) وخاسين (بغير همزة).

[وفي أصول الكافي^(١): عليّ بن محمّد، عن بعض أصحابه، عن آدم بن إسحاق، عن عبدالرزاق بن مهران، عن الحسين بن ميمون، عن محمّد بن سالم، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: وكان من السبيل والسنة التي أمر الله تعالى بها موسى عليه السلام أن جعل عليهم السبت، فكان من أعظم السبت. ولم يستحل أن يفعل فيه^(٢) ذلك من خشية الله، أدخله [الله] الجنة^(٣). ومن استخفّ بحقه واستحل ما حرّم الله عليه من العمل الذي نهاه الله عنه فيه، أدخله الله النار. وذلك حيث استحلّوا الحيطان واحتبسوها، وأكلوها يوم السبت، غضب الله عليهم من غير أن يكونوا أشركوا بالرحمان، ولا شكّوا في شيء ممّا جاء به موسى عليه السلام. قال الله تعالى: «لقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين».

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٤): وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: سيكون قوم يعيشون على لهو وشرب الخمر والغناء. فبينما هم كذلك، إذ مُسخوا من ليلتهم وأصبحوا قردة وخنازير. وهو قوله: واحذروا أن تعتدوا كما اعتدى أصحاب السبت، فقد كان أملي

٢. ليس في المصدر.

١. الكافي ٢٨٢/٢-٢٩، مقطع من ح ١.

٤. تفسير القمي.

٣. يوجد في المصدر.

لهم حتى أشيروا، وقالوا: إن السبب لنا حلال، وإنما كان حُرْمَ علي أولينا. وكانوا يعاقبون علي استحلالهم السبب. فأما نحن فليس علينا حرام، وما زلنا بخير منذ استحللناه، وقد كثرت أموالنا، وصحّت أجسامنا. ثم أخذهم الله ليلاً وهم غافلون. فهو قوله: واحذروا أن يحلّ بكم مثل ما حلّ بمن تعدّى وعصى.

وفي كتاب الخصال^(١)، عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه، عن جدّه عليه السلام قال: المسوخ من بني آدم ثلاثة عشر صنفاً - إلى أن قال -: فأما القرودة، فكانوا قوماً [من بني إسرائيل كانوا]^(٢) ينزلون على شاطئ البحر، اعتدوا في السبب فصادوا الحيتان، فمسخهم الله قرودة.

وفيه^(٣) - أيضاً - عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن المسوخ.

فقال: هم ثلاثة عشر: الفيل - إلى أن قال -: وأما القرودة، فقوم اعتدوا في السبب. وفيه^(٤) - أيضاً - عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل في بيان الأيام، وفي آخره قال بعض مواليه: قلت: فالسبب؟

قال: سببت الملائكة لربّها^(٥) يوم السبت فوحدته^(٦) لم يزل واحداً واحداً^(٧). وفي عيون الأخبار^(٨)، عن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام حديث طويل، يقول فيه: وكذلك حرّم القرد؛ لأنه مسخ مثل الخنزير وجعل عظة وعبرة للخلق، دليلاً على ما مسخ على خلقته وصورته. وجعل فيه شبهة^(٩) من الإنسان ليبدل على أنه من الخلق المغضوب عليه^(١٠).

- | | |
|------------------------------------|------------------------------|
| ١. الخصال ٤٩٣، مقطع من ح ١. | ٢. يوجد في المصدر. |
| ٣. نفس المصدر ٤٩٤، مقطع من ح ٢. | ٤. نفس المصدر ٣٨٤، ذيل ح ٦١. |
| ٥. كذا في المصدر ٤٩٤، مقطع من ح ٢. | ٦. المصدر: فوجدته. |
| ٧. ليس في المصدر. | ٨. عيون الأخبار، ٩٤/٢. |
| ٩. المصدر: شبهاً. | ١٠. المصدر: عليهم. |

وفي كتاب علل الشرائع^(١)، بإسناده إلى علي بن عقبة، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن اليهود أمروا بالإمساك يوم الجمعة، فتركوا يوم الجمعة. وأمسكوا يوم السبت. فحرم عليهم الصيد يوم السبت.

وإسناده^(٢) إلى عبدالله بن يزيد بن سلام، أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سأله عن أيام الأسبوع: فالتبّت؟

قال: يوم مسبوت. وذلك قوله تعالى في القرآن^(٣): «ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام» فمن الأحد إلى [يوم] ^(٤)الجمعة ستة أيام، والسبت معطل. قال: صدقت يا محمد^(٥). والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة^(٦).

﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾: أي المسخة والعقوبة.

وعن الباقر عليه السلام^(٧): فجعلنا الأمة.

[وفي مجمع البيان^(٨): «فجعلناها»: الضمير يعود إلى التي مُسخت. وهم أهل إيلة، قرية على شاطئ البحر. وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام]^(٩).

﴿نَكَالًا﴾: عبرة، تنكل المعتر بها؛ أي تمنعه. ومنه النكل للقيّد.

﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾: لما قبلها من الأمم وما بعدها، إذ ذكرت حالهم في زير الأولين، واشتهرت قصّتهم في الآخرين، أو لمعاصريهم ومن بعدهم، أو لما يحضرها من القرى وما تباعد عنها، أو لأهل ملك القرية وما حواليتها، أو لأجل ما تقدّم عليها من ذنوبهم وما تأخر منها.

﴿وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(١٠): من قومهم، أو لكل من سمعها.

-
- | | |
|--------------------------------|--------------------------------|
| ١. علل الشرائع ٦٩، ح ١. | ٢. نفس المصدر، ٤٧١. |
| ٣. ق/ ٣٨. | ٤. يوجد في المصدر. |
| ٥. المصدر: يا رسول الله. | ٦. ما بين المعقوفتين ليس في أ. |
| ٧. مجمع البيان، ١٣٠/١. | ٨. نفس المصدر ونفس الموضع. |
| ٩. ما بين المعقوفتين ليس في أ. | |

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾: سُمِّيت بقرة لبقرها الأرض .
والهاء ليست للتأنيث، وإنما هي لتدلّ على الوحدة؛ كالبطة والدجاجة والأوزة
والحمامة .

وأول هذه القصة، قوله تعالى^(١): «وإذ قتلتم نفساً فادّارأتم»، وإنما فُكِّت عنه
وقُدِّمت عليه لاستقلاله بنوع آخر من مساويهم . وهو الاستهزاء بالأمر والاستقصاء في
السؤال وترك المسارعة في الامتثال .

وقصته على ما رواه العياشي^(٢)، مرفوعاً إلى الرضا عليه السلام: أن رجلاً من بني إسرائيل
قتل قرابة له، ثم أخذ فطرحه على طريق أفضل سبط من أسباط بني إسرائيل، ثم جاء
يطلب بدمه . فقال^(٣) لموسى عليه السلام: إن سبط آل فلان قتل^(٤)، فأخبرنا من قتله؟!
قال: أتوني ببقرة .

والمروئي عن الصادق عليه السلام^(٥) في سبب قتله: أنه قتله ليتزوج بنته . وقد خطبها، فلم
ينعم له . وقد خطبها غيره من خيار بني إسرائيل، فأنعم له . فحسده ابن عمّه الذي لم
ينعم له، فعقد له قتله، ثم حمّله إلى موسى - إلى آخر الحديث .

والمذكور في الكشاف^(٦) وغيره^(٧)، أنه كان فيهم شيخ مؤسر . فقتل ابنه بنو أخيه،
طمعاً في ميراثه، وطرحوه على باب المدينة، ثم جاؤوا بدمه . فأمرهم أن يذبحوا بقرة
ويضربوه ببعضها، ليحيى فيخبرهم بقاتله .

﴿قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا﴾: مكان هزء، أو أهله، أو مهزوء بنا، أو الهزء نفسه لفرط
الاستهزاء، استبعاداً لما قاله، أو استخفافاً به .

وقرئ: هزء (بضمّتين وبسكون الزاء، بالهمزة في الصورتين وبضمّتين والواو).

٢ . تفسير العياشي ٤٦١، ح ٥٧ .

٤ . المصدر: قتل فلاناً .

٦ . الكشاف، ١٤٨/١ .

١ . البقرة ٧٢/ .

٣ . المصدر: فقالوا .

٥ . تفسير القمي، ٤٩/١ .

٧ . مجمع البيان، ١٣٤/١ .

﴿ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ (٦٧): لأنَّ الهزء في مقام الإرشاد جهل وسفه .
والعياذ واللياذ : من واد واحد .

﴿ قَالُوا اذْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ ﴾ : لَمَّا رَأَوْا مَا أَمَرُوا بِهِ عَلَى حَالٍ لَمْ يَوْجِدْ بِهَا شَيْءٌ
مِنْ جِنْسِهِ ، أَجْرُوهُ مَجْرَى مَا لَمْ يَعْرِفُوا حَقِيقَتَهُ ، فَسَأَلُوا عَنْهَا بِمَا الْمَطْلُوبَةُ بِهَا الْحَقِيقَةُ .
وإلا فالمقصود بيان الحال والصفة .

﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ ﴾ : لامسنة ولافتية .

يقال : فرضت البقرة فروضاً ، من الفرض وهو القطع ، كأنها فرضت سنّها .
وتركيب البكر للأولية . ومنه البكرة والباكورة .

﴿ عَوَانٌ ﴾ : نصف .

قال الطرمّاح :

طوال مثل أعناق الهوادي نواعم بين أبكار وعون

﴿ يَبَيِّنُ ذَلِكَ ﴾ : أي ما ذكر من الفارض والبكر . ولذلك أضيف إليه البين ، فإنه
لا يضاف إلا إلى متعدّد .

وفي رواية العياشي^(١) ، مرفوعاً إلى الرضا عليه السلام : أنهم لو ذبحوا أي بقرة أرادوا
لأجزأتهم . ولكن شددوا على أنفسهم ، فشدد الله عليهم .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة . فلا يلزمه تأخير البيان عن وقت
الحاجة .

قيل^(٢) : ويلزمه النسخ قبل الفعل . فإن التخصيص أو التقييد ، إبطال للتخيير الثابت
بالنص . وفيه نظر ؛ لأن كون التخيير فيه حكماً شرعياً ممنوعاً ، إذ الأمر بالمطلق لا يدل
إلا على إيجاب ماهيته من حيث هي بلا شرط . لكن لما لم تتحقق الماهية من حيث
هي ، إلا في ضمن فرد معين ، جاء التخيير عقلاً من غير دلالة النص عليه .

١ . تفسير العياشي ٤٦١ ، ح ٥٧ .

٢ . أنوار التنزيل ، ٦٢/١ .

﴿فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ (٦٥): أي ما تؤمرونه؛ يعني: ما تؤمرون به. فحذف الجار وأوصل الفعل، ثم حذف العائد المنصوب من قوله:

أمرتك الخير فافعل ما أمرت به فقد تركتك ذا مال وذا نسب
أو أمركم بمعنى: مأموركم.

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾: الفقوع: أشد ما يكون من الصفرة وأنصعه. يقال في التأكيد: أصفر فاقع ووارس؛ كما يقال: أسود حالك وحاتك^(١).

وفي إسناده إلى اللون وهو صفة صفراء لملاسته بها، فضل تأكيد. كأنه قيل: صفراء شديدة الصفرة صفرتها. فانتزع من الصفرة صفرة وأسند الفقوع إليها. فهو من قبيل جدّ جدّه وجنونك مجنون.

وعن الحسن^(٢): سوداء شديدة السواد. وبه فسّر قوله تعالى^(٣): «جمالة صُفر». وقال الأعشى^(٤):

تلك خيلي منه وتلك ركابي هنّ صفر أولادها كالزبيب^(٥)

ولعله عبّر بالصفرة عن السواد؛ لأنها من مقدّماته، أو لأنّ سواد الإبل يعلوه صفرة. وفيه أنّ الصفرة بهذا المعنى، لا يؤكد بالفقوع، وأنّ الإبل وإن وُصفت به، فلا يوصف به البقر.

﴿تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾ (٦٦): أي يوقعهم في السرور - بالفتح - وهو لذة في القلب عند حصول نفع، أو توقعه من السرّ - بالضمّ - كأنه يحصل لهم من رؤيتها نفع، أو توقعه.

١. أ: حافك. ر: حانك.

٢. أنوار التنزيل، ٦٢/١.

٣. المرسلات / ٣٣.

٤. أنوار التنزيل، ٦٢/١.

٥. قوله: هنّ صفر هو قصيدة يمدح بها قيس بن معدى كرب وتلك مبتدء، وخيلي خبر، ومنه حال، والركاب الإبل التي يركب عليها الواحدة راحلة ولا واحد لها من لفظها، وأولادها فاعل، صفر أي سود، ويمكن أن يكون هنّ صفر جملة وأولادها كالزبيب جملة أخرى. منه دام عزّه.

وروي عن الصادق عليه السلام (١) أنه قال: من لبس نعلًا صفراء، لم يزل مسروراً حتى يبليهما، كما قال الله تعالى: «صفراء فاقع لونها تسر الناظرين». وعن أمير المؤمنين عليه السلام (٢): أن من لبس نعلًا صفراء، قلَّ همُّه لقوله تعالى «تسر الناظرين».

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ﴾: كرر السؤال الأول لزيادة الاستكشاف، وقوله: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾: اعتذار عنه؛ أي إن البقر الموصوف بالتعوين وفقوع الصفرة كثير، فاشتبه علينا.

وقرئ: البقر. وهو اسم لجماعة البقرة، والأباقر والبواقر (٣). و«يتشابه» (بالياء والتاء)، و«يشابه» (بالياء والتاء) وتشديد الشين، بإدغام تاء التفاعل فيها.

و«تشابهت» (مخففاً ومشدداً) إما بزيادة الألف في باب التفعيل، أو بإلحاق التاء الساكنة بالمضارع، إلحاقاً له بالماضي.

و«تشبه» بحذف إحدى التائين، من مضارع تفعل. و«يشبه» بالتذكير، ومتشابهة ومتشابهة ومشتبه ومتشبه ومشتبهة.

﴿وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ (٧): إلى المراد ذبحها، أو إلى القاتل. روي عن النبي صلى الله عليه وآله (٤) أنه قال: وأيم الله! لو لم يستثنوا، ما بُيئت لهم آخر الأبد. واحتج به الأشاعرة على أن الحوادث بإرادة الله تعالى. وأن الأمر قد ينفك عن الإرادة، وإلا لم يكن للشرط بعد الأمر معنى! والكراميّة والمعتزلة على حدوث الإرادة (٥).

ويرد عليهم: أن هذا إنما يمكن الاستدلال به، إذا كان من كلامه تعالى، لا على سبيل

١. الكافي ٤٦٦/٦، ح ٦-٥؛ مجمع البيان ١٣٥/١. ٢. الكشاف، ١٥٠/١.

٣. أنوار التنزيل، ٦٢/١. ٤. الكشاف، ١٥١/١.

٥. أنوار التنزيل، ٦٣/١.

الحكاية . وليس كذلك ، فإنه حكاية لما يقولونه . ويحتمل أن لا يكون حقاً في نفس الأمر . وإذا قام ذلك الاحتمال ، لم يمكن الاستدلال . ولو سلم ، فيردّ على الأشاعرة وجوه من النظر :

الأول : أن الآية يحتمل أن يكون المراد بها أنه إن شاء الله هدايتنا . لكننا مهتدين على سبيل الجزم . ولو لم يشأ ، يحتمل الاهتداء وعدمه .

[الثاني : أنه إنما يتم لو كانت الإرادة والمشئنة بمعنى واحد ، وهو ممنوع . فلو دلت الآية على أن الحوادث بمشيئة الله ، فلم تدلّ على أنها بإرادته] (١) .

الثالث (٢) : أن قولهم : دلت الآية على أن الأمر قد ينفك عن الإرادة ، ممنوع . والملازمة التي ادّعوها في بيانه ممنوعة ؛ لأن معنى الشرط بعد الأمر ، أنه تعالى لو شاء هدايتهم لهداهم ؛ أي لو لم يشأ لم يهدهم . وذلك لا ينافي أنه شاء أمرهم ، فأمرهم .

والحاصل أن الأمر لا ينفك عن الإرادة بمعنى أنه لا يجوز أن يأمر ولا يريد . والآية لم تدلّ على الجواز بهذا المعنى كما قرّرنا . بل التحقيق أن أمره كاشف عن إرادته . وأما أن مراده هل ينفك عن إرادته أم لا ؟ فشيء آخر يستحقّ في موضعه .

وعلى المعتزلة والكرامية (٣) : أنه يحتمل أن يكون التعليق باعتبار التعلق ، أو كان المعنى : لو كان شاء الله هدايتنا الآن لنهتدي . والحق أن الأمر لا ينفك عن الإرادة بالمعنى الذي حقّقه ، وأن الإرادة حادثة من صفات الفعل . وسنحقّق ذلك في موضع آخر إن شاء الله .

﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ ﴾ : أي لم تُدَلّل للكراب وسقي الحرث (٤) .

و« لا ذلول » صفة البقرة ، بمعنى غير ذلول .

٢ . أ : الثاني .

١ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٣ . أي وبرة عليهم .

٤ . في الصحاح : كربت الأرض : قلبتها للحرث ، ويقال في المثل : الكراب على البقر ، منه دام عزه .

و« لا » الثانية ، مزيدة^(١) لتأكيد الأولى .

والفعلان ، صفتا « ذلول » ؛ كأنه قيل : لا ذلول مثيرة وساقية .

وقرئ : لا ذلول (بالفتح) ، أي هناك ، أي حيث هي ، كقولك : مررت برجل لا بخيل

ولا جبان ؛ أي هناك . أي حيث هو .

و« تسقي » من السقي .

﴿ مُسَلَّمَةٌ ﴾ : سلمها الله من العيوب ، أو أهلها من العمل ، أو خلص لونها ، من سلم له

كذا : إذا خلص له ؛ أي لم يشب صفرتها شيء من الألوان .

﴿ لَأَشْيَةٌ فِيهَا ﴾ : لا لون فيها يخالف لون جلدها ، فهي صفراء كلها حتى قرنها

وظلفها .

وهي في الأصل ، مصدر وشاه وشياً وشية ، إذا خلط بلونه لون آخر .

﴿ قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ ﴾ : أي الحقّ البين الذي لا يشبهه علينا .

وقرئ : الآن (بالمدّ) على الاستفهام ، ولأن (بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على

اللام)^(٢) .

﴿ فَذَبْحُوهَا ﴾ : فيه اختصار . والتقدير : فحصلوا البقرة المنعوتة ، فذبحوها .

﴿ وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾^(٣) : لتطويلهم في السؤال وكثرة مراجعاتهم .

وروي^(٣) أنهم كانوا يطلبون البقرة الموصوفة أربعين سنة ، أو لخوف الفضيحة في

ظهور القاتل ، أو لغلاء ثمنها إذ روي أنه كان في بني إسرائيل شيخ صالح له عجلة . فأتى

بها الغيضة . وقال : اللهم إني أستودعكها لابني حتى تكبر . وكان برّاً بوالديه . فثبت ،

وكانت من أحسن البقرة وأسمنها ، ووحيدة بتلك الصفات . فساوموها اليتيم وأمه حتى

اشتروها بماء مسكها ذهباً ، وكانت البقرة إذ ذاك بثلاثة دنانير .

١ . أ : تزايد .

٢ . أنوار التنزيل ، ٦٣/١ .

٣ . الكشاف ، ١٥٣/١ .

وفي رواية العياشي^(١): أنه قال الرضا عليه السلام: قال لرسول الله صلى الله عليه وآله بعض أصحابه: إن هذه البقرة ما شأنها؟

فقال: إن فتى من بني إسرائيل كان باراً بأبيه، وإنه اشترى سلعة، فجاء إلى أبيه، فوجده نائماً والإقليد تحت رأسه. فكره أن يوقظه، فترك ذلك. واستيقظ أبوه، فأخبره. فقال له: أحسنت! خذ هذه البقرة، فهي لك عوض لما فاتك.
قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: انظروا إلى البر ما بلغ بأهله.

وروي أن ذلك الشاب من بني إسرائيل، قد رأى محمداً وعلياً في منامه وأحبهما، وقال له: لأنك تحبنا نجزيك ببعض جزائك في الدنيا. فإذا جاءك بنو إسرائيل يريدون شراء البقرة منك، فلا تبعها إلا برضى من أمك.

فلما أرادوا شراءها، كلما زادوا في ثمنها، لم ترض أمه، حتى شرطوا على أن يملأوا ثور^(٢) بقرة عظيمة في ثمنها، فرضيت.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة. والحديث بتمامه مذكور في شرح الآيات الباهرة، منقولاً عن التفسير المنسوب إلى الحسن العسكري عليه السلام^(٣). وقد ذكرته بتمامه في تفسيرنا الموسوم بالتبيان. وعلى الله التكلان.

و«كاد» من أفعال المقاربة. وضع لدنو الخبر حصولاً، فإذا دخل عليه النفي، قيل معناه الإثبات مطلقاً. وقيل ماضياً. والحق أنه كسائر الأفعال. ولا ينافي قوله تعالى: «وما كادوا يفعلون»، قوله «فذبحوها» لاختلاف وقتيهما، إذ المعنى أنهم ما قاربوا أن يفعلوا حتى انتهت سؤالاتهم، وانقطعت تعللاتهم، ففعلوا كالمضطر الملجأ إلى الفعل^(٤).

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾: خاطب الجمع لوجود القتل فيهم.

١. تفسير العياشي ٤٦١، ح ٥٧ بتفاوت؛ مجمع البيان، ١٣٦/١.

٢. الظاهر: مسك. ٣. تفسير العسكري عليه السلام، ٢٧٧.

٤. أنوار التنزيل، ٦٣/١.

﴿فَادَارَأْتُمْ فِيهَا﴾ : اختصمتم في شأنها، إذ الخصمان يدفع بعضهم بعضاً.
 وأصل الدرء: الدفع. ومنه الحديث: ادروؤوا الحدود بالشبهات. وقول رؤبة:
 أدركتها قدام كل مدرة بالدفع عني درء كل غنجة^(١)
 فعلى هذا، يحتمل أن يكون المعنى تدافعتم بأن طرح قتلها كل عن نفسه إلى صاحبه.
 وقيل^(٢): الدرء: العوج. ومنه قول الشاعر:
 فنكّب عنهم درء الأعادي وداووا بالجنون من الجنون
 وأصله: تدارأتم. فادغمت التاء في الدال. واجتلبت لها همزة الوصل.
 ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُتِبَ تَكْتُمُونَ﴾^(٣): مظهره وأعمل مخرج؛ لأنه حكاية مستقبل، كما
 أعمل باسط ذراعيه؛ لأنه حكاية حال ماضية.
 ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ﴾ : عطف على «ادارأتم» وما بينهما اعتراض.
 والضمير للنفس، وتذكيره على تأويل الشخص، أو القتل.
 ﴿بِغَضِّهَا﴾ : أي بعض كان^(٤).
 [وقيل^(٥): بأصغريها.
 وقيل^(٦): بلسانها.
 وقيل^(٧): بفخذها.
 وقيل^(٨): بالأذن.
 وقيل^(٩): بالعجب. وهو أصل الذنب.
 وفي الأحاديث الآتية: أن الضرب بذنبها^(١٠). نقل^(١١) أنه لما ضرب ببعضها قام حياً

١. هو الظاهر. وفي الأصل ور: غنجة. وفي أ: عيجة. وفي المصدر (مجمع البيان ١/١٣٧): عنجه.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. يوجد في أ بعد هذه العبارة. وفيه أقول أخذ مستنداً غير معلوم.

٤-٨. أنوار التنزيل، ١/٦٣. ٩. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

١٠. الكشاف ١/١٥٣؛ مجمع البيان، ١/١٣٧.

وأوداجه تشخب دماً. قال: قتلني فلان ابن عمي. ثم قبض.

[وفيما يأتي من الخبر، أنه عاش بعد ذلك سبعين سنة] (١).

﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾: يدل على ما حذف؛ أي فضر به فحيي.

والخطاب مع من حضر حياة القتيل، أو نزول الآية.

﴿وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٧٣): لكي يكمل عقلكم وتعلموا أن من قدر على

إحياء نفس، قدر على إحياء الأنفس.

وفي الآية مع ما ذكر في بيانه من الأحاديث دلالة على أن التمول والغنى من عند الله،

ينبغي أن يطلب منه، لا بمخالفة أمره، كما ناله الفتى من بني إسرائيل ولم ينله القاتل ابن

عمه.

[وفي عيون الأخبار (٣): حدثني (٣) أبي عبد الله قال: حدثني (٤) علي بن موسى بن جعفر

بن أبي جعفر الكميداني ومحمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن

أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: إن

رجلاً من بني إسرائيل قتل قرابة له، ثم أخذه فطرحه (٥) على طريق أفضل سبط من

أسباط بني إسرائيل، ثم جاء يطلب بدمه.

فقالوا لموسى عليه السلام: إن سبط آل فلان قتلوا فلاناً. فأخبرنا من قتله؟

قال: ائتوني ببقرة.

قالوا: اتخذنا هزواً؟

قال: أعود بالله أن أكون من الجاهلين.

ولو أنهم عمدوا إلى أي بقرة، أجزأتهم. ولكن شددوا، فشدد الله عليهم.

«قالوا: ادع لنا ربك يبين لنا ما هي؟!»

٢. عيون الأخبار ١٣/٢ - ١٤.

٤. المصدر: حدثنا.

١. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٣. المصدر: حدثنا.

٥. المصدر: وطرحه.

قال: إنه يقول إنها بقرة لا فارض ولا بكر؛ يعني: لا صغيرة ولا كبيرة، عوان بين ذلك.

«قالوا: ادع لنا ربك يبين لنا ما هي!؟»

قال: إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين.

قالوا: ادع لنا ربك يبين لنا ما هي؟ إن البقر تشابه علينا. وإنا إن شاء الله لمهتدون.

قال: إنه يقول إنها بقرة لاذلول تثير الأرض ولا تسقي الحرث، مسلّمة لاشية فيها.

قالوا: الآن جئت بالحق.

فطلبوها فوجدوها عند فتى من بني إسرائيل.

فقال: لا أبيعها إلا بملء مسكها ذهباً.

فجاؤوا إلى موسى عليه السلام، فقالوا له ذلك. فقال: اشتروها. فاشتروها وجاهوا بها. فأمر

بذبحها، ثم أمروا بأن يضربوا^(١) الميّت بذنبها. فلما فعلوا ذلك حيي المقتول، وقال: يا

رسول الله! إن ابن عمي قتلني دون من يدعي عليه قتلي. فعلموا بذلك قاتله.

فقال رسول^(٢) الله موسى [بن عمران]^(٣) عليه السلام لبعض^(٤) أصحابه: إن هذه البقرة لها

نبا.

فقال: وما هو؟

فقال: إن فتى من بني إسرائيل كان باراً بأبيه و[إنه]^(٥) اشترى تبيعاً^(٦). فجاء إلى أبيه،

والأقاليد^(٧) تحت رأسه، فكره أن يوقظه، فترك ذلك البيع. فاستيقظ أبوه فأخبره، فقال

له: أحسنت! خذ هذه البقرة، فهي لك عوضاً لما فاتك.

قال: فقال له رسول الله موسى [بن عمران]^(٨) عليه السلام: انظروا إلى البر ما يبلغ^(٩) بأهله.

١. المصدر: أن يُضرب.

٢. يوجد في المصدر.

٣. يوجد في المصدر.

٤. المصدر: ورأى أن المقاليد.

٥. المصدر: بلغ.

٦. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: لرسول.

٧. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: بيعاً.

٨. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: بعض.

٩. يوجد في المصدر.

وفي كتاب الخصال، مثله سواء^(١).

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٢): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن بعض رجاله^(٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام. قال: إن رجلاً من خيار بني إسرائيل وعلمائهم، خطب امرأة منهم، فأنعمت له. وخطبها ابن عمّ لذلك الرجل، وكان فاسقاً رديئاً، فلم ينعموا له. فحسد ابن عمّه الذي أنعموا له، فقعد له. فقتله غيلة. ثمّ حمّله إلى موسى عليه السلام.

فقال: يا نبيّ الله! هذا ابن عمّي قد قتل!

فقال موسى: من قتله؟

قال: لا أدري!

وكان القتل في بني إسرائيل عظيماً جداً. فعظم ذلك على موسى، فاجتمع إليه بنو إسرائيل.

فقالوا: ما ترى يا نبيّ الله؟!

وكان في بني إسرائيل رجل له بقرة، وكان له ابن بار. وكان عند ابنه سلعة، فجاء قوم يطلبون سلعته. وكان مفتاح بيته تحت رأس أبيه، وكان نائماً وكره ابنه أن ينبّهه وينغص عليه نومه، فانصرف القوم فلم يشتروا سلعته.

فلما انتبه أبوه، قال له: يا بني! ما صنعت في سلعتك؟

قال: هي قائمة لم أبعها؛ لأنّ المفتاح كان تحت رأسك، فكرهت أن أتبهك وأنغص عليك نومك.

قال له أبوه: قد جعلت هذه البقرة لك عوضاً عمّا فاتك من ربح سلعتك.

وشكر الله لابنه ما فعل بأبيه، وأمر بني إسرائيل أن يذبحوا تلك البقرة بعينها.

فلما اجتمعوا إلى موسى وبكوا وضحّجوا، قال لهم موسى: «إنّ الله يأمركم أن تذبحوا

بقرة».

١. بل في تفسير العياشي ٤٦/١ ح ٥٧، وكذلك عنه في البحار ٢٦٣/١٣، بعد نقله الحديث عن عيون الأخبار.

والظاهر أنّ هذا سهو من صاحب تفسير نور الثقلين، كما يبدو من ملاحظة تفسيره ٨٨/١ (١).

٢. تفسير القمي، ٤٩/١ - ٥٠.

٣. المصدر: رجالهم.

فتعجبوا، و«قالوا أتتخذنا هزواً؟ إنا نأتيك بقتيل، فتقول اذبحوا بقرة!

فقال لهم موسى: «أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين».

فعلموا أنهم قد أخطأوا. فقالوا: «ادع لنا ربك يبين لنا ما هي؟»

قال إنه يقول: «إنها بقرة لا فارض ولا بكر» (الفارض التي قد ضربها الفحل ولم

تحمل، والبكر التي لم يضربها).

«قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها؟»

قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها؛ أي لونها شديد الصفرة^(١)، «تسرّ

الناظرين» إليها.

«قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي إن البقر تشابه علينا. وإنا إن شاء الله لمهتدون.

قال إنه يقول إنها بقرة لا ذلول تثير الأرض؛ أي لم تُدَلَّل «ولا تسقي الحرث»؛ أي

لا تسقي الزرع. «مسلمة لاشية فيها»؛ أي لا نقط فيها إلا الصفرة.

«قالوا الآن جئت بالحق»^(٢) هي بقرة فلان. فذهبوا يشتروها.

فقال: لا أبيعها إلا بملء جلدتها ذهباً.

فرجعوا إلى موسى، فأخبروه.

فقال لهم موسى: لا بد لكم من ذبحها بعينها. فاشتروها^(٣) بملء جلدتها ذهباً،

فذبحوها.

ثم قالوا: ما تأمرنا؟ يا نبي الله!

فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: قل لهم: اضربوه ببعضها، وقولوا من قتلك. فأخذوا

الذنب فضربوه به، وقالوا: من قتلك يا فلان؟!!

فقال: فلان بن فلان. (ابن عمه^(٤) الذي جاء به).

١. المصدر: شديدة الصفرة.

٢. يوجد في المصدر بعدها: فذبحوها وما كادوا يفعلون.

٣. ليس في المصدر. ٤. المصدر: ابن عمي.

وهو قوله: « فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيي الله الموتى ويريكم آياته لعلمكم تعقلون ».

وفي شرح الآيات الباهرة^(١): قال الإمام عليه السلام: فالزم موسى عليه السلام أهل القبيلة^(٢) بأمر الله، أن يحلف خمسون رجلاً من أمثالهم بالله القويّ الشديد؛ إله بني إسرائيل، مفضل محمد وآله الطيبين على البرايا أجمعين، أنا ما قتلنا، ولا علمنا له قاتلاً. ثم بعد ذلك أجمع^(٣) بنو إسرائيل^(٤) على أن موسى عليه السلام يسأل الله تعالى أن يحيي المقتول ليسألوه من قتله، واقترحوا عليه ذلك.

قال الإمام عليه السلام: فأوحى الله تعالى إليه: يا موسى! أجبهم إلى ما اقترحوه، وسلني أن أبين لهم القاتل ليقتل ويسلم غيره من التهمة والغرامة. فإني أريد إجابتهم إلى ما اقترحوه، توسعة الرزق^(٥) على رجل من خيار أمتك دينه الصلاة على محمد وآله الطيبين والتفضيل لمحمد وعليّ بعده على سائر البرايا، أن أغنيه في الدنيا ليكون ذلك بعض ثوابه عن تعظيمه لمحمد وآله.

فقال موسى عليه السلام: يارب! بين لنا قاتله.

فأوحى الله تعالى إليه: قل لبني إسرائيل: إن الله يبين لكم ذلك بأن أمركم أن تذبحوا بقرة، فتضربوا ببعضها المقتول، فيحیی. أفتسلمون^(٦) لرب العالمين ذلك؟ ثم قال الإمام عليه السلام: فلما استقر الأمر، طلبوا هذه البقرة فلم يجدوها إلا عند شاب من بني إسرائيل، أراه الله تعالى في منامه محمداً وعلياً، فقالا: إنك كنت لنا محبباً ومفضلاً. ونحن نريد أن نسوق إليك بعض جزائك في الدنيا. فإذا راموا منك شراء بقرتك، فلا تبعها إلا بأمر أمك.

١. شرح الآيات الباهرة ٦٧/٢، تفسير الامام ٢٧٣.

٢. المصدر: القتل.

٣. المصدر: امر.

٤. المصدر: بني إسرائيل.

٥. المصدر: للرزق.

٦. المصدر: فتسلموا.

ثم قال ﷺ: فما زالوا يطلبون على النصف مما تقول أمه ويرجع إلى أمه، فتضعف الثمن حتى بلغ ملء مسك ثور أكبر ما يكون دنائير. فأوجبت لهم البيع، فذبحوها وأخذوا قطعة منها، فضربوه بها، وقالوا: اللهم بجاه محمد وآله الطيبين لما أحييت هذا الميت، وأنطقته ليخبرنا عن قاتله. فقام سالماً سوياً.

فقال: يا نبي الله! قتلني هذان ابنا عمي، حسداني على ابنة عمي، فقتلاني.

فقال بعض بني إسرائيل لموسى ﷺ: لاندري أيهما أعجب: إحياء الله هذا وإنطاقه بما نطق، أو إغناؤه لهذا الفتى بهذا المال العظيم؟

فأوحى الله إليه: يا موسى! قل لبني إسرائيل: من أحب منكم أن أطيب في الدنيا عيشه وأعظم في جناني محله وأجعل لمحمد وآله الطيبين فيها منادمته، فليفعل كما فعل هذا الفتى: إنه كان قد سمع من موسى بن عمران ذكر محمد وعلي وآلهما الطيبين، فكان عليهم مصلياً، ولهم على جميع الخلائق من الملائكة والجن والإنس مفضلاً. فلذلك صرفت إليه هذا المال العظيم.

ثم قال ﷺ: فقال الفتى: يا نبي الله! كيف أحفظ هذه الأموال؟ وكيف لأحذر عداوة من يعاديني فيها وحسد من يحسدني من أجلها؟

فقال له: قل عليها^(١) من الصلاة على محمد وآله الطيبين ما كنت تقول، قبل أن تنالها.

فقالها الفتى، فما رامها حاسد، أو لص، أو غاصب، إلا دفعه الله ﷻ بلطفه.

فلما قال موسى ﷺ للفتى ذلك، قال المقتول المنشور: اللهم إني أسألك بما سألك به هذا الفتى، من الصلاة على محمد وآله الطيبين والتوسل بهم، أن تبقيني في الدنيا متمتعاً بابنة عمي، وتخزي أعدائي وحسادي وترزقني منها كثيراً^(٢) طيباً.

قال: فأوحى الله إليه: يا موسى! إنه كان لهذا الفتى المنشور بعد القتل، ستون سنة.

٢. المصدر: أولاداً كثيراً.

١. ليس في المصدر.

وقد وهبت له بمسألته وتوسّله بمحمّد وآله الطيّبين، سبعين سنة تمام. مائة وثلاثين سنة صحيحةً حواسه، ثابتة فيها جنانه وقوّته وشهواته، يتمتّع بحلال هذه الدنيا، ويعيش ولا يفارقها ولا تفارقه. فإذا حان حينه، حان حينها. وماتا جميعاً. فصارا إلى جناني، وكانا زوجين فيها ناعمين.

ثمّ قال ﷺ: فضجّوا إلى موسى ﷺ وقالوا: افرقت القبيلة ودفعت إلى التلف وأسلخنا بلجاجنا عن قليلنا وكثيرنا؟ فادع الله تعالى لنا بسعة الرزق.

فقال موسى ﷺ: يا ويحككم! ما أعمى قلوبكم! أما سمعتم دعاء الفتى صاحب البقرة وما رزقه الله تعالى من الغنى! أو ما سمعتم دعاء^(١) المقتول المنشور وما أثمر له من العمر الطويل والسعادة والتنعم والتمتّع بحواسه وسائر بدنه وعقله؟ لِمَ لاتدعون الله تعالى بمثل دعائهما وتتوسّلون إلى الله تعالى بمثل وسيلتهما؟ ليسدّ فافتكم ويجبر كسرکم ويسدّ خلّتكم.

فقالوا: اللّهمّ إليك التجأنا، وعلى فضلك اعتمدنا. فأزل فقرنا، وسدّ خلّتنا، بجاه محمّد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين والطيّبين من آلهم.

فأوحى الله تعالى إليه: يا موسى! قل لهم: ليذهب رؤساؤكم إلى خربة بني فلان، ويكشفوا في موضع كذا وجه الأرض قليلاً ويستخرجوا ما هناك، فإنّه عشرة آلاف ألف دينار، ليردّوا على كلّ من دفع من^(٢) ثمن البقرة ما دفع، لتعود أموالهم. ثمّ ليتقاسموا بعد ذلك ما فضل، وهو خمسة آلاف ألف دينار، على قدر ما دفع كلّ واحد منهم في هذه المحنة، لتتضاعف أموالهم، جزاء على توسّلهم بمحمّد وآله الطيّبين واعتقادهم لتفضيلهم.

ثمّ قال ﷺ: «ويريكم آياته لعلّكم تعقلون»؛ أي يريكم سائر آياته، سوى هذه من الدلالات على توحيده ونبوة موسى ﷺ نبيّه وفضل محمّد على الخلائق سيّد إمامه

١. ليس في المصدر.

٢. المصدر: في.

وعبيده وتثبيت^(١) فضله وفضل آله الطيبين، على سائر خلق الله أجمعين، لعلكم تعقلون وتفكرون أن الذي يفعل هذه العجائب، لا يأمر الخلق إلا بالحكمة، ولا يختار محمداً وآله إلا لأنهم أفضل ذوي الألباب^(٢).

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ﴾: القساوة: الغلظ مع الصلابة؛ كما في الحجر.

وقساوة القلب، مثل في نبوه^(٣) عن الاعتبار، وأن المواعظ لا تؤثر فيه. ثم لاستبعاد القسوة ونحوه، ثم أنتم تمترون.

﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾: يعني: إحياء القليل، أو جميع ما عدد من الآيات، فإنها مما توجب

لين القلب.

﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ﴾: في قسوتها.

﴿أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾: منها؛ يعني: أنها في القساوة مثل الحجارة [أو زائدة عليها، أو أنها

مثلها، أو مثل ما هو أشد منها قسوة كالحديد. فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. ويعضده قراءة الجرّ بالفتح، عطفاً على الحجارة^(٤).

وإنما لم يقل أقسى، لما في أشد من المبالغة. والدلالة على اشتداد القوتين واشتغال المفضل على زيادة. و«أو» للتخيير، أو للترديد، بمعنى أن من عرف حالها شبَّهها بالحجارة، أو بما هو أقسى منها.

﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا

لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾:

تعليل للتفضيل. فإن الحجارة ينفعل، فإن منها لما يتفجر منه الأنهار.

والتفجر: الفتح بسعة. ومنها ما ينبع منه الماء. ومنها ما يتردى من أعلى الجبل

انقياداً لما أراد الله تعالى به. وقلوب هؤلاء لا تتأثر عن أمر الله تعالى.

والخشية مجاز من الانقياد.

١. المصدر: ثبت.

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٣. أ: نبوه.

٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (٧٤) : وعيد على ذلك .

وقرأ ابن كثير ونافع ويعقوب وخلف وأبو بكر بالياء ، والباقون بالتاء (١) .
وقد ورد عن النبي ﷺ قال (٢) : لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله ، فإن كثرة الكلام بغير
ذكر الله يقسي القلب . وإن أبعد الناس من الله ، القاسي القلب .

[وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي (٣) : وقال أبو محمد العسكري عليه السلام : لما نزلت هذه
الآية : « ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة » في حق اليهود
والنواصب ، فغلظ ما (٤) وبخهم به رسول الله ﷺ . فقال جماعة من رؤسائهم وذوي
الأسن والبيان منهم : يا محمد ! إنك لمجنون . فتدعي (٥) على قلوبنا ما الله يعلم منها
خلافه ، إن فيها خيراً كثيراً نصوم ونتصدق ونواسي الفقراء .

فقال رسول الله ﷺ : إنما الخير ما أريد به وجه الله وعمل على ما أمر الله تعالى . فأما
ما أريد به الرياء والسمعة ومعاندة رسول الله ﷺ وإظهار الغنى له والتماكك والشرف ،
فليس بخير . بل هو الشر الخاص (٦) ، ووبال على صاحبه ، يعذبه الله به أشد العذاب .
فقالوا له : يا محمد ! أنت تقول هذا ونحن نقول : بل ما ننفعه إلا لإبطال أمرك ودفع
رئاستك ولتفريق أصحابك عنك . وهو الجهاد الأعظم . نؤمل به من الله الثواب الأجل
الأجسم (٧) .

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة . وفيه إلزامهم على الوجه الأعظم .
وفي الخرائج والجرائح (٨) ، روي عن الحسين بن علي عليه السلام في قوله تعالى : « ثم
قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة » قال إنه يقول : يبست قلوبكم
معاشر اليهود ! كالحجارة اليابسة . لا ترشح برطوبة ، أي أنكم لا حق الله تؤدون ، ولا

-
- ١ . مجمع البيان ، ١٣٩/١ .
 - ٢ . نفس المصدر ونفس الموضع .
 - ٣ . الاحتجاج ، ٥٠/١ .
 - ٤ . المصدر : على اليهود ما .
 - ٥ . المصدر : إنك تهجوننا وتدعي .
 - ٦ . كذا في المصدر وفي الأصل ور . ولعله : الخالص .
 - ٧ . المصدر : العظيم .
 - ٨ . تفسير نور الثقلين ٩٠/١ ، ح ٢٤٥ .

بأموالكم تتصدقون، ولا بالمعروف تتكرمون، ولا للضيف تقرون، ولا مكروباً تغيثون، ولا بشيء من الإنسانيّة تعاشرون وتواصلون. أو «أشدّ قسوة»: أبهم على السامعين، ولم يبيّن لهم كما يقول القائل: أكلت خبزاً أو لحماً، وهو لا يريد به أنّه لا أدري ما أكلت، بل يريد أن يبهم على السامع حتّى لا يعلم ماذا أكل. وإن يعلم أن قد أكل أيّهما.

«وإنّ من الحجارة لما يتفجّر منه الأنهار»؛ أي قلوبكم في القساوة بحيث لا يجيء منها خير - يايهود - في الحجارة ما يتفجّر الأنهار، فيجيء بالخير والنبات لبني آدم. و«إنّ منها» أي من الحجارة «لما يشقّق فيخرج منه الماء» دون الأنهار. وقلوبكم لا يجيء منها الكثير من الخير ولا القليل. و«إنّ منها لما يهبط» أي من الحجارة، إن أقسم عليها باسم الله تهبط. وليس في قلوبكم شيء منه.

فقالوا: يا محمّد! زعمت أنّ الحجارة ألين من قلوبنا؟ وهذه الجبال بحضرتنا. فاستشهدها على تصديقك. فإن نطقت بتصديقك فأنت المحقّ. فخرجوا إلى أوعر جبل. فقالوا: استشهده.

فقال رسول الله ﷺ أسألك يا جبل! بجاه محمّد وآله الطيّبين الذين بذكر أسمائهم خفّف الله العرش على كواهل ثمانية من الملائكة بعد أن لم يقدرُوا على تحريكه. فتحرّك الجبل، وفاض الماء، ونادى: أشهد أنّك رسول الله. وأنّ قلوب هؤلاء اليهود كما وصفت أفسى من الحجارة.

فقال اليهود: علينا تلبس. أجلسنا أصحابك خلف هذا الجبل، ينطقون بمثل هذا؟ فإن كنت صادقاً فتنحّ من موضعك إلى ذي القرار. ومر هذا الجبل يسير إليك، ومره أن ينقطع بنصفين، ترتفع السفلى وتنخفض العليا!

فأشار إلى حجر مدحرج، فتدحرج. ثمّ قال لمخاطبه: خذ فقرّبه، فسيعيد عليك ما سمعت. فإنّ هذا جزء من ذلك الجبل.

فأخذ الرجل، فأدناه من أذنه. فنطق الحجر بمثل ما نطق به الجبل.

قال : فائتني بما اقترحت .

قال : فتباعد رسول الله ﷺ إلى فضاء واسع ، ثم نادى : أيها الجبل ! بحق محمد وآله الطيبين ، لما اقتلعت من مكانك بإذن الله وجئت إلى حضرتي .
فتزلزل الجبل ، وصار^(١) مثل الفرس الهملاج . فنادى : أنا سامع لك ، ومطيع أمرك .
فقال : هؤلاء اقترحوا عليّ أن أمرك أن تنقطع من أصلك ، فتصير نصفين ، فينحطّ أعلاك ويرتفع أسفلك .

فانقطع نصفين ، وارتفع أسفله ، وانخفض أعلاه ، فصار فرعه أصله .
ثم نادى الجبل : أهذا الذي ترون دون معجزات موسى الذي تزعمون أنكم به تؤمنون ؟

فقال رجل منهم : هذا رجل تتأتى له العجائب . فنادى الجبل : يا عدوّ الله ! أبطلتم بما تقولون نبوءة موسى حيث كان وقوف الجبل فوقهم كالظلل فيقال هو رجل تتأتى له العجائب . فلزمتهم الحجّة ولم يسلموا ؟

وفي مجمع البيان^(٢) : وروي عن النبي ﷺ أنه قال : إنّ حجراً كان يسلم عليّ في الجاهليّة ، وإني لأعرفه الآن .

وفي كتاب الخصال^(٣) ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : كان فيما أوصى به رسول الله ﷺ عليّاً عليه السلام : يا عليّ ! ثلاث يقسين القلب : استماع اللهو ، وطلب الصيد ، وإتيان باب السلطان .

وفيه^(٤) ، فيما علّم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه : ولا يطول عليكم الأمل^(٥) ، فتقسو قلوبكم .

عن أبي عبد الله ، عن أبيه^(٦) عليه السلام قال : أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى عليه السلام :

١ . المصدر : سار . وهو الظاهر .

٢ . مجمع البيان ، ١/١٤٠-١٤١ .

٣ . الخصال ١٢٥-١٢٦ ، مقطع من ح ١٢٢ .

٤ . نفس المصدر : ٦٢٢ .

٥ . نفس المصدر ٣٩ ، ح ٢٣ .

٥ . المصدر : الأمد .

لاتفرح بكثرة المال - إلى قوله - وترك ذكرى يقسي القلوب .

وفي كتاب علل الشرائع^(١)، بإسناده إلى الأصمغ بن نباتة، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ما جفت الدموع إلا لقسوة القلوب، وما قست القلوب إلا لكثرة الذنوب .

وفي أصول الكافي^(٢): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بن عيسى رفعه، قال: فيما ناجى الله ﷻ به موسى ﷺ: يا موسى! لا يطول في الدنيا أملك، فيقسو قلبك، والقاسي القلب مني بعيد .

وفي شرح الآيات الباهرة^(٣): قال الإمام عليه السلام في تأويل ذلك: وقلوبهم لا يتفجّر^(٤) منها الخيرات، ولا تنشقّ فيخرج منها قليل من الخيرات وإن لم يكن كثيراً .

ثم قال ﷻ: « وإنّ منها لما يهبط من خشية الله » إذا أقسم عليها باسم الله وبأسماء أوليائه محمد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين والطيبين من ألهم صلى الله عليهم، وليس في قلوبكم شيء من هذه الخيرات .

ثم قال ﷻ: وهذا التقريع من الله تعالى لليهود والنواصب، واليهود جمعوا الأمرين واقترفوا الخطيئتين . فغلظ على اليهود ما وبّخهم به رسول الله ﷺ، وقال جماعة من رؤسائهم: يا محمد! إنك مجنون تدّعي على قلوبنا ما الله^(٥) يعلم منها خلافه . وإن فيها خيراً كثيراً؛ نصوم ونتصدّق ونواسي الفقراء .

ثم قال ﷻ: فقالوا: يا محمد! زعمت أنّه ما في قلوبنا شيء من مواساة الفقراء ومعاونة الضعفاء؟ وإنّ الأحجار ألين من قلوبنا وأطوع لله منّا . وهذه الجبال بحضرتنا، هلّم بنا إلى بعضها، فاستشهده على تصديقك وتكذيبنا .

فقال رسول الله ﷺ: نعم، فهلّموا بنا إلى أيها شئتم أستشهده ليشهد لي عليكم .

٢ . الكافي ٣٢٩/٢، ح ١ .

١ . علل الشرائع ٨١، ح ١ .

٣ . تأويل الآيات الباهرة ٧٠/١، تفسير الامام ٢٨٥ .

٥ . المصدر: فالله .

٤ . المصدر: لاتفجّر .

قال: فخرجوا إلى أوعر جبل رأوه.

فقالوا: يا محمد! هذا الجبل فاستشهده!

فقال رسول الله ﷺ: أيها الجبل! إنني أسألك بجاه محمد وآله الطيبين الذين بذكر أسمائهم خفف الله العرش على كواهل ثمانية من الملائكة بعد أن لم يقدروا على تحريكه، وهم خلق كثير لا يعرف عددهم إلا الله ﷻ، وبحق محمد وآله الطيبين الذين بذكر أسمائهم تاب الله تعالى على آدم وغفر خطيئته، وأعادته إلى مرتبته، وبحق محمد وآله الطيبين الذين بذكر أسمائهم وسؤال الله بهم رفع إدريس في الجنة مكاناً علياً، لما شهدت لمحمد بما أودعك الله بتصديقه على هؤلاء اليهود، في ذكر^(١) قساوة قلوبهم وتكذيبهم في جحودهم لقول محمد رسول الله ﷺ.

قال: فتحرك الجبل، فتزلزل^(٢) وفاض عنه الماء، ونادى: يا محمد! أشهد أنك رسول الله رب العالمين، وسيد الخلائق أجمعين، صلى الله عليك وآلك إلى العالمين والخلائق أجمعين. وأشهد أن قلوب هؤلاء اليهود أقسى من الحجارة، لا يخرج منها خير، وقد يخرج من الحجارة الماء سيلاً وتفجيراً. وأشهد أن هؤلاء الكاذبون عليك بما به قذفوك من الفرية على رب العالمين.

ثم قال رسول الله ﷺ: وأسألك أيها الجبل! أمرك الله بطاعتي فيما التمسته منك بجاه محمد وآله الطيبين الذين بهم نجى الله تعالى نوحاً من الكرب العظيم، وبهم برّد الله النار على إبراهيم وجعلها عليه سلاماً ومكّنه في جوف النار على سرير وفراش وبرد^(٣) وأنبت حوالبه من الأشجار الخضرة النضرة الزهرة^(٤) وعمّر ما حوله من أنواع ما لا يوجد إلا في الفصول الأربعة من جميع السنة.

قال: فقال الجبل: بلى. أشهد يا محمد لك بذلك، وأشهد أنك لو اقترحت على ربك أن يجعل رجال الدنيا قروداً وخنازير لفعل، وأن يجعلهم ملائكة لفعل، وأن يقلب

١. المصدر: ذكره في.

٢. المصدر: وتزلزل.

٣. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: بشر.

٤. المصدر: أنس هيئة.

النيران جليداً والجليد نيراناً لفعل ، وأن يهبط السماء إلى الأرض أو يرفع الأرض إلى السماء لفعل . وأن يصير أطراف المشارق والمغارب والوهاد كلها ضرب طرف الكبش^(١) لفعل . وأنه قد جعل الأرض والسماء طوعك ، والبحار والجبال تنصرف^(٢) بأمرك ، وسائر ما خلق الله من الرياح والصواعق وجوارح الإنسان وأعضاء الحيوان لك مطيعة ، وما أمرتها به من شيء ائتمرت .

تم كلامه صلوات الله عليه .

فقلت اليهود بعدُ : أنت تلبس علينا ، واقترحوا عليه أشياء أن يفعلها الجبل المشار إليها ، فأجابهم إليها .

قال الإمام عليه السلام : فتباعد رسول الله ﷺ إلى فضاء واسع ، ثم نادى الجبل : يا أيها الجبل ! بحق محمد وآله الطيبين الذين بجاههم ومسألة عباد الله بهم أرسل الله على قوم عاد ريحاً صرصراً عاتية ، تنزع الناس كأنهم أعجاز نخل خاوية ، وأمر جبرئيل أن يصيح صيحة واحدة في قوم صالح حتى صاروا كالهشيم المحتضر ، لما انقلعت من مكانك بإذن الله وجئت إلى حضرتي .

قال : فتزلزل^(٣) الجبل ، وصار كالقدح الهملاج حتى دنى من إصبه ، فلصق بها . ووقف ونادى : ها أنا سامع لك مطيع ، يا رسول الله ! وإن رغمت أنوف هؤلاء المعاندين ، فمرني بأمرك .

فقال رسول الله ﷺ : إن هؤلاء المعاندين اقترحوا عليّ أن أمرك أن تنقلع^(٤) من أصلك ، فتصير نصفين ، ثم ينحط أعلاك ويرتفع أسفلك ، وتصير ذروتك أصلك ، وأصلك ذروتك .

فقال الجبل : أفتأمرني بذلك يا رسول الله ؟

١ . المصدر : ظرف الكيش . وفي هامش المصدر : صرة كصرة الكيس (خ ل) . وكذلك في تفسير البرهان ،

١١٤/١ .

٢ . المصدر : تنصرف .

٤ . المصدر : تنقطع .

٣ . المصدر : فتحرك .

قال: بلى .

قال: فانقطع الجبل نصفين، وانحطّ أعلاه إلى الأرض، وارتفع أسفله فوق أعلاه. فصار فرعه أصله، وأصله فرعه .

ثم نادى الجبل: معاشر اليهود! هذا الذي ترون دون معجزات موسى الذي تزعمون أنكم به مؤمنون .

فنظر اليهود بعضهم إلى بعض، فقال بعضهم: ما عن هذا محيص . وقال آخرون منهم: هذا رجل مبخوت . ومبخوت تتأتى له^(١) العجائب . فلا يغرّركم ما تشاهدون منه .

فناداهم الجبل: يا أعداء الله! أبطلتم بما تقولون نبوة موسى، هلاً قلتم لموسى إذا قلب العصا ثعباناً وانفلق له البحر طرقاً ووقف الجبل كالظلة فوقكم: إنك تؤتى لك العجائب، فلا يغرّنا ما نشاهده منك؟

فألقمهم الجبل بمقالة الصخور وألزمهم^(٢) حجة رب العالمين . (انتهى) [٣] .

﴿ أَفَتَطْمَعُونَ ﴾ : الخطاب لرسول الله ﷺ والمؤمنين .

﴿ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ ﴾ : أي اليهود .

﴿ وَقَدْ كَانَ قَرِيْقٌ مِنْهُمْ ﴾ : من أسلافهم ،

﴿ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ : أي التوراة ، أو حين كلم موسى ،

﴿ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ ﴾ : يغيرونه أو يأولونه بما يشتهون .

﴿ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ : ولم يبق لهم فيه ريبة .

﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٧٥﴾ : أنهم مبطلون .

فإذا كان أحبار هؤلاء وأسلافهم بهذه الحالة ، فما طمعكم بجهالهم وسفلتهم؟

﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ : أي اليهود .

١ . المصدر: لك .

٢ . المصدر: فالقاهم الجبل بمقاتلهم الزور ولزومهم .

٣ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

﴿ قَالُوا آمَنَّا ﴾: أي قال منافقوهم: آمنا بأنكم على الحق، ورسولكم هو المبشّر به في التوراة.

﴿ وَإِذَا خَلَا بِعَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا ﴾: أي الذين لم ينافقوا عاتبين على من نافق.
 ﴿ أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾: وبينه في التوراة من نعت محمد ﷺ، أو الذين نافقوا لأعقابهم إظهاراً للتصلّب في اليهوديّة ومنعاً لهم عن إبداء ما وجدوا في كتابهم، فيتناول الفريقين.

فلاستفهام على الأول تقرّيع، وعلى الثاني إنكار ونهي.
 ﴿ لِيَحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ ﴾: ليحتجوا بما فتح الله عليكم، حال كونه ثابتاً عند ربكم؛ أي من جملة ما ثبت عند ربكم؛ أي من جملة ما أنزل الله في كتابه.

﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٧): إمّا من كلام اللائمين، وتقديره: « أفلا تعقلون أنهم يحاجّوكم فيغلبون به عليكم. أو متصل بقوله: أفطمعون.

والمعنى: أفلا تعقلون حالهم، وإن لامطمع لكم في إيمانهم.
 [وفي مجمع البيان^(١): تحدّثونهم بما فتح الله عليكم (الآية) وروي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنه قال: كان قوم من اليهود ليسوا من المعاندين المتواطئين، إذا لقوا المسلمين حدّثوهم بما في التوراة من صفة محمد ﷺ. فنهاهم كبراً وهم عن ذلك، وقالوا: لا تخبروهم بما في التوراة من صفة محمد ﷺ فيحاجّوكم به عند ربكم. فنزلت هذه الآية (٢).

﴿ أَوْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ هؤلاء ﴿ أَنْ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ ﴾: من الكفر وما فتح الله وتحريف الكلم وغيره؟

﴿ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ (٧): من الإيمان وغير ما فتح الله وتأويلاتهم وتحريفاتهم؟
 ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ ﴾: أي التوراة.

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

١. مجمع البيان، ١/١٤٢.

﴿إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ : استثناء منقطع .

والأمانِيّ : جمع أمنيّة . وهي في الأصل : ما يقدره الإنسان في نفسه .

﴿وَأِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ (٧٨) : لا علم لهم .

روي أن رجلاً قال للصادق (١) عليه السلام : إذا كان هؤلاء العوام (٢) من اليهود (٣) لا يعرفون الكتاب إلا ما يسمعون من علمائهم ، لا سبيل لهم إلى غيره ، فكيف ذمهم بتقليدهم والقبول من علمائهم ؟ وهل عوام اليهود إلا كعوامنا يقلدون علمائهم ؟ فإن لم يجز لأولئك القبول من علمائهم ، لم يجز لهؤلاء القبول من علمائهم .

فقال عليه السلام : بين عوامنا وعلمائنا وبين عوام اليهود وعلمائهم ، فرق من جهة وتسوية من جهة : أما من حيث استواؤهم ، فإن الله قد ذم عوامنا بتقليدهم علمائهم كما قد ذم عوامهم . وأما من حيث افتراقوا ، فلا .

قال : بين لي ذلك يا ابن رسول الله !

قال عليه السلام : إن عوام اليهود كانوا قد عرفوا علماءهم بالكذب الصراح وبأكل الحرام والرشاء وبتغيير الأحكام عن واجبها بالشفاعات والعنايات والمضايقات (٤) ، وعرفوهم بالتعصب الشديد الذي يفارقون به أديانهم ، وأنهم إذا تعصبوا أزالوا حقوق من تعصبوا عليه ، وأعطوا ما لا يستحقه من تعصبوا له من أموال غيرهم ، وظلموهم من أجلهم ، وعرفوهم يقارفون المحرمات واضطروا بمعارف قلوبهم إلى أن من فعل ما يفعلونه ، فهو فاسق ، لا يجوز أن يصدق على الله ولا على الوسائط بين الخلق وبين الله . فلذلك ذمهم لما قلدوا من قد عرفوا ومن قد علموا أنه لا يجوز قبول خبره ولا تصديقه في حكايته ولا العمل بما يؤدبه إليهم عمّن لم يشاهدوه ، ووجب عليهم النظر بأنفسهم في أمر رسول الله ﷺ إذ كانت دلالة أوضح من أن تخفى وأشهر من أن لا تظهر لهم . وكذلك عوام أمتنا ، إذا عرفوا من فقهاءهم الفسق الظاهر والعصبية الشديدة ،

١ . الاحتجاج ، ٢/٢٦٣ .

٢ . ليس في ر .

٣ . ر : اليهود من العوام .

٤ . المصدر : المضانعات .

والتكالب على حطام الدنيا وحرامها، وإهلاك من يتعصبون عليه، وإن كان لإصلاح أمره مستحقاً، وبالرفق^(١) والبر والإحسان على من تعصبوا له، وإن كان للإذلال والإهانة مستحقاً، فمن قلّد من عوامنا مثل هؤلاء الفقهاء، فهم مثل اليهود الذين ذمهم الله تعالى بالتقليد لفسقة فقهاءهم. وأمّا من كان من الفقهاء صائناً لنفسه، حافظاً لدينه، مخالفاً على هواه، مطيعاً لأمر مولاه، فللعوام أن يقلّدوه. وذلك لا يكون إلا بعض فقهاء الشيعة، لا جميعهم. فإن من يركب^(٢) من القبائح والفواحش مراكب فسقة فقهاء^(٣) العامة، فلا تقبلوا منهم عنّا^(٤) شيئاً، ولا كرامة لهم^(٥).

﴿قَوْلٌ﴾: أي تحسّر وهلاك.

مصدر، لافعل له.

﴿لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ﴾: أي المحرّف.

﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾: تأكيد.

﴿ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رَأْيَ بِيهِ ثَمناً قَلِيلاً﴾: أي يحصلوا غرضاً من أغراض

الدنيا. فإنه قليل بالنسبة إلى عقابهم.

١. المصدر: بالزخرف.

٢. المصدر: فإنه من ركب.

٣. ليس في المصدر.

٤. المصدر: منّا عنه.

٥. ليس في المصدر.

قوله ﷺ: «فإن الله قد ذمّ عوامنا بتقليدهم علمائهم كما قد ذمّ عوامهم» يجب أن يحمل التقليد في هذه العبارة على التقليد في الرأي الذي استنبطه المجتهد من الدلائل كما هو المتعارف المتبادر من التقليد عند عدم التقييد. وقوله ﷺ في آخر الحديث: «فأما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه حافظاً لدينه مخالفاً على هواه مطيعاً لأمر مولاه فللعوام أن يقلّدوه». فالتقليد فيه محمول على قبول الرواية وجواز نقلها والعمل بها واتباعها بغير زيادة و... والقرينة على إرادة هذا المعنى... بصون النفس وحفظ الدين ومخالفة الهوى والإطاعة لأمر المولى. وقوله فيما بعد: «فإن من يركب من القبائح والفواحش مراكب فسقة فقهاء العامة فلا تقبلوا منهم عنّا شيئاً» فإن قوله «عنّا» يدل على أنه إذا كان الفقهاء بالصفات السابقة قيل منهم إذا روى عنهم ﷺ شيئاً لا مطلقاً، فحاصل الخبر أن تقليد علمائهم وتقليد علمائنا مذموم بالمعنى الأول للتقليد، وبالمعنى الثاني مجوز لعوامنا إذا كان فقهاءنا بالصفات المذكورة سابقاً، وغير مجوز لعلمائهم مطلقاً إذا كان علمائهم مشهورين بالصفات المذمومة ومعلومين بالخيانة. منه دام عزّه.

﴿ فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾: من المحرّف .

﴿ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ (٧) : من الرشى .

[وفي كتاب الاحتجاج^(١) للطبرسي رحمته الله بإسناده إلى أبي محمد العسكري عليه السلام في قوله تعالى « ومنهم أمّيون لا يعلمون الكتاب إلا أمانيّ »: إن الأميّ منسوب إلى أمّه؛ أي كما هو خرج من بطن أمّه لا يقرأ ولا يكتب . « لا يعلمون الكتاب » المنزل من السماء ، ولا المتكلم^(٢) به ، ولا يميّزون بينهما ، « إلا أمانيّ »؛ أي إلا أن يقرأ عليهم . ويقال لهم: إن هذا كتاب الله وكلامه ، لا يعرفون إن قرئ من الكتاب خلاف ما هم فيه . « وإن هم إلا يظنون »؛ أي ما يقرأ عليهم رؤساؤهم من تكذيب محمد صلى الله عليه وآله في نبوته ، وإمامة عليّ سيد عترته ، وهم يقلّدونهم . مع أنه محرّم عليهم تقليدهم « فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً » .

قال عليه السلام: قال الله تعالى: هذا القوم من اليهود، كتبوا صفة زعموا أنها صفة محمد صلى الله عليه وآله وهي خلاف صفته . وقالوا للمستضعفين منهم: هذه صفة النبي المبعوث في آخر الزمان؛ أنه طويل عظيم البدن والبطن، أهدف، أصهب الشعر . ومحمد صلى الله عليه وآله بخلافه، وهو يجيء بعد هذا الزمان بخمسمائة سنة . وإنما أرادوا بذلك لتبقى لهم على ضعفائهم رئاستهم، وتدوم لهم إصابتهم، ويكفوا أنفسهم مؤنة خدمة رسول الله صلى الله عليه وآله وخدمة عليّ عليه السلام وأهل خاصته .

فقال الله تعالى: « فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون » من هذه الصفات المحرّمات المخالفات لصفة محمد صلى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام الشدّة لهم من العذاب ، في أسوأ بقاع جهنّم . وويل لهم الشدّة من العذاب ، ثانية مضافة إلى الأولى ، مما يكسبونه من الأموال التي يأخذونها إذا ثبتوا^(٣) أعوانهم على الكفر بمحمد صلى الله عليه وآله والجحد لو صيّه وأخيه عليّ بن أبي طالب عليه السلام وليّ الله .

٢ . المصدر: لا المتكذب .

١ . الاحتجاج ، ٢/٢٦١ .

٣ . كذا في الأصل ور . ولعله: إذا ثبتوا أو إذا أثبتوا ، أو إذا أثبتوا . (كما في تفسير البرهان ، ١/١١٩) .

والحديث طويل، أخذت منه ما به كفاية. وتركت الباقي خوف الإطالة.
وفي مجمع البيان^(١): وروى الخدرى عن النبي ﷺ: أنه واد في جهنم يهوي فيه
الكافر أربعين خريفاً، قبل أن يبلغ قعره.

وفيه^(٢): وقيل كتابتهم بأيديهم، أنهم عمدوا إلى التوراة وحرفوا صفة النبي ﷺ
ليوقعوا الشك بذلك للمستضعفين من اليهود.
وهو المروي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام^(٣).

﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً ﴾: محصورة قليلة.

روي أن بعضهم قالوا: نُعَذَّبُ بعدد أيام عبادة العجل؛ أربعين يوماً. وبعضهم قالوا:
مدة الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما نُعَذَّبُ مكان كل ألف سنة يوماً^(٤).

﴿ قُلْ اتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا ﴾: وعداً.

﴿ فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ﴾: جواب شرط محذوف؛ أي إن اتَّخَذْتُمْ عند الله عهداً، فلن
يخلف الله عهده.

وقيل: لاتقدير في مثله، ولكن ضمن الاستفهام معنى الشرط، فأجيب بالفاء.

﴿ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٥): «أم» معادلة لهمزة الاستفهام بمعنى: كلا

الأمريين كائن على سبيل التقرير، للعلم بوقوع أحدهما، أو منقطعة بمعنى: بل
تقولون.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٥): قوله «وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة»

قال^(٦): قال بنو إسرائيل: لن تمسنا النار، ولن نُعَذَّبُ إلا الأيام المعدودات التي عبدنا
فيها العجل.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.
٤. الكشاف ١/١٥٨؛ أنوار التنزيل ١/٦٥-٦٦.
٦. ليس في المصدر.

١. مجمع البيان، ١/١٤٦.
٣. ما بين المعقوفين ليس في أ.
٥. تفسير القمي، ١/٥١.

فرد الله عليهم^(١): قل يا محمد لهم « اتخذتم عند الله عهداً فلن يخلف الله عهداً أم تقولون على الله ما لا تعلمون » [٢].

﴿ بلى ﴾ : إثبات لما نفوه من مساس النار لهم زماناً مديداً ودهراً طويلاً، على وجه أعم، ليكون كالبرهان على بطلان قولهم، ويختص بجواب النفي.

﴿ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً ﴾ : والفرق بينها وبين « الخطيئة » أنها قد يقال فيما يقصد بالذات. و« الخطيئة » تغلب فيما يقصد بالعرض؛ لأنها من الخطأ.

و« الكسب » : استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريق التهكم.

﴿ وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ ﴾ : والمراد بها الشرك؛ لأنه ما عداه لا يستحق به الخلود في النار عندنا.

فالمراد بالإحاطة: الاستيلاء عليه، حتى لا يخلو عنها شيء من جوانبه، كما هو شأن المشرك. فإن غيره إن لم يكن له سوى تصديق القلب والإقرار باللسان، فلم تحط الخطيئة به.

﴿ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ : ملازموها في الآخرة، كما أنهم ملازموا أسبابها في الدنيا. ﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ﴿٨١﴾ : لأن نياتهم في الدنيا أنهم لو خلدوا فيها أن يعصوا الله أبداً. فبالنيات خلدوا.

[وفي أصول الكافي^(٣): محمد بن يحيى، عن حمدان بن سليمان، عن عبدالله بن محمد اليماني، عن منيع بن الحجاج، عن يونس، عن صالح^(٤) المزني، عن أبي حمزة، عن أبي عبدالله^(٥) في قول الله ﷻ: ﴿ بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته ﴾ قال: إذا جحد إمامة أمير المؤمنين ﷺ « فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ».

١. المصدر: فرد الله عليهم فقال: وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة. قل ...

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ. ٣. الكافي ٤٢٩/١، ح ٨٢.

٤. المصدر: صباح. ٥. عن أحدهما.

٦. البقرة / ٨١.

وفي كتاب التوحيد^(١): حدثنا أحمد بن زياد بن حفص الهمداني رضي الله عنه قال: حدثنا علي بن ابراهيم بن هشام، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، قال: سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول^(٢): لا يخلد الله في النار إلا أهل الكفر والجحود وأهل الضلال والشرك.

[وفي الكافي^(٣)، عن أحدهما عليه السلام قال: إذا جحدوا إمامة أمير المؤمنين، فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون]^(٤).

وقوله:

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٥): بناء

على ما جرت عادته سبحانه، على أن يقرن الوعد بالوعيد، لثرجي رحمته ويخشى عذابه، ولما جاز أن يكون عطف العمل على الايمان^(٥) لزيادة الاهتمام والإشعار بأنه أدخل اجزائه، لم يدل على خروجه من مسماه، مع أنه معارض بقوله تعالى^(٦): «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ». فإنه لانزاع في أن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة داخلان تحت العمل الصالح.

[وفي أصول الكافي^(٧)، بإسناده إلى أبي هاشم، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إِنَّمَا خُلِدَ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّ نِيَّاتِهِمْ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا، أَنْ لَوْ أَبْقَوْا فِيهَا أَنْ يَطِيعُوا اللَّهَ أَبَدًا. فَبِالنِّيَّاتِ خُلِدَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ. ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى^(٨): «قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ» قال: على نيته]^(٩).

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾: إخبار في معنى النهي. وهو أبلغ

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. ما بين المعقوفتين، يوجد في أ، فقط.

٥. في هامش نسخة الأصل: فيه رد على البيضاوي (منه).

٧. الكافي ٨٥/٢، ح ٥.

٩. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

١. التوحيد ٤٠٧، ح ٦.

٣. الكافي ٤٢٩/١، ح ٨٢.

٦. البقرة / ٢٧٧.

٨. الإسراء / ٨٤.

من التصريح لما فيه من إيهام أن المنهية سارع إلى الانتهاء. فهو يخبر عنه، وتنصره قراءة «لا تعبدوا». وعطف قولوا عليه، فيكون على إرادة القول.

وقيل^(١): معناه «أن تعبدوا». فلما حذفت أن رُفِعَ كقوله^(٢):

ألا يا أيها الزاجري أحضر الوغى^(٣) وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدي؟^(٤)
وتنصره قراءة «أن لا تعبدوا».

ويحتمل أن تكون «أن» مفسرة. وأن تكون مع الفعل بدلاً من الميثاق. أو معمولاً له بحذف الجار، وإن ادعى في حذف حرف التفسير أن فيه نظراً.

وقيل^(٥): إنه جواب قسم، دل عليه المعنى؛ كأنه قيل: وإذ أقسمنا عليهم^(٦) لا تعبدون، وقرئ «بالتاء»^(٧) حكاية لما خوطبوا به، و«بالياء» لأنهم غُيِبَ.

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾: متعلق بمضمر، تقديره: وتحسنون، أو أحسنوا^(٨).

والإحسان الذي أخذ عليهم الميثاق، هو ما فرض على أمتنا أيضاً من فعل المعروف

١. أنوار التنزيل، ٦٦/١.

٢. هذا البيت من معلقة طرفة بن العبد البكري، ويوجد في شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الشاهد ٣٣٣ (٣٦٢/٢).

٣. كذا في كلا المصدرين. وفي النسخ: ألا أيهذا الأثمي أحظر الوغى.

٤. هو لطفة بن العبد، والوغى: الحرب وأصله الصوت، والتقدير أن أحضر يقول يا أيها اللانمي على حضور الحرب وشهود اللذات هل تخلدني إن كفت عنها. منه دام عزه.

٥. أنوار التنزيل، ٦٦/١. ٦. المصدر: قال حلقناهم.

٧. المصدر: وقرأ نافع وابن عامر وأبو عمرو وعاصم ويعقوب «بالتاء».

٨. يمكن أن يكون السر في حذف عامل قوله بالوالدين إحساناً بعد رعاية الإيجاز المبالغة بالاشعار بعدم جواز تقديم شيء عليهما وإظهار أن حسن الإحسان يظهر بعد تعلقه بها وأن عطفهما يقوم مقام إحسانك إليها، بل لا يجوز أن يظهر إحسانك بالنظر إلى عطوفتها ورأفتها، ويظهر من إضمار العامل وحمل المعمول وهو بالوالدين عاملاً في إحساناً لفظاً أشعار بأن صدور ذلك المعمول عن ذلك العامل معنى حقيقة، لكن لما لم يكن الوالدين عاملاً مستقلاً بل جزء العامل فيشعر بأن الواقع أنها واسطتها لا لصدور مصدر ذلك الإحسان، وهو كذلك كما لا يخفى. منه دام عزه.

بهما، والقول الجميل وخفض جناح الذلّ لهما، والتحنّن^(١) عليهما والرافة بهما، والدعاء بالخير لهما وما أشبه ذلك .

وفي الكافي^(٢) : سئل الصادق عليه السلام ما هذا الإحسان ؟

قال : أن تحسن صحبتهم، وأن لا تكلفهما أن يسألك شيئاً ممّا يحتاجان إليه، وإن كانا مستغنيين . أليس الله يقول^(٣) : « لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ »^(٤) .

وفي التفسير المنسوب إلى الإمام عليه السلام^(٥) : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أفضل والديكم وأحقهما ببرّكم^(٦) ، محمد وعلي .

وقال عليّ بن أبي طالب عليه السلام^(٧) : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : أنا وعليّ أبوا هذه الأمة . ولحقنا عليهم أعظم من حقّ أبوي ولادتهم . فإننا ننقذهم - إن أطاعونا - من النار إلى دار القرار ، ونلحقهم من العبوديّة بخيار^(٨) الأحرار .

﴿ وَذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ : مِنْ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمْ .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله^(٩) : من رعى حقّ قرابات أبويه ، أُعطي في الجنّة ألف ألف درجة . ثمّ فسّر الدرجات ، ثمّ قال : ومن رعى حقّ قرابة^(١٠) محمد وعليّ ، أُوتي من فضائل الدرجات وزيادة المثوبات على قدر زيادة^(١١) فضل محمد وعليّ ، على أبوي نسبه^(١٢) .

﴿ وَالْيَتَامَىٰ ﴾ : جمع يتيم ؛ كندامي : جمع نديم . وهم الذين فقدوا آباءهم المتكفلين بأمورهم .

١ . أ : التحسن . ٢ . الكافي ١٥٧/٢ ، ح ١ .

٣ . آل عمران / ٩٢ .

٤ . ويمكن أن يكون المراد من البرّ ضدّ العقوق ومن ما تحبّون المراد بقرينة الإنفاق ، وقوله تعالى : وتحبّون المال حبّاً جمّاً ، فانطبق الدليل على المدعى ظاهر وكذا لو كان المراد من البرّ مطلقه . منه .

٥ . تفسير العسكري ٣٣٠ ؛ تأويل الآيات ٧٤/١ . ٦ . المصدر : لشركم .

٧ . نفس المصدر ونفس الموضع . ٨ . أ : لخيار .

٩ . نفس المصدر ، ٣٣٣ . ١٠ . المصدر : قربي .

١١ . ليس في المصدر . ١٢ . المصدر : نفسه .

وروي^(١) أن^(٢) أشد من يتم هذا اليتيم، يتم يتيم غاب عن إمامه^(٣)، لا يقدر على الوصول إليه، ولا يدري كيف حكمه فيما يتلى به من شرائع دينه. ألا فمن كان من شيعتنا عالماً بعلومنا، وهذا الجاهل بشريعتنا المنقطع عن مشاهدتنا، يتيم في حجره، ألا فمن هداه وأرشده وعلمه شريعتنا، كان معنا في الرفيق الأعلى.

﴿وَالْمَسَاكِينَ﴾: جمع مسكين^(٤). والمسكين: مفعيل من السكون؛ كأنّ الفقر أسكنه.

﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾: أي قولاً حسناً.

وسمّاه «حسناً» للمبالغة.

وقرئ: حسناً (بفتحيتين) وحسناً (بضمّتين) - وهو لغة الحجاز - وحسنى.

[قيل على أنه مصدر^(٥). وفيه نظر، إذ كون فعلى مصدراً سماعياً^(٦) ولم ينقل من العرب «حسنى» مصدر «حسن»؛ كما قال أبو حيان: «والأحسن» أنه صفة لموصوف محذوف؛ أي كلمة حسنى؛ أو: مقالة حسنى] ^(٧).

قيل على أنه اسم تفضيل^(٨)، «وقولوا للناس حسناً»؛ أي معروفاً.

روى جابر، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام في قوله تعالى «قولوا للناس حسناً» قال^(٩): قولوا للناس أحسن ما تحبّون أن يقال لكم. فإن الله يبغض اللعان السبّاب الطعان على المؤمنين الفاحش المتفحّش السائل الملحف. ويحبّ الحليم العفيف المتعقّف.

واختلف أنه هل هو عام في المؤمن والكافر، أو هو خاص في المؤمن؟

والأول مروى عن الصادق عليه السلام^(١٠).

١. نفس المصدر، ٣٣٩.

٢. المصدر: يتيم ينقطع عن إمامه.

٣. مجمع البيان، ١/١٤٩.

٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٥. مجمع البيان، ١/١٥٠.

٦. المصدر: و.

٧. ليس في أ.

٨. الأصل ور: سماعي.

٩. نفس المصدر ونفس الموضع.

١٠. نفس المصدر ونفس الموضع.

[وفي كتاب الخصال^(١)، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليه السلام في قول الله تعالى «وقولوا للناس حسناً» قال: نزلت في أهل الذمّة، ثم نسخها قوله تعالى^(٢): «قاتلوا الذين لا يؤمنون». (الآية)

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تهذيب الأحكام^(٣): أحمد بن محمد [بن عيسى]^(٤)، عن الحسين بن سعيد، عن أبي علي، قال: كنا عند أبي عبد الله عليه السلام فقال رجل: جعلت فداك! قول الله تعالى «قولوا للناس حسناً» هو الناس^(٥) جميعاً؟

فضحك، وقال: لا! عنى: قولوا محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى أهل بيته عليهم السلام.
والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تفسير العياشي^(٦)، عن حريز، عن سدير^(٧)، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أطعم رجلاً سائلاً لأعرفه مسلماً؟

قال: نعم! أطعمه ما لم تعرفه بولاية ولا بعداوة. إن الله يقول: «وقولوا للناس حسناً».

عن عبد الله بن سنان^(٨)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: اتقوا الله، ولا تحملوا الناس على أكتافكم. إن الله يقول في كتابه: «وقولوا للناس حسناً».

وفي أصول الكافي^(٩)، بإسناده إلى أبي عمرو الزبيري، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: (حديث طويل) إن الله تبارك وتعالى فرض الإيمان على جوارح ابن آدم، وقسمه

١. عنه في تفسير الصافي ١٣٦؛ الخصال ٢٧٥. ٢. التوبة / ٢٩.

٣. تهذيب الأحكام ٥٥/٣، ذيل ح ١٠٢. ٤. يوجد في المصدر.

٥. المصدر: للناس. ٦. تفسير العياشي ٤٨/١، ح ٦٤ وله تنمة.

٧. المصدر: برير. والظاهر هو خطأ. ويحتمل أن يكون: برير، لأن سدير وبرير، كلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام. وبرير من أصحاب أمير المؤمنين صلوات الله عليه (رجال النجاشي، ١١٢؛ تنقيح المقال ١٦٤/١-١٦٦، ١٦٧).

٨. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٦٥ وله تنمة.

٩. الكافي ٣٣/٢-٣٥، مقاطع من ح ١.

عليها وفرقه فيها. وفرض الله على اللسان القول والتعبير عن القلب بما عقد عليه وأقر به. قال الله تبارك وتعالى «وقولوا للناس حسناً».

وبإسناده^(١) إلى معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى «وقولوا للناس حسناً» قال: قولوا للناس حسناً، ولا تقولوا إلا خيراً حتى تعلموا ما هو.

وفي مصباح الشريعة^(٢): قال الصادق عليه السلام: ولاتدع النصيحة في كل حال. قال الله تعالى: «وقولوا للناس حسناً» [٣].

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾: يريد بهما ما فرض عليهم في ملتهم.

﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ﴾: يريد به من أقام اليهودية على وجهها، ومن أسلم منهم.

﴿وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [٨٧]: أي عادتكم الإعراض عن الوفاء والطاعة.

وفي هذه الآية، دلالة على ترتيب الحقوق. فبدأ الله سبحانه بذكر حقه وقدمه على كل حق؛ لأنه المنعم بأصول النعم. ثم ثنى بحق الوالدين وخصهما بالمزية، لكونهما سبباً للوجود، وإنعامهما بالتربية. ثم ذكر ذوي القربى؛ لأنهم أقرب إلى المكلف من غيرهم. ثم ذكر حق اليتامى لضعفهم، والفقراء لفقرهم.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَآتْسِفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾: على نحو ما سبق.

و«السفك»: الصب.

﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾: والمراد به أن لا يتعرض بعضهم بعضاً بالقتل

والإجلاء عن الوطن.

وجعل قتل الرجل غيره قتل نفسه، لالتصاليه به نسباً أو ديناً، أو لأنه يوجهه قصاصاً.

وقيل^(٤): المراد به أن لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم وإخراجكم من دياركم.

١. نفس المصدر ١٦٤/٢، ح ٩.

٢. شرح فارسي مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة، ٢٥٧/١.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. أنوار التنزيل، ٦٧/١.

وقيل^(١): لا تفعلوا ما يصرفكم^(٢) عن الحياة الأبدية، فإنه القتل في الحقيقة. ولا تقترفوا ما يمنعكم^(٣) عن الجنة التي هي داركم، فإنه الجلاء الحقيقي.

﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ﴾: بالميثاق، واعترفتم بلزومه.

﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾: تأكيد قولك^(٤) أقر فلان شاهداً على نفسه.

وقيل^(٥) معناه: وأنتم تحضرون سفك دمائكم [وإخراج أنفسكم من دياركم]^(٦).

وقيل^(٧): يشهد كل واحد على إقرار غيره.

وقيل^(٨) معناه: وأنتم أيها الموجودون، تشهدون على إقرار أسلافكم، فيكون

إسناد الإقرار إليهم، مجازاً.

قال بعض المفسرين^(٩): نزلت الآية في بني قريظة. وقيل: نزلت في أسلاف اليهود.

﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾: استبعاداً لما أسند إليهم من القتل والإجلاء والعدوان، بعد أخذ

الميثاق عنهم وإقرارهم وشهادتهم.

و«أنتم» مبتدأ و«هؤلاء» خبره، على معنى «أنتم بعد ذلك هؤلاء الشاهدون» يعني:

أنكم قوم آخرون، غير أولئك المقرين. تنزيلاً لتغير الصفة منزلة تغير الذات؛ كما

تقول: «رجعت بغير الوجه الذي خرجت به» وعدهم باعتبار ما أسند إليهم حضوراً،

وباعتبار ما سيحكي عنهم غيباً.

﴿تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ﴾: إما حال، والعامل معنى

الإشارة، أو بيان لهذه الجملة.

وقيل^(١٠): هؤلاء، تأكيد أو بدل^(١١). والخبر هو الجملة.

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٢. المصدر: ما يردكم ويصرفكم.

٣. المصدر: ما يمنعون به.

٤. أ: لقولك.

٥. مجمع البيان، ١٥٢/١.

٦. ليس في أ.

٧. نفس المصدر ونفس الموضع، باختلاف في اللفظ.

٨. أنوار التنزيل، ٦٧/١.

٩. مجمع البيان، ١٥٢/١.

١٠. أنوار التنزيل، ٦٧/١.

١١. ليس في المصدر.

وقيل^(١): بمعنى «الذين» والجملة صلة، والمجموع هو الخبر؛ كقوله^(٢):
 عدس ما لعباد عليك إماره نجوت وهذا تحمليين طليق^(٣)
 وقرئ «تقتلون» على التفعيل، للتكثير.
 ﴿تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾: حال من فاعل «تخرجون»، أو من مفعوله، أو كليهما. ويحتمل أن يكون اعتراضاً لبيان أن إخراجهم ظلم وعدوان.
 والتظاهر: التعاون، والظهير: المعين.
 والإثم: الفعل القبيح الذي يستحق به اللوم. وقيل^(٤): هو ما تنتفر منه النفس، ولم يطمئن إليه القلب. ومنه قول النبي ﷺ لنواس بن سمعان، حين سأله عن البرّ والإثم، فقال: «البرّ» ما أطمأنت إليه نفسك، و«الإثم» ما حك في صدرك^(٥). و«العدوان» الإفراط في الظلم.
 وقرئ بحذف إحدى التائين وبإثباتهما.

١. نفس المصدر ونفس الموضع. ٢. مجمع البيان، ١/١٥٣.

٣. قاله يزيد بن مفرغ الحميري من قصيدة يهجو بها عبّاد بن زياد بن أبي سفيان وقد ملاء البلاء من هجوه وكتبه على الحيطان، فلما ظفر به عبّاد أمره بمحوه بأظفاره ففسدت وذهبت أنامله، ثم أطال سجنه فكلّموا فيه معاوية بعد عبّاد فوجهه بريدأ يقال له حمحام فأخرجه وقدمت له بغلة فنفرت، وقيل إنه اسم بغلة بعينها سميت باسم زجرها، والتقدير يا عدس والعبّاد في محلّ الرفع خبر المبتدأ وإمارة بكسر الهمزة، معناها الامر والحكم مبتداءً وعليك متعلّق به إن جوّزنا تقديم معمول المصدر إذا كان ظرفاً عليه وحال منه إن لم نجوّزه وجوّزنا وقوع الحال عن المبتدأ، وإلا فمن الضمير في العباد، وقوله «نجوت» جملة كاشفة عن معنى الجملة السابقة ولذلك فصلت عنها ويروى أمنت وكلمة هذا مبتدأ وذا اسم موصول من غير أن يتقدم عليه ما الاستفهامية على ما ذهب إليه الكوفيون، و«تحمليين» صلته وفيه الشاهد، والبصريّة على أنها اسم إشارة ولذلك دخلت عليها هاء التثنية وطلق الجزر وتحمليين في محلّ النصب على الحالية من ذا والعامل معنى الإشارة، أو من الضمير في الطليق، والمعنى والذي تحمليينه طليق من الحبس، أو هذا الذي تريه طليق حال كونه محمولاً عليك. منه دام عزّه.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع.

٥. قال في القاموس: حك في صدري واحك واحتك بمعنى عمل، فمعنى قوله ﷺ: ما حك في صدرك ما أثر فيه وحاصله أنه لم يطمئن إليه نفسك. منه دام عزّه.

و«تظاهرون» بمعنى تتظاهرون.

﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ﴾: روي^(١) أن قريظة من اليهود كانوا حلفاء الأوس من المشركين. والنضير من اليهود كانوا حلفاء الخزرج من المشركين. وكانت قريظة والنضير أخوين، كالأوس والخزرج، فافترقوا. فكانت الخزرج مع النضير، وقريظة مع الأوس. فإذا اقتتل^(٢) الحلفاء، عاون كل فريق حلفاءه في القتل وتخريب الديار وإجلاء أهلها. وإذا أسر أحد من الفريقين، جمعوا الأسراء حتى يفتدوهم بمثلهم ممن أسره الفريق الآخر منهم، تصديقاً لما في التوراة. فالأوس والخزرج أهل شرك يعبدون الأوثان، لا يعرفون جنة ولا نار ولا قيامة ولا كتاباً. فأنب الله اليهود بما فعلوه من مخالفة التوراة في القتل والإجلاء والموافقة في المفاداة.

وقيل^(٣) معناه: وإن يأتوكم أسارى في أيدي الشياطين، تتصدون لأنقاذهم بالإرشاد والوعظ، مع تضييعكم أنفسكم؛ كقوله تعالى^(٤): «أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم».

والأول أقرب بحسب اللفظ والسياق الكلام.

وقرأ حمزة^(٥): أسرى. وهو جمع أسير؛ كجريح وجرحى. وأسارى جمعه؛ كسكرى وسكاري. وقيل: هو - أيضاً - جمع أسير. وكأنه شبه بالكسلان وجمع جمعه. ووجه الشبه: أن كلاً منهما محبوس عن كثير من تصرفه.

وقيل^(٦): الأسارى: الذين هم في الوثاق. والأسرى: الذين هم في اليد، وإن لم يكونوا في الوثاق.

وقرئ^(٧): تفدوهم.

-
- | | |
|--------------------------------------|------------------------|
| ١. الكشاف ١/١٦١، مجمع البيان، ١٥٣/١. | ٢. أ: أقتل. |
| ٣. أنوار التنزيل، ١/٦٧. | ٤. البقرة / ٤٤. |
| ٥. نفس المصدر ونفس الموضع. | ٦. مجمع البيان، ١٥٣/١. |
| ٧. نفس المصدر ونفس الموضع. | |

﴿ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ﴾ : متعلق بقوله « وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم » ، تعلق الحال بعاملها ، أو صاحبها .

والنكته في إعادة تحريم الإخراج ، وقد أفاده « لاتخرجون أنفسكم » بأبلغ وجه . وفي تخصيص تحريم الإخراج بالإعادة دون القتل ، أنهم انقادوا حكماً في باب المخرج ، وهو الفداء . وخالفوا حكماً ، وهو الإخراج . فجمع مع الفداء معرفة الإخراج ، ليتصل به قوله « أفؤمنون » (إلى آخره) أشد اتصال . ويتضح كفرهم بالبعث ، وإيمانهم بالبعث كمال الاتضاع ، حيث وقع في حق شخص واحد .

والضمير للشأن ؛ كما في قوله ^(١) : « هو الله أحد » أو مبهم ، ليفسره إخراجهم ؛ كقوله ^(٢) : « إن هي إلا حياتنا الدنيا » أو راجع إلى ما دل عليه « تخرجون » من المصدر . و « إخراجهم » تأكيد . ويحتمل أن يكون راجعاً إلى إخراجهم ؛ لأنه مبتدأ قدم عليه الخبر ، فالمرجع مقدم رتبة .

﴿ أَفْتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ ﴾ : كالفداء .

﴿ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ : كحركة القتل والإجلاء .

﴿ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ : كقتل قريظة وسبيهم

وإجلاء النضير .

وأصل الخزي : ذل يستحق منه ، ولذلك يستعمل في كل منهما .

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ ﴾ : من عذاب غيرهم من نظائرهم ؛ لأن

عصيانهم أشد من عصيانهم .

﴿ وَمَا لِلَّهِ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ ^(٣) : تأكيد للوعيد ؛ أي الله تعالى بالمرصاد ، لا يغفل

عن أفعالهم .

[وفي أصول الكافي ^(٣) ، بإسناده إلى أبي عمرو الزبيرى ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال :

الوجه الرابع من الكفر: ترك ما أمر الله ﷻ به، وهو قول الله ﷻ: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَآتْسِفَكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تَخْرَجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تُشْهَدُونَ، ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتَخْرَجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تَفَادَوْهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجَهُمْ أَفْتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ «فَكَفَرَهُمْ بِيَتْرَكَ مَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِهِ، وَنَسَبَهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ، وَلَمْ يَقْبَلْ^(١) مِنْهُمْ، وَلَمْ يَنْفَعَهُمْ عِنْدَهُ. فَقَالَ: «فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ».

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

وفي كتاب علل الشرايع^(٢)، بإسناده إلى عبدالله بن يزيد بن سلام^(٣) أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: أخبرني عن القيامة، لم سُميت القيامة؟ قال: لأن فيها قيام الخلق للحساب.

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٤): قوله: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَآتْسِفَكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تَخْرَجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تُشْهَدُونَ» (الآية)^(٥) فإنها نزلت في أبي ذرٍّ رضي الله عنه وعثمان بن عفان. وكان سبب ذلك لما أمر عثمان بنفي أبي ذرٍّ رضي الله عنه إلى الربذة، دخل عليه أبو ذرٍّ رضي الله عنه وكان عليلاً متوكئاً على عصاه، وبين يدي عثمان مائة ألف درهم، قد حُمِلت إليه من بعض النواحي، وأصحابه حوله ينظرون إليه، ويطمعون أن يقسمها فيهم.

فقال أبو ذرٍّ لعثمان: ما هذا المال؟

٢. علل الشرايع، ٤٧٠.

٤. تفسير القمي، ٥١/١ - ٥٤.

١. المصدر: لم يقبله.

٣. المصدر: أبي عبدالله بن يزيد.

٥. يوجد في المصدر.

فقال عثمان: مائة ألف درهم حُمِلت إليّ من بعض النواحي. أريد أن أضمّ إليها مثلها، ثم أرى فيها رأيي.

قال أبوذرّ: يا عثمان! أيما أكثر؟ مائة ألف درهم، أو أربعة دنانير؟
فقال عثمان: بل مائة ألف درهم.

فقال أبوذرّ: أما تذكر أنا وأنت قد دخلنا على رسول الله ﷺ عشاء^(١)، فرأيناه كئيباً حزيناً. فسَلّمنا عليه، فلم يردّ علينا السلام. فلَمّا أصبحنا أتينا، فرأيناه ضاحكاً مستبشراً. فقلنا له: يا بائنا وأمّهاتنا! دخلنا عليك^(٢) البارحة، فرأيناك كئيباً حزيناً. ثم عدنا إليك اليوم، فرأيناك ضاحكاً^(٣) مستبشراً!

فقال: نعم! كان قد بقي عندي من فيء المسلمين أربعة دنانير لم أكن قسّمتها. خفت أن يدركني الموت وهي عندي. وقد قسّمتها اليوم، واسترحت منها.
فنظر عثمان إلى كعب الأحمار، وقال له: يا أبا إسحاق! ما تقول في رجل أدّى زكاة ماله المفروضة، هل يجب عليه فيما بعد ذلك شيء؟

فقال: لا! ولو اتخذ لبنة من ذهب ولبنة من فضة، ما وجب عليه شيء.
فرفع أبوذرّ عصاه فضرب بها رأس كعب. ثم قال له: يا ابن اليهودية الكافرة! ما أنت والنظر في أحكام المسلمين؟ قول الله أصدق من قولك حيث قال^(٤): «والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون».

فقال عثمان: يا أباذرّ! إنك شيخ قد خرفت وذهب عقلك. ولولا صحبتك لرسول الله ﷺ لقتلتك.

فقال كذبت يا عثمان! أخبرني حبيبي رسول الله ﷺ فقال: «لا يفتنونك يا أباذرّ!

٢. المصدر: إليك.

٤. التوبة / ٣٤.

١. المصدر: عشاءً.

٣. المصدر: فرحاً.

ولا يقتلونك» وأما عقلي فقد بقي منه ما أحفظ^(١) حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ فيك وفي قومك .

قال : وما سمعته^(٢) من رسول الله فيّ وفي قومي ؟

قال : سمعته^(٣) يقول : إذا بلغ آل أبي العاص ثلاثين رجلاً، صيروا مال الله دولاً، وكتاب الله دغلاً، وعباده خولاً، والفاسقين حزباً، والصالحين حرباً.

فقال عثمان : يا معشر أصحاب محمد ! هل سمع أحد منكم هذا من رسول الله ؟ فقالوا : لا ! ما سمعنا هذا من رسول الله .

فقال عثمان : ادع علياً .

فجاء أمير المؤمنين عليه السلام . فقال له عثمان : يا أبا الحسن ! انظر ما يقول هذا الشيخ الكذاب .

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : مه يا عثمان ! لا تقل كذاب ، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر .

فقال أصحاب رسول الله ﷺ : صدق أبو ذر ، فقد سمعنا هذا من رسول الله ﷺ .

فبكى أبو ذر عند ذلك . فقال : ويلكم ! كلكم قد مدّ عنقه إلى هذا المال ، ظننتم أنني أكذب على رسول الله ﷺ .

ثم نظر إليهم ، فقال : من خيركم ؟^(٤)

فقالوا : أنت تقول إنك خيرنا .

قال : نعم ! خلّفت حبيبي رسول الله ﷺ في هذه الجبّة ، وهي عليّ بعد^(٥) . وأنتم قد أحدثتم أحداثاً كثيرة ، والله سائلكم عن ذلك ولا يسألني .

١ . المصدر : أحفظه . ٢ . المصدر : فقال : وما سمعت .

٣ . المصدر : سمعت .

٤ . المصدر : فقال من خيركم ؟ فقالوا : من خيرنا ؟ فقال : أنا .

٥ . المصدر : وهو عني راض .

فقال عثمان: يا أباذر! أسألك بحق رسول الله ﷺ إلا ما أخبرتني عن شيء أسألك عنه.

فقال أبوذر: والله لو لم تسألني بحق محمد رسول الله ﷺ أيضاً، لأخبرتكَ.

فقال: أي البلاد أحب إليك أن تكون فيها؟

فقال: مكة حرم الله وحرم رسوله، أعبد الله فيها حتى يأتيني الموت.

فقال: لا! ولا كرامة لك.

قال: المدينة حرم رسول الله ﷺ.

قال: لا! ولا كرامة لك.

قال^(١): فسكت أبوذر.

فقال عثمان: أي البلاد أبغض إليك أن تكون فيها؟

قال: الربذة التي كنت فيها على غير دين الإسلام.

فقال عثمان: سر إليها.

فقال أبوذر: قد سألتني فصدقتك، وأنا أسألك فأصدقني.

قال: نعم!

قال: أخبرني لو بعثتني في بعث من أصحابك إلى المشركين، فأسروني فقالوا:

لانفديه إلا بثلت ما تملك.

قال: كنت أفديك.

قال: فإن قالوا لانفديه إلا بنصف ما تملك.

قال: كنت أفديك.

قال: فإن قالوا لانفديه إلا بكل ما تملك؟

قال: كنت أفديك.

١. ليس في المصدر.

قال أبو ذر: الله أكبر! قال لي حبيبي رسول الله ﷺ يوماً: يا أبا ذر! كيف أنت إذا قيل لك أي البلاد أحب إليك أن تكون فيها! فتقول مكة حرم الله وحرم رسوله، أعبد الله فيها حتى يأتيني الموت، فيقال لك لا ولا كرامة لك، فتقول فالمدينة حرم رسول الله ﷺ فيقال لك لا ولا كرامة لك، ثم يقال فأَيُّ البلاد أبغض إليك أن تكون فيها، فتقول الربذة التي كنت فيها على غير دين الإسلام، فيقال لك سر إليها؟

فقلت: إن هذا لكائن يا رسول الله!؟

قال: إي! والذي نفسي بيده إنه لكائن.

فقلت: يا رسول الله! أفلا أضع سيفي^(١) على عاتقي، فأضرب به قدماً قدماً؟

قال: لا، اسمع واسكت، ولو لعبد حبشي. وقد أنزل الله فيك وفي عثمان آية.

فقلت: وما هي يا رسول الله!؟

قال: قوله تبارك وتعالى: [«وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم وأنتم تشهدون، ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرّم عليكم إخراجهم أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيمة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون»]^(٢).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾: بأن يهون

عليهم.

وإختلف في الخفة والثقل؛ فقيل: إنه يرجع إلى تناقص الجواهر وتزايدها.

وقيل: إن الاعتماد اللازم سفلاً، يسمى ثقلاً، والاعتماد اللازم المختصّ بجهة العلوّ،

يسمى خفة^(٣).

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

١. المصدر: سيفي هذا.

٣. مجمع البيان ١/١٥٤.

والمراد به في الآية، المعنى الشامل للخفة بحسب تناقض الأجزاء، وبحسب انتقاص الكيفية.

[والنقص: الجزية في الدنيا والتعذيب في الآخرة] (١).

﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٨٦): بدفعهما عنهم (٢).

وفي الآية دلالة على أن من آمن ببعض أحكام الله وكفر ببعض آخر، مع معرفته (٣) بأنهما حكم الله، كافر خالد في العذاب، لا تخفيف في عذابه، ولا نصر له فيه.

ولاشك أن النواصب، أكثرهم بهذه الصفة، فهم أجدر بأن ينصب لهم علم الكفر (٤).

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾: أي أرسلنا على أثره الرسل (٥)،

يتبع الآخر الأول في الدعاء إلى ما دعا الأول؛ لأن كل نبي بُعث من بعد موسى إلى زمن عيسى، فإنما بُعث على إقامة التوراة.

مِنْ قَفَاةٍ: إذا أتبعه. وقفاه به: أتبعه إياه من القفا؛ نحو ذنبه من الذنب.

والرسل على ما ذكره صاحب الكشاف (٦) وغيره هم: يوشع وإشمويل وشمعون

وداود وسليمان وشعيا وارميا وعزير وحزقييل وإلياس واليسع ويونس وزكريا ويحيى

وغيرهم.

﴿وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ﴾: المعجزات الواضحات؛ كإحياء الموتى وإبراء

الأكمه والأبرص والإخبار بالمغيبات، أو الإنجيل.

و«عيسى» بالعبرية: إيشوع. و«مريم» بمعنى الخادم. وهو بالعربية من النساء،

كالزير من الرجال. قال رؤبة:

١. ليس في أ.

٢. أ: عنه.

٣. أ: معرفة.

٤. إنما قلنا مع معرفته مع أنه يكفي التمكن منها لأن الواقع فيما نحن فيه حصول المعرفة بالفعل، ولذا قلنا

٥. ليس في أ.

أنهم أجدر. منه دام عزه.

٦. الكشاف ١/١٦١.

قلت لزيير لم تصله مريمه ضليل أهواء الصبا تندمه

والزيير (بكسر الزاي) من الرجال، الذي يحب محادثة النساء ومجالستهن. ووزنه مفعل، إذ لم يثبت فاعيل.

﴿وَأَيَّدْنَاهُ﴾: قَوَّيْنَاهُ.

قيل^(١): قرئ أيدناه، على وزن أفعلناه.

﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾: بِالرُّوحِ الْمَقْدُوسَةِ؛ كَقَوْلِكَ: حَاتِمُ الْجُودِ. وَرَجُلٌ صَدَقَ.

والمراد جبرئيل عليه السلام. وقيل: روح عيسى عليه الصلاة والسلام. ووصفها به لطهارته عن مسّ الشيطان، أو لكرامته على الله تعالى. ولذلك أضافه إلى نفسه تعالى، أو لأنه لم تضمه الأصلاب ولا الأرحام الطوامث، أو الإنجيل، أو اسم الله الأعظم الذي كان به يحيي الموتى.

وقرأ ابن كثير: القدس (بالإسكان) في جميع القرآن^(٢).

[وفي أصول الكافي^(٣): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن جابر الجعفي، عن أبي عبدالله عليه السلام حديث طويل، ذكرناه بتمامه [في] أول الواقعة. وفيه يقول: هم رسل الله ﷺ وخاصة الله من خلقه. جعل فيهم خمسة أرواح؛ أيدهم بروح القدس، فبه عرفوا الأشياء.

وبإسناده^(٤) إلى المنخل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام. قال: سألته عن علم العالم؟ فقال لي: يا جابر! إن في الأنبياء والأوصياء خمسة أرواح: روح القدس وروح الإيمان وروح الحياة وروح القوة وروح الشهوة. فبروح القدس يا جابر! عرفوا ما تحت العرش إلى ما تحت الثرى.

١. مجمع البيان ١/١٥٥؛ أنوار التنزيل ١/٦٨.

٢. أنوار التنزيل ١/٦٨.

٣. الكافي ١/٢٧١-٢٧٢، ضمن ح ١.

٤. نفس المصدر ١/٢٧٢، ح ٢.

ثم قال: يا جابر! إن هذه الأربعة الأرواح، يصيبها الحدثان إلا روح القدس. فإنها لاتلهو ولا تلعب.

وبإسناده^(١) إلى محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن علم الإمام بما في أقطار الأرض وهو في بيته، مرخى عليه ستره؟ فقال: يا مفضل! إن الله تبارك وتعالى جعل في النبي عليه السلام خمسة أرواح: روح الحياة، فيه دب ودرج. وروح القوة، فيه نهض وجاهد. وروح الشهوة، فيه أكل وشرب وآتى النساء من الحلال. وروح الإيمان، فيه آمن وعدل. وروح القدس، فيه حمل النبوة. فإذا قبض النبي عليه السلام انتقل روح القدس، فصار إلى الإمام. وروح القدس لا ينام ولا يغفل ولا يلهو ولا يزهو ولا يلعب^(٢). والأربعة الأرواح تنام وتغفل وتلهو وتزهو. وروح القدس كان يرى به^(٣).

﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ ﴾: بما لاتحبه.

ووسطت الهمزة بين الفاء وماتعلقت به توبيخاً لهم على تعقيبهم ذلك بهذا، وتعجبياً من شأنهم. ويحتمل أن يكون استئنافاً.

و«الفاء» للعطف، على مقدر.

﴿ اسْتَكْبَرْتُمْ ﴾: عن الإيمان واتباع الرسل؟

﴿ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ ﴾: كموسى وعيسى.

﴿ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾^(٤): كزكريا ويحيى.

وفي التعبير بالمضارع، استحضار للحال الماضية في النفوس، ورعاية للفواضل، ودلالة على أنهم بعد فيه. فإنهم يحومون حول محمد لولا أنني أعصمه منهم.

[وفي أصول الكافي^(٤)، بإسناده إلى منخل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال:

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣. ٢. ليس في المصدر.
٣. ما بين المعقوفين ليس في أ. ٤. الكافي ٤/١٨١، ح ٣١.

« [أفكلما] ^(١) جاءكم » محمد « بما لا تهوى أنفسكم » بموالاته علي « فاستكبرتم ففريقاً » من آل محمد « كذبتهم وفريقاً تقتلون » .

وفي تفسير العياشي ^(٢)، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أما قوله: « أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم » (الآية)، قال أبو جعفر عليه السلام: ذلك مثل موسى والرسول من بعده وعيسى. ضرب مثلاً لأمة محمد، وقال ^(٣) الله لهم: فإن « جاءكم » محمد « بما لا تهوى أنفسكم » بموالاته علي « استكبرتم ^(٤) فريقاً » من آل محمد « كذبتهم وفريقاً تقتلون » فذلك تفسيرها في الباطن.

وفي شرح الآيات الباهرة ^(٥): روى محمد بن يعقوب الكليني عليه السلام عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان، عن محمد بن علي، عن عمارة بن مروان، عن منخل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: « أفكلما جاءكم رسول » ^(٦) محمد « بما لا تهوى أنفسكم » بموالاته علي « استكبرتم فريقاً » [من آل محمد] ^(٧) « كذبتهم وفريقاً تقتلون » ^(٨).

﴿ قَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ : جمع أغلف؛ أي هي خلقة وجبلة مغطاة بأغطية، لا يصل إليها ما جاء به محمد، ولا تفقهه. مستعار من الأغلف الذي لم يُخْتَن.

وقيل ^(٩): أصله [غُلْف] ^(١٠) جمع غلاف؛ [ككتب وكتاب وحمرو وحمار] ^(١١) فحُفِفَ. والمعنى: أنها أوعية العلم، لا تسمع علماء إلا وعته ولا تعي ما يقول ^(١٢) محمد عليه السلام أو نحن مستغنون بما فيها عن غيره.

- | | |
|---|-----------------------------------|
| ١. يوجد في المصدر. | ٢. تفسير العياشي ٤٩/١، ح ٦٨. |
| ٣. المصدر: ضرب لأمة محمد <small>عليه السلام</small> مثلاً فقال. | ٤. المصدر: استكبرتم بموالاته علي. |
| ٥. تأويل الآيات الباهرة ٧٦/١. | ٦. ليس في المصدر. |
| ٧. يوجد في المصدر. | ٨. ما بين القوسين ليس في أ. |
| ٩. أنور التنزيل ٦٨/١ - ٦٩. | ١٠. يوجد في المصدر. |
| ١١. ليس في المصدر. | ١٢. المصدر وأ: تقول. |

وروي^(١) في الشواذ: غلّف (بضم اللام) عن أبي عمرو.

﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾: ردّ لما قالوا؛ يعني: أنها خلقت على الفطرة والتّمكّن من قبول الحق. ولكنّ الله خذلهم بسبب كفرهم. فهم الذين غلّفوا قلوبهم بما أحدثوا من الكفر الزائغ عن الفطرة، وتسبّبوا بذلك لمنع الألفاظ، أو هم كفرة ملعونون، فمن أين لهم دعوى العلم والاستغناء عن النبي ﷺ؟

﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (٨٨): فإيماناً قليلاً يؤمنون.

و«ما» مزيدة للمبالغة في التقليل. وهو إيمانهم ببعض الكتاب؛ كالمفاداة.

وقيل^(٢): معناه: ويؤمنون وهم قليل.

وقيل^(٣): يجوز أن يكون القلة بمعنى العدم.

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾: هو القرآن.

﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾: من كتابهم، لا يخالفه.

وقرئ «مصدقاً» على الحال، لتخصيصه بالوصف، وهو من عند الله. وجواب

«لما» محذوف. وهو: كذبوا به واستهانوا بمجيئه.

﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: أي: يستنصرون على المشركين إذا

قاتلوهم. قالوا: اللهم انصرنا بالنبي المبعوث في آخر الزمان نجد نعتة في التوراة.

ويقولون لأعدائهم من المشركين: قد أظلم زمان نبي يخرج بتصديق ما قلنا، فنقتلكم

معه. أو يفتحون عليهم، ويعرّفونهم أنّ نبياً يُبعث منهم، وقد قرب زمانه.

و«السين» للمبالغة كما في استعجب واستحجر؛ أي يسألون أنفسهم الفتح عليهم،

أو يسأل بعضهم بعضاً أن يفتح عليهم. والشيء بعد الطلب أبلغ؛ كقولهم: مر مستعجلاً؛

أي مرّ طالباً للعجلة من نفسه.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

١. مجمع البيان ١/١٥٧.

٣. أنوار التنزيل ١/٦٩، باختلاف بسيط في اللفظ.

[« فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا » : من نعت محمد ﷺ « كَفَرُوا بِهِ » حسداً وخوفاً على الرئاسة .

« فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ » ﴿٨١﴾ : اللعن هو الإقصاء والإبعاد . وأتى بالمظهر للدلالة على أنهم لعنوا لكفرهم . فيكون اللام للعهد . ويجوز أن يكون للجنس . ويدخل فيه دخولاً أولياً^(١) .

روى العياشي^(٢) بإسناده عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله ﷺ : [في قوله « وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا »]^(٣) قال : كانت اليهود تجد في كتبها أن مهاجر محمد ﷺ ما بين عير و أحد . فخرجوا يطلبون المواضع فمروا بجبل يقال له : حداد . فقالوا : حداد و أحد سواء . فتفرقوا عنده .

فنزل بعضهم بتيماء ، وبعضهم بفدك ، وبعضهم بخيبر . فاشتاق الذين بتيماء إلى بعض إخوانهم . فمروا بهم أعرابي من قيس ، فتكاثروا منه . وقال لهم : أمر بكم ما بين عير و أحد ؟

فقالوا له : إذا مررت بهما فأذننا بهما^(٤) .

فلما توسط بهم أرض المدينة ، قال لهم : ذلك عير ، وهذا أحد .

فنزلوا عن ظهر إبله . وقالوا له : قد أصبنا بغيتنا ، فلاحاجة لنا إلى إبلك^(٥) . فاذهب حيث شئت . وكتبوا إلى إخوانهم الذين بفدك وخيبر : أنا أصبنا الموضع ، فهلموا إلينا . فكتبوا إليهم : أننا قد استقرت بنا الدار ، واتخذنا بها^(٦) الأموال ، وما أقربنا منكم . فإذا كان ذلك ، فما أسرنا إليكم .

واتخذوا بأرض المدينة أموالاً^(٧) . فلما كثرت أموالهم بلغ ذلك ثبج ، فعزاهم .

١ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٢ . تفسير العياشي ٤٩/١ ، ح ٦٩ .

٣ . ليس في أ .

٤ . المصدر : فأرنا .

٥ . المصدر : بغيتنا فلاحاجة لنا في إبلك .

٦ . ليس في المصدر .

٧ . المصدر : الأموال .

فتحصنوا منهم^(١)، فحاصرهم . [وكانوا يرقون للضعفاء أصحاب تبع ويلقون إليهم بالليل التمر والشعير . فبلغ ذلك تبع ، فرق لهم]^(٢) . وأمنهم فنزلوا عليه . فقال لهم : إنني قد استطبت بلادكم ، ولا أراني إلا مقيماً فيكم . فقالوا له^(٣) : [إنه] ليس ذلك لك ، إنها مهاجر نبي ، وليس ذلك لأحد حتى يكون ذلك .

فقال لهم : فإني مخلف فيكم من أسرتي من إذا كان ذلك ساعده ونصره . فخلف [فيهم]^(٤) حين الأوس والخزرج . فلما كثروا بها ، كانوا يتناولون أموال اليهود . فكانت اليهود تقول لهم : أما لو بعث محمد ﷺ لتخرجنكم من ديارنا وأموالنا . فلما بعث الله محمداً ﷺ آمنت به الأنصار وكفرت به اليهود . وهو قول الله ﷻ : « وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا » [من نعت محمد ﷺ]^(٥) « كفروا به » [حسداً وخوفاً على الرئاسة]^(٦) « فلعنة الله على الكافرين » . [وفي روضة الكافي^(٧) ، مثله سواء .

في تفسير علي بن إبراهيم^(٨) : حدثني أبي ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى . يقول الله تبارك وتعالى : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه » ؛ يعني : رسول الله ﷺ « كما يعرفون أبناءهم » لأن الله ﷻ قد أنزل عليهم في التوراة والإنجيل والزبور صفة محمد ﷺ وصفة أصحابه ومبعثه ومهاجرته . وهو قوله تعالى^(٩) : « محمد رسول الله » ﷺ « والذين آمنوا] معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يتغنون فضلاً

١ . المصدر : منه . وهو الظاهر .

٢ . ليس في أ .

٣ . يوجد في المصدر .

٤ . يوجد في المصدر .

٥ . يوجد في أ ، فقط .

٦ . يوجد في أ ، فقط .

٧ . الكافي ٣٠٨/٨ ، ح ٤٨١ .

٨ . تفسير القمي ٣٢/١ - ٣٣ .

٩ . الفتح ٢٩/ .

من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التورية ومثلهم في الإنجيل « فهذه صفة رسول الله ﷺ في التوراة والإنجيل وصفة أصحابه .

فلما بعث الله ﷺ عرفه أهل الكتاب ، كما قال ﷺ : « فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به » . فكانت اليهود يقولون للعرب قبل مجيء النبي ﷺ : أيها العرب ! هذا أوان نبي يخرج بمكة . ويكون مهاجرته بالمدينة . وهو آخر الأنبياء وأفضلهم . في عينيه حمرة ، وبين كتفيه خاتم النبوة الشملة ، ويجتري بالكسرة والتمرثات . ويركب الحمار العري . وهو الضحوك القتال . يضع سيفه على عاتقه ولا يبالي من لاقى . يبلغ سلطانه منقطع الخف والحافر . لنقتلنكم به يا معشر العرب ! قتل عاد .

فلما بعث الله نبيه بهذه الصفة ، حسدوه وكفروا به ، كما قال الله : « وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به » .

وفي روضة الكافي (١) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن إسحاق بن عمار ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله ﷻ « وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به » .

قال : كان قوم فيما بين محمد وعيسى صلى الله عليهما . وكانوا يتوعدون أهل الأصنام بالنبي ﷺ ويقولون : ليخرجن نبي فليكسرن أصنامكم . ليفعلنن بكم ليفعلنن . فلما خرج رسول الله ﷺ كفروا به .

وفي أصول الكافي (٢) ، بإسناده إلى أبي عمرو الزبيرى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : أخبرني عن وجوه الكفر في كتاب الله ﷻ .

قال : الكفر في كتاب الله على خمسة أوجه : فمنها كفر الجحود . [والجحود] (٣) على وجهين - إلى قوله - أما الوجه الآخر من الجحود ، [فهو الجحود] على معرفة . وهو أن يجحد الجاحد وهو يعلم أنه حق قد استقرّ عنده . وقد قال الله ﷻ (٤) : « وجحدوا بها

٢ . الكافي ٣٨٩/٢ - ٣٩٠ .

٤ . النمل / ١٤ .

١ . الكافي ٣١٠/٨ ح ٤٨٢ .

٣ . يوجد في المصدر .

واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً». وقال الله ﷻ «وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين» [١].

﴿بِشْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾: «ما» نكرة، موصوفة بالجملة التي بعده. مميّز لفاعل «بش» المستكنّ فيه. ومعناه: بشس شيء باعوا به أنفسهم، أو شروا به أنفسهم بحسب ظنهم، فإنهم ظنوا أنهم أخلصوا أنفسهم من العقاب بما فعلوا.

﴿أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾: هو المخصوص بالذمّ.

﴿بَغِيًّا﴾: طلباً لما ليس لهم وحسداً، تعليل للكفر.

﴿أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ﴾: أي لأن ينزل الله. أي حسدوا لذلك.

﴿مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾: على من اختاره للرّسالة.

﴿فَبَاؤُوا بِغَضِبِ عَلَى غَضِبٍ﴾: فصاروا أحقّاء بغضب مترادف.

﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ٥: لهم، بخلاف عذاب العصي، فإنه طهرة لذنوبه.

[وفي شرح الآيات الباهرة^(٢): روى محمد بن يعقوب رضي الله عنه عن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن منخّل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: نزل جبرئيل بهذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله هكذا: «بش ما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله» في علي «بغياً» (الآية).

وفي تفسير العياشي^(٣): عن جابر، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الآية^(٤) من قول الله: «فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به». قال: تفسيرها في الباطن: «لما جاءهم ما عرفوا» في علي «كفروا به» فقال الله [فيهم]: «فلعنة الله على الكافرين» في باطن القرآن.

قال أبو جعفر^(٥) فيه: يعني بني أمية، هم الكافرون في باطن القرآن.

١. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٢. تأويل الآيات الباهرة ٧٦/١.

٣. تفسير العياشي ٥٠/١، ح ٧٠.

٤. المصدر: عن.

٥. يوجد في المصدر: وهنا - أيضاً - موجود بين المعقوفتين.

قال أبو جعفر عليه السلام: نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا: «بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله» في عليّ «بغياً». وقال الله في عليّ: «أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده». يعني: عليّاً. قال الله: «فباؤوا بغضب على غضب»، يعني: بني أمية. و«للكافرين»، يعني: بني أمية «عذاب أليم» [١].

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾: يعمّ جميع ما جاء به أنبياء الله.

﴿قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾: أي بالتوراة.

﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾: قال ابن الأنباري ^(٢): تمّ الكلام عند قوله «بما أنزل علينا»:

ثم ابتدأ بالإخبار عنهم.

وصاحب الكشاف ^(٣) على أنه حال عن الضمير في «قالوا»، أي قالوا ذلك، والحال

أنهم يكفرون بما وراء التوراة.

والأول أقرب.

و«وراء» في الأصل مصدر، جعل ظرفاً. ويضاف إلى الفاعل، فيراد ما يتوارى به،

وهو خلفه، وإلى المفعول، فيراد به ما يواريه، وهو قدامه. ولذلك عدّ من الأضداد.

وقال الفراء: معنى وراءه سواه، كما يقال للرجل: «يتكلّم بالكلام الحسن، ما وراء

هذا الكلام» شيء يراد ليس عند المتكلّم به شيء سوى ذلك الكلام.

﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾: أي ما وراءه، أي القرآن الحقّ.

﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾: أي التوراة.

[وفي تفسير العياشي ^(٤): قال جابر: قال أبو جعفر عليه السلام: نزلت هذه الآية على

محمد صلى الله عليه وسلم هكذا والله: «وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله» ^(٥) في عليّ، يعني: بني أمية،

«قالوا نؤمن بما أنزل علينا»؛ يعني: في قلوبهم بما أنزل الله عليه. «ويكفرون بما

١. ما بين المعقوفتين، ليس في أ.

٢. مجمع البيان ١/١٦١.

٣. الكشاف ١/١٦٥.

٤. تفسير العياشي ١/٥١، ح ٧١.

٥. المصدر: «وإذا قيل لهم ماذا أنزل ربك» (النحل/٢٤).

وراءه « بما أنزل الله في عليّ . « وهو الحقّ مصدّقاً لما معهم » ؛ يعني : عليّاً ^(١) .
و « مصدّقاً » حال مؤكدة يتضمّن ردّ مقالتهم . فإنهم لما كفروا بما يوافق التوراة ، فقد
كفروا بها . ثمّ اعترض عليهم بقتلهم الأنبياء ، مع ادّعائهم الإيمان بالتوراة ، والتوراة
لا تسوغه بقوله :

﴿ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ^(١١) : وإسناد القتل إليهم مع أنّه فعل
آبائهم ؛ لأنهم راضون به ، عازمون عليه .

[وفي تفسير العياشي ^(٢) : عن أبي عمرو الزبيريّ ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال الله
في كتابه ، يحكي قول اليهود : « إِنْ اللَّهُ عَهْدَ إِلَيْنَا أَنْ لَا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ »
(الآية) . فقال : « فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين » . وإنما أنزل هذا في قوم
من ^(٣) اليهود ، وكانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقتلوا الأنبياء بأيديهم ، ولا كانوا في
زمانهم . وإنما قتل ^(٤) الذين كانوا من قبلهم . فجعلهم الله منهم وأضاف إليهم فعل
أوائلهم ، بما تبعوهم وتولّوهم ^(٥) .

﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴾ ^(١٢) : وأنتم
ظالمون « يجوز أن يكون حالاً ؛ أي عبدتم العجل ، وأنتم واضعون العبادة غير
موضعها . وأن يكون اعتراضاً ؛ بمعنى : وأنتم قوم عادتكم الظلم .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا ﴾ : أي قلنا
لهم : خذوا ما أمرتم به في التوراة بجدّ . واسمعوا سماع طاعة .

﴿ قَالُوا سَمِعْنَا ﴾ : قولك .

﴿ وَعَصَيْنَا ﴾ : أمرك .

١ . ما بين المعقوفتين ليس في أ . ٢ . تفسير العياشي ٥١١ .

٣ . ليس في المصدر .

٤ . المصدر : إنما قتل أوائلهم الذين كانوا من قبلهم . فنزلوا بهم أولئك القتلة .

٥ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ ﴾ : تداخلهم حبه، ورسخ في قلوبهم صورته لفرط شغفهم فيه؛ كما يتداخل الصبغ الثوب، والشرب أعماق البدن.

و« في قلوبهم » بيان لمكان الإشراب.

﴿ بِكُفْرِهِمْ ﴾ : بسبب كفرهم؛ لأنهم كانوا مجسّمة، أو حلوليّة. ولم يروا جسماً أعجب منه. فتمكّن في قلوبهم ما سؤل لهم السامريّ.

[وفي تفسير العياشي^(١): عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله « وأشربوا في قلوبهم العجل » قال: فعمد موسى، فرد^(٢) العجل من أنفه إلى طرف ذنبه. ثمّ أحرقه بالنار، فذره في اليمّ.

قال: فكان أحدهم ليقع في الماء وما به إليه من حاجة، فيتعرّض لذلك الرماد فيشربه. وهو قول الله « وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم » [٣].

﴿ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ ﴾ : بالتوراة؛ لأنه ليس فيها عبادة العجاجيل.

وإضافة الأمر إلى إيمانهم تهكم؛ كما قال قوم شعيب^(٤): « أصلوتك تأمرك ». وكذلك إضافة الإيمان إليهم.

والمخصوص بالذمّ محذوف؛ أي هذا الأمر، أو ما يعمّه وغيره من قبائحهم المعدودة في الآيات الثلاث، إلزاماً^(٥) عليهم.

﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [١٧]: تشكيك في إيمانهم، وقدح في صحّة دعواهم له.

وكرر رفع الطور لمانيط به من زيادة ليست مع الأولى. وتلك الزيادة التنبيه على أنّ طريقهم مع الرسول طريقة أسلافهم مع موسى عليه السلام.

﴿ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً ﴾ : والمراد بالدار الآخرة الجنة.

٢. المصدر: فبرّد.

٤. هود/٨٧.

١. تفسير العياشي ٥١/١، ح ٧٣.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٥. أ: التزاماً.

و«خالصة» منصوب على الحال، من الدار؛ أي خاصة بكم كما قلتُم لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً.

﴿مِنْ دُونِ النَّاسِ﴾: أي سائر الناس، أو المسلمين.

و«اللام» للعهد.

﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١): لأن من أيقن أنه من أهل الجنة، اشتاق إليها،

وتمنى سرعة الوصول إلى النعيم، والتخلص من الدار ذات النوائب؛ كما قال أمير المؤمنين ويعسوب الدين (١) - وهو يطوف بين الصفيين في غلالة، فقال ابنه الحسن عليه السلام: ما هذا بزّي المحاربين! - يا بُنَيَّ؟ إن أباك لا يبالي وقع على الموت، أو وقع الموت عليه.

وقال عمّار عليه السلام بصفيين (٢): الآن ألقى محمداً وحزبه.

وقال حذيفة حين احتضر (٣): جاء حبيب على فاقة، لا أفلح من ندم؛ أي التمني.

[وفي كتاب الخصال (٤): عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه عليه السلام:

أن رجلاً قام إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين! بما عرفت ربك؟

قال: بفسخ العزائم.

إلى أن قال: فبماذا أحببت لقاءه؟

قال: لما رأيته قد اختار لي دين ملائكته ورسله وأنبيائه، علمت بأن الذي أكرمني

بهذا ليس ينساني، فأحببت لقاءه.

عن جعفر بن محمد (٥)، عن أبيه عليه السلام قال: أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل فقال له: مالي لا

أحب الموت؟

فقال له: ألك مال؟

١. الكشاف ١/١٦٦؛ مجمع البيان ١/١٦٤.

٢. الكشاف ١/١٦٧.

٣. نفس المصدر ١/١٦٦.

٤. الخصال ١/٣٣، ح ١.

٥. نفس المصدر ١/١٣، ح ٤٧.

قال : نعم .

قال : فقدّمته ؟

قال : لا .

قال : فمن ثمّ لا تحبّ الموت [١] .

وأما ما روي عن النبي ﷺ أنه قال (٢) : « لا يتمنّين أحدكم الموت لضرّ نزل به . ولكن ليقل : اللهمّ أحيني مادامت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي » فإنما نهى عن التمني للضرّ ، لأنّه يدلّ على الجزع . والمأمور به الصبر وتفويض الأمور إليه .

﴿ وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَداً بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ (٣) : والمراد « بما قدّمت أيديهم » ، ما أسلفوا من موجبات النار من الكفر بمحمّد وما جاء به ، وتحريف كتاب الله ، وسائر أنواع الكفر والعصيان . ولما كانت اليد العاملة مختصة بالإنسان آلة لقدرته بها عامّة صنائعه (٤) ومنها أكثر منافعه ، عبّر بها عن النفس تارة ، والقدر أخرى .

وقوله « ولن يتمنّوه أبداً » من المعجزات ؛ لأنّه إخبار بالغيب .

وروي الكلبي (٤) : عن ابن عباس أنّه قال : كان رسول الله ﷺ يقول لهم (٥) : إن كنتم صادقين في مقاتلكم ، فقولوا « اللهمّ أمتنا » . فوالذي نفسي بيده ! لا يقولها إلا غصّ بريقه ، فمات مكانه .

وروي عنه عليه السلام (٦) أيضاً : أنّه [قال] (٧) : لو أنّ اليهود تمنّوا الموت لماتوا ، ولرأوا مقاعدهم من النار .

﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِمْ : مِنْ وِجْدٍ ، بِمَعْنَى عِلْمٍ ، الْمُتَعَدِّي إِلَى مَفْعُولِينَ ، فِي قَوْلِهِمْ : وَجَدت زَيْداً إِذَا انْخَفَاضَ (٨) .

١ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٣ . ر : على صنائعه .

٥ . ر : لكم .

٧ . يوجد في المصدر .

٢ . مجمع البيان ١/١٦٤ .

٤ . مجمع البيان ١/١٦٤ .

٦ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٨ . الأصل و ر : انخفاظ .

ومفعولاه، هم أحرص.

وتنكير «حياة» لأنه أريد فرد من أفرادها. وهي الحياة المتطاولة. وقرئ باللام.

﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾: محمول على المعنى. فكأنه قال: أحرص من الناس ومن

الذين اشركوا^(١).

وإفرادهم بالذكر للمبالغة. فإن حرصهم شديد إذ لم يعرفوا إلا الحياة العاجلة،

والزيادة في التوبيخ والتقريع. فإنه لما زاد حرصهم وهو مقرون بالجزاء على حرص

المنكرين، دل ذلك على علمهم بأنهم صائرون إلى النار.

ويجوز أن يراد: وأحرص من الذين أشركوا. فحذف للدلالة الأول عليه. وأن يكون

خبر مبتدأ محذوف صفته.

﴿يُودُّ أَحَدَهُمْ﴾: على أنه أريد بالذين أشركوا اليهود؛ لأنهم قالوا: عزيز ابن الله؛ أي

ومنهم ناس يودُّ أحدهم. وهو على الأولين، بيان لزيادة حرصهم على طريق

الاستئناف.

﴿لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾: حكاية لودادهم.

و«لو» بمعنى ليت. وكان أصله «لو عمّر». فأجرى على الغيبة، لقوله تعالى «يود»

كقولك: حلف بالله، ليفعلن.

﴿وَمَا هُوَ بِمُزْحَرِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ﴾: الضمير لأحدهم.

و«أن يُعَمَّرَ» فاعل «مزحزحه»؛ وما أحدهم ممن يزحزحه من النار تعميره، أو لما

دل عليه يعمر، و«أن يعمر» بدل، أو مبهم، و«أن يعمر» موضحة.

وأصل «سنة» سنة. لقولهم: سنوات. وقيل: سنة؛ كجبهة. لقولهم: سانهة

وتسنته النحل، إذا أتت عليها السنوات.

و«الزحزحة»: التبعيد.

١. يحتمل أن يكون معطوفاً على أحرص بدون تقدير أحرص، والمعنى ولتجدنهم أحرص الناس

ولتجدنهم ثانياً من الذين أشركوا. منه دام عزه.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (٦٦) : فيجازيهم .

وفي هذه الآية دلالة على أن الحرص على طول البقاء، لطلب الدنيا ونحوه مذموم . وإنما المحمود طلب البقاء للازدياد في الطاعة، وتلافي الفاتت بالتوبة والإنابة، ودرك السعادة بالإخلاص في العبادة . وإلى هذا المعنى أشار أمير المؤمنين عليه السلام (١) في قوله : بقية عمر المؤمن لا قيمة له . يدرك بها ما فات . ويحيي بها ما أمانت .

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ : قال ابن عباس (٢) : سبب نزول هذه الآية ما روي أن ابن سوريا وجماعة من اليهود أهل فذك ، لما قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة سألوه . فقالوا : يا محمد ! كيف نومك ؟ فقد أخبرنا عن نوم النبي الذي يأتي في آخر الزمان . فقال : تنام عيناى . وقلبي يقظان .

قالوا : صدقت ، يا محمد ! فأخبرنا عن الولد يكون من الرجل والمرأة . فقال صلى الله عليه وآله وسلم : أما العظام والعصب والعروق ، فمن الرجل . وأما اللحم والدم والشعر والظفر ، فمن المرأة .

قالوا : صدقت ، يا محمد ! فما بال الولد يشبه أعمامه وليس فيه من شبه أخواله شيء ؟ أو يشبه أخواله وليس فيه من شبه أعمامه شيء ؟ فقال : أيهما علا ماؤه ، كان الشبه له .

قالوا : صدقت ، يا محمد ! قالوا : أخبرنا عن ربك ، ما هو ؟ فأنزل الله سبحانه « قل هو الله أحد » (إلى آخره) .

فقال له ابن سوريا : خصلة واحدة ، إن قلتها آمنت بك واتبعتك . أي ملك يأتيك بما ينزل الله عليك ؟ فقال : جبرئيل .

٢ . نفس المصدر ١٦٧/١ .

١ . مجمع البيان ١٦٦/١ .

قال : ذاك عدونا . ينزل بالقتال والشدة والحرب . وميكائيل ينزل باليسر والرخاء .
فلو كان ميكائيل هو الذي يأتيك لآمنت بك .

[وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي^(١)]: وقال أبو محمد^(عليه السلام) قال جابر بن عبد الله :
سأل رسول الله^(صلى الله عليه وآله) عبد الله بن سوريا ؛ غلام أعور يهودي - تزعم اليهود أنه أعلم
يهودي بكتاب الله وعلوم أنبيائه - عن مسائل كثيرة تعنت فيها ، فأجابه عنها رسول
الله^(صلى الله عليه وآله) بما لم يجد إلى إنكار شيء منها سبيلاً .

فقال له : يا محمد ! من يأتيك بهذه الأخبار عن الله تعالى ؟

قال : جبرئيل .

قال : لو كان غيره يأتيك بها ، لآمنت بك . ولكن جبرئيل عدونا من بين الملائكة .
فلو كان ميكائيل أو غيره سوى جبرئيل يأتيك بها ، لآمنت بك .

فقال رسول الله^(صلى الله عليه وآله) : ولم اتخذتم جبرئيل عدواً ؟

قال : لأنه ينزل بالبلاء والشدة على بني إسرائيل . ودفع دانيال عن قتل بخت نصر
حتى قوى أمره وأهلك بني إسرائيل . وكذلك كل بأس وشدة لا ينزلها إلا جبرئيل
وميكائيل يأتينا بالرحمة .

فقال رسول الله^(صلى الله عليه وآله) : ويحك ! أجهلت أمر الله ؟ وما ذنب جبرئيل إن أطاع الله فيما
يريد الله بكم . أرايتم ملك الموت أهو عدوكم ؟ وقد وكله الله تعالى بقبض أرواح
الخلق . أرايتم الآباء والأمهات إذا زجروا الأولاد الدواء الكريه لمصالحهم ، يجب أن
يتخذهم أولادهم أعداء من أجل ذلك ؟ لا ! ولكنكم بالله جاهلون ، وعن حكمته
غافلون . وأشهد أن جبرئيل وميكائيل بأمر الله عاملان ، وله مطيعان . وأنه لا يعادي
أحدهما إلا من عادى الآخر . وأنه من زعم أنه يحب أحدهما ويبغض الآخر ، فقد
كذب . وكذلك محمد رسول الله^(صلى الله عليه وآله) وعلي أخوان ، كما أن جبرئيل وميكائيل أخوان .

فمن أحبهما فهو من أولياء الله . ومن أبغضهما فهو من أعداء الله . ومن أبغض أحدهما وزعم أنه يحب الآخر ، فقد كذب وهما منه بريتان . والله تعالى وملائكته وخيار خلقه منه براء .

وقال أبو محمد عليه السلام : كان سبب نزول قوله تعالى « قل من كان عدواً لجبريل » (الآيتين) ، ما كان من اليهود أعداء الله من القول السيئ في جبرئيل وميكائيل ، ومن كان من أعداء الله النصاب ، من قول أسوأ منه في الله وفي جبرئيل وميكائيل وسائر ملائكة الله . أما ما كان من النصاب ، فهو أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان لا يزال يقول في علي عليه السلام الفضائل التي خصه الله صلى الله عليه وآله وسلم بها والشرف الذي أهله الله تعالى له . وكان في كل ذلك يقول : أخبرني به جبرئيل عن الله . ويقول في بعض ذلك ، جبرئيل عن يمينه ، وميكائيل عن يساره . يفتخر جبرئيل على ميكائيل ، في أنه عن يمين علي عليه السلام الذي هو أفضل من اليسار ، كما يفتخر نديم ملك عظيم في الدنيا يجلسه الملك عن يمينه ، على النديم الآخر الذي يجلسه عن يساره . ويفتخران على إسرافيل خلفه بالخدمة ، وملك الموت الذي أمامه بالخدمة . وأن اليمين والشمال أشرف من ذلك ؛ كافتخار حاشية الملك على زيادة قرب محلهم من ملكهم .

وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في بعض أحاديثه : إن الملائكة أشرفها عند الله ، أشدها لعلي بن أبي طالب حباً . وإنه قسيم الملائكة فيما بينهما ، والذي يشرف^(١) علياً على جميع الوري بعد محمد المصطفى .

ويقول مرة : إن ملائكة السماوات والحجب ليشتاقون إلى رؤية علي بن أبي طالب عليه السلام كما تشتاق الوالدة الشفيقة إلى ولدها البار الشفيق ، آخر من بقي عليها بعد عشرة دفنتهم .

فكان هؤلاء النصاب يقولون : إلى متى يقول محمد : جبرئيل وميكائيل والملائكة ؟

وكل ذلك تفخيم لعليّ، وتعظيم لشأنه. ويقول الله تعالى لعليّ بن أبي طالب عليه السلام خاص من سائر الخلق. برئنا من ربّ ومن ملائكة ومن جبرئيل وميكائيل هم لعليّ بعد محمّد مفضّلون. وبرئنا من رسل الله الذين هم لعليّ بعد محمّد مفضّلون.

وأما ما قاله اليهود. فهو أنّ اليهود أعداء الله لما قدم النبيّ صلى الله عليه وآله المدينة، أتوا بعبدالله بن سوريا. فسأله عن أشياء، فأجابه إلى أن قال: بقيت خصلة إن قلتها أمنت بك واتّبعتك. أيّ ملك يأتيك بما تقوله عن الله؟
قال: جبرئيل.

قال ابن سوريا: ذلك عدوّنا من بين الملائكة، ينزل بالقتل والشدة والحرب. ورسولنا ميكائيل، يأتي بالسّرور والرخاء. فلو كان ميكائيل هو الذي يأتيك أمنا بك؛ لأنّ ميكائيل كان يشدّ ملكنا، وجبرئيل كان يهلك ملكنا. فهو عدوّنا لذلك.

فقال سلمان الفارسي رضي الله عنه: فما بدؤ عداوته لكم؟

قال: نعم، يا سلمان! عادانا مراراً كثيرة. وكان من أشدّ ذلك علينا أن الله أنزل على أنبيائه أنّ بيت المقدس يُخرّب (على يد رجل، يقال له «بخت نصر» وفي زمانه. وأخبرنا بالحين الذي يُخرّب فيه. والله يحدث الأمر بعد الأمر). فيمحو ما يشاء ويثبت. فلمّا بلغنا ذلك الحين الذي يكون فيه هلاك بيت المقدس، بعث أوائلنا رجلاً من أقرباء بني اسرائيل وأفاضلهم نبياً كان يعدّ من أنبيائهم - يقال له «دانيال» - في طلب بخت نصر ليقتله. فحمل معه وقر مال لينفقه في ذلك. فلمّا انطلق في طلبه، لقيه ببابل غلاماً ضعيفاً مسكيناً ليس له قوّه ولا منعة. فأخذه صاحبنا ليقتله. فدفع عنه جبرئيل، وقال لصاحبنا: إن كان ربّكم هو الذي أمر بهلاككم، فإنه لا يسلطك عليه. وإن لم يكن هذا، فعلى أيّ شيء تقتله؟

فصدّقه صاحبنا وتركه. ورجع إلينا، وأخبرنا بذلك. وقوي بخت نصر. وملك قراناً. وخرّب بيت المقدس. فلهذا نتخذة عدوّاً. وميكائيل عدوّ لجبرئيل.

فقال سلمان: يا ابن سوريا! بهذا العقل المسلوك به غير سبيله ضللتهم. رأيتم

أو ائلكم كيف بعثوا من يقتل بخت نصر؟ وقد أخبر الله تعالى في كتبه على السنة رسله، أنه يملك ويخرّب بيت المقدس. أرادوا بذلك تكذيب أنبياء الله في أخبارهم؟ أو اتهموهم في أخبارهم؟ وصدّقوهم في الخبر عن الله؟ ومع ذلك أرادوا مغالبة الله؟ هل كان هؤلاء ومن وجهوه إلا كفار بالله؟ وأيّ عداوة يجوز أن تعتقد لجبرئيل وهو يصدّ به عن مغالبة الله ﷻ وينهى عن تكذيب خبر الله تعالى؟

فقال ابن صوريا: قد كان الله أخبر بذلك على ألسن أنبيائه. ولكنه يمحو ما يشاء ويثبت.

قال سلمان: فإذا لا تثقوا بشيء مما في التوراة، من الأخبار عمّا مضى وما يستأنف، فإن الله يمحو ما يشاء ويثبت. وإذا لعلّ الله قد كان عزل موسى و هارون عن النبوة. وأبطلا في دعواهما؟ لأنّ الله يمحو ما يشاء ويثبت. ولعلّ كلّما أخبراكم أنه يكون، لا يكون. وما أخبراكم أنه لا يكون، يكون. وكذلك ما أخبراكم عمّا كان، لعله لم يكن. وما أخبراكم أنه لم يكن، لعله كان. ولعلّ ما وعده من الثواب يمحوه. ولعلّ ما توعدّ به من العقاب يمحوه. فإنه يمحو ما يشاء ويثبت. إنكم جهلتم معنى «يمحو الله ما يشاء ويثبت» فلذلك أنتم بالله كافرون، ولإخباره عن الغيوب مكذبون، وعن دين الله منسلخون.

ثم قال سلمان: إنني أشهد أنّ من كان عدوّاً لجبرئيل، فإنه عدوّ لميكايل. وأنهما جميعاً عدوّان لمن عادهما. سلمان لمن سالمهما.

فأنزل الله تعالى عند ذلك موافقاً لقول سلمان: «قل من كان عدوّاً لجبرئيل» في مظاهرتة لأولياء الله على أعداء الله، ونزوله بفضائل عليّ وليّ الله من عند الله، «فإنّه نزله» فإن جبرئيل نزل هذا القرآن «على قلبك بإذن الله» بأمره، «مصدّقاً لما بين يديه» من سائر كتب الله، «وهديّ» من الضلالة، «وبشرى للمؤمنين» بنبوة محمّد وولاية عليّ ومن بعدهما من الأئمة، بأنهم أولياء الله حقاً، إذا ماتوا على موالاتهم لمحمّد وعليّ وألهم الطيّبين.

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وفي كتاب علل الشرائع^(١) ، بإسناده إلى أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ حديث طويل ، قال فيه ﷺ لعبدالله بن سلام ، وقد سأله عن مسائل : أخبرني بهن جبرئيل عليه السلام أنفاً .

قال : هل خبرك جبرئيل .

قال : نعم .

قال : ذلك عدو اليهود من الملائكة .

قال : ثم قرأ هذه الآية : « قل من كان عدواً لجبرئيل فإنه نزله على قلبك بإذن الله » [٢] . وفي « جبرئيل » ثمان لغات : قرئ بهن أربع في المشهورات : جبرئيل ، كسلسبيل ، قراءة حمزة والكسائي . وجبريل (بكسر الراء وحذف الهمزة) قراءة ابن كثير . وجبرئيل ، كحجرش ، قراءة عاصم برواية أبي بكر ، وجبريل ؛ كقنديل ، قراءة الباقيين . وأربع في الشواذ . جبرائيل وجبرائيل ، جبرال وجبرين .

ومنع صرفه للعجمة والتعريف . ومعناه : عبدالله .

﴿ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ ﴾ : أي جبرئيل نزل القرآن .

والإرجاع إلى غير المذكور ، يدل على فخامة شأنه . كأنه لتعيينه وفرط شهرته ، لم يحتج إلى سبق ذكره .

﴿ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ : فإنه القابل الأول للوحي . ومحلّ الفهم والحفظ . وكان حقه « على قلبي » . لكنه جاء على حكاية كلام الله تعالى . كأنه قال : قل ما تكلمت به من قولني « من كان عدواً لجبرئيل فإنه نزله على قلبك » .

﴿ يَا ذَنْنِ اللَّهِ ﴾ : بأمره .

حال من فاعل « نزل » .

٢ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

١ . علل الشرائع ٩٤ - ٩٥ ، ح ٣ .

﴿ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿١٧﴾: أحوال من مفعوله، وجواب الشرط .

فإنه نزله على وجهين :

أحدهما: أن من عادى منهم جبرئيل، فلا وجه له . فإنه نزل^(١) كتاباً مصدقاً لما بين يديه من الكتب . فلو أنصفوا، لأحبوه وشكروا له صنيعه في إنزاله ما ينفعهم و يصحح المنزل عليهم .

والثاني: أن من عاداه، فالتسبب في عداوته أنه نزل عليك بالوحي، وهم كارهون له . وقيل^(٢): جواب الشرط محذوف؛ مثل: فليمت غيظاً، أو فهو عدو لي، وأنا عدو له؛ كما قال :

﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ ﴿٣٨﴾: أي من كان معادياً لله، يفعل فعل المعادي من المخالفة والعصيان، فإن حقيقة العداوة طلب الإضرار به، وهذا يستحيل على الله تعالى .

وقيل^(٣): المراد به معاداة أوليائه .

صدر الكلام بذكره تفخيماً لشأنهم . وإفراد الملكين بالذكر لفضلهما . كأنهما من جنس آخر .

ووضع الظاهر موضع الضمير، للدلالة على أنه تعالى عاداهم لكفرهم . وأن عداوة الملائكة والرسول كفر . فكيف بعداوة أمير المؤمنين ويعسوب الدين وإمام المتقين؟
قرأ نافع: ميكايل؛ كميكاعل . وأبو عمرو ويعقوب وعاصم برواية حفص: ميكال؛ كميعاد . وقرئ ميكتيل وميكائيل وميكال .

﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴾ ﴿٥١﴾: أي المتمردون من الكفرة .

٢ . أنوار التنزيل ٧٢/١ .

١ . أ: نزله .

٣ . مجمع البيان ١٦٧/١ .

و«الفسق» إذا استعمل في نوع من المعاصي، دلّ على أعظمه، كأنه متجاوز عن حدّه.

قال ابن عباس^(١): إن ابن صوريا قال لرسول الله ﷺ يا محمد! ما جئنا بشيء نعرفه. وما أنزل عليك بآية بيّنة فننّبك لها. فأنزل الله تعالى هذه الآية. **﴿أَوْكَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا﴾**: الهمزة حرف استفهام للإنكار. ويحتمل أن تكون للتقرير.

وقال بعضهم^(٢): يحتمل أن تكون زائدة، كزيادة الفاء في قولك: أفالله لتفعلنّ. والأوّل أصحّ.

والواو للعطف، على محذوف تقديره: «أكفروا بالآيات وكلّموا عاهدوا». وقرئ بسكون الواو، على أنّ التقدير «إلا الذين فسقوا»، أو «كلّموا عاهدوا» وقرئ عاهدوا وعهدوا^(٣).

﴿نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾: نقضه.

وأصل النبذ: الطرح. لكنّه يغلب فيما ينسى.

وإنما قال «فريق» لأنّ بعضهم لم ينقض.

وقرئ: نقضه.

[وفي روضة الكافي^(٤)، في رسالة أبي جعفر عليه السلام إلى سعد الخير: وكلّ أمة قد رفع الله عنهم علم الكتاب، حين نبذوه. وولّاهم عدوّهم، حين تولّوه. وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه، وحرّفوا حدوده. فهم يروونه ولا يرعونه. والجهال يعجبهم للرواية. والعلماء يحزنهم تركهم للرعاية. وكان من نبذهم الكتاب، أن ولّوه الذين لا يعلمون. فأوردوهم الهوى. وأصدروهم إلى الردى. وغيّروا عرى الدين - إلى أن قال عليه السلام -: ثم اعرف أشباههم من هذه الأمة الذين أقاموا حروف الكتاب وحرّفوا

١. مجمع البيان ١/١٦٨.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. أنوار التنزيل ١/٧٢.

٤. الكافي ٨/٥٢-٥٤، مقاطع من ح ١٦.

حدوده . فهم مع السادة والكبرة . فإذا تفرقت قادة الأهواء ، كانوا مع أكثرهم دنياً . وذلك مبلغهم من العلم . لا يزالون كذلك في طمع وطبع . لا يزال يُسمع صوت إبليس على ألسنتهم بأباطيل كثيرة^(١) .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة^(٢) .

﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾^(٣) : رد لما يُتوهم أن الفريق هم الأقلون ، أو أن من لم ينبذ جهاراً ، فهم يؤمنون به خفاء .

﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ : كعيسى ومحمد ﷺ .

﴿ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ ﴾ : من التوراة .

﴿ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ ﴾ : أي التوراة ؛ لأن كفرهم بالرّسول المصدق لها ، كفر بها فيما تصدّقه .

وقيل^(٤) : المراد بكتاب الله ، القرآن .

﴿ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ﴾ : مثل لإعراضهم عنه ، بالإعراض عما يرمى به وراء الظهر ، لعدم

الالتفات إليه .

﴿ كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٥) : أنه كتاب الله ؛ يعني : أن علمهم به رصين^(٦) . ولكن

يتجاهلون عناداً .

قال الشعبي^(٥) : هو بين أيديهم يقرؤونه . ولكن نبذوا العمل به .

قال سفيان بن عيينة^(٦) : أدرجوه في الحرير والديباج وحلّوه بالذهب والفضة . ولم يحلّوا حلاله . ولم يحرموا حرامه . فذلك النبذ . هذا إذا حُمِلَ الكتاب على التوراة . وأما إذا حُمِلَ على القرآن ، فإنه لما جاءهم الرسول بهذا الكتاب فلم يقبلوه ، صاروا نابذين له .

١ . المصدر : بباطل كثير . ٢ . مابين المعقوفتين ليس في أ .

٣ . مجمع البيان ١/١٦٩ : أنوار التنزيل ١/٧٢ .

٤ . أ : رزين . وهو الظاهر . ومافي المتن ، موافق أنوار التنزيل .

٥ . مجمع البيان ١/١٦٩ . ٦ . مجمع البيان ١/١٦٩ .

واعلم: أنه تعالى دلّ بالآيتين، على أن جلّ اليهود أربع فرق: فرقة آمنوا بالتوراة وقاموا بحقوقها؛ كمؤمني أهل الكتاب. وهم الأقلون المدلول عليهم بقوله: «بل أكثرهم لا يؤمنون». وفرقة جاهروا بنبذ عهودها وتخطي حدودها، تمرّداً وفسوقاً. وهم المعنيون بقوله: «نبذ فريق منهم».

وفرقة لم يجاهروا بنبذها، لكن نبذوا لجهلهم بها. وهم الأكثرون. وفرقة تمسكوا بها ظاهراً، ونبذوها خفية، عالمين بالحال، بغياً وعناداً. وهم المتجاهلون.

﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ﴾: معطوف على «نبذ»: أي نبذوا كتاب الله. واتبعوا كتب السحر التي تقرؤها، أو تتبعها الشياطين من الجن، أو الإنس، أو منها. ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾: أي على عهد سليمان.

قيل^(١): كانوا يسترقون السمع، ويضمّون إلى ما سمعوا أكاذيب، ويلقونها إلى الكهنة، وهم يدوّنونها ويعلمون الناس. وفشى ذلك في عهد سليمان، حتى قيل: إن الجن يعلم الغيب. وإن ملك سليمان تمّ بهذا العلم. وإنه تُسخّر به الإنس والجن والريح له.

وروى العياشي^(٢) بإسناده، عن أبي جعفر عليه السلام. قال: لما هلك سليمان، وضع إبليس السحر. ثم كتبه في كتاب وطواه، وكتب على ظهره: «هذا ما وضع آصف بن برخيا، من ملك سليمان بن داود، من ذخائر كنوز العلم. من أراد كذا وكذا فليقل كذا وكذا». ثم دفنه تحت السرير. ثم استأثره لهم. فقال الكافرون: ما كان يغلبنا سليمان إلا بهذا. وقال المؤمنون: هو عبد الله ونبيّه. فقال الله في كتابه: «واتبعوا ما تتلوا». (إلى آخره).

﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾: تكذيب لمن زعم ذلك.

وعبّر عن السحر بالكفر، ليدلّ على أنه كفر. وأن من كان نبياً، كان معصوماً عنه.

﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾: باستعماله.

وقيل^(١): بما نسبوا إلى سليمان من السحر.

وقيل^(٢): عبّر عن السحر بالكفر.

وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي^(٣): ولكن (بالتخفيف)، ورفع الشياطين.

﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّحْرَ﴾: إغواء وإضلالاً.

والجملة حال عن الضمير في «كفروا».

والمراد بالسحر ما يستعان في تحصيله بالتقرّب إلى الشيطان، ممّا لا يستقلّ به الإنسان. وذلك لا يستتبّ إلا لمن يناسبه في الشرارة وخبث النفس. فإنّ التناسب شرط في التضام والتعاون. وبهذا يتبيّن^(٤) الساحر عن النبيّ.

وأما ما يتعجّب منه كما يفعله أصحاب الحيل بمعونة الآلات والأدوية، أو يريك صاحب خفة اليد فليس بسحر. وتسميته سحراً على التجوّز، أو لما فيه من الدقّة؛ لأنّه في الأصل لما خفي سببه.

﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾: عطف على السحر. والمراد بها واحد. والعطف لتغاير

الاعتبار. أو لأنّه أقوى منه. أو على ما تتلوا.

قيل^(٥): هما ملكان أنزلا لتعليم السحر، ابتلاء من الله تعالى للناس، وتمييزاً بينه

وبين المعجزة.

وقيل^(٦): رجلان سُمّيا ملكين باعتبار صلاحهما. ويؤيده قراءة الملكين (بالكسر).

وما روي^(٧) أنّهما مثلاً بشرين، وركب فيهما الشهوة فتعرّضا لامرأة يقال لها زهرة.

١. مجمع البيان ١/١٧٤.

٢. مجمع البيان ١/١٧٤.

٣. نفس المصدر ١/١٧٠.

٤. أنوار التنزيل ١/٧٣.

٥. أنوار التنزيل ١/٧٣.

٦. عبون أخبار الرضا ١/٢١١، ح ٢؛ تفسير نور الثقلين ١/١٩٠؛ أنوار التنزيل ١/٧٣.

٧. أنوار التنزيل ١/٧٣.

فحملتهما على المعاصي والشرك . ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما . فمحكي عن اليهود .

وقيل ^(١) : « ما أنزل » نفي معطوف على « ما كفر [سليمان] ^(٢) » ، تكذيب لليهود في هذه القصة .

﴿ **بِبَابِلَ** ﴾ : ظرف ، أو حال من الملكين ، أو من الضمير في أنزل . والمشهور أنه بلد من سواد الكوفة .

﴿ **هَارُوتَ وَمَارُوتَ** ﴾ : عطف بيان للملكين . وضع صرفهما للعجمة والعلمية . ولو كانا من الهرت والمرت وهو الكسر - كما زعم بعضهم - لانصرفا .

ومن جعل « ما » نافية ، أبدلهما من « الشياطين » ، بدله البعض . وما بينهما اعتراض . وقرئ بالرفع على تقدير « هما هاروت وماروت » .

﴿ **وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ** ﴾ : فمعناه على الأول : ما يعلمان أحداً حتى يبيّنا له ويقولوا له : إنما نحن ابتلاء من الله . فمن تعلم منا وعمل به كفر . ومن تعلم وتوقى عمله ثبت على الإيمان . فلا تكفر باعتقاد جوازه والعمل به .

وعلى الثاني : ما يعلمانه حتى يقولوا إنا مفتونان ، فلا تكن مثلنا .
﴿ **فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ** ﴾ : أي من السحر ، ما يكون سبب تفريقهما .

﴿ **وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ** ﴾ : لأن الأسباب كلها مؤثرة بأمره تعالى .

﴿ **وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا** ﴾ : قيل ^(٣) أي اليهود .

﴿ **لَمَنْ اشْتَرَاهُ** ﴾ : أي استبدله بكتاب الله .

﴿ **مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ** ﴾ : نصيب .

﴿ **وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ** ﴾ : باعوا أو اشتروا ، على ما مر .

٢ . يوجد في المصدر .

١ . أنوار التنزيل ٧٣/١ .

٣ . ليس في المصدر ؛ والقول يوجد في أنوار التنزيل ٧٤/١ .

﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١٢) : قبحه (١) على اليقين (٢) .

والمثبت لهم ، أولاً على التوكيد القسَميِّ العقل الغريزيِّ ، أو العلم الإجماليِّ بقبح الفعل ، أو ترتب العقاب من غير تحقيق . فلا منافاة بين ما سبق وبين هذا .

[وفي عيون الأخبار (٣) : حدَّثنا محمد بن القاسم المفسر المعروف بأبي الحسن الجرجاني رحمته الله . قال : حدَّثنا يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار ، عن أبيهما ، عن الحسن بن علي ، عن أبيه محمد بن علي ، عن أبيه علي بن موسى الرضا ، عن أبيه موسى بن جعفر ، عن أبيه الصادق جعفر بن محمد عليه السلام في قول الله تعالى : « واتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينِ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ » ، قال : « اتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا » كفرة « الشَّيَاطِينِ » من السحر والثيرنجات « على ملك سليمان » الذين يزعمون أنَّ سليمان به ملك ونحن - أيضاً - به نظهر (٤) العجائب ، حتَّى ينقاد لنا الناس . وقالوا : كان سليمان كافراً ساحراً ماهراً . بسحره ملك ما ملك ، وقدر على (٥) ما قدر . فردَّ الله عليه السلام عليهم ، فقال : « وما كفر سليمان » . ولا استعمل السحر [كما قال هؤلاء الكافرون . « ولكن الشَّيَاطِينِ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ »] (٦) الذي نسبوه إلى سليمان وإلى ما أنزل على الملكين بابل هاروت وماروت .

وكان بعد نوح عليه السلام قد كثر السحرة المموهون (٧) . فبعث الله تعالى ملكين إلى نبيِّ ذلك الزمان ، يذكر ما يسحر به السحرة ، وذكر ما يبطل به سحرهم ، ويردُّ به كيدهم . فتلقاه النبي عن الملكين . وأداهُ إلى عباد الله بأمر الله عليه السلام وأمرهم (٨) أن يقفوا به على السحرة . وأن يبطلوه . ونهاهم أن يسحروا به الناس . وهذا كما يدلُّ على السمِّ ما هو ، وعلى ما يدفع به غائلة السمِّ .

- | | |
|--------------------------------------|-----------------------|
| ١ . ليس في ر . | ٢ . أ : التعيين . |
| ٣ . عيون الأخبار ٢٦٦/١ - ٢٧١ ، ح ١ . | ٤ . المصدر : فظهر . |
| ٥ . ليس في المصدر . | ٦ . ليس في المصدر . |
| ٧ . المصدر : والمموهون . | ٨ . المصدر : فأمرهم . |

ثُمَّ قَالَ ﷺ: «وما يعلمان من أحد (حتى يقولوا إنما نحن فتنة فلا تكفر» يعني: أن ذلك النبي ﷺ أمر الملكين أن يظهر للناس بصورة بشرين، ويعلماهم ما علمهما^(١) الله من ذلك، فقال الله ﷻ: «وما يعلمان من أحد» ذلك السحر وإبطاله «حتى يقولوا» للمتعلّم: «إنما نحن فتنة» وامتحان للبلاء^(٢)، ليطيعوا الله فيما يتعلّمون من هذا، ويبطلوا به كيد السحرة، ولا يسحروهم. «فلا تكفر» باستعمال هذا السحر وطلب الإضرار به ودعاء الناس إلى أن يعتقدوا أنك به تحيي وتميت وتفعل ما لا يقدر عليه إلا الله ﷻ: فإن ذلك كفر. قال الله تعالى: «فيتعلّمون» يعني: طالب السحر «منهما» يعني: ممّا كتبت الشياطين على ملك سليمان من النيرانجات وما^(٣) أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت، «يتعلّمون من» هذين الصنفين «ما يفرّقون به بين المرء وزوجه». هذا من يتعلّم للإضرار^(٤) بالناس. يتعلّمون التضريب بضروب الحيل والتمايم والإيهام، وأنه قد دفن في موضع كذا، وعمل كذا لتحبّب المرأة إلى الرجل والرجل إلى المرأة، أو^(٥) يؤدّي إلى الفراق بينهما.

ثُمَّ قَالَ ﷻ: «وما هم بضارين من أحد إلا بإذن الله» أي ما المتعلّمون لذلك^(٦) بضارين به من أحد إلا بإذن الله؛ يعني بتخلية الله وعلمه. وإنه لو شاء لمنعهم بالجبر والقهر.

ثُمَّ قَالَ: «ويتعلّمون ما يضرّهم ولا ينفعهم». إذا تعلّموا ذلك السحر ليسحروا به ويضروا، قد تعلّموا ما يضرّهم في دينهم ولا ينفعهم فيه. بل ينسلخون عن دين الله بذلك. ولقد علم هؤلاء المتعلّمون لمن اشتراه بدينه الذي ينسلخ عنه بتعلّمه، «ماله في الآخرة من خلاق»؛ أي من نصيب في ثواب الجنة.

٢. المصدر: للعباد، وهو الظاهر.

١. الأصل ور: علمهم.

٣. المصدر: ممّا.

٤. المصدر: من يتعلّم الاضرار. وأشار في الهامش إلى أنه في بعض النسخ كما موجود في المتن هنا.

٦. المصدر: بذلك. وهو الظاهر.

٥. المصدر: و.

ثم قال تعالى: «ولبئس ما شروا به أنفسهم» ورهنوا^(١) بالعذاب، «لو كانوا يعلمون» أنهم قد باعوا الآخرة، وتركوا نصيبهم من الجنة؛ لأن المتعلمين لهذا السحر الذين يعتقدون أن لا رسول ولا إله ولا بعث ولا نشور. فقال: «ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق» لأنهم يعتقدون^(٢) أنها إذا لم تكن آخرة، فلا خلاق لهم في دار بعد الدنيا وإن كان بعد الدنيا آخرة. فهم مع كفرهم بها لا خلاق لهم فيها.

ثم قال: «ولبئس ما شروا به أنفسهم»^(٣) إذ باعوا الآخرة بالدنيا ورهنوا بالعذاب الدائم أنفسهم، «لو [كانوا]^(٤) يعلمون» أنهم قد باعوا أنفسهم بالعذاب. ولكن لا يعلمون ذلك لكفرهم به، فلما تركوا النظر في حجج الله، حتى يعلموا أنهم عذبهم على اعتقادهم الباطل وجحدهم الحق.

قال يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار، عن أبيهما أنهما قالا: فقلنا للحسن أبي القائم عليه السلام^(٥): فإن قوماً عندنا يزعمون أن هاروت وماروت ملكان اختارتهما^(٦) الملائكة لما كثر عصيان بني آدم، وأنزلهما مع ثالث لهما إلى الدنيا^(٧)، وأنهما قد افتتنا بالزهرة، وأرادا الزنا بها، وشربا الخمر، وقتلا النفس المحرمة، وأن الله عز وجل يعذبهما ببابل، وأن السحرة منهما يتعلمون السحر، وأن الله تعالى مسخ تلك المرأة هذا الكوكب الذي هو الزهرة.

فقال الإمام عليه السلام: معاذ الله من ذلك. إن (الملائكة)^(٨) معصومون محفوظون من الكفر والقبائح بالطاف الله تعالى. قال الله تعالى فيهم^(٩): «لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون». وقال عز وجل^(١٠): «وله من في السماوات والأرض ومن عنده»

٢. المصدر: لأنهم يعتقدون أن لا آخرة فهم يعتقدون.

٤. يوجد في المصدر.

٦. المصدر: اختارهما الله.

٨. المصدر: ملائكة الله.

١٠. الأنبياء ١٩.

١. المصدر: رهنوا. وهو الظاهر.

٣. المصدر: أنفسهم بالعذاب.

٥. المصدر: للحسن بن علي.

٧. المصدر: دار الدنيا.

٩. التحريم ٦٧.

يعني: الملائكة، «لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون». وقال الله تعالى^(١) في الملائكة - أيضاً -: «بل عباد مكرمون، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون، يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون».

ثم قال ﷺ: لو كان كما يقولون، كان الله قد جعل هؤلاء الملائكة خلفاءه على^(٢) الأرض، وكانوا كالأنبياء في الدنيا و^(٣) كالأنمة. فيكون من الأنبياء والأنمة ﷺ قتل النفس والزنا!

ثم قال ﷺ: أو لست تعلم أن الله تعالى لم يخل الدنيا قط من نبي^(٤) أو إمام من البشر؟ أو ليس الله يقول^(٥): «وما أرسلنا من قبلك»^(٦) يعني: إلى الخلق، «إلا رجالاً (نوحياً) إليهم من أهل القرى»؟ فأخبر أنه لم يبعث الملائكة إلى الأرض ليكونوا أنمة وحكاماً، وإنما^(٧) أرسلوا إلى أنبياء الله.

قالا: فقلنا: فعلى هذا^(٨)، لم يكن إبليس - أيضاً - ملكاً؟

فقال: لا! بل كان من الجن. أما تسمعان الله ﷻ يقول^(٩): «وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس كان من الجن»؟ فأخبر ﷻ أنه كان من الجن. وهو الذي قال الله تعالى^(١٠): «والجان خلقناه من قبل من نار السموم».

قال الإمام الحسن بن عليّ ﷺ: حدّثني أبي، عن جدّي، عن الرضا، عن آبائه، عن عليّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله ﷻ اختارنا معاشر آل محمّد واختار النبيّين واختار الملائكة المقربين. وما اختارهم إلا على علم منه بهم، أنهم لا يواقعون ما

١. الأنبياء ٢٨-٢٦.

٢. المصدر: في.

٣. المصدر: أو.

٤. المصدر: من بني قط.

٥. النحل ٤٣/ ويوسف ١٠٩/ والأنبياء ٢٥/ والحج ٥٢.

٦. المصدر: قبلك من رسول.

٧. المصدر: إنمّا كانوا.

٨. المصدر: هذا أيضاً.

٩. الكهف ٥٠.

١٠. الحجر ٢٧.

يخرجون به عن ولايته، وينقطعون به عن عصمته، وينتهون به إلى المستخفين بعذابه^(١) ونقمته.

قالا: فقلنا له: فقد روي^(٢) أن علياً عليه السلام لما نص عليه رسول الله ﷺ بالإمامة، عرض الله تعالى ولايته في السماوات على فئام من الناس وفئام من الملائكة، فأبوها. فمسخهم الله ضفادع.

فقال عليه السلام: معاذ الله! هؤلاء المكذبون لنا المفترون علينا، الملائكة هم رسل الله. فهم كسائر أنبيائه^(٣) ورسله إلى الخلق. أفيكون منهم الكفر بالله؟ قلنا^(٤): لا.

قال: فكذلك الملائكة. إن شأن الملائكة لعظيم، وإن خطبهم لجليل. حدثنا تميم بن عبدالله بن تميم القرشي^(٥) قال: حدثنا أبي، عن أحمد بن علي الأنصاري، عن علي بن محمد بن الجهم، قال: سمعت المأمون يسأل الرضا عليه السلام عما يرويه الناس من أمر الزهرة، وأنها امرأة فتن بها هاروت وماروت. وما يروونه من أمر سهيل وأنه كان عشيراً باليمن.

فقال الرضا عليه السلام: كذبوا في قولهم إنهما كوكبان، وإنما كانتا دابتين من دواب البحر. فغلط الناس وظنوا أنهما كوكبان. وما كان الله تعالى ليمسح أعداءه أنواراً مضيئة، ثم يبقها ما بقيت السماوات والأرض. وإن المسوخ لم يبق أكثر من ثلاثة أيام حتى ماتت. وما يتناسل منها شيء. وما على وجه الأرض مسخ اليوم. وأن التي وقع عليها اسم المسوخة^(٦) مثل القرد والخنزير والدب وأشباهاها، إنما هي مثل ما مسخ الله تعالى على صورها قوماً غضب الله عليهم ولعنهم بإنكارهم توحيد الله وتكذيبهم (رسل الله).

١. المصدر: لعذابه.

٢. المصدر: روي لنا.

٣. المصدر: أنبياء الله.

٤. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: قلت.

٥. نفس المصدر ٢٧١/١، ح ٢.

٦. المصدر: المسوخية.

وأما هاروت وماروت ، فكانا ملكين علّما الناس [السحر] ^(١) ليحترزوا به من سحر السحرة ويبطلوا به كيدهم . وما علّما أحداً من ذلك شيئاً إلا قالوا له «إنما نحن فتنة فلا تكفر» فكفر قوم باستعمالهم لمّا أمروا بالاحتراز منه . وجعلوا يفرّقون بما يعلمون ^(٢) بين المرء وزوجه . قال الله تعالى : «وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله» يعني : بعلمه .

عن الرضا عليه السلام حديث طويل في تعداد الكبائر وبيانها من كتاب الله . وفيه ^(٣) : يقول الصادق عليه السلام : والسحر ، لأنّه تعالى يقول : «ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق» .

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٤) : حدّثني أبي ، عن ابن أبي عمير ، عن أبان بن عثمان ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن سليمان بن داود عليه السلام أمر الجن ^(٥) فبنوا له بيتاً من قوارير . فبينما هو متّكٍ ^(٦) على عصاه ينظر إلى الشياطين كيف يعملون وينظرون إليه إذ حانت منه التفاتة ، فإذا هو برجل معه في القبة . ففرغ منه ، وقال : من أنت ؟ فقال : أنا الذي لأقبل الرشا ولا أهاب الملوك . أنا ملك الموت . فقبضه وهو متّكٍ ^(٧) على عصاه . فمكثوا سنة يبنون وينظرون إليه . ويدأبون ^(٨) له ويعملون ، حتّى بعث الله الارضة فأكلت منسأته ، وهي العصا . فلما خرّ تبينت الإنس أن لو كان الجنّ يعلمون الغيب ، ما لبثوا سنة في العذاب المهين . فالجنّ تشكر الارضة بما عملت بعصا سليمان . قال : فلا تكاد تراها في مكان إلا وجد عندها ماء وطين . فلما هلك سليمان ، وضع إبليس السحر ، وكتبه في كتاب . ثمّ طواه وكتب على ظهره : «هذا ما وضع أصف بن برخيا للملك سليمان بن داود ، من ذخائر كنوز العلم . من أراد كذا وكذا ، فليفعل

١ . يوجد في المصدر .

٢ . المصدر : تعلّموه .

٣ . نفس المصدر ٢٨٦/١ ، مقطع من ح ٣٣ .

٤ . تفسير القمي ٥٤/١ - ٥٥ .

٥ . المصدر : الجنّ والانس .

٦ . المصدر : متكئ . وهو الظاهر .

٧ . المصدر : متكئ .

٨ . المصدر : يدانون .

كذا وكذا». ثم دفنه تحت سريره. ثم استأثره لهم، فقرأه. فقال الكافرون: ما كان سليمان يغلبنا إلا بهذا. وقال المؤمنون: بل هو عبدالله ونبيه. فقال الله - جل ذكره -: «وأتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت».

وما روى في كتاب الخصال^(١)، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن جدّه ﷺ قال: إن المسوخ من بني آدم ثلاثة عشر - إلى أن قال - وأما الزهرة، فكانت امرأة فتنت هاروت وماروت. فمسخها [الله] ^(٢) كوكبا ^(٣).

وعن جعفر بن محمد^(٤)، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ عن المسوخ. فقال: هي ^(٥) ثلاثة عشر - إلى أن قال ﷺ -: وأما الزهرة، فكانت امرأة نصرانية. وكانت لبعض ملوك بني إسرائيل. وهي التي فتن بها هاروت وماروت. وكان اسمها ناهيد^(٦).

وفي كتاب علل الشرائع^(٧)، بإسناده إلى محمد بن الحسن بن علان، عن أبي الحسن ﷺ حديث طويل، يقول فيه: ومسخت الزهرة لأنها كانت امرأة فتنت بها هاروت وماروت.

بإسناده^(٨) إلى علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر، عن جعفر بن محمد ﷺ حديث طويل. يقول فيه ﷺ: وأما الزهرة، فإنها كانت امرأة تسمى ناهيد. وهي التي تقول الناس إنه افتتن بها هاروت وماروت.

وبإسناده^(٩) إلى علي بن جعفر، عن مغيرة، عن أبي عبدالله، عن جدّه ﷺ

-
- | | |
|---------------------------------------|--|
| ١. الخصال، ٤٩٣. | ٢. يوجد في ر والمصدر. |
| ٣. ليس في المصدر. | ٤. نفس المصدر، ٤٩٤. |
| ٥. المصدر: هم. | ٦. المصدر: وكان اسمها ناهيل والناس يقولون ناهيد. |
| ٧. علل الشرائع، ٤٨٥-٤٨٦، مقطع من ح ١. | ٨. نفس المصدر ٤٨٦، ذيل ح ٢. |
| ٩. نفس المصدر، ٤٧٧-٤٨٨. | |

حديث طويل يقول فيه عليه السلام : وأما الزهرة ، فكانت امرأة فتنت (١) هاروت وماروت . فمسخها الله عليك زهرة (٢) .

وفي تفسير علي بن ابراهيم (٣) ، حدثنى أبي ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن محمد بن قيس ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سأله عطاء ونحن بمكة ، عن هاروت وماروت . فقال أبو جعفر عليه السلام : إن الملائكة كانوا ينزلون من السماء إلى الأرض في كل يوم وليلة ! يحفظون أعمال (٤) أوساط أهل الأرض من ولد آدم والجن ، فيكتبون (٥) أعمالهم . [و] يعرجون بها إلى السماء .

قال : فضج أهل السماء من معاصي أهل الأرض (٦) . فتؤامروا (٧) فيما بينهم مما يسمعون ويرون من افتراءهم الكذب على الله تبارك وتعالى وجرأتهم عليه . ونزهوا الله مما يقول فيه خلقه ويصفون . فقال طائفة من الملائكة : يا ربنا ! أما (٨) تغضب مما يعمل خلقك في أرضك ومما يصفون فيك الكذب ويقولون الزور ويرتكبون المعاصي ؟ وقد نهيتهم عنها . ثم أنت تحلم عنهم وهم في قبضتك وقدرتك وخلال عافيتك . قال أبو جعفر عليه السلام : فأحب الله أن يري الملائكة القدرة ونفاد أمره في جميع خلقه ، ويعرف الملائكة ما من به عليهم مما (٩) عدله عنهم من صنع خلقه ، وما طبعهم عليه من الطاعة ، وعصمهم من الذنوب .

قال : فأوحى الله إلى الملائكة أن انتدبوا (١٠) منكم ملكين ، حتى أهبطهما إلى الأرض .

-
- ١ . المصدر : فتن بها .
 - ٢ . متقدم على حديث تفسير علي بن ابراهيم السابق .
 - ٣ . تفسير القمي / ٥٤ - ٥٨ .
 - ٤ . ليس في المصدر .
 - ٥ . المصدر : ويكتبون .
 - ٦ . كذا في المصدر . وفي الأصل و ر : أهل أوساط الأرض . وكذا في تفسير العياشي ٥٢/١ و تفسير الصافي ١٥٦/١ .
 - ٧ . كذا والظاهر : فتأمروا .
 - ٨ . المصدر وتفسير العياشي : ما .
 - ٩ . المصدر : ومما .
 - ١٠ . المصدر : انتحبوا . تفسير العياشي : اندبوا . وقيل في هامشه : ... وفي بعض النسخ « انتدابوا » وهو بمعناه . واستظهره المجلسي رحمته في البحار .

ثم أجعل فيهما من طبائع المطعم والمشرب والشهوة والحرص والأمل مثل ما جعلته في ولد آدم. ثم أختبرهما في الطاعة لي.

قال^(١): فندبوا لذلك هاروت وماروت. وكانا أشد^(٢) الملائكة قولاً في العيب لولد آدم واستئثار غضب الله عليهم.

[قال^(٣): فأوحى الله إليهما أن «اهبطا إلى الأرض. فقد جعلت فيكما من طبائع المطعم والمشرب^(٤) والشهوة والحرص والأمل، مثل ما جعلت في ولد آدم»^(٥).

قال: ثم أوحى الله إليهما: «انظرا أن لا تشركا بي شيئاً. ولا تقتلا النفس التي حرم الله إلا بالحق^(٦). ولا تزنيا. ولا تشربا الخمر».

قال: ثم كشط عن السماوات السبع ليريهما قدرته. ثم أهبطهما إلى الأرض في صورة البشر ولباسهم. فهبطا ناحية بابل. فرفع^(٧) لهما بناء مشرف^(٨). فأقبلا نحوه. فإذا بحضرته امرأة جميلة حسناء متزينة عطرة مسفرة مقبلة^(٩) نحوهما.

قال: فلما نظرا إليها وناطقاها وتأملّاها، وقعت في قلوبهما موقعا شديداً، لموضع الشهوة التي جعلت فيهما. فرجعا إليها، رجوع فتنة وخذلان. وراوداها عن نفسها.

فقالت لهما: إن لي ديناً أدين به. وليس أقدر في ديني على أن أجيبكما إلى ما تريدان، إلا أن تدخل في ديني الذي أدين به.

فقالا لها: وما دينك؟

قالت: لي إله من عبده وسجده، كان علي^(١٠) السبيل إلى أن أجيبه إلى كل ما سألني.

١. ليس في المصدر ويوجد في العياشي.
٢. المصدر والعياشي: من أشد.
٣. يوجد في المصدر وفي العياشي - أيضاً.
٤. المصدر: الطعام والشراب.
٥. الفقرة الأخيرة، ليس في العياشي.
٦. «إلا بالحق»، ليس في المصدر.
٧. كذا في الأصل و«ر»، والعياشي. وفي المصدر: فوق.
٨. كذا في الأصل و«ر»، والعياشي. وفي المصدر: مشرق.
٩. كذا في الأصل و«ر»، والعياشي. وفي المصدر: مقبلة مسفرة.
١٠. المصدر: لي.

فقالا لها: وما إلهك؟

قالت: إلهي هذا الصنم.

قال: فنظر أحدهما إلى صاحبه، فقال: «هاتان خصلتان ممّا نهينا عنه^(١)؛ الشرك والزنا. لأنّا إن سجدنا لهذا الصنم وعبدناه، أشركنا بالله. وإنما نشرك بالله لنصل إلى الزنا. وهو ذا نحن نطلب الزنا. فليس نخطأ إلا بالشرك». فائتمروا بينهما. فغلبتهما الشهوة التي جعلت فيهما.

فقالا لها: فإننا نجيبك إلى ما سألت.

فقالت: فدوّنكما. فاشربا هذا الخمر. فإنه قربان لكما عنه^(٢) وبه تصلون إلى ما تريدان.

فائتمرا بينهما. فقالا: هذه ثلاث خصال ممّا نهانا عنها ربّنا؛ الشرك والزنا وشرب الخمر. وإنما ندخل في شرب الخمر والشرك حتّى نصل إلى الزنا.

فائتمرا بينهما. فقالا: ما أعظم بليتنا^(٣) بك. وقد أجبتناك إلى ما سألت.

قال: فدوّنكما. فاشربا من هذا الخمر. وابدعا هذا الصنم واسجداه له.

فشربا الخمر. وابدعا الصنم. ثمّ راوداها عن نفسها. فلمّا تهيّأت لهما، وتهيّئا لها، دخل عليهما سائل يسأل. فلمّا أن رأهما ورأياه، ذعرا منه.

فقال لهما: إنكما لمريبان^(٤) ذعران. فقد خلوتما^(٥) بهذه المرأة العطرة الحسنة،

إنكما لرجلا سوء.

وخرج عنهما. فقالت لهما: لا وإلهي! ما تصلان الآن إليّ، وقد أطلع هذا الرجل على حالكما وعرف مكانكما. ويخرج الآن ويخبر بخبركما. ولكن بادرا إلى هذا الرجل

٢. المصدر: عنده.

٤. المصدر: لامرآن.

١. المصدر: نهانا عنهما.

٣. المصدر: البلية.

٥. المصدر: فدخلتما.

فاقتلاه قبل أن يفضحكما ويفضحني . ثم دونكما فاقضيا حاجتكما . وأنتم مطمئنان
آمان .

قال : فقاما إلى الرجل فأدركاه فقتلاه . ثم رجعا إليها . فلم يرياها . وبدت لهما
سواتهما . ونزع عنهما رياشهما . وأسقط في أيديهما .

قال : فأوحى الله إليهما : إنما أهبثكما إلى الأرض مع خلقي ساعة من النهار .
فعصيتما نبي بأربع من معاصي كلها قد نهيتكما عنها . [وتقدّمت إليكما فيها] ^(١) . فلم
تراقباني . ولم تستحيا مني . وقد كنتما أشد من نقم على أهل الأرض بالمعاصي
واستعجز ^(٢) غضبي وأسفي عليهم . ولما جعلت فيكما من طبع خلقي وعصمتي إياكما
من المعاصي ، فكيف رأيتما موضع خذلاني فيكما ، اختارا عذاب الدنيا أو عذاب
الآخرة ؟

فقال أحدهما لصاحبه : نتمتع من شهواتنا ^(٣) في الدنيا ، إذ صرنا إليها إلى أن نصير إلى
عذاب الآخرة .

فقال الآخر : إن عذاب الدنيا له مدّة وانقطاع . وعذاب الآخرة قائم لانقضاء له .
فلسنا نختار عذاب الآخرة الدائم الشديد على عذاب الدنيا المنقطع الفاني .

قال : فاختارا عذاب الدنيا . وكانا يعلمان الناس السحر في أرض بابل . ثم لما علما
الناس السحر ، رُفعا من الأرض إلى الهواء . فهما معذبان منكّسان معلقان في الهواء إلى
يوم القيامة .

فهو موافق لمذهب العامة .

وفي روضة الكافي ^(٤) : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليّ بن أسباط ، عن عليّ بن
أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام « واتبعوا ما تتلوا الشياطين » بولاية
الشياطين ، « على ملك سليمان » .

٢ . المصدر : للمعاصي . واستعجز .

٤ . الكافي ٢٩٠/٨ ، ح ٤٤٠ .

١ . ليس في المصدر .

٣ . المصدر : شهواتها .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي عليه السلام (١) عن أبي عبدالله عليه السلام حديث طويل . وفيه قال
السائل له عليه السلام : فمن أين علم الشياطين السحر ؟
قال : من حيث عرف الأطباء الطب ؛ بعضه تجربة وبعضه علاج .
قال : فما تقول في الملكين هاروت وماروت ؟ وما يقول الناس بأنهما يعلمان
الناس السحر ؟

قال : إنهما موضع إبتلاء وموقف فتنة بتشبيحهما اليوم ، لو فعل الإنسان كذا وكذا ،
لكان كذا وكذا . ولو يعالج بكذا وكذا ، لصار كذا أصناف السحر فيتعلمون منهما ما
يخرج عنهما . فيقولان لهم : « إنما نحن فتنة فلا تأخذوا عنها ما يضركم ولا ينفعكم » .
قال : أفيقدر الساحر أن يجعل الإنسان بسحره في صورة الكلب والحمار ، أو غير
ذلك ؟

قال : هو أعجز من ذلك ، وأضعف من أن يغير خلق الله . إن من أبطل ما ركبه الله
وصوره وغيره ، فهو شريك الله في خلقه . تعالى عن ذلك علواً كبيراً (٢) .

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا ﴾ : بالرّسول وما جاء به ،

﴿ وَاتَّقُوا ﴾ : بترك المخالفة ،

﴿ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لِّو كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ (٣) : جهلهم لترك التدبّر ، أو (٣) العمل

بالعلم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ : [في أصول الكافي (٤) : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه (٥) ، عن ابن

أبي عمير ، عن جميل ، قال : كان الطيّار يقول لي : إبليس ليس من الملائكة . وإنما أمرت
الملائكة بالسجود لآدم .

فقال : إبليس لا أسجد . فما لإبليس يعصي حين لم يسجد ، وليس هو من الملائكة !

١ . الاحتجاج ٨٢/٢ ، مع اختلاف قليل .
٢ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .
٣ . ر : و .
٤ . الكافي ٤١٢/٢ ، ح ١ .
٥ . ليس في المصدر .

قال: فدخلتُ أنا وهو على أبي عبد الله عليه السلام قال: فأحسن والله في المسألة.
فقال: جعلت فداك! أرايت ما ندب الله تعالى إليه المؤمنين من قوله «يا أيها الذين آمنوا» أدخل في ذلك المنافقون معهم؟
قال: نعم. والضلال وكل من أقر بالدعوة الظاهرة. وكان إبليس ممن أقر بالدعوة الظاهرة معهم.

وفي روضة الكافي ^(١): أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن علي بن حديد، عن جميل بن دراج، قال سأل الطيار أبا عبد الله عليه السلام وأنا عنده. فقال له: جعلت فداك! أرايت ^(٢) قوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا» في غير مكان من مخاطبة المؤمنين؟ أيدخل في هذا المنافقون؟

قال: نعم. يدخل في هذا المنافقون والضلال وكل من أقر بالدعوة الظاهرة.
وقد تقدّم هذان الحديثان ^(٣).

﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾: كان المسلمون يقولون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا ألقى عليهم شيئاً من العلم: راعينا ^(٤) يا رسول الله! أي راقبنا. وتأن بنا حتى نفهمه ونحفظه. وكانت لليهود كلمة ^(٥) يتسابون بها عبرانية؛ كما قال الباقر عليه السلام ^(٦) وهي راعينا. فلما سمعوا بقول ^(٧) المؤمنين راعينا افترصوه وخاطبوا به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهم يعنون به تلك المسببة، فنهي المؤمنون عنها. وأمر بما هو في معناها. وهو انظرنا بمعنى انظر إلينا وانتظرنا، من نظره إذا انتظره.

وقرئ «انظرنا»، من الإنظار، بمعنى الإمهال، و«راعونا» على لفظ الجمع،

١. الكافي ٢٧٤/٨، ح ٤١٣. مع تلخيص في أوائل الحديث.

٢. المصدر: رأيت.

٣. مابين المعقوفتين ليس في أ.

٤. أ: راعنا: افترصوه وخاطبوه به الرسول وهم يعنون.

٥. مجمع البيان ١/١٧٨.

٦. ليس في ر.

٧. ليس في ر. وأ: يقول.

للتوقير، و«راعنا» (بالتنوين) أي قولاً ذارعين، نسبة إلى الرعن. وهو الهوج^(١)، لمشابهة قولهم راعينا.

﴿وَأَسْمَعُوا﴾: أي أحسنوا الاستماع لما يكلمكم به رسول الله ﷺ ويلقي عليكم من المسائل بأذان^(٢) واعية وأذهان حاضرة، حتى لا تحتاجوا إلى الاستعارة وطلب المراعاة.

أو: واسمعوا سماع^(٣) قبول وطاعة. لا يکن مثل سماع اليهود حيث قالوا: سمعنا وعصينا.

أو: واسمعوا ما أمرتم به بجدّ، حتى لا تعودوا إلى ما نهيتم عنه.

﴿وَاللَّكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٤): يعني: للذين تهاونوا بالرسول، عذاب موجه مؤلم. ﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ﴾: نزلت تكذيباً لجمع من الكافرين يظهرون موادة المؤمنين ويزعمون أنهم يودون لهم الخير.

والموادة: محبة الشيء مع تمنّيه. ولذلك يستعمل في كلّ منهما.

و«من» للتبيين؛ لأنّ «الذين كفروا» جنس، تحته نوعان أهل الكتاب والمشركون.

﴿أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: مفعول «يود».

و«من» الأولى، مزيدة للاستغراق. والثانية، للابتداء.

والمراد بالخير، ما يعمّ الوحي والعلم والنصرة.

﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾: روي عن أمير المؤمنين عليه السلام وعن أبي جعفر

الباقر عليه السلام^(٥): أنّ المراد برحمته هاهنا النبوة.

وفي شرح الآيات الباهرة^(٥): روى الحسن بن أبي الحسن الديلمي عليه السلام عمّن رواه،

بإسناده عن أبي بن صالح، عن حماد بن عثمان، عن أبي الحسن الرضا، عن أبيه موسى،

٢. ر: بأذن.

٤. مجمع البيان ١٧٩/١.

١. أ: الهرج.

٣. ر: اسماع.

٥. تأويل الآيات الباهرة ٧٧/١.

عن أبيه جعفر صلوات الله عليهم في قوله تعالى « يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ » قال: المختصون^(١) بالرحمة، نبي الله ووصيه وعترتهما. إن الله تعالى خلق مائة رحمة، فتسع وتسعون رحمة عنده مذخورة لمحمد وعلي وعترتهما. ورحمة واحدة مبسوطة على سائر الموجودين^(٢).

﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (٣٥): فيه إشعار بأن النبوة من فضله، وأن كل خير نال عباده في دينهم أو دنياهم، فإنه من عنده، ابتداءً منه إليهم، وتفضلاً عليهم، من غير استحقاق منهم لذلك عليه. فهو عظيم الفضل ذو المن وال طول.

﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيَهَا ﴾: نزلت لما قال المشركون، أو اليهود: ألا ترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر، ثم ينهاهم عنه، ويأمرهم بخلافه؟

« والنسخ في اللغة، إزالة الصورة عن الشيء وإثباتها في غيره؛ كنسخ الظل للشمس. ومنه التناسخ. ثم استعمل في كل منهما؛ كقولك: نسخت الريح الأثر. ونسخت الكتاب.

ونسخ الآية، بيان انتهاء التعبد بها:

إما بقراءتها فقط؛ كآية الرجم. فقد قيل: إنها كانت منزلة فرّج لفظها^(٣) فقط، دون حكمها.

أو بالعكس، كقوله^(٤): « إن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتهم ». (الآية) فهذه الآية ثابتة في الخط، مرتفعة الحكم.

أو بهما، كما روي عن أبي بكر، قال: كنا نقرأ: « لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم ». فرفع وانساؤها: إذهابها عن القلوب.

و« ما » شرطية جازمة لنسخ. منتصبة به على المفعولية.

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. الممتحنة ١١/.

١. المصدر: المختص.

٣. مجمع البيان ١٨٠/١.

« نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا »: أي بما هو خير للعباد في النفع والثواب، أو مثلها في الثواب.

[وقرأ أبو عمرو^(١) بقلب الهمزة ألفاً]^(٢).

[وفي أصول الكافي^(٣): علي بن محمد، عن إسحاق بن محمد، عن شاهويه بن عبدالله الجلاب، قال: كتب إلي أبو الحسن في كتاب: أردت أن تسأل عن الخلف بعد أبي جعفر. وقلقت لذلك. فلا تغتم. فإن الله ﷻ « لا يضلّ قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ». وصاحبك بعدي أبو محمد ابني. وعنده ما تحتاجون إليه. يقدم ما يشاء الله ويؤخر ما يشاء^(٤). « ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها » وقد كتبت بما فيه بيان وقناع لذي عقل يقظان.

وفي تفسير العياشي^(٥): عن عمر بن يزيد، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله ﷻ « ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ».

فقال: كذبوا. ما هكذا هي إذا كان ينسخها، نأت بمثلها ينسخها^(٦).

قلت: هكذا قال الله!

قال: ليس هكذا قال الله تبارك وتعالى.

قلت: فكيف قال؟

قال: ليس فيها ألف ولا واو. قال: « ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها مثلها ».

يقول: ما نُميتُ من إمام، أو ننسه ذكره، نأت بخير منه من صلبه مثله.

وفيه^(٧): عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى « ما ننسخ من آية أو

١. أنوار التنزيل ٧٥/١.

٢. ليس في أ.

٣. الكافي ٣٢٨/١، ح ١٢.

٤. المصدر: ما يشاء الله.

٥. تفسير العياشي ٥٦/١، ح ٧٨.

٦. المصدر: « فقال: كذبوا ما هي إذا كان ينسى وينسخها أو يأت بمثلها لم ينسخها ». وهو الظاهر.

٧. نفس المصدر ٥٥/١، ح ٧٧.

ننسخها نأت بخير منها أو مثلها» قال: الناسخ ما حوّل. وما ينسخها، مثل الغيب الذي لم يكن بعد؛ كقوله^(١): «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب».

قال: فيفعل الله ما يشاء. وما يحوّل ما يشاء؛ مثل قوم يونس إذ بداله فرحمهم. ومثل قوله^(٢): «فتولّ عنهم فما أنت بملوم».

قال: أدركتهم رحمته [٣].

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٦]: فهو يقدر على النسخ والإتيان بمثل المنسوخ، وبما هو خير منه.

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾: الخطاب للنبي. والمراد هو وأُمَّته، لقوله:

﴿أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: يملك أموركم ويدبّرهما على حسب ما يصلحكم. وهو أعلم بما يتعبّدكم به من ناسخ أو منسوخ؟

﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [١٧]: الفرق بين «الولي» و «النصير» أن «الولي» قد يضعف عن النصرة. و «النصير» قد يكون أجنبياً عن المنصور.

﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾: لما بين لهم أنه مالك أمورهم ومدبّرهما على حسب مصالحهم، من نسخ الآيات وغيره، وقرّرهم على ذلك بقوله «ألم تعلم»، أراد أن يوصيهم بالثقة به فيما هو أصلح لهم، ممّا يتعبّدهم به وينزل عليهم، وأن لا يقترحوا على رسولهم ما اقترحتة آباء اليهود على موسى، من الأشياء التي كانت عاقبتها وبالاً عليهم.

قيل^(٤): نزلت في أهل الكتاب، حين سألو أن يُنزل [الله] عليهم كتاباً من السماء. وقيل: في المشركين، لما قالوا لن نؤمن لرقيتك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه.

٢. الذاريات / ٥٤.

٤. أنوار التنزيل / ٧٦١.

١. الرعد / ٣٩.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٥. يوجد في المصدر.

﴿ وَمَنْ يَتَّبِدْ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ ﴾: ومن ترك الثقة بالآيات المنزلة وشك فيها واقترح

غيرها.

﴿ فَقَدْ ضَلَّ سِوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (١٣٨): أي الطريق المستقيم حتى وقع في الكفر بعد الإيمان.

﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا ﴾: روي (١) أن فنخاص

بن عازورا وزيد بن قيس ونفراً من اليهود قالوا لحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر، بعد وقعة أحد: ألم تروا ما أصابكم؟ ولو كنتم على حق ما هُزمتم. فارجعوا إلى ديننا فهو خير لكم وأفضل. ونحن أهدى منكم سبيلاً.

فقال عمار: كيف نقض العهد فيكم؟

قالوا: شديد.

قال: فإني عاهدت أن لا أكفر بمحمد ما عشت.

فقال اليهود: أمّا هذا فقد صبا.

قال حذيفة: وأمّا أنا فقد رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن

إماماً، وبالكعبة قبله، وبالمؤمنين إخواناً.

ثم أتيا رسول الله وأخبراه. فقال: أصبتما خيراً وأفلحتما، فنزلت.

وعن ابن عباس (٢): أنها نزلت في حيّ بن أخطب وأخيه أبي ياسر بن أخطب. وقد

دخلوا على النبي ﷺ حين قدم المدينة. فلما خرجا قيل لحيّ: هو نبيّ.

قال: هو هو.

فقيل: فما له عندك؟

قال: العداوة إلى الموت.

وهو الذي نقض العهد. وأثار الحرب يوم الأحزاب.

وقيل (٣): نزلت في كعب بن الأشرف.

٢. مجمع البيان ١/١٨٤.

١. الكشاف ١/١٧٦.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع.

﴿حَسَدًا﴾: علة «ود»^(١).

﴿مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾: إمّا متعلق بـ «ود» أي تمنّوا ذلك من عند أنفسهم وتشبيهم لا من قبل التدين والميل مع الحق، أو بـ «حسداً» أي حسداً منبعثاً من أصل نفوسهم.

﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾: بالمعجزات والنعوت المذكورة في التوراة.

﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا﴾: «العفو»: ترك عقوبة المذنب. و «الصفح»: ترك تثريبه.

﴿حَتَّى يَأْتِيََ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾: الذي هو الإذن في قتالهم، وضرب الجزية عليهم، أو قتل

[بني] قريظة، وإجلاء بني النضير.

قيل^(٢): إن هذه الآية منسوخة. فقال بعضهم: بقوله^(٣) «قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله

ولا باليوم الآخر»، وبعضهم: بآية السيف. وهو قوله^(٤): «اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم».

والمروى عن الباقر عليه السلام أنه قال^(٥): لم يؤمر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتال ولا أذن له فيه،

حتى نزل جبرئيل بهذه الآية^(٦): «أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا» وقلده سيفاً.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٧): فيقدر على الانتقام منهم.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾: عطف على «فاعفوا». كأنه أمرهم بالصبر

والالتجاء إلى الله بالعبادة والبر.

﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾: كصلاة، أو صدقة. وقرئ^(٨): [تقدموا]^(٨) من

أقدم.

﴿تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾: أي ثوابه.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٩): لا يضيع عنده عمل عامل.

٢. أنوار التنزيل ٧٦١.

٤. التوبة ٥.

٦. الحج ٣٩.

٨. يوجد في المصدر.

١. ليس في أ.

٣. التوبة ٢٩.

٥. مجمع البيان ١٨٥/١.

٧. أنوار التنزيل ٧٦١.

وقرئ^(١) بالياء، فيكون وعيداً.

﴿ وَقَالُوا ﴾ عطف على «ودَّ» والضمير لأهل الكتاب.

﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا ﴾: جمع هائد، كعود وعائد وباذل، وهو جمع

للمذكر والمؤنث، على لفظ واحد.

والهائد: التائب الراجع إلى الحق.

وقيل^(٢): مصدر. يصلح للواحد والجمع؛ كما يقال: رجل صوم وقوم صوم.

وقيل^(٣): أصله يهود، فحذفت الياء الزائدة.

وعلى ما قلنا، فتوحيد الاسم المضممر وجمع الخبر، لاعتبار اللفظ والمعنى.

﴿ أَوْ نَصَارَى ﴾: سبق تحقيقه. والكلام على اللفظ بين قولي الفريقين. والتقدير:

وقالت اليهود: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً. والنصارى: لن يدخل الجنة إلا من كان

نصارى، ثقة بأن السامع يرد إلى كل فريق قوله، وأمناً من الالتباس، لما علم من التعادي

بين الفريقين، وتضليل كل واحد منهما صاحبه.

﴿ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ﴾: إشارة إلى الأمانى المذكورة. وهي أن لا ينزل على المؤمنين خير

من ربهم، وأن يردوهم كفاراً، وأن لا يدخل الجنة غيرهم.

أو إلى ما في الآية على حذف مضاف: أي أمثال تلك الأمانة المذكورة في الآية،

أمانيتهم.

والجملة اعتراض.

والأمنية: أفعولة من التمني، كالأضحوكة والأعجوبة، والجمع: الأضاحيك

والأعاجيب.

﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾: على اختصاصكم بدخول الجنة.

والبرهان والحجة والدلالة والبيان، بمعنى واحد. وقد فرّق عليّ بن عيسى بين

٢. مجمع البيان ١٨٦١.

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع.

الدلالة والبرهان ، بأن قال : «الدلالة» قد ينبئ عن معنى فقط ، لا يشهد لمعنى آخر .
و«البرهان» ليس كذلك ؛ لأنه بيان عن معنى ينبئ عن معنى آخر . وقد نوزع في هذا
الفرق . وقيل : إنه محض الدعوى^(١) .

﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(١٣١) : في دعواكم . فإن كل قول لادليل عليه غير ثابت .

وفي هذه الآية ، دلالة على فساد التقليد في الأصول . ألا ترى أنه لو جاز التقليد لما
أمروا بأن يأتوا فيما قالوا ببرهان ؟

وفيها - أيضاً - دلالة على جواز المحاجة في الدين .

وفيها - أيضاً - دلالة على أنه لا حجة في إجماع يخلو عن معصوم . وإلا لجاز لهم أن
يقولوا البرهان أنا أجمعنا على ما قلنا . فالتمسكون بالإجماع المذكور ، أضلون من
محرفي أهل الكتاب .

﴿بَلَى﴾ : إثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة .

﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ : من^(٢) أخلص نفسه له ، لا يشرك به غيره ، أو قصده وتوجه له ،
﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ : في عمله ،

﴿فَلَهُ أَجْرُهُ﴾ : الذي يستوجبه ثابتاً ،

﴿عِنْدَ رَبِّهِ﴾ : لا يضيع ولا ينقص .

والجملة جواب «مَنْ» إن كانت شرطية . وخبرها ، إن كانت موصولة .

و«الفاء» لتضمن المبتدأ معنى الشرط . فيكون الرد بقوله «بلى» وحده ، أو يكون
«من أسلم» فاعلاً لفعل محذوف ؛ أي بلى يدخلها من أسلم .

ويكون قوله «فله أجره» كلاماً معطوفاً على «يدخلها» من أسلم .

﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(١٣٢) : في الآخرة .

وهذا ظاهر على قول من يقول : أنه لا يكون على أهل الجنة خوف ولا حزن في

٢ . ليس في أ .

١ . مجمع البيان ١/١٨٦ .

الآخرة. وأما على قول من قال: بعضهم يخاف ثم يأمن، فمعناه أنهم لا يخافون فوت جزاء أعمالهم؛ لأنهم يكونون على ثقة بأن ذلك لا يفوتهم.

[وفي كتاب الاحتجاج^(١) للطبرسي عليه السلام حديث طويل عن النبي صلى الله عليه وآله وفيه: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه: قولوا «إياك نعبد» أي نعبد واحداً. لانقول كما قال الدهريّة: «إن الأشياء لا بدو لها وهي دائمة». ولا كما قال الثنويّة الذين قالوا: «إنّ النور والظلمة هما المدبران». ولا كما قال مشركوا العرب: «إنّ أوثاننا آلهة». فلانشرك بك شيئاً. ولا ندعو من دونك إلها يقول هؤلاء الكفار. ولانقول كما تقول النصارى واليهود: «إنّ لك ولداً». تعاليت عن ذلك علواً كبيراً.

قال: فذلك قوله: «وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى». وقالت طائفة [من] غيرهم من هؤلاء الكفار ما قالوا.

قال الله: يا محمد! «تلك أمانيتهم» التي يتمنونها بلا حجة. «قل هاتوا برهانكم» وحثتكم على دعواكم، «إن كنتم صادقين» كما أتى محمد ببراهينه التي سمعتموها. ثم قال: «بلى من أسلم وجهه لله»؛ يعني كما فعل هؤلاء الذين آمنوا برسول الله صلى الله عليه وآله لما سمعوا ببراهينه وحثته «وهو محسن» في عمله لله، «فله أجره» ثوابه «عند ربّه» يوم فصل القضاء، «ولا خوف عليهم» حين يخاف الكافرون بما يشاهدونه من العقاب، «ولا هم يحزنون» عند الموت؛ لأنّ البشارة بالجنان تأتيهم.

وفيه^(٢)، عن الصادق عليه السلام حديث طويل. وفيه: فالجدال بالتي هي أحسن، قد قرنه العلماء بالدين والجدال بغير التي هي أحسن، محرّم وحرّمه الله على شيعتنا. وكيف يحرم^(٣) الجدال جملة وهو يقول: «وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى»، قال الله تعالى: «تلك أمانيتهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين»؟ فجعل^(٤) علم الصدق والإيمان بالبرهان، وهل يؤتى بالبرهان إلا في الجدال بالتي هي أحسن،

٢. نفس المصدر ١٤/١.

٤. المصدر: فجعل الله.

١. الاحتجاج ٢٥/١.

٣. المصدر: يحرم الله.

والتي ليست بأحسن؟

وفي كتاب الخصال^(١)، في احتجاج عليّ عليه السلام على الناس يوم الشورى، قال: نشدتكم بالله! هل فيكم أحد قال له رسول الله ﷺ مثل ما قال لي؟ أهل ولايتك يخرجون يوم القيامة من قبورهم، على نوق بيض شراك نعالهم نور يتلألأ. قد سهلت عليهم الموارد. وفرجت عليهم^(٢) الشدائد. وأعطوا الأمان. وانقطعت عنهم الأحزان، حتى ينطلق بهم إلى ظلّ عرش الرحمن. فوضع^(٣) بين أيديهم مائدة يأكلون منها حتى يفرغ من الحساب. يخاف الناس ولا يخافون، ويحزن الناس ولا يحزنون، غيري». قالوا: اللهم لا! [٤].

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾: أي أمر يصحّ ويعتدّ به. وهذه مبالغة عظيمة. لأنّ المحال والمعدوم، يقع عليهما اسم الشيء. فإذا نفى إطلاق اسم الشيء عليه، فقد بولغ في ترك الاعتداد به، إلى ما ليس بعده. وهذا كقولهم أقلّ من لا شيء. ﴿ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾: قال ابن عباس^(٥): لَمَّا قَدِمَ وَفَدَ نَجْرَانَ مِنَ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَتْهُمُ أَحْبَارُ الْيَهُودِ. فَتَنَازَعُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَافِعُ بْنُ حَرْمَلَةَ: مَا أَنْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ. وَجَحَدَ نَبُوَّةَ عَيْسَىٰ وَكَفَرَ بِالْإِنْجِيلِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ: لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ. وَجَحَدَ نَبُوَّةَ مُوسَىٰ وَكَفَرَ بِالتَّوْرَةِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ.

﴿ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾: الواو للحال. والكتاب للجنس؛ أي قالوا ذلك، والحال أنّهم من أهل العلم والتلاوة للكتب.

وحقّ من حمل التوراة، أو الإنجيل، أو غيرهما من كتب الله، أو آية، أن لا يكفر بالباقي. لأنّ كلّ واحد من الكتابين مصدّق للثاني، شاهد بصحته. وكذلك كتب الله

١. الخصال، ٥٨٨-٥٥٩.

٢. المصدر ور: عنهم.

٣. المصدر: توضع.

٤. مابين المعقوفتين ليس في أ.

٥. مجمع البيان ١٨٧/١.

جميعاً، متواردة في تصديق بعضها بعضاً.

﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك الذي سمعت به على ذلك المنهاج.

﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾: كعبدة الأصنام والمعطلة، قالوا لكل أهل دين:

ليسوا على شيء. وهذا توبيخ عظيم لهم، حيث نظموا أنفسهم مع علمهم في سلك من لا يعلم.

و«مثل قولهم»، يحتمل احتمالين: أحدهما أنه مفعول مطلق لقال، والآخر أنه

مفعوله؛ يعني: أن قولهم مثل قولهم في الفساد، ومقولهم مثل مقولهم في الدلالة على أن ما عدا دينهم ليس بشيء.

فإن قيل: لم وبخهم؟ وقد صدقوا، فإن كلا الدينين بعد النسخ ليس بشيء.

قلت: لم يصدقوا ذلك. وإنما قصد كل فريق إبطال دين الآخر من أصله والكفر

بنيته وكتابه، مع أن ما لم ينسخ منهما، حق واجب القبول والعمل به، مع الإيمان بالناسخ.

﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾: بين الفريقين،

﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: هي مصدر. إلا أنه صار كالعلم على وقت بعينه. وهو الوقت الذي

يبعث الله ﷻ فيه الخلق. فيقومون من قبورهم إلى محشرهم. تقول: قام يقوم قياماً وقيامه؛ مثل: عاذ يعوذ عياداً وعايذة.

﴿فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (١١٣): بما يقسم لكل فريق ما يليق به من العذاب.

وقيل (١): بأن يكذبهم، وأن يدخلهم النار.

وقيل (٢): بأن يريهم من يدخل الجنة عياناً، ومن يدخل النار عياناً.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾: الآية عامة لكل من خرّب مسجداً، أو سعى في

تعطيل مكان مرشح للصلاة. وإن نزلت في الروم لما غزوا بيت المقدس وخرّبوه

١. أنوار التنزيل ٧٧/١.

٢. مجمع البيان ١٨٨/١.

وقتلوا أهله حتى كانت أيام عمر، وأظهر المسلمين عليهم، وصاروا لا يدخلونها^(١) إلا خائفين، على ما روي عن ابن عباس^(٢).

وقيل^(٣): خرب بخت نصر بيت المقدس، وأعانه عليه^(٤) النصارى.

والمروي عن أبي عبد الله^(٥): أنها نزلت في قريش، حين منعوا رسول الله ﷺ دخول مكة والمسجد الحرام.

[وروي عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي^(٦): أنه أراد جميع الأرض لقول النبي ﷺ: جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً]^(٧).

﴿أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾: ثاني مفعولي «منع» لأنك تقول: منعه كذا.

ويجوز أن يحذف حرف الجرّ مع «أن».

ولك أن تنصبه مفعولاً له^(٨)، بمعنى: منعها كراهة أن يذكر.

﴿وَسَعَى فِي خَرَابِهَا﴾: بالهدم، أو التعطيل.

﴿أُولَئِكَ﴾: أي المانعون.

﴿مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾: أي ما كان ينبغي لهم أن يدخلوها إلا بخشية

وخضوع، فضلاً عن أن يجروها على تخريبها.

أو ما كان الحق أن يدخلوها، إلا خائفين من المؤمنين أن يبطشواهم، فضلاً عن أن يمنعواهم منها.

أو ما كان لهم في علم الله تعالى، أو قضائه، فيكون وعداً للمؤمنين بالنصرة واستخلاص المساجد منهم. وقد أنجز وعده.

﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾: قال قتادة^(٩): المراد بالخزي، أن يعطوا الجزية عن يد، وهم

١. أ: لن يدخلونها.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع.

٥. نفس المصدر ونفس الموضع.

٧. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٩. مجمع البيان ١٩٠/١.

٢. مجمع البيان ١٨٩/١.

٤. ر: على ذلك. وهو الظاهر.

٦. نفس المصدر ١٩٠/١.

٨. ليس في أ.

صاغرون .

وقال الزجاج^(١) : المراد به السببي والقتل إن كانوا حربياً ، وإعطاء الجزية إن كانوا ذمّة .
وقال أبو علي^(٢) : المراد به طردهم عن المساجد .
وقال السدي^(٣) : المراد به خزيهم إذا قام المهديّ وفتح قسطنطينيّة . فحينئذ يقتلهم .
والكلّ محتمل . واللفظ بإطلاقه يتناوله .

﴿ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(١٤) : بظلمهم وكفرهم .

﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ﴾ : « اللّام » للملك . و« المشرق » و« المغرب » اسمان لمطلع الشمس ومغربها . والمراد بهما ناحيتا^(٤) الأرض ؛ أي له الأرض كلّها ، لا يختصّ به مكان دون مكان^(٥) . فإن مُنعتم أن تصلّوا في المسجد الحرام والأقصى ، فقد جُعِلت لكم الأرض مسجداً .

﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا ﴾ : ففي أيّ مكان فعلتم التولية ؛ أي تولية وجوهكم ،

﴿ فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ : أي جهته التي أمر بها ، أو فتمّ ذاته ، أي عالم مطّلع بما يفعل فيه .

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ ﴾ : بإحاطته بالأشياء ، أو برحمته ،

﴿ عَلِيمٌ ﴾^(١٥) : بمصالحهم وأعمالهم في الأماكن كلّها .

قيل^(٦) : إنّ اليهود أنكروا تحويل القبلة عن بيت المقدس . فنزلت الآية ردّاً عليهم .

وقيل^(٧) : كان للمسلمين التوجّه حيث شاؤوا في صلاتهم . وفيه نزلت الآية . ثمّ

نسخ بقوله^(٨) : « فَوَلِّ وَجْهَكَ » (إلى آخره) .

وقيل^(٩) : نزلت الآية في صلاة التطوّع على الراحلة ، تصليها حيثما توجّهت ، إذا

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٤ . أ : ناحيتي .

٦ . مجمع البيان ١/١٩١ .

٨ . البقره / ١٤٤ و ١٤٩ و ١٥٠ .

١ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٣ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٥ . أ : آخر .

٧ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٩ . نفس المصدر ونفس الموضع .

كنت في سفر . وأما الفرائض ، فقوله : « وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره » ؛ يعني : أن الفرائض لاتصلبها إلا إلى القبلة . وهو المروي عن أئمتنا عليهم السلام قالوا : وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله إيماء على راحلته أينما توجهت به ، حيث خرج إلى خيبر ، وحين رجع من مكة ، وجعل الكعبة خلف ظهره .

وروي عن جابر ^(١) ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وآله سرية كنت فيها . فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة . فقال طائفة منا : قد عرفنا القبلة ، هي ههنا ، قبل الشمال . فصلوا وخطوا خطوطاً . وقال بعضهم : القبلة ههنا ، قبل الجنوب . فخطوا خطوطاً . فلما أصبحوا وطلعت الشمس ، أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة . فلما قفلنا ^(٢) من سفرنا ، سألنا النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك . فسكت . فأنزل الله تعالى هذه الآية .

[في كتاب الخصال ^(٣) ، في سؤال بعض اليهود علياً عليه السلام عن الواحد إلى المائة ، قال له اليهودي : فأين ^(٤) وجه ربك ؟

فقال علي بن أبي طالب عليه السلام ^(٥) : يا ابن عباس ! اتني بنار وخطب .

فأتيته بنار وخطب . فأضرمها . ثم قال : يا يهودي ! أين يكون وجه هذه النار ؟

فقال : لا أقف لها على وجه .

قال : ربّي ^(٦) صلى الله عليه وآله علي ^(٧) هذا المثل . « والله ^(٨) المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه

الله . »

وفيه ^(٩) ، بإسناده إلى سلمان الفارسي ، في حديث طويل يذكر فيه قدوم الجاثليق

المدينة مع مائة من النصارى ، بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسؤاله أبا بكر عن مسائل لم يجبه

٢ . النسخ : غفلنا .

٤ . المصدر : فأين يكون .

٦ . المصدر : فإن ربّي .

٨ . المصدر : له .

١ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٣ . الخصال / ٥٩٧ .

٥ . المصدر : فقال علي بن أبي طالب عليه السلام لي .

٧ . المصدر : عن .

٩ . نفس المصدر / ١٨٢ .

عنها، ثم أرشد إلى أمير المؤمنين عليه السلام فسأله عنها فأجابته . فكان فيما سأله أن قال له :
أخبرني عن وجه الرب تبارك وتعالى .

فدعا عليه السلام بنار وخطب ، فأضرمه . فلما اشتعلت قال علي عليه السلام : أين وجه هذه النار ؟
قال ^(١) : هي وجه من جميع حدودها .

قال علي عليه السلام : هذه النار مدبرة مصنوعة ، لا يُعرف وجهها . وخالفها لا يشبهها . « والله
المشرق والمغرب فأينما تولوا فثمَّ وجه الله » . لا يخفى على ربنا خافية .

وفي كتاب علل الشرائع ^(٢) : حدَّثنا جعفر بن محمد بن مسرور رضي الله عنه قال : حدَّثنا
الحسين بن محمد بن عامر ، عن عمه عبدالله بن عامر ، عن محمد بن أبي عمير ، عن
حماد ، عن الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الرجل يقرأ السجدة وهو على
ظهر دابته .

قال : يسجد حيث توجهت به . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على ناقته ، وهو
مستقبل المدينة . يقول الله تعالى « فأينما تولوا فثمَّ وجه الله » .

وفي من لا يحضره الفقيه ^(٣) : وسأله معاوية بن عمَّار ، عن الرجل يقول في الصلاة ،
ثم ينظر بعد ما فرغ ، فيرى أنه قد انحرف عن القبلة يمينا أو شمالاً ؟

فقال له : قد مضت صلاته . وما بين المشرق والمغرب قبلة . ونزلت هذه الآية في
قبلة المتحيِّر : « والله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثمَّ وجه الله » .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمته الله ^(٤) : قال أبو محمد عليه السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوم
من اليهود : أو ليس قد ألزمتكم في الشتاء أن تحترزوا من البرد بالثياب الغليظة ،
وألزمتكم في الصيف أن تحترزوا من الحرِّ . فبدأ له في الصيف حين أمركم بخلاف ما
كان أمركم به في الشتاء ؟

فقالوا : لا .

٢ . علل الشرائع / ٣٥٨-٣٥٩ ، ح ١ .

٤ . الاحتجاج ٤٥/١ .

١ . المصدر : قال النصراني .

٣ . من لا يحضره الفقيه ٢٧٦/١ .

فقال رسول الله ﷺ: وكذلك الله تعبدكم في وقت لصلاح يعلمه بشيء، ثم تعبدكم في وقت آخر لصلاح آخر، يعلمه بشيء آخر. فإذا أطعتم الله في الحالين، استحققتم ثوابه.

فأنزل الله تعالى: «والله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع عليم»؛ يعني: إذا توجهتم بأمره، فثم الوجه الذي تقصدون منه الله وتأملون ثوابه. والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، وفيه^(١): قال السائل: من هؤلاء الحجج! قال: هم رسول الله ﷺ ومن حل محله من أصفياء الله الذين قال: «فأينما تولوا فثم وجه الله» الذين قرنهم الله بنفسه وبرسوله، وفرض على العباد من طاعتهم مثل الذي فرض عليهم منها لنفسه.

وفيه^(٢): قال عليه السلام أيضاً في الحجج: وهم وجه الله الذي قال: «فأينما تولوا فثم وجه الله».

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب^(٣): أبوالميضاء، عن الرضا عليه السلام قوله تعالى: «فأينما تولوا فثم وجه الله» قال: علي عليه السلام^(٤).

«وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا»: نزلت لما قالت اليهود: «عزير ابن الله»، والنصارى: «المسيح ابن الله»، ومشركوا العرب: «الملائكة بنات الله».

وعطفه على «قالت اليهود» أو منع، أو مفهوم قوله «ومن أظلم».

وقرأ ابن عامر بغير واو، والباقون بالواو^(٥).

[وفي كتاب علل الشرائع^(٦)، بإسناده إلى سفيان بن عيينة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لم يخلق الله شجرة إلا ولها ثمرة تؤكل. فلما قال الناس: اتخذ الله ولداً، ذهب نصف

١. نفس المصدر ٣٧٥/١.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. المناقب ٢٧٢/٣.

٤. مابين المعقوفتين ليس أ.

٥. مجمع البيان ١٩٢/١.

٦. علل الشرائع ٥٧٣/٢.

ثمرها . فلما اتخذوا مع الله إلهاً ، شك الشجر [١] .

﴿سُبْحَانَهُ﴾ : روي عن طلحة بن عبيدالله (٢) ، أنه سأل النبي ﷺ عن معنى قوله «سبحانه» ؟ فقال : «تنزيهاً له عن كل سوء» .

﴿بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ : رد لما قالوا ، أو استدلال على فساد بآته خالق ما في السموات وما في الأرض الذي من جملة الملائكة وعزير والمسيح .

﴿كُلُّ لَهُ قَانِثُونَ﴾ (٣) : مطيعون . لا يمتنعون عن مشيئته . وكل من كان بهذه الصفة ، لم يجانس مكوّنه الواجب لذاته . ومن حقّ الولد أن يجانس والده . فلا يكون له ولد . وإنما جاء بما الذي لغير أولي العلم ، تحقيراً لشأنهم .

وتنوين «كل» ، عوض عن المضاف إليه ؛ أي كل ما فيهما ، أو كل من جعلوه ولداً له . وفي الآية ، دلالة على أن من ملك ولده أو والده انعتق عليه ؛ لأنه تعالى نفى الولد بإثبات الملك . وذلك يقتضي تنافيهما . وهو المروي عن أئمتنا (٣) .

﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ : يقال : بدع الشيء ، فهو بديع ؛ كقولك : برع الشيء ، فهو بريع . و«بديع السموات» من إضافة الصفة المشبهة إلى فاعلها ؛ أي بديع سماواته وأرضه .

وقيل (٤) : البديع بمعنى المبدع ؛ كما أن السميع في قول الشاعر :

«أمن ريحانة الداعي السميع»

بمعنى المسمع .

وهو دليل آخر على نفى الولد .

وتقريره : أن الوالد ، عنصر الولد المنفعلة بانفصال مادته عنه . والله سبحانه مبدع الأشياء كلها ، فاعله على الإطلاق . منزّه عن الانفعال . فلا يكون والداً . وهذا التقرير

١ . ما بين المعقوفتين ليس في أ . ٢ . مجمع البيان ، ١/١٩٢ .

٣ . انظر : وسائل الشيعة ، ١٦ ، باب ٧ ، من أبواب العتق ، ح ١ - ٩ .

٤ . أنوار التنزيل ، ٧٨/١ .

يصحّ على التقديرين ؛ لأنّ كونه تعالى مبدعاً ، يلزمه كون مخلوقه بديعاً وبالعكس .
والإبداع اختراع الشيء دفعة لا عن شيء ، وهو أليق بهذا الموضع من الصنع الذي
هو تركيب الصورة بالعنصر والتكوين الذي يكون بتغيّر وفي زمان غالباً .
وقرئ بديع ؛ مجروراً على البدل ، من الضمير في « له » ، ومنصوباً على المدح .
[وفي أصول الكافي (١) : محمّد بن يحيى ، عن عبد الله بن محمّد بن عيسى ، عن
الحسن بن محبوب ، عن عليّ بن رثاب ، عن سدير الصيرفي ، قال : سمعت حمران بن
أعين يسأل أبا جعفر عليه السلام : عن قوله الله تعالى « بديع السموات والأرض » ، فقال (٢)
أبو جعفر عليه السلام : إنّ الله تعالى ابتدع الأشياء كلّها بعلمه على غير مثال كان قبله . فابتدع
السموات والأرض (٣) ، ولم يكن قبلهنّ سماوات ولا أرضون . أما تسمع لقوله
تعالى (٤) « وكان عرشه على الماء » ؟

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة [٥] .

﴿ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا ﴾ : إذا أراد إحداث أمر ،

﴿ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ﴿٧٧﴾ : من كان التامة ؛ أي أحدث ، فيحدث . وليس المراد

به حقيقة أمر وامثال . بل حصول ما تعلّقت به إرادته ، بلامهلة بطاعة المأمور المطيع بلا
توقّف .

وفيه تقرير لمعنى الإبداع ، وإيماء إلى دليل آخر . وهو أنّ اتخاذ الولد ممّا يكون
بأطوار . وفعله تعالى مستغن عن ذلك .

قيل (٦) : كان سبب ضلالتهم ، أنّ أرباب الشرائع المتقدّمة كانوا يطلقون الأب على الله
تعالى باعتبار أنّه السبب الأوّل ، حين (٧) قالوا : إنّ الأب هو الربّ الأصغر . والله تعالى هو

٢ . المصدر : قال .

٤ . هود / ٧ .

٦ . أنوار التنزيل ٧٩ / ١ .

١ . الكافي ٢٥٦ / ١ ، صدرح ٢ .

٣ . المصدر : الأرضين .

٥ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٧ . المصدر : حتى .

الأب الأكبر . ظنّت الجهلة منهم أنّ المراد به معنى الولادة .
 فاعتقدوا ذلك تقليداً ، ولذلك كفر قائله . ومنع منه مطلقاً حسماً لمادّة الفاسد .
 [وفي كتاب نهج البلاغة^(١) : يقول لما^(٢) أراد كونه : « كن » فيكون لا بصوت يفرع^(٣) ولا نداء يسمع . وإنما كلامه سبحانه ، فعل منه انشاء^(٤) . ومثله لم يكن من قبل ذلك كائناً . ولو كان قديماً ، لكان إليها ثانياً .
 وفيه^(٥) : يقول ولا يلفظ^(٦) . ويريد ولا يضم .
 وفي كتاب الاحتجاج^(٧) ، للطبرسي عليه السلام عن يعقوب بن جعفر ، عن أبي إبراهيم عليه السلام أنّه قال : ولا أجده يلفظ بشقّ فم^(٨) . ولكن كما قال الله تعالى : « إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون » بمشيئة ، من غير تردّد في نفس .
 وفي كتاب الإهليلجة^(٩) : قال : الصادق عليه السلام في كلام طويل : فالإرادة للفعل إحداثه ؛
 « إنما يقول له كن فيكون » بلا تعب وكيف .
 وفي عيون الأخبار^(١٠) ، بإسناده إلى صفوان بن يحيى ، عن أبي الحسن عليه السلام حديث طويل . يقول فيه . فإرادة الله هي الفعل ، لا غير ذلك . « يقول له كن فيكون » بلا لفظ ولا نطق بلسان ولا همّة ولا تفكّر ولا كيف . لذلك^(١١) ؛ كما أنّه بلا كيف .
 وفيه^(١٢) حديث طويل ، عن الرضا عليه السلام أيضاً يقول فيه : و « كن » منه صنع . وما يكون به المصنوع^(١٣) .

-
- ١ . نهج البلاغة / ٢٧٤ ، ضمن خطبه ١٨٦ .
 - ٢ . المصدر : لمن .
 - ٣ . المصدر : يفرع .
 - ٤ . المصدر : أنشاء .
 - ٥ . نفس المصدر ونفس الموضع .
 - ٦ . المصدر : يقول ولا يلفظ . ويحفظ ولا يتحفّظ .
 - ٧ . الاحتجاج ١٥٦/٢ .
 - ٨ . ر : ولا أحمده بلفظ لشقّ فم . المصدر : ولا أخذه بلفظ شقّ فم .
 - ٩ . بحار الأنوار ١٩٦/٣ .
 - ١٠ . عيون الأخبار ١١٩/١ ، ذيل ح ١١ .
 - ١١ . المصدر : كذلك .
 - ١٢ . نفس المصدر ١٧٣/١ - ١٧٤ .
 - ١٣ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ : أي جهلة المشركين ، أو المتجاهلون من أهل الكتاب .
 ﴿ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ ﴾ : كما يكلم الملائكة ، أو يوحي إلينا بأنك رسوله . وهذا استكبار

منهم .

﴿ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ ﴾ : وحجة على صدقك . وهذا جحود لأن ما أتاهم آيات استهانة .

﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ : من الأمم الماضية ،

﴿ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ﴾ : فقالوا : « أرنا الله جهرة » وغير ذلك .

﴿ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ : أي قلوب هؤلاء ومن قبلهم في العمى والعناد .

وقرى بتشديد الشين .

﴿ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ ﴿ ١٣٨ ﴾ : أي يطلبون اليقين ، أو يوقنون الحقائق

لا يعترتهم شبهة ولا عناد .

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ ﴾ : مؤيداً به ،

﴿ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ : فلا عليك إن كابروا .

﴿ وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴾ ﴿ ١٣٩ ﴾ : أنهم لم يؤمنوا بعد أن بلغت .

وقرأ نافع ويعقوب : « ولا تسأل » على لفظ النهي ، مبنياً للفاعل . وهو المروي عن

أبي جعفر الباقر عليه السلام (١) .

وفيه حينئذ إشارة إلى تعظيم عقوبة الكفار . كأنها لا يقدر أن يخبر عنها ، أو السامع

لا يصبر على استماع خبرها ، فنهاء عن السؤال .

و« الجحيم » المتأجج من النار . من جحمت النار تجحم جحماً ، إذا اضطربت .

﴿ وَلَنْ تَرْضَى ﴾ : وإن بلغت في إرضائهم ،

﴿ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَسْبَحَ مِلَّتَهُمْ ﴾ : كأنهم قالوا : لن نرضى عنك حتى تسبح

ملتنا ، إقناطاً منهم لرسول الله عن دخولهم في الإسلام . فحكى الله ﷻ كلامهم . ولذلك

قال تعالى :

﴿ قُلْ ﴾ : تعلّماً للجواب ،

﴿ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى ﴾ : لا ما تدعون إليه .

﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ : أي أقوالهم التي هي أهواء وبدع ،

﴿ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ : من الوحي ، أو الدين المعلوم صحّته بالبراهين

الصحيحة ،

﴿ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ ١٧٠ : يدفع عنك عقابه .

وفي هذه الآية ، دلالة على أنّ من علم الله تعالى منه أنّه لا يعصي بصحّ وعيده ؛ لأنّه علم أنّ نبيّه ﷺ لا يتّبع أهواءهم . والمقصود منه التنبيه على أنّ حال أمّته فيه أغلظ من حاله ؛ لأنّ منزلتهم دون منزلته .

وقيل ^(١) : الخطاب للنبي ، والمراد أمّته .

﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ ﴾ : قيل ^(٢) : يريد مؤمني أهل الكتاب ، أو مطلقهم .

[وفي أصول الكافي ^(٣) : محمّد بن يحيى ، عن محمّد بن أحمد بن محمّد ^(٤) ، عن

ابن محبوب ، عن أبي ولّاد ، قال : سألت أبا عبد الله عن قول الله ﷻ « الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ » .

قال : هم الأئمّة ﷺ .

وفي شرح الآيات الباهرة ^(٥) : روى محمّد بن يعقوب ، عن محمّد بن يحيى ، عن

أحمد بن محمّد بن الحسن بن محبوب ، عن أبي ولّاد . قال : سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله ﷻ « الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ » .

قال : هم الأئمّة صلوات الله عليهم . والكتاب ، القرآن المجيد . وإن لم يكونوا هم ،

١ . مجمع البيان ١٩٨/١ .

٢ . أنوار التنزيل ٨٠/١ .

٣ . الكافي ٢١٥/١ ، ح ٤ .

٤ . المصدر : أحمد بن محمد .

٥ . شرح الآيات الباهرة ، ٧٧/١ .

وإلا فمن سواهم؟ [١].

﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾: بمراعاة اللفظ عن التحريف، والتدبر في معناه، والعمل بمقتضاه.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام (٢) أن حق تلاوته هو الوقوف عند ذكر الجنة والنار. يسأل في الأولى ويستعيد من الأخرى.

والجملة خبر للموصول على التقدير الأول (٣)، وحال مقدرة على التقدير الثاني [لأهل الكتاب والتقدير الثالث] (٤).

﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾: بكتابهم، دون المحرفين.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ﴾: بالكتاب.

﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (٥): وهم أكثر اليهود. وقيل (٥): هم جميع الكفار.

﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٦)

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٧): مضى تفسيرها.

وقيل في سبب تكريرها ثلاثة أقوال (٨):

الأول: أن نعم الله سبحانه لما كانت أصول كل نعمة، كرر التذكير بها مبالغة في

استدعائهم إلى ما لزمهم (٧) من شكرها، ليقبلوا إلى طاعة ربهم المظاهر عليهم.

والثاني: أنه لما باعد بين الكلامين، حسن التنبيه والتذكير إبلاغاً في الحجّة، وتأكيذاً

للتذكيرة.

والثالث: أنه لما ذكر التوراة وفيها الدلالة على شأن عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم في

النبوة، والبشارة بهما، ذكرهم نعمته عليهم بذلك وما فضلهم به؛ كما عدّد النعم في

١. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٢. مجمع البيان ١/١٩٨.

٣. أ: الأول لأهل الكتاب.

٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٥. مجمع البيان ١/١٩٨.

٦. مجمع البيان ١/١٩٨-١٩٩.

٧. أ: لزم.

سورة الرحمن، وكرّر قوله «فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ». فكلّ تقريرع جاء بعد تقريرع، فإنّما هو موصول بتذكير نعمة غير الأولى.

﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾: كلفه بأوامر ونواه.

و«الابتلاء» في الأصل، التكليف بالأمر الشاق، من البلاء، لكثرة لما استلزم الاختيار بالنسبة إلى من يجهل العواقب، ظنّ ترادفهما.

والضمير لإبراهيم. وحسن لتقدمه لفظاً، وإنّ تأخر رتبة. لأنّ الشرط أحد المتقدّمين^(١).

و«الكلمات» قد يطلق على المعاني. فلذلك فسّرت بالخصال الثلاثين المحمودة المذكورة عشرة منها في قوله^(٢) «التائبون العابدون» وعشرة في قوله^(٣): «إنّ المسلمين» (إلى آخر الآيتين) وعشرة في قوله^(٤): «قد أفلح المؤمنون (إلى قوله) أولئك هم الوارثون» وروي عشرة في سورة «سأل سائل» (إلى قوله) والذين هم على صلواتهم يحافظون» فجعلت أربعين.

وبالعشر التي هي من سنّته: خمسة منها في الرأس، وخمسة منها في البدن. فأما التي في الرأس: فأخذ الشارب، وإعفاء اللّحي، وطمّ الشعر، والسواك، والخلال.

وأما التي في البدن: فحلق الشعر من البدن، والختان، وتقليم الأظفار، والغسل من الجنابة، والظهور بالماء.

فهذه الحنيفيّة الظاهرة التي جاء بها إبراهيم عليه السلام فلم تنسخ، ولا تنسخ إلى يوم القيامة، وبمناسك الحجّ، وبالكوكب، والقمرين، وذبح الولد، والنار، والهجرة، وبالآيات التي بعدها. وهي قوله «إني جاعلك» (إلى آخره)^(٥).

١. ر: التقديرين.

٢. التوبة/١١٢.

٣. المؤمنون/٢٠-١.

٤. الأحزاب/٣٥.

٥. تفسير القمي ٥٩/١؛ مجمع البيان ٢٠٠/١.

وكان سعيد بن المسيّب يقول^(١): كان إبراهيم أول الناس أضاف^(٢) وأول الناس قصّ شاربته واستحدّ، وأول^(٣) الناس رأى الشيب^(٤).

فلما رآه قال: يا ربّ! ما هذا؟

قال: هذا الوقار.

قال: يا ربّ! فزدني وقاراً.

وهذا أيضاً رواه السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام ولم يذكر أول من قصّ شاربته، واستحدّ. وزاد فيه: وأول من قاتل في سبيل الله إبراهيم. وأول من أخرج الخمس إبراهيم. وأول من اتخذ النعلين إبراهيم. وأول من اتخذ الرايات إبراهيم.

وقرئ: إبراهيم ربّه على أنه دعا ربّه بكلمات؛ مثل: «أرني كيف تحيي الموتى» [و] «اجعل هذا البلد آمناً» ليرى هل يجيبه؟

وروى الشيخ أبو جعفر ابن بابويه عليه السلام في كتاب النبوة^(٥)، بإسناده مرفوعاً إلى المفضل بن عمر، عن الصادق عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى «وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات». ما هذه الكلمات؟

قال: هي الكلمات التي تلقاها آدم عليه السلام من ربه، فتاب عليه. وهو أنه قال: «يا ربّ! أسألك بحقّ محمّد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين، ألا تبت عليّ». فتاب الله عليه، إنه هو التواب الرحيم.

فقلت: يا ابن رسول الله! فما يعني بقوله «فأتمهنّ»؟

فقال: أتمهنّ إلى القائم اثني عشر إماماً؛ تسعة من ولد الحسين عليه السلام.

قال المفضل: فقلت له: يا ابن رسول الله! فأخبرني عن قول الله تعالى «وجعلها كلمة

٢. أ: أصناف.

٤. أ: الشهب.

١. مجمع البيان ٢٠٠/١.

٣. ليس في أ.

٥. مجمع البيان ٢٠٠/١.

باقية في عقبه»؟

قال: يعني بذلك الإمامة. جعلها الله في عقب الحسين عليه السلام إلى يوم القيامة. فقلت له: يا ابن رسول الله! فكيف صارت الإمامة في ولد الحسين دون ولد الحسن، وهما جميعاً ولدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسبطاه وسيدا شباب أهل الجنة؟ فقال: إن موسى وهارون نبيان مرسلان أخوان، فجعل الله النبوة في صلب هارون دون صلب موسى. ولم يكن لأحد أن يقول: «لم فعل الله ذلك»؟ وإن الإمامة خلافة الله صلى الله عليه وآله ليس لأحد أن يقول: لم جعلها الله في صلب الحسين دون صلب الحسن؟ لأن الله صلى الله عليه وآله هو الحكيم في أفعاله. «لا يسئل عما يفعل وهم يُسألون»^(١).

﴿فَاتَمَّهَنَّ﴾: فأداهن كمالاً وقام بهن حق القيام.

وفي القراءة الأخيرة الضمير المستتر لربه؛ أي أعطاه جميع ما سأل.

[وفي تفسير العياشي^(٢)، رواه بأسانيد عن صفوان الجمال، قال: كنا بمكة فجرى

الحديث في قول الله: «وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فاتمهن».

قال: أتمهن بمحمد وعلي والأئمة من ولد علي صلي الله عليهم في قول الله «ذرية

بعضها من بعض والله سميع عليم»^(٣).

﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾: جملة مستأنفة، إن أضمر ناصب «إذ».

والتقدير: فماذا قال له ربه حين أتمهن. فأجيب بأنه قال: إنني (إلى آخره). أو بيان

للابتلاء. فيكون الكلمات ما ذكره من الإمامة وتطهير البيت وغير ذلك. وإن كان ناصبه

«قال» فالمجموع جملة معطوفة على ما قبلها.

و«جاعل» من جعل المتعدّي إلى مفعولين.

و«الإمام» اسم لمن يؤتم به في أقواله وأفعاله، ويقوم بتدبير الإمامة وسياستها

والقيام بأمرها وتأديب جنائتها وتولية ولايتها، وإقامة الحدود على مستحقها،

١. الأنبياء ٢٣/.

٢. تفسير العياشي ٥٧/١، ح ٨٨.

٣. مابين المعقوفتين ليس في أ.

ومحاربة من يكيدها ويعاديها. وقد يطلق على المقتدى به في أقواله وأفعاله .

﴿ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾: عطف على الكاف عطف تلقين؛ أي وبعض ذرِّيَّتِي؛ كما تقول: «وزيداً»، في جواب: «سأكرمك».

والذرية: نسل الرجل. فعلية أو فعلولة، من الذرّ، بمعنى التفريق والأصل ذرّية، على الأوّل. وعلى الثاني، ضرورة. قلبت راؤها الثالثة ياء؛ كما في تقضيت. ثمّ أبدلت الواو والضمة. أو فعلية أو فعولة من الذرء، بمعنى الخلق. فخففت الهمزة. وقرئ ذرِّيَّتِي (بالكسر) وهي لغة. وبعض العرب: بفتح الذال.

﴿ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ (١٧٤): والعهد الإمامة؛ كما روي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام (١)؛ أي لا يكون الظالم إماماً للناس. واستدل أصحابنا بهذه الآية على أن الإمام لا يكون إلا معصوماً عن القبائح؛ لأن الله سبحانه نفى أن ينال عهده الذي هو الإمامة ظالم. ومن ليس بمعصوم فقد يكون ظالماً. إما لنفسه، أو لغيره.

لا يقال: إنما نفى أن يناله ظالم في حال ظلمه، فإذا تاب لا يسمّى ظالماً، فيصح أن يناله.

لأننا نقول: إن الظالم وإن تاب فلا يخرج من أن تكون الآية قد تناولته في حال كونه ظالماً. وقد حكم عليه بأنه لا ينالها. والآية مطلقة غير مقيدة بوقت دون وقت. فيجب أن تكون محمولة على الأوقات كلّها. فلا ينالها الظالم وإن تاب فيما بعد.

[وفي عيون الأخبار (٢)، بإسناده إلى الرضا عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: إن الإمامة خصّ الله ﷻ بها إبراهيم الخليل صلوات الله عليه وآله بعد النبوة والخلة، مرتبة ثالثة، وفضيلة شرفه بها وأشاد بها (٣) ذكره. فقال ﷻ: «إني جاعلك للناس إماماً».

فقال الخليل ﷻ مسروراً (٤) بها: «ومن ذرِّيَّتِي»؟

قال الله ﷻ: «لا ينال عهدي الظالمين».

٢. عيون الأخبار ١/٢١٧.

٤. المصدر: سروراً.

١. مجمع البيان ١/٢٠٢.

٣. ليس في المصدر.

فأبطلت هذه الآية إمامة كل ظالم إلى يوم القيامة، وصارت في الصفوة.
 وفي أصول الكافي^(١): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي يحيى
 الواسطي، عن هشام بن سالم، ودرست بن أبي منصور عنه، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام:
 وقد كان إبراهيم عليه السلام نبياً وليس بإمام، حتى قال الله: «إني جاعلك للناس إماماً، قال ومن
 ذريتي؟» قال الله: «لا ينال عهدي الظالمين»، من عبد صنماً أو وثناً، لا يكون إماماً.
 محمد بن الحسن^(٢)، عمّن ذكره، عن محمد بن خالد، عن محمد بن سنان، عن
 زيد الشحام، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الله تبارك وتعالى اتخذ إبراهيم عبداً
 قبل أن يتخذه نبياً، وإن الله اتخذه نبياً قبل أن يتخذه رسولاً، وإن الله اتخذه رسولاً قبل
 أن يتخذه خليلاً، وإن الله اتخذه خليلاً قبل أن يجعله إماماً. فلما جمع له الأشياء، قال:
 «إني جاعلك للناس إماماً».

قال: فمن عظمها في عين إبراهيم قال «ومن ذريتي؟ قال لا ينال عهدي الظالمين».
 قال: لا يكون السفيه إمام التقي.

علي بن محمد^(٣)، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسين، عن إسحاق بن
 عبد العزيز أبي السفاتج، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: إن الله اتخذ
 إبراهيم عبداً قبل أن يتخذه نبياً. واتخذه نبياً قبل أن يتخذه رسولاً. واتخذه رسولاً قبل
 أن يتخذه خليلاً. واتخذه خليلاً قبل أن يتخذه إماماً. فلما جمع له هذه الأشياء وقبض
 يده، قال له: يا إبراهيم! «إني جاعلك للناس إماماً». فمن عظمها في عين إبراهيم قال:
 يا رب! «ومن ذريتي؟ قال: لا ينال عهدي الظالمين».

وفي كتاب الاحتجاج^(٤) للطبرسي عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، يقول
 فيه: قد حظر على من ماسه الكفر تقلد ما فوضه إلى أنبيائه وأوليائه، بقوله لإبراهيم

١. الكافي ١/١٧٥.

٢. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٢.

٣. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٤.

٤. تفسير نور الثقلين ١/١٢١، ح ٣٤٤، نقلاً عن الاحتجاج، الاحتجاج ١/٣٧٣.

« لا ينال عهدي الظالمين » أي المشركين ؛ لأنه سُمي الشرك ظلماً بقوله^(١) : « إن الشرك لظلم عظيم ». فلما علم إبراهيم أن عهد الله تبارك اسمه بالإمامة، لا ينال عبدة الأصنام، قال^(٢) : « واجنبنني وبنِّي أن نعبد الأصنام ».

وفي مجمع البيان^(٣) : « لا ينال عهدي الظالمين » قال مجاهد : العهد الإمامة . وهو المروي عن الباقر وأبي عبد الله عليهما السلام .

وفي تفسير العياشي^(٤) ، رواه بأسانيد عن صفوان الجمال قال : كنا بمكة ، فجرى الحديث في قول الله [« وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فاتمهن »] .

قال : أتمهن بمحمد وعلي والأئمة من ولد علي صلى الله عليهم في قول الله « ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم »^(٥) .

ثم قال : « إني جاعلك للناس إماماً .

قال : ومن ذريتي ؟

قال : لا ينال عهدي الظالمين » .

قال : يا رب ! ويكون من ذريتي ظالم ؟

قال : نعم ! فلان وفلان وفلان ومن أتبعهم .

قال : يا رب ! فعجل لمحمد وعلي ما وعدتني فيهما ، وعجل نصرك لهما .

[وإليه أشار]^(٦) بقوله^(٧) : « ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ولقد اصطفيناه في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين » . فالملة (الإمام)^(٨) . فلما أسكن

ذريته بمكة قال^(٩) : « ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم »

١ . لقمان / ١٣ .

٢ . إبراهيم / ٣٥ .

٣ . مجمع البيان / ١ / ٢٠٢ .

٤ . تفسير العياشي / ١ / ٥٧ - ٥٨ .

٥ . يوجد في المصدر .

٦ . يوجد في المصدر .

٧ . البقرة / ١٣٠ .

٨ . المصدر : الامامة . وهو الظاهر .

٩ . إبراهيم / ٣٧ .

إلى قوله « من الثمرات من آمن »^(١). فاستثنى « من آمن » خوفاً بقوله^(٢) « لا » كما قال له في الدعوة الأولى: « ومن ذريتي؟ قال: لا ينال عهدي الظالمين ».

وفيه^(٣): عن حريز، عمن ذكره، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله « لا ينال عهدي الظالمين »: أي لا يكون إماماً ظالماً.

وفيه^(٤): عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله « إنني جاعلك للناس إماماً » قال: فقال لو علم الله أن اسماً أفضل (منه) لسمنا به.

وفي شرح الآيات الباهرة^(٥): وجاء في التأويل ما رواه الفقيه ابن المغازلي بإسناده عن رجاله، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنا دعوة أبي إبراهيم.

قال: قلت كيف صرت دعوة أبيك إبراهيم؟

قال: إن الله أوحى إلى إبراهيم « إنني جاعلك للناس إماماً ». فاستخف به الفرح.

فقال: يا رب! « ومن ذريتي » أئمة مثلي؟

فأوحى الله صلى الله عليه وآله وسلم إليه: يا إبراهيم! إنني لا أعطيك عهداً لا أفي لك به.

قال: يا رب! وما العهد الذي لا تفي به؟

قال: لا أعطيك لظالم من ذريتك عهداً.

فقال إبراهيم عندها: « واجنبي وبنّي أن نعبد الأصنام ربّ إنهنّ أضللن كثيراً من الناس ».

ثم قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: فانتهدت الدعوة إليّ وإلى عليّ. لم يسجد أحدنا لصنم. فاتخذني نبياً، واتخذ علياً وصياً. وفي معنى هذه الدعوة قوله تعالى حكاية عن قول إبراهيم عليه السلام « ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم ».

١. البقرة ١٢٦.

٢. المصدر: أن يقول به. وهو الظاهر.

٣. نفس المصدر ٥٨/١، ح ٨٩.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٩٠.

٥. تأويل الآيات الباهرة، ٧٨/١.

إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [١].

﴿وَأِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ﴾ : أي الكعبة ، غلب عليها ، كالتجم على الثريا .

﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ : أي مرجعاً يثوب إليه أعيان الزوّار وأمثالهم . أو موضع ثواب يثابون بحجّته واعتماره . أو موضع لا ينصرف منه أحد إلا وينبغي أن يكون على قصد الرجوع إليه . وقد ورد في الخبر أن من رجع من مكّة وهو ينوي الحجّ من قابل ، زيد في عمره . ومن خرج من مكّة وهو لا ينوي العود إليها ، فقد قرب أجله [٢].

﴿وَأَمْنًا﴾ : أي موضع أمن . والحمل للمبالغة . وذلك لأنه لا يتعرّض لأهله . أو يأمن حاجّه من عذاب الآخرة ؛ لأنّ الحجّ يجب ما قبله . أو لا يؤاخذ الجاني الملتجئ إليه . والحمل على العموم أولى .

[وفي تهذيب الأحكام (٣) : محمّد بن يعقوب ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن صفوان ، وابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : فإذا دخلت المسجد فارفع يديك ، واستقبل البيت ، وقل : اللهم - إلى قوله - اللهم إني أشهدك أن هذا بيتك الحرام الذي جعلته مثابة للناس وأمناً مباركاً وهدى للعالمين [٤].

﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ : على إرادة القول ، أو عطف على المقدر العامل في «إذا» واعتراض معطوف على مضمّر تقديره «توبوا إليه واتخذوا» .

و«مقام إبراهيم» : الحجر الذي فيها أثر قدميه .

والمراد باتّخاذه مصلياً ، الصلاة فيه بعد الصلاة ، كما روي عن الصادق عليه السلام (٥) أنه سئل عن الرجل يطوف بالبيت طواف الفريضة ونسي أن يصلي ركعتين عند مقام

١ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٢ . الكافي ٢٨١/٤ ، ح ٣ ؛ مجمع البيان ٢٠٣/١ ؛ من لا يحضره الفقيه ٢٢٠/٢ .

٣ . تهذيب الأحكام ٩٩/٥ ، ضمن ح ١١ . ٤ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٥ . مجمع البيان ٢٠٣/١ ؛ وسائل الشيعة ٤٨٥/٩ ، ح ١٩ .

إبراهيم .

فقال : يصلِّيهما . ولو بعد أيام . إن الله تعالى قال : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » .

وروي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام (١) أنه قال : نزلت ثلاثة أحجار من الجنة : مقام إبراهيم ، وحجر بني إسرائيل ، والحجر الأسود ؛ استودعه الله إبراهيم عليه السلام حجراً أبيض . وكان أشدّ بياضاً من القراطيس . فاسودّ من خطايا بني آدم .

[وفي كتاب التوحيد (٢) ، بإسناده إلى عمرو بن شمر ، عن جابر بن يزيد الجعفي ، قال : قال محمد بن علي الباقر عليه السلام : يا جابر ! ما أعظم فريه أهل الشام على الله تعالى ؟ يزعمون أن الله تبارك وتعالى حيث صعد إلى السماء ، وضع قدمه على صخرة بيت المقدس ! ولقد وضع عبد من عباد الله قدمه على صخرة (٣) . فأمرنا الله تعالى أن نتخذها مصلى .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وفي الكافي (٤) : محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن إسماعيل ، عن محمد بن الفضل ، عن أبي الصباح الكناني ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي أن يصلّي الركعتين عند مقام إبراهيم صلى الله عليه في طواف الحج والعمرة ؟ فقال : إن كان بالبلد ، صلى ركعتين عند مقام إبراهيم . فإن الله تعالى يقول : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » . وإن كان قد ارتحل ، فلا أمره أن يرجع .

وفي تهذيب الأحكام (٥) : روى موسى بن القاسم ، عن محمد بن سنان ، عن عبد الله ابن مسكان ، عن أبي عبد الله الأبرزاري ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي فصلّي

١ . تفسير العياشي ٥٩/١ ، ح ٩٣ : مجمع البيان ٢٠٣/١ .

٢ . التوحيد ١٧٩/١ ، صدر ح ١٣ .

٣ . المصدر : حجرة .

٤ . الكافي ٤٢٥/٤ ، ح ١ .

٥ . تهذيب الأحكام ١٤٣/٥ .

ركعتي طواف الفريضة في الحجر ؟

قال: يعيدهما خلف المقام؛ لأن الله تعالى يقول: «واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى» يعني بذلك: ركعتي طواف الفريضة.

موسى بن القاسم^(١)، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي أن يصلي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام. وقد قال الله تعالى: «واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى» حتى ارتحل؟ فقال: وإن كان ارتحل فإني لا أشق عليه، ولا أمره أن يرجع. ولكن يصلي حيث ما^(٢) يذكر^(٣).

موسى بن القاسم^(٤)، عن صفوان بن يحيى، عن عمه حدثه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس لأحد أن يصلي ركعتي طواف الفريضة إلا خلف المقام، لقول الله تعالى: «واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى». فإن صليتهما في غيره، فعليك إعادة الصلاة^(٥).

وروى في سبب النزول، عن ابن عباس^(٦) وعلي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن أبان، عن الصادق عليه السلام أيضاً: أنه لما أتى إبراهيم بإسماعيل وهاجر، فوضعهما بمكة، وأتت على ذلك مدة، ونزلها الجرهميون، وتزوج اسماعيل امرأة منهم، وماتت هاجر، فاستأذن إبراهيم سارة أن يزور اسماعيل. فأذنت له، وشرطت عليه أن لا ينزل. فقدم إبراهيم عليه إذ قد ماتت هاجر. فذهب إلى بيت اسماعيل. فقال لامرأته: أين صاحبك؟ قالت: ليس هاهنا. ذهب يتصيد.

وكان إسماعيل يخرج من الحرم فيصيد، ثم يرجع.

فقال إبراهيم: هل عندك ضيافة؟

١. نفس المصدر ١٢٨/٥، ح ٩٣.

٣. عن أبي بصير مقيد بمن كان في مكة توفيقاً بينه وبين خبر عبد الله بن مسكان، فإن فيه التخصيص به. منه

٤. نفس المصدر ٢٨٥/٥، ح ٦.

دام عزه.

٥. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٦. مجمع البيان ٢٠٣/١ - ٢٠٤.

قالت: ليس عندي شيء، وما عندي أحد.

فقال لها إبراهيم عليه السلام: إذ جاء زوجك، فاقرنيه السلام، وقولي له فليغير عتبة بابه.
 وذهب إبراهيم عليه السلام فجاء إسماعيل فوجد ريح أبيه، فقال لامرأته: هل جاءك أحد؟
 قال: جاءني شيخ، صفته كذا وكذا. (كالمستخفة بشأنه).
 قال: فما قال لك؟

قالت: قال لي اقرني زوجك السلام وقولي له فليغير ^(١) عتبة بابه.
 فطلقها. وتزوج أخرى. فلبث إبراهيم ما شاء أن يلبث. ثم استأذن أن يزور
 إسماعيل. فأذنت له واشترطت عليه أن لا ينزل. فجاء إبراهيم حتى انتهى إلى باب
 إسماعيل.

فقال لامرأته: أين صاحبك؟ قالت: ذهب يتصيد. وهو يجيء الآن إن شاء الله.
 فانزل يرحمك الله.

قال لها: هل عندك ضيافة؟

قالت: نعم.

فجاءت باللبن واللحم. فدعا لهما ^(٢) بالبركة. فلو جاءت يومئذ بخبز أو بر أو شعير
 أو تمر لكان أكثر أرض الله برأ وشعيراً وتمرأ ^(٣).
 فقالت: انزل حتى أغسل رأسك.

فلم ينزل. فجاءت بالمقام. فوضعت على شقه الأيمن. فوضع قدمه عليه فبقي أثر
 قدمه عليه. فغسلت شق رأسه الأيمن. ثم حوّلت المقام إلى شقه الأيسر. فغسلت شق
 رأسه الأيسر. فبقي أثر قدمه عليه.

فقال لها: إذا جاء زوجك فاقرنيه السلام، وقولي له: قد استقامت عتبة بابك. فلما
 جاء إسماعيل وجد ريح أبيه. فقال لامرأته: هل جاءك أحد؟

٢. أ: لهم.

١. ر: وقولوا فليغيرن.

٣. ر: كان أكثر أرض الله برأ أو شعيراً أو تمرأ.

قالت: نعم. شيخ أحسن الناس وأطيبهم ريحاً. فقال لي كذا وكذا. وقلت له كذا. وغسلت رأسه. وهذا موضع قدميه على المقام.

فقال لها إسماعيل ذلك إبراهيم.

وفي رواية أخرى، عنه عليه السلام (١) أن إبراهيم استأذن سارة أن يزور إسماعيل. فأذنت له على أن لا يلبث عندها، وأن لا ينزل من حماره.

ف قيل له: فكيف كان ذلك!

فقال: إن الأرض طويت له.

وروى عبدالله بن عمر (٢)، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: الركن والمقام، ياقوتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما. ولولا أن نورهما طمس، لأضاء ما بين المشرق والمغرب.

واستدل أصحابنا بهذه الآية، على أن صلاة الطواف فريضة مثل الطواف، بأن الله تعالى أمر بذلك. وظاهر الأمر يقتضي الوجوب. ولا صلاة واجبة عند مقام إبراهيم غير صلاة الطواف بلا خلاف. والاستدلال بها معاضد بالروايات الواردة عن الأئمة عليهم السلام.

﴿ وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﴾: أمرناهما،

﴿ أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي ﴾: بأن طهرا.

ويجوز أن يكون «أن» مفسرة، لتضمّن العهد معنى القول، يريد طهراه من الأوثان والأنجاس وما لا يليق به، أو إخلاصه.

﴿ لِلطَّائِفِينَ ﴾: حوله،

﴿ وَالْعَاكِفِينَ ﴾: المقيمين عنده، أو المعتكفين فيه.

﴿ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ (٣): أي المصلين، جمع راع وساجد.

[وفي كتاب علل الشرائع (٣): حدّثنا محمد بن الحسن عليه السلام قال: حدّثنا محمد بن

١. مجمع البيان ٢٠٣/١ - ٢٠٤؛ بحار الأنوار ١١١/١٢، ح ٣٨، نقلاً عن قصص الأنبياء ١١٢.

٢. مجمع البيان ٢٠٤/١. ٣. علل الشرائع ٤١١/١، ح ١.

الحسن الصفار، عن أحمد وعبدالله ابني محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن عبيدالله بن عليّ الحلبيّ، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام أتغتسل ^(١) النساء إذا أتين البيت؟

قال: نعم. إن الله تعالى يقول: «أن طهراً بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود». فينبغي للعبد أن لا يدخل (إلا) وهو طاهر. قد غسل عنه العرق والأذى، وتطهّر. وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٢): وقوله «طهراً بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود» قال الصادق عليه السلام: يعني نحّ عنه ^(٣) المشركين.

وقال: لما بني إبراهيم عليه السلام البيت وحجّ الناس، شكت الكعبة إلى الله تبارك وتعالى ما تلقى من أنفاس المشركين ^(٤). فأوحى الله إليها قرّياً كعبتي. فإني أبعث في آخر الزمان قوماً يتنظفون بقضبان الشجر ويتخلّلون.

وفي مجمع البيان ^(٥): قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تعالى في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة، ينزل على هذا البيت ستون منها للطائفين، وأربعون للمصلّين ^(٦)، وعشرون للناظرين ^(٧).

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا﴾: معطوف على «إذ جعلنا». والإشارة إلى «البلد» أو المكان.

﴿بَلَدًا آمِنًا﴾: ذا أمن؛ كقوله تعالى ^(٨) «في عيشة راضية»، أو «آمناً أهله»؛ كقوله: ليله نائم.

والمراد بالبلد: مكة.

١. كذا في المصدر وفي الأصل: أيغتسلن. ٢. تفسير القمي ٥٩/١.

٣. المصدر: نحياً عن. ٤. المصدر: أيدي المشركين وأنفاسهم.

٥. مجمع البيان، ٢٠٤/١.

٦. المصدر: للعاكفين. وأشار في هامش المصدر أنه في بعض النسخ: «للمصلّين».

٧. ما بين المعقوفتين ليس في أ. ٨. الحاقّة ٢١/ والقارعة ٧/.

والمراد بكونه « آمناً »، أنه لا يصاد^(١) طيره، ولا يقطع شجره، ولا يتخلى خلاله؛ كما روي عن الصادق عليه السلام^(٢) أنه قال: من دخل الحرم مستجيراً به^(٣)، فهو آمن من سخط الله عز وجل ومن دخله من الوحش والطيور، كان آمناً من أن يهاج، أو يؤذى، حتى يخرج من الحرم.

وقال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة^(٤): إن الله تعالى حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض، فهي حرام إلى أن تقوم الساعة. لم تحل لأحد قبلي. ولا تحل لأحد بعدي. ولم تحل لي إلا ساعة من النهار.

فهذا الخبر وأمثاله المشهورة في روايات أصحابنا، يدل على أن الحرم كان آمناً قبل دعوة إبراهيم. وإنما تأكدت حرمة بدعائه عليه السلام^(٥).

وبعضهم قالوا^(٦): إنما صار حراماً بدعاء إبراهيم. وكان قبل ذلك كسائر البلاد. واستدلوا عليه بقول النبي ﷺ: إن إبراهيم عليه السلام حرم مكة، وإني حرمت المدينة.

والجواب: أنه يحتمل أن يكون حرمه بغير الوجه الذي كانت حراماً قبله، لجواز كونها حراماً قبل، بمعنى كونها ممنوعة من الاضطلاع^(٧) والانتقال كما لحق غيرها من البلاد. وصارت حراماً بعد دعاء إبراهيم عليه السلام بتعظيمه على السنة الرسل^(٨) وغير ذلك.

﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: «من آمن» بدل من أهله بدل البعض.

﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ﴾: مبتدأ متضمن معنى الشرط.

﴿فَأَمْتَعَهُ قَلِيلاً﴾: [خبره. والجملة معطوفة على محذوف؛ أي من آمن مرزوق.

٢. الكافي ٢٢٦/٤، ح ١؛ مجمع البيان ٢٠٦/١.

٤. الكافي: ٢٢٦/٤، ح ٤؛ مجمع البيان ٢٠٦/١.

٦. نفس المصدر ونفس الموضع.

٨. ر: الرجل.

١. أ: يُصار.

٣. أ: بالله.

٥. مجمع البيان ٢٠٦/١.

٧. كذا في ر. وفي الأصل: الاضطلاع.

ومن كفر فامتعه قليلاً^(١).

﴿ثُمَّ اضْطَرَّهٗ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾^(٢): أدفعه وأسوقه إليها في الآخرة.

﴿وَبَشَّ الْمَصِيرُ﴾^(٣): المخصوص محذوف؛ أي العذاب.

و«قليلاً» منصوب على المصدر، أو الظرف.

وقرئ بلفظ الأمر في «فامتعه» و«اضطره»، على أنه من دعاء إبراهيم.

والضمير في «قال» راجع إليه^(٤).

[وفي كتاب علل الشرائع^(٥): أبي عبد الله قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن

مهزيار، عن أخيه علي، بإسناده قال: قال أبو الحسن عليه السلام في الطائف: أتدري لم سُمي

الطائف؟

قلت: لا!

قال: إن إبراهيم عليه السلام دعا ربه أن يرزق^(٦) أهله من كل الثمرات. فقطع له^(٧) قطعة من

الأردن فأقبلت، حتى طافت بالبيت سبعاً. ثم أقرها الله في موضعها. فإنما سُميت

الطائف للطواف^(٨) بالبيت.

وإسناده^(٩) إلى أحمد بن محمد، قال: قال الرضا عليه السلام: أتدري لم سُمي الطائف

الطائف؟^(١٠)

قلت: لا!

قال: لأن الله ﷻ لما دعاه إبراهيم عليه السلام أن يرزق أهله من الثمرات^(١١)، أمر بقطعة من

١. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٢. يوجد في أ بعد ذكر الآية: وبش خبره والجملة معطوفة على محذوف؛ أي من آمن مرزوق. ومن كفر،

فامتعه قليلاً. ثم اضطره إلى عذاب النار. ٣. ر: إليها.

٤. علل الشرائع، ٤٤٢، ح ١. ٥. ر: يرزقه.

٦. المصدر: لهم.

٧. المصدر: لطوفه.

٨. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢.

٩. المصدر: طائفاً.

١٠. المصدر: من كل الثمرات.

الأردنّ، فسارت بثمارها حتى طافت بالبيت. ثم أمرها أن تنصرف إلى هذا الموضع الذي سُمّي بالطائف^(١). فلذلك سُمّي الطائف.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٢): حدّثني أبي، عن النضر بن سويد، عن هشام، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن إبراهيم عليه السلام كان نازلاً في بادية الشام - إلى أن قال: - فقال إبراهيم عليه السلام لما فرغ من بناء البيت والحجّ^(٣): «رب اجعل هذا بلداً^(٤) آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر».

قال: ثمرات القلوب، أي حبّهم إلى الناس، ليأتوا^(٥) ويعودوا إليهم.

وفي تفسير العياشي^(٦): عن عبدالله بن غالب، عن أبيه، عن رجل، عن عليّ بن الحسين عليه السلام في^(٧) قول إبراهيم عليه السلام «رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله»: إيّانا عنى بذلك وأولياءه وشيعته وصيّيه.

قال: «ومن كفر بالله فأمّته قليلاً ثم أضطرّه إلى عذاب النار».

قال: عنى بذلك من جحد وصيّيه ولم يتّبعه من أمّته. وكذلك والله هذه^(٨) الأمة^(٩).

«وَإِذَا يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ»: حكاية حال ماضية، تقديره: واذكر إذ يرفع.

و«القواعد» جمع قاعدة، وهي الأساس. صفة غالبية، ومعناها الثابتة. ومنه قعدك

الله؛ أي أسأل الله أن يقعدك؛ أي يثبتك. ورفعها البناء عليها؛ لأنها إذا بُني عليها، نُقلت

عن هيئة الانخفاض إلى هيئة الارتفاع. وتناولت بعد التقاصر. ويحتمل أن يراد بها

سافات البناء. فإن كلّ ساف قاعدة يوضع فوقه، ويرفعها بناؤها. لأنه إذا وضع ساف

٢. تفسير القمي ٦٠/١ و٦٢.

١. المصدر: الطائف.

٣. ليس في المصدر.

٤. كذا في المصدر. وفي الأصل ور وتفسير البرهان ١٥٥/١: البلد.

٦. تفسير العياشي ٥٩/١، ح ٩٦.

٥. المصدر: ليتابوا إليهم.

٨. المصدر: حال هذه.

٧. ليس في المصدر.

٩. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

فوق ساف، فقد رفع السافات .

ويجوز أن يكون المعنى : وإذ يرفع إبراهيم ما قعد من البيت ؛ أي استوطأ ؛ يعنى : جعل هيئة القاعدة المستوطأة مرتفعة عالية بالبناء .

وقيل ^(١) : المراد رفع مكانته ، وإظهار شرفه بتعظيمه ، ودعاء الناس إلى حجّه .

روي عن أنمّتنا عليه السلام أنه قد كان آدم بناه . ثم عفا أثره . فجده إبراهيم عليه السلام ^(٢) .

وقال مجاهد ^(٣) : بل انشأ إبراهيم عليه السلام بأمر الله تعالى .

وكان الحسن ^(٤) يقول ^(٥) : أول من حجّ البيت إبراهيم .

وفي أكثر الروايات ، أن أول من حجّ البيت آدم عليه السلام ^(٦) .

ويمكن الجمع بأنّه كان مطاف آدم البيت المعمور ومطاف إبراهيم الكعبة ، كما

روي أن الله تعالى أنزل البيت ياقوته من يواقيت الجنة ، له بابان من زمرد شرقي

وغربي . وقال لآدم أهبطت لك ما يطاف به ، كما يطاف حول عرشي . فتوجه آدم من

أرض الهند إليه ماشياً . وتلقته الملائكة . فقالوا : برّحجك يا آدم ! حججنا هذا البيت

قبلك بألفي عام .

وحجّ آدم أربعين حجّة من أرض الهند إلى مكة على رجليه . فكان على ذلك إلى أن

رفعه الله أيام الطوفان إلى السماء الرابعة . فهو البيت المعمور . ثم إن الله تعالى أمر

إبراهيم ببنائه ، وعرفه جبرئيل مكانه . أو كان بناه آدم أولاً ، ثم زال أثره ، ثم أمر

إبراهيم عليه السلام بالبناء ورفع القواعد .

﴿ وَاسْمِعِيلُ ﴾ : كان يناوله الحجارة . ولكنّه لمّا كان له مدخل في البناء عطف عليه ^(٧) .

١ . أنوار التنزيل ٨٢/١ .

٢ . الكافي ٤/١٩٠-٢١٢ ؛ مجمع البيان ١/٢٠٧ .

٣ . مجمع البيان ١/٢٠٧ .

٤ . النسخ : الحسن عليه السلام والظاهر يراد به الحسن المجتبي صلوات الله عليه ولكن مستظهر من ظاهر الكلام

في المصدر ، هو الحسن البصري . ٥ . مجمع البيان ، ١/٢٠٧ .

٦ . علل الشرائع ١/٤٠٠ و٤٢٠ .

٧ . علل الشرائع ٢/٤٠٠ ، ح ١ ، و٤٠٧ ، ح ٢ و٤٢١ ، ح ٣ ؛ البحار ٩٩/٥٤ ، ح ٦ و٦١ ، ح ٣١ ؛ الكشاف ١/١٨٧ .

وقيل ^(١): كانا بينيان في طرفين، أو على التناوب، يقولان:
 ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾: على تقدير الحال. وقرئ بإظهار «يقولان».
 ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾: لدعائنا.
 ﴿الْعَلِيمُ﴾ ^(١٧): بنياتنا.

وقصة مهاجرة إسماعيل وهاجر، على ما رواه الشيخ الطبرسي، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن هشام، عن الصادق عليه السلام ^(٢) قال: إن إبراهيم عليه السلام كان نازلاً في بادية الشام. فلما وُلد له من هاجر إسماعيل اغتمت سارة من ذلك غمًا شديدًا؛ لأنه لم يكن له منها ولد. فكانت تؤذي إبراهيم في هاجر وتغممه. فشكا ذلك إبراهيم إلى الله تعالى. فأوحى الله إليه: إنما مثل المرأة مثل الضلع المعوج. إن تركته استمعت به، وإن رمت أن تقيمه كسرته. وقد قال القائل في ذلك:

هي الضلع العوجاء لست تقيمها ألا إن تقويم الضلوع انكسارها
 ثم أمره أن يُخرج إسماعيل وأمه عنها.
 فقال: أي رب إلى أي مكان؟

قال: إلى حرمي وأمني وأول بقعة خلقتها من أرضي. وهي مكة.

وأنزل عليه جبرئيل بالبراق. فحمل عليه هاجر وإسماعيل وإبراهيم. فكان إبراهيم لا يمر بموضع حسن فيه شجر ونخل وزرع، إلا قال: يا جبرئيل! إلى ههنا! ^(٣) فيقول جبرئيل: لا! امض ^(٤). حتى وافى مكة.

فوضعه في موضع البيت. وقد كان إبراهيم عاهد سارة أن لا ينزل حتى يرجع إليها. فلما نزلوا في ذلك المكان، كان فيه شجر. فألقت هاجر على ذلك الشجر كساء كان معها. فاستظلت تحته. فلما سرّحهم إبراهيم ووضعهم وأراد الانصراف عنهم إلى سارة، قالت له هاجر: لِمَ تدعنا في هذا الموضع الذي ليس فيه أنيس ولا ماء ولا زرع؟

١. انوار التنزيل ٨٢/١.

٢. مجمع البيان ٢٠٧/١.

٣. المصدر: إلى ههنا؟ إلى ههنا؟

٤. المصدر: لا امض! لا امض!

فقال إبراهيم عليه السلام: ربّي الذي أمرني أن أضعكم في هذا المكان .
ثم انصرف عنهم . فلما بلغ كدى وهو جبل بذي طوى ، التفت إليهم إبراهيم ، فقال :
« ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع » - إلى قوله - : « لعلهم يشكرون » .
ثم مضى وبقيت هاجر . فلما ارتفع النهار عطش إسماعيل . فقامت هاجر في
الوادي ، حتى صارت في موضع المسعى . فنادت : هل في الوادي من أنيس ؟
فغاب عنها إسماعيل فصعدت على الصفا . ولمع لها السراب في الوادي وظنت أنه
ماء . فنزلت في بطن الوادي وسعت . فلما بلغت المروة ، غاب عنها إسماعيل . ثم لمع
لها السراب في ناحية الصفا . وهبطت إلى الوادي تطلب الماء . فلما غاب عنها
إسماعيل ، عادت حتى بلغت الصفا . فنظرت إلى إسماعيل ، حتى فعلت ذلك سبع
مرّات . فلما كان في الشوط السابع وهي على المروة ، نظرت إلى إسماعيل ، وقد ظهر
الماء من تحت رجليه . فقعدت حتى جمعت حوله رملاً . وإنه كان سائلاً . فزمته بما
جعلت حوله . فلذلك سميت زمزم . وكانت جرهم نازلة بذي المجاز وعرفات . فلما
ظهر الماء بمكة ، عكفت الطيور والوحوش على الماء . فنظرت جرهم إلى تعكف
الطير على ذلك المكان . فاتبعوها حتى نظروا إلى امرأة وصبي نزلا في ذلك الموضع ،
قد استظلا بشجرة قد ظهر لهم الماء .

فقال لهم ^(١) جرهم : من أنت ؟ وما شأنك وشأن هذا الصبي ؟
قالت : أنا أم ولد إبراهيم خليل الرحمن ، وهذا ابنه . أمره الله أن ينزلنا ههنا .
فقالوا لها : أتأذنين أن نكون بالقرب منكم ؟
فقالت : حتى أسأل إبراهيم .
قال : فزارهما إبراهيم يوم الثالث . فقالت له هاجر : يا خليل الله ! إن ههنا قوم من
جرهم يسألونك أن تأذن لهم حتى يكونوا بالقرب منا . أفتأذن لهم في ذلك ؟

١ . المصدر : لها . وهو الظاهر .

فقال إبراهيم: نعم.

فأذنت هاجر لجرهم. فنزلوا بالقرب منهم. وضربوا خيامهم. وأنست هاجر وإسماعيل بهم.

فلما زارهم إبراهيم في المرة الثانية، ونظر إلى كثرة الناس حولهم، سرَّ بذلك سروراً شديداً. فلما تحرك إسماعيل وكانت جرهم قد وهبوا لإسماعيل كل واحد منهم شاة وشاتين. فكانت هاجر وإسماعيل يعيشان بها. فلما بلغ مبلغ الرجال، أمر الله تعالى إبراهيم أن يبني البيت.

فقال: يا رب! في أي بقعة؟

قال في البقعة التي أنزلت على آدم القبة، فأضاءت الحرم.

قال: ولم تزل القبة^(١) التي أنزلها على آدم قائمة، حتى كان أيام الطوفان في زمن نوح. فلما غرقت الدنيا، رفع الله تلك القبة وغرقت الدنيا، ولم تفرق مكة. فسمي البيت العتيق. لأنه أعتق من الغرق.

فلما أمر الله ﷻ إبراهيم أن يبني البيت، لم يدر في أي مكان يبنيه. فبعث الله جبرئيل عليه السلام فخط له موضع البيت، وأنزل عليه القواعد من الجنة. وكان الحجر الذي أنزله الله على آدم، أشدَّ بياضاً من الثلج. فلما مسته أيدي الكفار اسودَّ.

قال: فبنى إبراهيم البيت. ونقل إبراهيم الحجر من ذى طوى. فرفعه في السماء تسعة أذرع. ثم دله على موضع الحجر. فاستخرجه إبراهيم. ووضع في موضعه الذي هو فيه. وجعل له بابين: باباً إلى المشرق، وباباً إلى المغرب. فالباب الذي إلى المغرب، يُسمى المستجار. ثم ألقى عليه الشجر^(٢) والإذخر. وعلقت هاجر على بابه كساء كان معها. فكانوا يكونون^(٣) تحته. فلما بناه وفرغ، حجَّ إبراهيم وإسماعيل. ونزل عليهما

١. أ: القبة التي أنزل القبة. المصدر: القبة الذي أنزلها.

٢. كذا في الأصل. وفي المصدر: الشيخ. ر: الشبح.

٣. كذا في المصدر وفي جميع النسخ. ولعل الصواب: يكتون.

جبرائيل يوم التروية ، لثمان خلت من ذي الحجة . فقال : قم يا ابراهيم ! فارتو من الماء ؛ لأنه لم يكن بمنى وعرفات .

فسميت التروية لذلك . ثم أخرجه إلى منى . فبات بها . ففعل به ما فعل بآدم .

فقال إبراهيم ﷺ لَمَا فرغ من بناء البيت : « رَبِّ اجْعَلْ » (إلى آخر الآية) .

[وفي كتاب علل الشرائع^(١) ، بإسناده إلى أبي خديجة ، عن أبي عبدالله ﷺ قال : إن الله ﷻ أنزل الحجر الأسود لآدم من الجنة . وكان البيت درة بيضاء^(٢) . فرفعه الله ﷻ إلى السماء وبقي أسه ، فهو بحيال هذا البيت . يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ، لا يرجعون إليه أبداً . فأمر الله إبراهيم وإسماعيل ببنيان^(٣) البيت على القواعد .

وإسناده^(٤) ، إلى محمد بن إسحاق ، عن أبي جعفر ، عن آبائه ﷺ : أن الله ﷻ أوحى إلى جبرئيل ﷺ : أنا الله الرحمن الرحيم . إنني قد رحمت آدم وحواء لَمَا شكيا إلي ما شكيا . فاهبط عليهما بخيمة من خيم الجنة . فإني قد رحمتهما لبكائهما ووحشتهما ووحدهما . فاضرب الخيمة على الترعة التي بين جبال مكة .

قال : والترعة مكان البيت وقواعده التي رفعتها الملائكة قبل آدم . فهبط جبرئيل على آدم ﷺ بالخيمة على مقدار مكان البيت وقواعده ، فنصبها .

قال : وأنزل جبرئيل ﷺ آدم من الصفا . وأنزل حواء من المروة . وجمع بينهما في الخيمة . - إلى أن قال - : ثم إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى جبرئيل ﷺ بعد ذلك أن اهبط إلى آدم وحواء . فنحهما عن موضع قواعد بيتي . وارفع قواعد بيتي لملائكتي وخلقني ،

١ . علل الشرائع ، ٣٣٩ ، ضمن ح ١ .

٢ . قوله : وكان البيت ، من كان التامة والبيت فاعله ، وقوله : درة بيضاء حال من مفعول أنزل ، أي أنزل الله الحجر الأسود حال كونه درة بيضاء وكان البيت قبل انزال الحجر الأسود ، وهذا موافق لما روي من أنه كان الحجر الذي أنزله الله على آدم أشد بياضاً من الثلج ، فلما مسته أيدي الكفار أسود ومن أول شيء نزل من السماء إلى الأرض فهو البيت الذي بمكة أنزله ياقوتة حمراء ، والتوجيه بأن المراد كون أساس البيت درة بيضاء وما بنى عليه ياقوتة حمراء ، وبالعكس بناء إن كان ناقصة ودرة خبرها بعيد غاية البعد . منه دام عزه .

٣ . المصدر : بنيان . ٤ . نفس المصدر ، ٤٢٠ - ٤٢٢ ، مقاطع من ح ٣ .

من ولد آدم.

فهبط جبرئيل عليه السلام على آدم وحواء. فأخرجهما من الخيمة. ونحاهما عن ترعة البيت. ونحى الخيمة عن موضع الترفة. - إلى أن قال - : فرفع قواعد البيت الحرام بحجر من الصفا وحجر من المروة، وحجر من طور سيناء وحجر من جبل السلام - وهو ظهر الكوفة - فأوحى الله تعالى إلى جبرئيل عليه السلام أن ابنه وأتمه.

فاقتلع جبرئيل عليه السلام الأحجار الأربعة بأمر الله تعالى من موضعها ^(١) بجناحه. فوضعها حيث أمره الله تعالى في أركان البيت على قواعد ^(٢) التي قدرها الجبار عليه السلام. ونصب أعلامها.

ثم أوحى الله تعالى إلى جبرئيل: ابنه وأتمه من حجارة من أبي قبيس. واجعل له بابين؛ باباً شرقاً وباباً غرباً.

[قال] ^(٣): فأتته جبرئيل عليه السلام فلما فرغ، طافت الملائكة حوله. فلما نظر آدم وحواء إلى الملائكة يطوفون حول البيت، انطلقا فطافا سبعة أشواط. ثم خرجا يطلبان ما يأكلان.

وفي تفسير العياشي ^(٤): عن أبي الورداء ^(٥)، قال: قلت لعلي بن أبي طالب عليه السلام: ما أول شيء نزل من السماء؟ ^(٦)

قال: أول شيء نزل من السماء إلى الأرض، فهو البيت الذي بمكة. أنزله الله يا قوته حمراء. ففسق قوم نوح في الأرض. فرفعه الله ^(٧) حيث يقول: «وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل».

وفي الكافي ^(٨): بإسناده إلى أبي الحسن عليه السلام قال في حديث طويل: السكينة ریح

١. المصدر: مواضعها. وهو الظاهر.

٢. المصدر: قواعدها.

٣. يوجد في المصدر.

٤. تفسير العياشي ٦٠/١، ح ١٠٠.

٥. كذا في المصدر وفي الأصل ور: أبي الورد.

٦. المصدر: أول شيء نزل من السماء ما هو؟

٧. الكافي: ٤٧١/٣ - ٤٧٢، ضمن ح ٥.

٨. ليس في المصدر.

تخرج من الجنة، لها صورة كصورة وجه^(١) الإنسان، ورائحة طيبة. وهي التي نزلت على إبراهيم. فأقبلت تدور حول أركان البيت، وهو يضع الأساطين.

وبإسناده^(٢) إلى أبي عبدالله عليه السلام قال: أمر الله تعالى إبراهيم عليه السلام أن يحج، ويحج بإسماعيل^(٣) معه، ويسكنه الحرم.

فحجاً على جمل أحمر، وما معهما إلا جبرئيل عليه السلام - إلى قوله -: فلما كان من قابل أذن الله لإبراهيم عليه السلام في الحج وبناء الكعبة. وكانت العرب تحج إليه، وإنما كان ردماً، إلا أن قواعده معروفه. فلما صدر الناس، جمع إسماعيل الحجارة وطرحها في جوف الكعبة.

فلما أذن الله له في البناء قديم إبراهيم عليه السلام فقال: يا بني! أمرنا الله ببناء الكعبة. وكشفا عنها، فإذا هو حجر واحد أحمر. فأوحى الله تعالى إليه: ضع بناءها عليه.

وأنزل الله أربعة أملاك، يجمعون إليه الحجارة. فكان إبراهيم وإسماعيل يضعان الحجارة والملائكة تناولهما، حتى تمت اثني عشر ذراعاً، وهبنا له بابين؛ باباً يدخل منه وباباً يخرج منه. ووضعنا عليه عيناً وسرحاً^(٤) من حديد على أبوابه.

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة، خوف الإطالة.

وبإسناده^(٥) إلى عقبه بن بشير، عن أحدهما عليه السلام قال: إن الله تعالى أمر إبراهيم ببناء الكعبة، وأن يرفع قواعدها، ويرى الناس مناسكهم. فبنى إبراهيم وإسماعيل البيت، كل يوم ساقاً، حتى انتهى إلى موضع الحجر الأسود.

قال أبو جعفر عليه السلام: فنادى أبو قبيس إبراهيم عليه السلام: إن لك عندي وديعة. فأعطاه الحجر. فوضعه موضعه.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

١. ليس في المصدر. ٢. نفس المصدر ٢٠٢/٤-٢٠٣، ضمن ح ٣.

٣. المصدر: إسماعيل. وهو الظاهر.

٤. المصدر: عتياً وشرحاً. وفي هامش الأصل: عتياً وشرحاً - خ ل.

٥. نفس المصدر ٢٠٥/٤، صدر ح ٤.

وبإسناده^(١) إلى سعيد بن جناح، عن عدّة من أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كانت الكعبة على عهد إبراهيم عليه السلام تسعة أذرع. وكان لها بابان. فبناها عبدالله بن الزبير. فرفعها ثمانية عشر ذراعاً. فهدمها الحجاج. وبناها^(٢) سبعة وعشرين ذراعاً.

وروي عن ابن أبي نصر^(٣)، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كان طول الكعبة يومئذ تسعة أذرع. ولم يكن لها سقف. فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعاً. فلم تزل ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير. فبناها سبعة وعشرين ذراعاً^(٤).

محمد بن يحيى^(٥)، عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن النعمان، عن سعيد بن عبدالله الأعرج، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن قريشاً في الجاهليّة هدموا البيت. فلما أرادوا بناءه، حيل بينهم وبينه، وألقي في روعهم الرعب، حتى قال قائل منهم: ليأتي كل رجل منكم بأطيب ماله. ولاتأتوا بما اكتسبتموه من قطعة رحم أو حرام.

ففعّلوا. وخلق^(٦) بينهم وبين بنائه. فبنوه حتى انتهوا إلى موضع الحجر الأسود. فتشاجروا فيه أيهم يضع الحجر الأسود في موضعه، حتى كاد أن يكون بينهم شرٌّ. فحكّموا أول من يدخل باب المسجد. فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما أتاهم، أمر بثوب فبسط. ثم وضع الحجر في وسطه. ثم أخذت القبائل بجوانب الثوب، فرفعوه. ثم تناوله صلى الله عليه وآله فوضعه في موضعه، فخصّه الله به.

عليّ بن إبراهيم^(٧)، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن داود بن سرحان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله ساهم قريشاً في بناء البيت. فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة إلى النصف ما بين الركن اليماني إلى الحجر الأسود. وفي رواية أخرى^(٨): كان لبني هاشم من الحجر الأسود إلى الركن الشامي.

٢. المصدر: فبناها.

٤. المصدر: وجعلها سبعة وعشرين ذراعاً.

٦. المصدر: فخلق.

٨. نفس المصدر ٢١٩/٤.

١. نفس المصدر ٢٠٧/٤، ح ٧.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٨.

٥. نفس المصدر ٢١٧/٤، ح ٣.

٧. نفس المصدر ٢١٨/٤، ح ٥.

وبإسناده إلى أبان بن تغلب^(١)، قال: لما هدم الحجاج الكعبة، فرّق الناس ترابها. فلما صاروا إلى بنائها، فأرادوا أن يبنيوها، خرجت عليهم حيّة، فمنعت الناس البناء حتى هربوا. فأتوا الحجاج فأخبروه. فخاف أن يكون قد منع بناءها. فصعد المنبر، ثم أنشد^(٢) الناس. وقال: أنشد الله عبداً عنده ممّا ابتلينا به علم لما أخبرنا به.

قال: فقام إليه شيخ. فقال: إن يكن عند رجل^(٣)، فعند رجل رأيتك جاء إلى الكعبة. فأخذ مقدارها ثم مضى.

فقال الحجاج: من هو؟

قال: عليّ بن الحسين.

فقال: معدن ذلك.

فبعث إلى عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما فأتاه. فأخبره ما كان من منع الله إياه البناء.

فقال له عليّ بن الحسين: يا حجاج! عمدت إلى بناء إبراهيم وإسماعيل. فألقيته في الطريق. وانتهبته. كأنك ترى أنه تراث لك. اصعد المنبر وانشد الناس أن لا يبقى أحد منهم أخذ منه شيئاً إلا ردّه.

قال: ففعل وانشد^(٤) الناس ألا يبقى منهم أحد عنده شيء إلا ردّه.

قال: فردّوه.

فلما رأى جمع التراب، أتى عليّ بن الحسين صلوات الله عليه فوضع الأساس. وأمرهم أن يحضروا.

قال: فتغيّبت عنهم الحيّة. وحضروا حتى انتهوا إلى موضع القواعد.

قال لهم عليّ بن الحسين عليه السلام: تنحّوا.

فتنحّوا. فدنا منها، فغطّأها بثوبه. ثم بكأ، ثم غطّأها بالتراب بيد نفسه. ثم دعا

١. نفس المصدر ٢٢٢/٤، ح ٨.

٢. المصدر: نشد.

٣. المصدر: أحد علم.

٤. المصدر: فأنشد.

الفعلة .

فقال : ضعوا بناءكم .

فوضعوا البناء . فلما ارتفعت حيطانها ، أمر بالتراب فقلّب ، فألقى في جوفه . فلذلك صار البيت مرتفعاً يصعد إليه بالدرج .

وبإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام ^(١) قال : إن قريشاً لما هدموا الكعبة ، وجدوا في قواعده حجراً فيه كتاب لم يحسنوا قراءته ، حتى دعوا رجلاً ، فقرأه . فإذا فيه : « أنا الله ذو بكة . حرّمتها يوم خلقت السماوات والأرض . ووضعتها بين هذين الجبلين . وحففتها بسبعة أملاك حقاً » .

محمد بن يحيى ^(٢) ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة بن أيوب ، عن معاوية بن عمّار ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحجر : أمن البيت هو ؟ أو فيه شيء من البيت ؟

فقال : لا ! ولا قلامة ظفر . ولكن إسماعيل دفن أمه فيه ، فكره أن توطأ . فحجر عليه حجراً . وفيه قبور أنبياء .

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٣) : حدّثنى أبي ، عن النضر بن سويد ، عن هشام ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما بلغ إسماعيل مبلغ الرجال ، أمر الله إبراهيم عليه السلام أن يبني البيت . فقال : يا رب ! في أي بقعة ؟

قال : في البقعة التي أنزلت على آدم القبة .

فأضاء لها الحرم . فلم تزل القبة التي أنزلها الله على آدم قائمة ، حتى كان أيام الطوفان ؛ أيام نوح عليه السلام . فلما غرقت الدنيا ، رفع الله تلك القبة ، وغرقت الدنيا إلا موضع البيت . فسمّي ^(٤) البيت العتيق ؛ لأنه أعتق من الغرق .

١ . نفس المصدر ٢٢٥/٤ ، ح ١ .

٢ . نفس المصدر ٢١٠/٤ ، ح ١٥ .

٣ . تفسير القمي ٦٠/١ - ٦٢ .

٤ . المصدر : فسميت .

فلَمَّا أمر الله ﷻ إبراهيم ﷺ أن يبني البيت ، لم يدر^(١) في أيّ مكان يبنيه . فبعث الله جبرئيل ﷺ فخط له موضع البيت . فأنزل [الله] ^(٢) عليه القواعد من الجنة . وكان الحجر الذي أنزله الله على آدم أشدّ بياضاً من الثلج . فلَمَّا مسّته ^(٣) أيدي الكفار اسودّ .

فبنى إبراهيم البيت . ونقل إسماعيل الحجر من ذي طوى . فرفعه في السماء ^(٤) تسعة أذرع . ثمّ دلّه على موضع الحجر . فاستخرجه إبراهيم ﷺ ووضع في موضعه الذي هو فيه الآن ^(٥) . فلَمَّا بنى ، جعل له بابين : باباً إلى المشرق ، وباباً إلى المغرب . والباب الذي إلى المغرب يُسمّى المستجار . ثمّ ألقي عليه الشجر والإذخر . وعلقت هاجر على بابه كساء كان معها . وكانوا يكتنون تحته .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وفي مجمع البيان ^(٦) : وروي عن الباقر ﷺ أن إسماعيل أول من شقّ لسانه بالعربيّة . وكان أبوه يقول له ، وهما بينان البيت : يا إسماعيل ! هاى ^(٧) ابن ! أي أعطني حجراً .

يقول له إسماعيل بالعربيّة . يا أبة ! هاك حجراً .

فإبراهيم يبني ، وإسماعيل يناوله الحجارة ^(٨) .

﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ ﴾ : مخلصين لك ، من أسلم وجهه . أو مستسلمين ، من أسلم ، إذا استسلم وانقاد .

وقرئ على لفظ الجمع ، على أن المراد أنفسهما وهاجر ، أو أنّ التثنية من مراتب الجمع .

﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾ : أي واجعل بعض ذرّيتنا .

والتخصيص بالدعاء ؛ لأنّهم أحقّ بالشفقة . ولأنّهم إذا صلحوا ، صلح بهم الأتباع .

١ . المصدر : ولم يدر .

٢ . يوجد في المصدر .

٣ . المصدر : لمسته .

٤ . المصدر : إلى السماء .

٥ . المصدر : الأوّل .

٦ . مجمع البيان ٢٠٧/١ .

٧ . المصدر : ها ، ها .

٨ . ما بين المعقوفتين ليس في أو ر .

وخصاً بعضهم ، لما أعلمنا أن في ذريتهما ظلمة ، وعلمنا أن الحكمة الإلهية لا تقتضي الاتفاق على الإخلاص والإقبال على الله تعالى . فإنه مما يشوش المعاش . ولذلك قيل : لولا الحمقى ، لخربت الدنيا .

وقيل (١) : المراد بالأمة ، أمة محمد ﷺ ويحتمل أن يكون « من » للتبيين .

روي عن الصادق عليه السلام (٢) أن المراد بالأمة ، بنو هاشم خاصة .

[وفي الكافي (٣) ، بإسناده إلى أبي عمرو الزبيرى ، عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل . يقول فيه عليه السلام : ثم ذكر من أذن له في الدعاء إليه بعده وبعد رسوله في كتابه ، فقال (٤) : « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون » . ثم أخبر عن هذه الأمة وممن هي . وإنها من ذرية إبراهيم ، ومن ذرية إسماعيل ، من سكان الحرم ، ممن لم يعبدوا غير الله قط ، الذين وجبت لهم الدعوة ؛ دعوة إبراهيم وإسماعيل من أهل المسجد الذين أخبر عنهم في كتابه أنه أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً (٥) .

﴿ وَآرِنَا ﴾ : رأى ، بمعنى أبصر ، أو عرف . ولذلك لم يتجاوز مفعولين .

﴿ مَنَاسِكِنَا ﴾ : المواضع التي تتعلق النسك بها ، لنفعها عندها ونقضي عبادتنا فيها ، على حد ما يقتضيه توفيقنا عليها .

وقال عطاء ومجاهد : معنى مناسكنا : مذابحنا . والأول أقوى .

و« النسك » في الأصل : غاية العبادة . وشاع في الحج لما فيه من الكلفة والبعد عن العادة . وقرأ ابن كثير ويعقوب : « أرنا » قياساً على فخذ في فخذ .

﴿ وَتُبَّ عَلَيْنَا ﴾ : قالوا تلك الكلمة على وجه التسيب والتعبد والانقطاع إلى الله ،

ليقتدي بهما الناس فيها (٦) .

١ . أنوار التنزيل ٨٢/١ .

٢ . مجمع البيان ٢١٠/١ .

٣ . الكافي ١٣/٥ - ١٤ ، ح ١ .

٤ . آل عمران ١٠٤ .

٥ . ما بين المعقوفين ليس في أ .

٦ . أور : فيهما .

وقيل ^(١): إنهما سألا التوبة على ظلمة ذريتهما.

وقيل ^(٢): معناه ارجع علينا بالرحمة. فليس فيها دلالة على جواز الصغيرة عليهم كما لا يخفى.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ﴾: القابل للتوبة عن عظام الذنوب، أو الكثير القبول للتوبة، مرة بعد أخرى.

﴿الرَّحِيمُ﴾ (٣٨): بعباده، المنعم عليهم بالنعم العظام وتكفير الآثام.

وفي هذه الآية دلالة على أنه يحسن الدعاء بما يعلم الداعي أنه يكون لامحالة.

[وفي تفسير العياشي ^(٣): عن أبي عمرو الزبيري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت:

أخبرني عن أمة محمد عليه السلام من هم؟

قال: أمة محمد، بنو هاشم خاصة.

قلت: فما الحجّة في أمة محمد أنهم أهل بيته الذين ذكرت دون غيرهم؟

قال: قال الله: «وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت

السميع العليم، ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا

وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم» فلما أجاب الله إبراهيم وإسماعيل، وجعل من

ذريتهما أمة مسلمة، وبعث فيها رسولا منها؛ يعني: من تلك الأمة، يتلو عليهم آياته

ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، ردّف إبراهيم دعوته الأولى؛ بدعوته الأخرى.

فسأل لهم تطهيراً من الشرك ومن عبادة الأصنام، ليصح أمره فيهم ولا يتبعوا غيرهم.

فقال: «واجنبي وبني أن نعبد الأصنام، رب إنهن أضللن كثيراً من الناس، فمن

تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم». فهذه دلالة على أنه لا يكون الأئمة

والأمة المسلمة التي بُعث فيها محمد عليه السلام إلا من ذرية إبراهيم، لقوله «واجنبي وبني

أن نعبد الأصنام» [٤].

٢. نفس المصدر، ببعض الاختلاف.

٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

١. مجمع البيان ٢١٠/١.

٣. تفسير العياشي ٦٠/١، ح ١٠١.

﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ ﴾ : في الأمة المسلمة ،

﴿ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ : ولم يبعث من ذريتهما غير محمد ﷺ فهو المجاب به دعوتهما ،

كما قال ﷺ (١) : أنا دعوة أبي إبراهيم عليه السلام وبشرى عيسى عليه السلام يعني قوله (٢) : « ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد » ورؤيا أمي وهي أمنة بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة . رأت في المنام أنها وضعت نوراً ، أضاء به قصور الشام من بصرى .

[وفي تفسير علي بن إبراهيم (٣) : وأما قوله « ربنا وابعث فيهم رسولا منهم » (الآية) فإنه يعني ولد إسماعيل عليه السلام . ولذلك قال رسول الله ﷺ : أنا دعوة أبي إبراهيم . وفي الخصال (٤) ، عن أبي أمامة ، قال : قلت : يا رسول الله ! ما كان بدء أمرك ؟ قال : دعوة إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي أنه خرج منها شيء أضاءت منه قصور الشام] (٥) .

﴿ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ ﴾ : يقرأ عليهم آياتك التي توحى بها إليه .

﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ﴾ : أي القرآن .

﴿ وَالْحِكْمَةَ ﴾ : ما يكمل به نفوسهم من المعارف والأحكام .

﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ : عن الشرك والمعاصي .

﴿ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ ﴾ : الذي لا تغلب على ما يريد .

﴿ الْحَكِيمُ ﴾ (٣٣) : المحكم له .

﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ ﴾ : أي لا يرغب ،

﴿ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﴾ : إنكار لأن يكون أحد يرغب عن ملته الواضحة الغراء .

﴿ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ : إلا من أذلها واستخف بها .

١ . تفسير القمي ٦٢/٤١ ؛ مجمع البيان ٢١٠/١ ؛ الكشاف ١٨٨/١ ؛ بحار الأنوار ٢٥٦/١٥ ، ح ٨ و ٢٧١ ، ح ١٦ .

٢ . الصف ٧ . ٣ . تفسير القمي ٦٢/١ .

٤ . الخصال ١٧٧/١ ، ح ٢٣٦ . ٥ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

قال المبرد^(١): وتغلب «سفه» بالكسر متعدّد، وبالضّم لازم.

وقيل^(٢): أصله سفه نفسه بالرفع. فنصب على التمييز؛ نحو: غبن رأيه، أو سفه في نفسه. فنصب بنزع الخافض. والمستثنى في محلّ الرفع بدلاً من الضمير في «يرغب». لأنه في معنى النفي.

روي^(٣) أن عبد الله بن سلام دعا ابني أخيه سلمة ومهاجر إلى الإسلام. فقال: لقد علمنا صفة محمّد في التوراة. فأسلم سلمة، وأبى مهاجر أن يسلم. فأنزل الله هذه الآية. ﴿وَلَقَدْ اضْطَفَيْنَاهُ﴾: اخترناه بالرّسالة.

﴿فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصّٰلِحِينَ﴾^(٤): قيل^(٥): وإنما خصّ الآخرة بالذكر وإن كان في الدنيا كذلك، لأنّ المعنى من الذين يستوجبون على الله سبحانه الكرامة وحسن الثواب. فلما كان خلوص ذلك^(٥) في الآخرة دون الدنيا، وصفه بما ينبئ عن ذلك.

﴿إِذْ قَالَ﴾: ظرف لاصطفيناه؛ أي اخترناه في ذلك الوقت، أو انتصب بإضمار «اذكر»، استشهاداً على ما ذكر من حاله. كأنه قيل: اذكر ذلك الوقت، لتعلم أنه المصطفى الصالح الذي لا يرغب عن ملة مثله.

﴿لَهُ رَبُّهُ اسْلِمَ﴾: اخطر ببالك النظر في الدلالة المؤدّية إلى المعرفة.

﴿قَالَ اسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٦): أي فنظر وعرف.

وقيل: أسلم؛ أي أذعن وأطع^(٧).

وقيل: يحتمل^(٧) أن يكون المراد: أثبت على الانقياد.

﴿وَوَصَّى بِهَا﴾: أي بالملة، أو الكلمة. وهي «أسلمت لرب العالمين».

١. مجمع البيان ٢١٢/١. ٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع. ٤. مجمع البيان ٢١٢/١.

٥. «ذلك» ليس في أ، وفي المصدر: خلوص الصواب.

٦. ليس في أ. ٧. ليس في أ.

وقرئ: وأوصى .

﴿إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ﴾ : عطف على إبراهيم ، داخل في حكمه .

والمعنى : ووصى بها يعقوب بنيه - أيضاً .-

وقرئ بالتَّصْبِ عطفاً على بنيه .

والمعنى : ووصى بها إبراهيم بنيه وناقلته يعقوب .

[وفي كتاب علل الشرائع^(١) ، بإسناده إلى أبي عبدالله عليه السلام قال : كان يعقوب وعيص

توأمين . فولد عيص ، ثم وُلد يعقوب . فسَمِيَ يعقوب ، لأنه خرج بعقب أخيه عيص .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة]^(٢) .

﴿يَا بَنِيَّ﴾ : على إضمار القول عند البصريين ، وعند الكوفيين ، يتعلّق بوصي ؛ لأنه

في معنى القول .

وفي قراءة أبي وابن مسعود : أن يابني .

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ﴾ : أعطاكم الدين الذي هو صفوة الأديان . وهو دين

الإسلام . ووفقكم الأخذ به .

﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٣) : لا يَكُن موتكم على حال إلا على حال كونكم

ثابتين على الإسلام .

فالنهي راجع إلى كونهم على خلاف الإسلام في حال الموت . والنكته في إدخال

النهي على الموت ، إظهار أن الموت على غير الإسلام كلام موت . والموت الحقيقي هو

موت السعداء . وهو الموت على الإسلام .

[وفي أصول الكافي^(٤) : علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس بن

عبدالرحمن ، عن عبدالأعلى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنَّ أبي استودعني ما هناك . فلَمَّا

حضرته الوفاة قال لي : « ادع لي شهوداً » . فدعوت له أربعة من قريش . فيهم نافع مولى

٢ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

١ . علل الشرائع ٤٣/١ ، ح ١ .

٣ . الكافي ٣٠٧/١ ، ح ٨ .

عبدالله بن عمر .

قال : اكتب ! هذا ما أوصى به يعقوب بنيه : يا بني إن الله اصطفى لكم الدين ، فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون . وأوصى محمد بن علي إلى جعفر بن محمد أمره ، أن يكفنه في برده الذي كان يصلّي فيه الجمعة . (الحديث) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة^(١) ، بإسناده إلى محمد بن الفضل ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام حديث طويل . ذكره في باب اتصال الوصية من لدن آدم عليه السلام ، يقول فيه عليه السلام : وقال الله تعالى (٢) : « ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب » وقوله (٣) : « ووهبنا له إسحق ويعقوب كلاً هدينا » لنجعلها في أهل بيته « ونوحاً هدينا من قبل » لنجعلها في أهل بيته .

وفي شرح الآيات الباهرة^(٤) : روى صاحب شرح الأخبار ، بإسناد يرفعه قال : قال أبو جعفر الباقر عليه السلام في قوله تعالى : « ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون » بولاية علي عليه السلام .

ويؤيده ما رواه الشيخ محمد بن يعقوب الكليني عليه السلام (٥) عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن الفضيل ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : ولاية علي مكتوبة في صحف الأنبياء ، ولم يبعث الله نبياً إلا عرفه نبوة محمد ووصية علي صلوات الله عليهما (٦) .

﴿ أَمْ كُنتُمْ ﴾ : « أم » هي المنقطعة . ومعنى الهمزة فيها الإنكار ؛ أي ما كنتم .

﴿ شُهَدَاءَ ﴾ : جمع شهيد ، بمعنى الحاضر .

قيل (٧) : إن اليهود قالوا الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ألسنت تعلم أن يعقوب أوصى بنيه باليهودية

١ . كمال الدين وتمام النعمة ، ٢١٦٧ ، ح ٢ .

٢ . البقرة / ١٢٧ .

٣ . الأنعام / ٨٤ .

٤ . تأويل الآيات الباهرة ، ٧٩ / ١ .

٥ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٦ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٧ . أنوار التنزيل ، ٨٣ / ١ ، باختلاف في بعض الألفاظ .

يوم مات؟ فنزلت رداً عليهم. أي ما كنتم حاضرين.

﴿إِذْ حَضَرَ﴾: وقرئ: حضر - بكسر الضاد - وهي لغة.

﴿يَعْتُوبَ الْمَوْتُ﴾: فالخطاب لليهود.

وقيل^(١): الخطاب للمؤمنين؛ يعني: ما شاهدتم ذلك.

وإن ما حصل لكم العلم به، من طريق الوحي.

﴿إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي﴾: تقريراً لهم على التوحيد والإسلام.

و«ما» عام في كل شيء. فإذا علم فُرق «بما» و«من» ويمكن أن يقال: «ما تعبدون»

سؤال عن صفة المعبود؛ كما تقول: ما زيد تريد؟ أفقيه أم طيب أم غير ذلك من الصفات؟

﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ آبَائِكَ﴾: وقرأ أبي بطرح آبائك. وقرئ: أبيك، إما بالإنفراد

وكون إبراهيم وحده عطف بيان له، أو بالجمع بالياء والنون.

﴿إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾: عطف بيان لآبائك.

وعدَّ إسماعيل من آبائه؛ لأنَّ العرب تُسمِّي العمَّ أباً؛ كما تُسمِّي الخالة أمّاً.

لانخراطهم^(٢) في سلك واحد، وهو الأخوة، ووجوب تعظيمها.

وفي الحديث^(٣): عمُّ الرجل صنو أبيه؛ أي لاتفاوت بينهما، كما لاتفاوت بين

صنوي النخلة.

﴿إِلَهًا وَاحِدًا﴾: بدل من «إله آبائك»؛ كقوله^(٤): «بالنَّاصية، ناصية كاذبة»، أو على

الاختصاص؛ أي نريد بإله آبائك إلهاً واحداً.

﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(٥): حال من فاعل «نعبد»، أو من مفعوله، لرجوع الهاء إليه

في له.

٢. أ: لانخراطهما. وهو الظاهر.

٤. العلق ١٦.

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. الكشاف ١/١٩٣.

ويجوز أن يكون جملة معطوفة على « نعبد »، وأن يكون جملة اعتراضية مؤكدة إن جاز وقوع الاعتراض في الآخر؛ كما هو مذهب البعض؛ أي ومن حالنا إنا له مسلمون مخلصون بالتوحيد، أو مدعون.

وروي العياشي^(١) عن الباقر عليه السلام: أنها جرت في القائم عليه السلام.

وقال بعضهم^(٢) في توجيه الحديث: لعل مراده عليه السلام أنها جارية في قائم آل محمد، فكل قائم منهم يقول حين موته ذلك لبنيه ويجيبونه بما أجابوا به.

أقول: ويمكن أن يكون مراده عليه السلام بكون الآية جارية في القائم عليه السلام كون الوصية والتقرير بالقائم عليه السلام داخلين في وصية يعقوب وتقريره لبنيه؛ أي وصى بنيه وقرّرهم بالإقرار بالقائم عليه السلام فيما أوصاه وقرّره.

ويؤيد هذا التوجيه ما كتبه صاحب نهج الإمامة، قال: روي صاحب شرح الأخبار بإسناده يرفعه، قال: قال أبو جعفر الباقر عليه السلام في قوله **﴿نَلِكْ﴾** «ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون» بولاية علي عليه السلام. [على ما مرّ في شرح الآيات الباهرة]^(٣).

﴿نَلِكْ﴾: أي الأمة المذكورة التي هي إبراهيم ويعقوب وبنوهما والموحدون.

﴿أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾: قد مضت.

﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾: لا ينفعهم إلا ما كسبوا من أعمال الخير.

﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾: لا ينفعكم إلا ما كسبتم منها.

﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٤): لا تؤاخذون بسببئاتهم^(٤)، كما لا تشابون

بحسناتهم.

والمقصود نفي الافتخار بالأوائل، ونحو قول رسول الله صلى الله عليه وآله^(٥): يا بني هاشم! لا

٢. هو الفيض الكاشاني في تفسير الصافي ١/١٩٢.

٤. أ: بشأنهم.

١. تفسير العياشي ١/٦١، ح ١٠٢.

٣. ليس في أ.

٥. الكشاف ١/١٩٤.

يأتي الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم .

﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا ﴾ : أي قالت اليهود : كونوا هوداً ، تهتدوا .

وقالت النصارى : كونوا نصارى ، تهتدوا .

﴿ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ : أي : بل نكون ^(١) ملة إبراهيم ؛ أي أهل ملته .

وقيل ^(٢) : بل نشبع ملة إبراهيم . وقرئ بالرفع ، أي ملته ملتنا ، أو أمرنا ملته ، أو نحن

ملته ، بمعنى أهل ملته .

﴿ حَنِيفًا ﴾ : حال من المضاف إليه ؛ كقولك : رأيت وجه هند قائمة .

« والحنيف » : المائل من كل دين باطل إلى دين الحق . و« الحنف » : الميل في

القدمين . و« تحنف » : إذا مال .

روى العياشي ^(٣) عن الصادق عليه السلام قال : الحنيفية هي الإسلام .

وعن الباقر عليه السلام ^(٤) قال : ما أبقت الحنيفية شيئاً حتى أن منها قص الشارب وقلم

الأظفار والختان .

﴿ وَمَا كَانَ ﴾ : إبراهيم .

﴿ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ^(٥) : تعريض بأهل الكتاب وغيرهم ؛ لأن كلاً منهم يدعي أتباع

إبراهيم ، وهو على الشرك .

﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ : خطاب بالكافرين ؛ أي قولوا لتكونوا على الحق ، وإلا فأنتم على

الباطل . وكذا قوله « بل ملة إبراهيم » يجوز أن يكون على معنى « بل أتبعوا أنتم ملة

إبراهيم وكونوا أهل ملته » . والأظهر أن الخطاب للمؤمنين .

ويؤيده ما نرويه في تأويله . وهو ما رواه محمد بن يعقوب ^(٥) ، عن محمد بن

يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن النعمان ، عن

١ . أ : تكون .

٢ . أنوار التنزيل ٨٤/١ .

٣ . تفسير العياشي ٦١/١ ، ح ١٠٣ .

٤ . نفس المصدر ونفس الموضوع ، ح ١٠٤ .

٥ . الكافي ٤١٥/١ ، ح ١٩ .

سلام بن عمرة، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله عليه السلام (١) «قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا» قال: إنما عنى بذلك علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وجرت بعدهم في الأئمة. ثم رجع (٢) القول من الله في الناس، فقال: «فإن آمنوا» يعني: الناس «بمثل ما آمنتكم به» يعني: علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام والأئمة، «فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما هم في شقاق» يعني: الناس. (انتهى).

ومعناه أن الله سبحانه أمر الأئمة صلوات الله عليهم أن يقولوا «آمنا بالله» وما بعدها لأنهم المؤمنون بما أمروا به حقاً وصدقاً. ثم قال مخاطباً للأئمة؛ يعني الناس: «فإن آمنوا بمثل ما آمنتكم به فقد اهتدوا» بكم وبما آمنتكم به. «وإن تولوا فإنما هم في شقاق» ومنازعة ومحاربة لك يا محمد! «فسيكفيكم الله وهو السميع العليم».

﴿وَمَا أَنْزَلْنَا﴾: وهو القرآن.

﴿وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ﴾: جمع سبط، وهو

الحافد. هم حفدة يعقوب، ذراري أبنائه الاثني عشر.

روى العياشي (٣) عن الباقر عليه السلام أنه سئل: هل كان ولد يعقوب أنبياء؟

قال: لا! ولكنهم كانوا أسباطاً أولاد الأنبياء (٤)، لم (٥) يكونوا يفارقوا (٦) الدنيا إلا

سعداء، تابوا وتذكروا ما صنعوا.

والمراد بما أنزل على هؤلاء: الصحف.

﴿وَمَا أَوْتِيَّا مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ﴾: التوراة والإنجيل.

﴿وَمَا أَوْتِيَّا النَّبِيِّونَ﴾: جملة المذكورين وغيرهم.

﴿مِنْ رَبِّهِمْ﴾: متعلق بالإيتاء. وكلمة «مِنْ» ابتدائية.

﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾: لانؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعلت اليهود

٢. المصدر: يرجع.

٤. أ: الأبناء.

٦. أ: يشارع.

١. البقرة ١٣٦.

٣. تفسير العياشي ٦٢/١، ح ١٠٦.

٥. أ: كم.

والنصارى، ولوقوع أحد في سياق النفي وعمومه أضيف إليه «بين». وقيل^(١): لأنه في معنى الجماعة.

﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(٢): منقادون في جميع ما أمر به ونهى عنه.

وفي الخصال^(٣)، فيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه: إذا قرأتم «قولوا آمنا» فقولوا: آمنا - إلى قوله -: مسلمون.

وفي الفقيه^(٤)، في وصاياه لابنه محمد بن الحنفية: وفرض على اللسان الإقرار والتعبير [عن القلب]^(٥) بما عقد عليه. فقال عليه السلام: «قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا». الآية. ﴿فَإِنْ آمَنُوا﴾: أي سائر الناس.

﴿بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾: من باب التبيكيت؛ لأن دين الحق واحد لا مثل له. ولو فرض أنهم حصلوا ديناً آخر مثل دينكم في الصحة والسداد، فقد اهدوا. ونظيره قولك للرجل الذي تشير عليه: هذا هو الرأي الصواب. فإن كان عندك رأي أصوب منه، فاعمل به. وقد علمت أنه لا أصوب من رأيك. والمراد تبيكته.

ويجوز أن يكون الباء للاستعانة؛ أي فإن دخلوا في الإيمان بشهادة مثل شهادتكم التي آمنتم بها، أو المثل مقحم كما في قوله^(٥): «وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله»: أي عليه.

وقرى بحذفه. وقرأ أبي: بالذي آمنتم به.

﴿فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾: إلى الحق.

﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: عما أنتم عليه.

﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾: في كفر، على ما رواه الطبرسي عن الصادق عليه السلام^(٦).

وأصله المخالفة والمناوأة. فإن كل واحد من المتخالفين في شق غير شق الآخر.

٢. الخصال ٦٢٩/٢، ح ٤٠٠.

٤. يوجد في المصدر.

٦. مجمع البيان ٢١٨/١.

١. مجمع البيان ٢١٧/١.

٣. من لا يحضره الفقيه ٦٢٧/٢، ح ٣٢١٥.

٥. الأحقاف ١٠.

﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ ﴾ : تسلية للمؤمنين . ووعدهم بالحفظ والنصر .

﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ ﴾ : لأقوالكم .

﴿ الْعَلِيمُ ﴾ ١٧٧ : بنياتكم .

﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ ﴾ : مصدر منتصب عن قوله : « آمنا به » . وهي فعلة من صبغ : كالجلسة من

جلس . وهي الحالة التي يقع عليها الصبغ .

والمعنى : تطهير الله ؛ لأن الإيمان يطهر النفوس .

والأصل فيه أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم في ماءٍ أصفر ، يسمونه

المعمودية^(١) . ويقولون هو تطهير لهم . فإذا فعل الواحد منهم بولده ذلك ، قال : الآن

صار نصرانياً حقاً . فأمر المسلمون بأن يقولوا لهم : قولوا آمنا . وصبغنا الله بالإيمان

صبغة لا مثل صبغتنا ، وطهرنا به لا مثل تطهيرنا . أو يقولوا أصبغنا الله بالإيمان صبغته

ولم يصبغ صبغتكم . فهو من باب المشاكلة ، كما تقول لمن يغرس الأشجار : أغرس

كما يغرس فلان . تريد رجلاً يصطنع الكرام^(٢) .

[﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً ﴾ : لا أحسن من صبغته .

وفي كتاب معاني الأخبار^(٣) : أبي بن خلف قال - حدثنا سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن

محمد ، عن أبيه ، عن فضالة ، عن أبان ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله « صبغة الله ومن

أحسن من الله صبغة » فقال : هي الإسلام .

وفي أصول الكافي^(٤) ، بإسناده إلى عبدالرحمن بن كثير ، عن أبي عبدالله عليه السلام في

قوله « صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة » ، قال : صبغ المؤمنين بالولاية في الميثاق .

وإسناده إلى أبي عبدالله عليه السلام^(٥) في الحسن ، في قول الله « صبغة الله ومن أحسن

١ . كذا في أ . وفي الأصل ور : المعمودية .

٢ . يوجد في أ : بعد هذه العبارة : « وفسرها الصادق عليه السلام » . وهي مشطوب في الأصل .

٣ . معاني الأخبار / ١٨١ ، ح ١ . ٤ . الكافي / ٤٢٢ / ١ ، ح ٥٣ .

٥ . نفس المصدر / ١٤ / ٢ ، ح ١ .

من الله صبغة» ، قال : الإسلام .

حميد بن زياد^(١) ، عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن غير واحد ، عن أبان ، عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما عليهما السلام في قول الله تعالى « صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة » ، قال : الصبغة هي الإسلام .

والحديثان طويلان ، أخذت منهما موضع الحاجة .

وبإسناده^(٢) إلى حمران ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله « صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة » قال : الصبغة هي الإسلام [٣] .

وفي شرح الآيات الباهرة : وروى الشيخ محمد بن يعقوب^(٤) ، عن محمد بن يحيى ، عن سلمة بن الخطاب ، عن علي بن حسان ، عن عبد الرحمن بن كثير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى « صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة » قال : صبغ المؤمنين^(٥) بالولاية في الميثاق .

وأقول : يظهر من تلك الأخبار^(٦) ، أن الإسلام لا يتحقق بدون الولاية . وقد ذكرنا لك مراراً ما يدل على هذا .

﴿ وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾ [٣٧٨] : معطوف على « آمنا بالله » وتعريض بهم ؛ أي لانشرك به كشرركم .

وقيل^(٧) : « صبغة الله » بدل من « ملة إبراهيم » ، أو نصب على الإغراء ، بمعنى : عليكم صبغة الله . ويردّهما هذا العطف للزوم فك^(٨) النظم وإخراج الكلام عن التثامه .

﴿ قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ ﴾ : قرئ : أتحتاجونا - بإدغام النون - يعني : تحتاجونا في شأن الله واصطفائه النبي من العرب دونكم ؟ وتقولون لو أنزل الله على أحد لأنزل علينا ؛ لأننا

١ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٣ .

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٢ .

٣ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٤ . الكافي ٤٢٢/١ ، ح ٥٣ .

٥ . كذا في المصدر . وفي النسخ : المؤمنون .

٦ . أ : الخبرين .

٧ . مجمع البيان ٢١٩/١ ، باختلاف في اللفظ .

٨ . أ : قلت .

أهل الكتاب والعرب عبدة الأوثان. ونحن أسبق في النبوة؛ لأن الأنبياء كلهم كانوا منا. ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾: لا اختصاص له بقوم دون قوم. يصيب برحمته من يشاء. ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾: فلا يبعد أن يكرمنا بأعمالنا. ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ (١٣٧): موحدون. نخلصه بالإيمان والطاعة دونكم. والحاصل، أن إعطاء الكرامة إما بالتفضل وكونه رباً، أو بالعمل، أو بالإخلاص. والأولان مشتركان بيننا وبينكم. والأخير مختص بنا. فدعواكم الأحقية ساقطة، لا وجه لها. بل نحن أحق.

﴿أَمْ تَقُولُونَ﴾: يحتمل على قراءة التاء، أن تكون «أم» معادلة للهمزة في «أتحاجوننا» بمعنى أي الأمرين تأتون المحاجة في حكم الله؟ أم ادعاء اليهودية والنصرانية على الأنبياء؟ والمقصود إنكارهما والتوبيخ عليهما معاً. وأن تكون منقطعة بمعنى «بل أتقولون».

والهمزة على قراءة الياء، لا تكون إلا منقطعة.

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾: ولم يكونوا مسلمين؟

﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾: وأنه شهد لهم بالإسلام، في قوله (١) «ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً».

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْدَهُ مِنْ اللَّهِ﴾: أي شهادة الله لإبراهيم بالحنيفية.

و«من» فيه، كما في قولك: هذه شهادة مني لفلان، إذا شهدت له.

والمعنى: أن أهل الكتاب لا أحد أظلم منهم؛ لأنهم كتموا هذه الشهادة وهم عالمون بها. أو أنا لو كتمنا هذه الشهادة، لم يكن أحد أظلم منا، فلا نكتمها. أو الأعم من المعنيين. وفي الأخيرين تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد ﷺ بالنبوة في كتبهم.

والآية تدلّ على كفر من كتم شهادة الله بالولاية، وعلى كفر أهل الخلاف .
تقريره أنّ نصّ النبيّ على شيء، شهادة الله عليه . فكتمان نصّ النبيّ، كتمان شهادة
الله، وكتمان شهادة الله، أشدّ الظلم . فهو إمّا الكفر، أو أشدّ منه . وعلى كلا التقديرين
يلزم المدعى . ويدلّ عليه - أيضاً - ما رواه في الفقيه^(١)، عن الحسن بن محبوب [عن
أبي أيوب]^(٢)، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في أثناء خبر . قال : فقلت له :
أرأيت من جحد الإمام منكم ما له؟^(٣)

فقال : من جحد إماماً من الله^(٤) وبرئ منه ومن دينه، فهو كافر مرتدّ عن الإسلام؛ لأنّ
الإمام من الله ودينه دين الله . ومن برئ من دين الله فهو كافر، ودمه مباح في تلك الحال،
إلا أن يرجع ويتوب إلى الله تعالى ممّا قال .

[وفي عيون الأخبار^(٥)، بإسناده إلى أبي الحسن موسى عليه السلام حديث طويل، يقول
فيه : وإن سئلت عن الشهادة فأدّها . فإنّ الله تبارك وتعالى يقول : «إنّ الله يأمركم أن تؤدّوا
الأمانات إلى أهلها» . وقال الله تعالى : «ومن أظلم ممّن كتم شهادة عنده من الله»^(٦) .

﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾^(٧) : وعيد لهم . وقرئ بالتاء .
﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٨) :
قيل^(٩) : التكرير للمبالغة في التحذير، والزجر عمّا استحكّم في الطباع من الافتخار
بالآباء والاتكال عليهم، أو الخطاب فيما سبق لهم . وفي هذه الآية لنا، تحذيراً عن
الافتداء بهم، أو المراد بالأمة في الأوّل الأنبياء، وفي الثاني أسلاف اليهود والنصارى .
﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾ : الذين خفّت أحلامهم واستمهنوها بالتقليد
والإعراض عن النظر، يريد المنكرين لتغيير القبلة من المنافقين واليهود والمشرّكين .

١ . من لا يحضره الفقيه ٤/١٠٤، ح ٥١٩٢ .
٢ . المصدر : ما حاله له . أ : ما حاله .
٣ . المصدر : ما حاله له . أ : ما حاله .
٤ . المصدر : برئ من الله .
٥ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٢٥١ .
٦ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .
٧ . أنوار التنزيل ١/٨٦١ .

وفائدة تقديم الإخبار، توطين النفس وإعداد الجواب. وفي المثل: قبل الرمي يُراش السهم.

﴿ مَا وَلِيَهُمْ ﴾ : ما صرفهم .

﴿ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾ : وهي بيت المقدس .

﴿ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ﴾ : بلاد المشرق والمغرب^(١)، أو الأرض كلها.

﴿ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(٢) : وهي ما توجهه الحكمة والمصلحة من

توجيههم تارة إلى بيت المقدس وأخرى إلى الكعبة .

وفي تفسير الإمام عليه السلام^(٣) عند قوله ﷺ « ما ننسخ من آية أو ننسها » وفي الاحتجاج^(٤)

عنه عليه السلام أيضاً، قال: لما كان رسول الله ﷺ بمكة، أمره الله ﷻ أن يتوجه نحو بيت

المقدس في صلاته، ويجعل الكعبة بينه وبينها إذا أمكن، وإذا لم يمكن، استقبل بيت

المقدس كيف كان. وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك طول مقامه بها ثلاث عشرة سنة.

فلما كان بالمدينة وكان متعبداً^(٥) باستقبال بيت المقدس استقبله وانحرف عن الكعبة

سبعة عشر شهراً^(٥).

وجعل قوم من مرده لليهود يقولون: والله ما يدري^(٦) محمد كيف صلى^(٧) حتى

يتوجه^(٨) إلى قبلتنا في صلاته بهدينا ونسكنا؟

فاشتد ذلك على رسول الله ﷺ لما اتصل به عنهم. وكره قبلتهم، وأحب الكعبة.

فجاءه جبرئيل عليه السلام فقال له رسول الله ﷺ: يا جبرئيل! لو ددت لو صرفني الله عن بيت

المقدس إلى الكعبة. ولقد^(٩) تأذيت بما يتصل بي من قبل اليهود من قبلتهم.

١. أ: الشرق والغرب . ٢. تفسير العسكري عليه السلام ٤٩١ .

٣. الاحتجاج ٤٣/١ . ٤. « وكان متعبداً » ليس في أ .

٥. أ: وكان متعبداً سبعة عشر شهراً. المصدر: سبعة عشر شهراً أو ستة عشر شهراً .

٦. المصدر: درى . ٧. المصدر: يصلي . وهو الظاهر .

٨. أ: حتى صار يتوجه . ٩. المصدر: فقد . وهو الظاهر .

فقال جبرئيل عليه السلام: فسئل ^(١) ربك أن يحولك إليها. فإنه لا يرده عن طلبتك، ولا يخيبك من بغيتك.

فلما استتم ^(٢) دعاءه، صعد جبرئيل عليه السلام ثم عاد من ساعته. فقال: اقرأ يا محمد! «قد نرى تقلب وجهك في السماء». (الآيات).

فقال اليهود عند ذلك: ما ولأهم عن قبلتهم التي كانوا عليها؟ فأجابهم الله بأحسن جواب. فقال: «قل لله المشرق والمغرب» وهو يملكهما. وتكليفه التحول ^(٣) إلى جانب، كتحويله لكم إلى جانب آخر. «يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» هو مصلحتهم ^(٤) ومؤذيتهم بطاعته ^(٥) إلى جنات النعيم.

وجاء ^(٦) قوم من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا محمد! هذه القبلة بيت المقدس. قد صليت إليها أربع عشرة سنة. ثم تركتها ^(٧). أفحقا كان ما كنت عليه، فقد تركته إلى باطل؟ فإن ما يخالف الحق فهو ^(٨) باطل. أو كان ^(٩) باطلاً ^(١٠)، فقد كنت عليه طول [هذه] ^(١١) المدّة؟ فما ^(١٢) يؤمننا أن تكون الآن على باطل!

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بل ذلك كان حقاً. وهذا حق يقول الله تعالى: «قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» وإذا عرف صلاحكم يا أيها العباد! في استقبال ^(١٣) المشرق أمركم به، وإذا عرف صلاحكم في استقبال المغرب أمركم به، وإن ^(١٤) عرف صلاحكم في غيرهما أمركم به. فلا تنكروا تدبير الله تعالى في عباده

-
١. المصدر فاسأل.
 ٢. أ: استقيم.
 ٣. المصدر: التحويل. وهو الظاهر.
 ٤. أور: مصلحتهم.
 ٥. المصدر: وهو أعلم بمصلحتهم وتوذيبتهم طاعتهم.
 ٦. المصدر: قال أبو محمد: وجاء.
 ٧. المصدر: تركتها الآن.
 ٨. ليس في المصدر.
 ٩. ليس في المصدر.
 ١٠. المصدر: باطلاً كان ذلك.
 ١١. يوجد في المصدر.
 ١٢. أ: فلا يؤمننا.
 ١٣. المصدر: استقبالكم.
 ١٤. ر: وإذا.

وقصده إلى مصالحكم .

ثم قال لهم ^(١) رسول الله ﷺ : لقد تركتم العمل يوم السبت ، ثم عملتم به في سائر الأيام ^(٢) . ثم تركتموه في السبت ، ثم عملتم بعده . أفتركتم الحق إلى باطل ؟ أو الباطل إلى حق ؟ أو الباطل إلى باطل ؟ أو الحق إلى الحق ؟ قولوا : كيف شئتم ، فهو قول محمد وجوابه لكم .

قالوا : بل ترك العمل في السبت حق . والعمل بعده حق .

فقال رسول الله ﷺ : فكذلك قبله بيت المقدس في وقته حق . ثم قبله الكعبة في وقتها حق .

فقالوا : يا محمد ! أفبدا لربك فيما كان أمرك به بزعمك من الصلاة إلى بيت المقدس ، حين نقلك إلى الكعبة ؟

فقال رسول الله ﷺ : ما بداله عن ذلك . فإنه العالم بالعواقب والقادر على المصالح . لا يستدرك على نفسه غلطاً ، ولا يستحدث رأياً بخلاف المتقدم ، جلّ عن ذلك . ولا يقع عليه - أيضاً - مانع يمنعه عن ^(٣) مراده . وليس يبدو إلا لمن كان هذا صفته ^(٤) . وهو ﷺ يتعالى عن هذه الصفات علواً كبيراً .

ثم قال لهم رسول الله ﷺ : أيها اليهود ! أخبروني عن الله ، أليس يُمرض ثم يُصحّ ويُصحّ ثم يُمرض ؟ أبداً له في ذلك ؟ أليس يحيي ويميت ؟ أبداً له في كلّ واحد من ذلك ؟

قالوا : لا !

قال : فكذلك الله تعبد نبيه محمداً ﷺ بالصلاة إلى الكعبة ، بعد أن كان تعبد بالصلاة إلى بيت المقدس . وما بداله في الأول .

٢ . المصدر : ثم عملتم بعده سائر الأيام .

٤ . أ : صفته . المصدر : وصفه .

١ . ليس في المصدر .

٣ . المصدر : من .

[ثم] ^(١) قال: أليس الله يأتي بالشتاء في أثر الصيف والصيف بعد الشتاء؟ ^(٢) أبداً له في كل واحد من ذلك؟

قالوا: لا!

قال: فكذلك لم يبد له في القبلة.

ثم قال: أليس قد ألزمتكم في الشتاء أن تحترزوا من البرد بالثياب الغليظة، وألزمتكم في الصيف [أن تحترزوا من الحر]. فبدا له في الصيف ^(٣) حتى ^(٤) أمركم بخلاف ما كان أمركم به في الشتاء؟

قالوا: لا!

فقال رسول الله ﷺ: فكذلكم الله في ^(٥) تعبدكم في وقت لصلاح يعلمه بشيء. ثم تعبدكم في وقت آخر لصلاح آخر ^(٦)، يعلمه بشيء آخر. فإذا أطعتم الله في الحالين استحققتم ثوابه. وأنزل ^(٧) الله: «ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله» إذا ^(٨) توجهتم بأمره، فثم الوجه الذي تقصدون منه الله وتأملون ثوابه.

ثم قال رسول الله ﷺ: يا عباد الله! أنتم المرضى ^(٩) والله رب العالمين كالطبيب. وصلاح المريض ^(١٠) فيما يعلمه الطبيب ويدبره. لافئما يشتهي ^(١١) ويقترحه. ألا فسلموا لله أمره، تكونوا من الفائزين (انتهى).

وهذا الخبر كما تراه، يدل على نفي البداء لله تعالى.

وقد روى محمد بن يعقوب ^(١٢)، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الريان بن الصلت. قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: ما بعث الله نبياً إلا بتحريم الخمر وأن يقر الله

-
- | | |
|--|-----------------------------|
| ١. يوجد في المصدر. | ٢. والصيف في أثر الشتاء. |
| ٣. ليس في أ. | ٤. المصدر: حين. وهو الظاهر. |
| ٥. ليس في ر والمصدر. | ٦. ليس في المصدر. |
| ٧. المصدر: أنزل. | ٨. المصدر: يعني إذا. |
| ٩. المصدر: كالمرضى. وهو الظاهر. | ١٠. المصدر: فصلاح المرضى. |
| ١١. المصدر: ويدبره به لافئما يشتهي المريض. | ١٢. الكافي ١/١٤٨، ح ١٥. |

بالبداء . فوق التنافي بين الخبرين !

وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال ^(١): لو علم الناس ما في القول بالبداء من الأجر ، ما فتروا عن الكلام فيه .

فينبغي التكلّم في الجمع بين الخبرين :

فأقول : البداء له معنيان :

الأول - أن يبدو له رأي غير الرأي الأول لمفسدة في الرأي الأول ، أو لمحمدة في الرأي الثاني لم يعلم به سابقاً . وهو بهذا المعنى ، منفي عنه ، تعالى عن ذلك علواً كبيراً . وهو المراد في الخبر الأول .

والثاني - أن يكون في علمه السابق أن الصلاح في وقت معين ، في الفعل الفلاني . وإذا جاز ذلك الوقت ، فالمصلحة في الشيء الفلاني . وكان في علمه السابق تغيير ^(٢) ذلك الشيء إذا جاء وقته . أو كان مقرراً في علمه السابق أن يزيداً ^(٣) إن لم يعمل بالخيرات ، مات في وقت كذا . وإن عمل ، مات في وقت بعده ، مع علمه بوقوع أحدهما . لكن كان ذلك العلم مخزوناً عنده ، لا يبيديه لأحد من ملائكته وأنبيائه وأئمته . والبداء إنما يكون بهذا المعنى .

فالبداء في الحقيقة في علم الملك أو النبي أو الإمام ، بمعنى الظهور لأحدهم ، غير ما ظهر لهم أولاً ، لا في علمه تعالى بذلك المعنى . وهو المراد حيث أثبت له البداء ، تعالى الله عما يقول الظالمون .

يؤيد هذا المعنى ما رواه محمد بن يعقوب ^(٤) ، عن محمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن حماد بن عيسى ، عن ربيعي بن عبد الله ، عن الفضيل بن يسار ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : العلم علمان : فعلم عند الله مخزون ، لم يطلع عليه أحد من

١ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ١٢ . ٢ . بغير .

٣ . أ : أن الصلاح في وقت معين في الفعل الفلاني أن يزيداً .

٤ . الكافي ١/١٤٧ ، ح ٦ .

خلقه . وعلم علمه ملائكته ورسله . فما علمه ملائكته ورسله ، فإنه سيكون لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله . وعلم عنده مخزون ، يقدم منه ما يشاء ويثبت ما يشاء .
وأيضاً ، قد روي عن الصادق عليه السلام ^(١) أنه قال : إن لله علمين : علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو ، من ذلك يكون البداء . وعلم علمه ملائكته ورسله وأنبياءه ، فنحن نعلمه .

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً ﴾ : أي مثل ذلك الجعل العجيب ، جعلناكم أمة . وروي الصدوق يعني : أئمة ^(٢) :

﴿ وَسَطًا ﴾ : أي خياراً .

وقيل ^(٣) : للخيار وسط ؛ لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل .

وقال الصدوق ^(٤) أي عدلاً وواسطة بين الرسول والناس .

﴿ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ : يعني يوم القيامة .

﴿ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ : روي في التفاسير ^(٥) : أن الأمم يوم القيامة

يجحدون تبليغ الأنبياء . فيطالب الله الأنبياء بالبينّة على أنهم قد بلغوا وهو أعلم . فيؤتى بأمة محمد صلى الله عليه وآله فيشهدون . فتقول الأمم : من أين عرفتم ؟

فيقول علمنا ذلك بإخبار الله في كتابه الناطق ، على لسان نبيه الصادق .

فيؤتى بمحمد صلى الله عليه وآله فيسأل عن حال أئمة ، فيزكيهم ، ويشهد بعدالتهم . وذلك قوله :

« فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً » .

[وفي كتاب بصائر الدرجات ^(٦) : عبدالله بن محمد ، عن إبراهيم بن محمد الثقفي ،

قال : [وجدتُ] في كتاب بندار بن عاصم ، عن الحلبي ، عن هارون بن خارجة ، عن

١ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٨ . ٢ . بل القمي في تفسيره ٦٣/١ .

٣ . الكشاف ١٩٨/١ . ٤ . بل القمي في تفسيره ٦٣/١ .

٥ . تفسير القمي ١٩١/١ ؛ الكشاف ١٩٩/١ ؛ نور الثقلين ٤٨٢/١ .

٦ . بصائر الدرجات ، ٨٢ ، ح ١ .

أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس» قال: نحن الشهداء على الناس بما عندهم من الحلال والحرام، وبما صنعوا^(١) منه.

وفي أصول الكافي^(٢): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن^(٣) بن عليّ الوشاء، عن أحمد بن عائذ، عن عمر بن أذينة، عن بريد العجليّ، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله تبارك وتعالى «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس». فقال: نحن الأمة الوسط. ونحن شهداء الله على خلقه وحجّته في أرضه.

عليّ بن إبراهيم^(٤)، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن بريد العجليّ، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام قول الله تبارك وتعالى «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً». قال: نحن الأمة الوسط^(٥) ونحن شهداء الله تبارك وتعالى على خلقه وحجّته في أرضه وسمائه.

[والحديثان طويلان، أخذت منهما موضع الحاجة.

وبإسناده إلى أبي جعفر عليه السلام حديث طويل يقول فيه عليه السلام^(٦)] ^(٧):

لقد قضى^(٨) أن لا يكون بين المؤمنين اختلاف. ولذلك جعلهم شهداء على الناس. ليشهد محمد عليه السلام علينا. ولنشهد على شيعتنا. وليشهد شيعتنا على الناس.

[وفي مجمع البيان^(٩)، بعد أن نقل رواية بريد بن معاوية، قال: وفي رواية أخرى قال: إلينا يرجع الغالي. وبنا يلحق المقصّر.

وروى الحاكم أبو القاسم الحسكاني^(١٠)، في كتاب شواهد التنزيل بقواعد التفضيل،

١. المصدر: ضيعوا.
 ٢. الكافي ١/١٩٠، ح ٢.
 ٣. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: الحسين.
 ٤. نفس المصدر ١/١٩١، ح ٤.
 ٥. ما بين المعقوفتين ليس في أ.
 ٦. الكافي ١/٢٥١، ح ٧.
 ٧. ما بين المعقوفتين ليس في أ. وفيه بعد عليه السلام توجد عبارة، والظاهر أنها زائدة. وهي: وفي حديث ليلة القدر عنه عليه السلام.
 ٨. أ: قضى الأمر.
 ٩. مجمع البيان ١/٢٢٤.
 ١٠. نفس المصدر والموضع.

بإسناده عن سليم بن قيس الهلالي ، عن عليّ عليه السلام : إن الله تعالى إيانا عنى بقوله : « لتكونوا شهداء على الناس [ويكون الرسول عليكم شهيداً] ^(١) فرسول الله صلى الله عليه وسلم شاهد علينا ، ونحن شهداء الله على خلقه ، وحبّته في أرضه . ونحن الذين قال الله تعالى : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » .

وفي تفسير العيّاشي ^(٢) : عن أبي بصير ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : نحن نمط الحجاز .

فقلت : وما نمط الحجاز ؟

قال : أواسط الأنماط . إن الله يقول : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » .

ثم قال : إينا يرجع الغالي . وبنا يلحق المقصر .

عن أبي عمرو الزبيرى ^(٣) عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال الله : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً » . فإن ظننت أن الله عنى بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحّدين ، أفترى أن من لا تجوز شهادته في الدنيا على صاع من تمر ، يطلب الله شهادته يوم القيامة ويقبلها منه بحضرة جميع الأمم الماضية ؟ كلاً لم يعن الله مثل هذا من خلقه ؛ يعنى : الأمة التي وجبت لها دعوة إبراهيم : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » . وهم الأمة الوسطى . وهم خير أمة أخرجت للناس ^(٤) .

[وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب ^(٥) : أبو الورد ، عن أبي جعفر عليه السلام] ^(٦)

« لتكونوا شهداء على الناس » [قال : نحن .

وفي رواية حمران بن أعين ^(٧) ، عنه عليه السلام : إنّما أنزل الله : « وكذلك جعلناكم أمة

وسطاً » يعنى : عدولاً « لتكونوا شهداء على الناس » ^(٨) ويكون الرسول شهيداً عليكم » .

٢ . تفسير العيّاشي ٦٣/١ ، ح ١١١ .

٤ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٦ . ليس في أ .

٨ . ليس في أ .

١ . يوجد في أ .

٣ . نفس المصدر ، ح ١١٤ .

٥ . المناقب ١٧٩/٤ .

٧ . نفس المصدر والموضع .

قال: ولا يكون شهداء على الناس إلا الأئمة عليهم السلام والرسول. فأما الأمة فإنه غير جائز أن يستشهدها الله وفيهم من لا تجوز شهادته في الدنيا على حزمة بقل.

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي^(١)، قال: حدّثنا محمد بن عليّ، قال: حدّثنا الحسن بن جعفر بن إسماعيل الأبطس، قال: حدّثنا أبو موسى المسرثاني^(٢) عمران بن عبدالله. قال: حدّثنا عبدالله بن عبيد^(٣) القادسيّ، قال حدّثنا: محمد بن عليّ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً»، قال: نحن الأمة الوسط. ونحن شهداء الله على خلقه وحقّته في أرضه^(٤)].

﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾: هي بيت المقدس؛ أي غيرناه إلى الكعبة.

وقيل^(٥): هي الكعبة؛ لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي بمكة إلى الكعبة. ثمّ أمر بالصلاة إلى صخرة بيت المقدس بعد الهجرة، تألفاً لليهود. ثمّ حوّل إلى الكعبة. وينافيه ما روينا سابقاً من أنّه صلى الله عليه وآله كان يصلي بمكة إلى بيت المقدس.

﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾: يرتدّ عن دينه، إلفاً لقبلة آبائه.

وذلك أنّ هوى أهل المدينة كان في بيت المقدس. فأمرهم بمخالفه ليبيّن من يوافق محمّداً فيما يكرهه؟ وقال: «لنعلم» ولم يزل عالماً بذلك؟ إمّا لأنّ المراد ليعلم رسول الله والمؤمنون، والإسناد إلى ذاته لأنّهم خواصّه. أو لأنّ المراد ليتميّز التابع من الناكص، بوضع العلم موضع التميّز؛ لأنّ العلم يقع به التميّز. أو لأنّ المراد لنعلم علماً يتعلّق به الجزاء. وهو أن يعلمه موجوداً حاصلاً. والأخير روي في التفسير المنسوب إلى الإمام عليه السلام^(٦) وفي الاحتجاج^(٧) أيضاً.

٢. المصدر: المرقانيّ.
٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.
٦. تفسير العسكري ٤٩١.

١. تفسير فرات ٦٢.
٣. المصدر: جيد.
٥. تفسير البحر المحيط ٤٢٣/١.
٧. الاحتجاج ٤٥/١.

[وفي تهذيب الأحكام^(١): الطاطري، عن محمد بن أبي حمزة، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قوله ﷻ «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه» أمره به؟

قال: نعم! إن رسول الله ﷺ كان يتقلب^(٢) وجهه في السماء. فعلم الله ﷻ ما في نفسه. فقال: «قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها»^(٣).

﴿وَأِنْ كَانَتْ﴾: «إن» هي المخففة التي تلزمها اللام الفارقة. والضمير في «كانت» للصلاة إلى بيت المقدس، أو لما دل عليه قوله «وما جعلنا القبلة» من الردة، أو التحويلة، أو الجعلة.

﴿لَكَبِيرَةٌ﴾: لثقيلة شاقة.

﴿إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾: وعرف أن الله يتعبد بخلاف ما يريد المرء، ليستبلى طاعته في مخالفة هواه.

وفي الكشاف^(٤)، أنه يحكى عن الحجاج، أنه قال للحسن: ما رأيك في أبي تراب؟ فقرأ قوله: «إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ»: ثم قال: وعليهم وهو ابن عم رسول الله ﷺ وختنه على ابنته، وأقرب الناس إليه، وأحبهم.

[وفي كتاب الاحتجاج^(٥) للطبرسي رحمته الله متصلاً بآخر الكلام السابق، أعني: قوله ﷻ «وقصده إلى مصالحكم» فقيل: يا ابن رسول الله! فلم أمر بالقبلة الأولى!

فقال: لما قال ﷻ: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها» وهي بيت المقدس، «إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه»، إلا لنعلم ذلك منه وجوداً، بعد أن علمناه سيوجد ذلك إن هوى أهل مكة كان في الكعبة. فأراد الله أن يبين متبع محمد، ممن خالفه باتباع القبلة التي كرهها. ومحمد يأمر بها. ولما كان هوى أهل المدينة في

٢. ر: تقلب. المصدر: ينقلب.

٤. الكشاف ٢٠١/١.

١. تهذيب الأحكام ٤٣/٢، ح ٥.

٣. مابين المعقوفتين ليس في أ.

٥. الاحتجاج ٤٦/١.

بيت المقدس ، أمره بمخالفتها والتوجه إلى الكعبة ، ليبين من يوافق محمد فيما يكرهه ، فهو يصدقه ويوافقه . ثم قال : « وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله » إنما كان التوجه إلى بيت المقدس في ذلك الوقت ، كبيرة إلا على من يهديه الله ، يعرف أن الله يتعبد بخلاف ما يريد المرء ، ليبتلي طاعته في مخالفة هواه .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة [١] .

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ : أي صلاتكم .

روى العياشي (٢) ، عن الصادق عليه السلام أنه سُئل عن الإيمان : أقول هو وعمل ؟ أم قول

بلاعمل ؟

فقال : الإيمان عمل كله ، والقول بعض ذلك العمل المفترض من الله ، مبين في كتابه ، واضح نوره ، ثابتة حجته ، يشهد لها الكتاب ، ويدعو إليه . ولما أن صرف نبيه إلى الكعبة عن بيت المقدس ، قال المسلمون للنبي ﷺ : رأيت صلاتنا التي كنا نصلي إلى بيت المقدس ، ما حالنا فيها وحال من مضى من أمواتنا ، وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟

فأنزل الله : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » . فسُمي الصلاة إيماناً . فمن لقي الله حافظاً لجوارحه ، موقناً (٣) كل جارحة من جوارحه ما فرض الله عليه ، لقي الله مستكماً لإيمانه . وهو (٤) من أهل الجنة . ومن خان في شيء منها وتعدى ما أمر الله فيها ، لقي الله ناقص الإيمان .

وقرئ : ليضيع (بالتشديد) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ ﴾ : لا يضيع أجورهم .

﴿ رَحِيمٌ ﴾ (٥٣) : لا يترك ما يصلحهم .

٢ . تفسير العياشي ١/٦٣ .

٤ . ليس في المصدر .

١ . ما بين المعقوفين ليس في أ .

٣ . المصدر : موفياً . وهو الظاهر .

[وفي تهذيب الأحكام^(١): عنه، عن وهب^(٢)، عن أبي بصير، عن أحدهما عليهما السلام في قوله «سيقول السفهاء من الناس ما ولأهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم». فقلت له: الله أمره أن يصلي إلى بيت المقدس؟

قال: نعم، ألا ترى أن الله يقول: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم»؟

قال: إن بني عبد الأشهل أتوهم وهم في الصلاة وقد صلوا ركعتين إلى بيت المقدس. فقيل لهم: «إن نبيكم قد صُرف إلى الكعبة». فتحوّل النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء. وصلوا الركعتين الباقيتين إلى الكعبة. فصلوا صلوة واحدة إلى قبلتين. فلذلك سُمي مسجدهم مسجد القبلتين.

وفي أصول الكافي^(٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بكر بن صالح عن القاسم بن يزيد، قال: حدّثنا أبو عمرو الزبيرى، عن أبي عبد الله عليه السلام وذكر حديثاً طويلاً يقول فيه عليه السلام بعد أن قال: إن الله تبارك وتعالى فرض الإيمان على جوارح ابن آدم، وقسمه عليها. وفرّقه فيها. وقال فيما فرض على الجوارح من الطهور والصلاة بها. وذلك أن الله تعالى لما صرف نبيه عليه السلام إلى الكعبة عن بيت المقدس، فأنزل الله تعالى: «وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم». فسُمي الصلاة إيماناً^(٤).

﴿قَدْ نَرَى﴾: ربّما وأصل الرؤية: إدراك الشيء بالبصر. ويستعمل بمعنى العلم.
﴿تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾: تردّده تطلّعاً على الوحي، في موضعي مفعولي نرى، أو مفعولاه أو هو ممّا لمفعول واحد.

وكان رسول الله عليه السلام يقع في روعه ويتوقّع من ربّه أن يحوّلَه إلى الكعبة، قبله

٢. المصدر: وهيب.

١. تهذيب الأحكام ٤٣/٢، ح ٦.

٤. مابين المعقوفتين ليس في أ.

٣. الكافي ٣٤/٢-٣٧، ح ١.

إبراهيم عليه السلام وأقدم القبليتين . وأدعى للعرب إلى الإيمان ولمخالفته اليهود . وذلك يدل على كمال أدبه ، حيث انتظر ولم يسأل .

﴿ فَلَنَوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً ﴾ : فلنمكّنك من استقبالها ، من قولك : ولّيته كذا ، إذا صيرته والياً له ، أو فلنحوّلنك إلى جهتها .

﴿ تَرْضِيهَا ﴾ : تحبها . وتتشوّق إليها لمقاصد دينيه ، وافقت مشيئة الله تعالى وحكمه . والرضا والمحبة نظيران . ويظهر الفرق بأن ضد المحبة البغض . وضد الرضا السخط .

﴿ قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ : أي نحوه .

قال الشاعر^(١) :

وقد أظلمكم من شطر ثغركم هول له ظلم يغشاكم قطعاً
أي من نحو ثغركم وتلقائه .

وقيل^(٢) . جانبه ؛ لأن الشطر في الأصل ، لما انفصل عن الشيء ، من شطر : إذا انفصل ودار شطوره^(٣) ، أي منفصلة عن الدور . ثم استعمل جانبه وإن لم ينفصل كالقطر .

وقيل^(٤) : شطر الشيء^(٥) : نصفه ، من شطرت الشيء : جعلته نصفين .

والحرام : المحرّم ، كالكتاب بمعنى المكتوب ، والحساب بمعنى المحسوب ؛ أي محرّم فيه القتال ، أو ممنوع من الظلم أن يتعرّضوه .

وذكر المسجد دون الكعبة ؛ لأن البعيد يكفيه مراعاة الجهة ، بخلاف القريب . والنبى صلى الله عليه وسلم كان حينئذ في المدينة ، بعد أن صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً . ثم وُجّه إلى الكعبة في رجب بعد الزوال ، قبل قتال بدر بشهرين ، وقد صلى بأصحابه في مسجد بني سلمة ركعتين من الظهر ، فتحول في الصلاة ، واستقبل الميزاب . وتبادل

١ . مجمع البيان ٢٢٦/١ .

٢ . أنوار التنزيل ٨٨١ .

٣ . المصدر : شطور .

٤ . مجمع البيان ٢٢٦/١ .

٥ . المصدر : شطر كل شيء .

الرجال والنساء صفوفهم . فسُمِّي المسجد مسجد القبلتين .

﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ ﴾ : في الأرض ، في برّ ، أو بحر ، أو سهل ، أو جبل ، في بيت المقدس ، وفي غيره .

﴿ فَسَوُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ : تخصيص الخطاب بالنبيّ أولاً ، وتعميمه ثانياً ، لتعظيمه ﷺ والتصريح بعموم الحكم .

وفيه تأكيد لأمر القبلة ، وتخصيص للأمة على المتابعة ، وسلوك طريق الاستدراج ، رفقا بالمأمورين .

[وفي الكافي^(١) : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حمّاد ، عن حريز ، عن زرارة ، عن أبي جعفر ﷺ قال : إذا استقبلت القبلة بوجهك ، فلا تقلّب وجهك عن القبلة ، فتفسد صلاتك . فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الْفَرِيضَةِ : « فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ » .

وفي من لا يحضره الفقيه^(٢) : وصلى رسول الله ﷺ إلى البيت المقدس بعد النبوة ، ثلاث عشرة سنة بمكة ، وتسعة عشر شهراً بالمدينة . ثم عيّره اليهود . فقالوا له : إنك تابع لقبلتنا .

فاغتم لذلك غمّاً شديداً . فلما كان في بعض الليل ، يخرج ﷺ يقلّب وجهه في آفاق السماء . فلما أصبح صلى الغداة . فلما صلى من الظهر ركعتين ، جاء جبرئيل ﷺ فقال له : « قد نرى تقلّب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها . فولّ وجهك شطر المسجد الحرام » . (الآية) ثم أخذ بيد النبيّ ﷺ فحوّل وجهه إلى الكعبة ، وحوّل من خلفه وجوههم ، حتّى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال . فكان آخر صلواته إلى بيت المقدس^(٣) . وبلغ الخبر مسجداً بالمدينة ، وقد صلى أهله من العصر ركعتين .

٢ . من لا يحضره الفقيه ١/٢٧٥ ، ح ٨٤٥ .

١ . الكافي ٣/٣٠٠ ، ح ٦ .

٣ . المصدر : فكان أول صلواته إلى بيت المقدس وآخرها إلى الكعبة .

فحوّلوا نحو القبلة . فكانت آخر صلاتهم إلى بيت المقدس وأولها إلى الكعبة^(١) .
فسمّي ذلك المسجد مسجد القبلتين .

فقال المسلمون : صلاتنا إلى بيت المقدس تضيع ، يا رسول الله ؟

فأنزل الله ﷻ : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » يعني : صلاتكم إلى بيت المقدس . وقد
أخرجت الخبر في ذلك على وجهه ، في كتاب النبوة .

وروى زرارة^(٢) ، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال : لا صلاة إلا إلى القبلة .

قال : قلت : أين حدّ القبلة ؟

قال : ما بين المشرق والمغرب قبله كله .

قال : قلت : فمن صلّى لغير القبلة ، أو في يوم غيم في غير الوقت ؟

قال : يعيد .

قال : في حديث آخر ذكره له^(٣) : ثمّ استقبل بوجهك إلى القبلة . ولا تقلّب وجهك

عن القبلة . وذكر كما نقلنا عن الكافي^(٤) .

﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ : علماء اليهود . وقيل : هم والنصارى^(٥) .

﴿ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ﴾ : أي التحويل ، أو التوجيه .

﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ : لأنه كان في بشارة الأنبياء لهم أن يكون نبيّ في صفاته كذا وكذا .

وكان في صفاته أنه يصلّي إلى القبلتين .

﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿١٣٤﴾ : وعد للمطيعين ، ووعيد لغيرهم .

وقرئ بالتاء .

قال ابن عباس^(٦) : أول ما نسخ من القرآن ، فيما ذكر لنا ، من شأن القبلة .

١ . المصدر : فكانت أول صلاتهم إلى بيت المقدس وآخرها إلى الكعبة .

٢ . نفس المصدر .

٣ . نفس المصدر .

٤ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٥ . مجمع البيان ١/٢٢٧ .

٦ . نفس المصدر ونفس الموضع .

وقال قتاده^(١): نسخت هذه الآية ما قبلها .

والأقوى أنه مما نسخ السنة بالقرآن . كما قاله جعفر بن مبشر^(٢)؛ لأنه ليس في القرآن ما يدل على التعمد بالتوجه إلى بيت المقدس .

ومن قال^(٣): إنها نسخت قوله: « فأينما تولوا فثم وجه الله » ففيه أن هذه الآية عندنا مخصوصة بالنوافل في حال السفر . روى ذلك عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٤) وليست منسوخة .

واختلف في صلاة النبي ﷺ إلى بيت المقدس :

فقال قوم: كانت صلاته ﷺ بمكة إلى الكعبة . فلما هاجر إلى المدينة ، أمر بالصلاة إليه . ثم حوّل إلى الكعبة أيضاً .

وقال آخرون: كانت صلاته بمكة - أيضاً - إلى بيت المقدس . إلا أنه يجعل الكعبة بينه وبينها . ولا يصلي في مكان لا يمكن هذا فيه .

وقال آخرون: كان يصلي بمكة ، وبعد قدومه المدينة إلى بيت المقدس . ولم يكن عليه أن يجعل الكعبة بينه وبينها ، ثم أمر بالتوجه إلى الكعبة^(٥) .

﴿ وَلَئِنْ آتَيْتَ ﴾ : اللام موطنة للقسم ؛ أي والله .

﴿ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ ﴾ : من علماء اليهود والنصارى . وقيل^(٦) : جميع أهل الكتاب .

﴿ بِكُلِّ آيَةٍ ﴾ : برهان وحجة على أن الكعبة قبله .

﴿ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ﴾ : جواب القسم المضمرة . ساد مسد الشرط . سواء قدر القسم

مقدماً على الشرط ، فتعين كون الجواب له . ولا يصح جعله جزاء للشرط أو مؤخراً

عنه ، فيسوغ الأمران بقريته ترك الفاء . وهو لازم في الماضي المنفي . وفيه من القطع

بعدم المتابعة ما ليس في جعله جزاء للشرط ، وإن أكد بالقسم .

١ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٣ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٤ . تفسير العياشي ١/٥٦١-٥٧ ، ح ٨٠-٨٢ .

٥ . الكشاف ١/٢٢٠؛ مجمع البيان ١/٢٢٧-٢٢٨ .

٦ . مجمع البيان ١/٢٢٨ .

والمعنى : ما تركوا قبلتك لشبهة تزيلها بحجة . وإنما خالفوك عناداً .

﴿ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلْتَهُمْ ﴾ : قطع لطمعهم . فإنهم قالوا : لو ثبت على قبلتنا ، لكننا نرجو أن يكون صاحبنا الذي ننتظره ، تغريراً له وطمعاً في رجوعه ، وقبلتهم وإن تعددت ، لكنها تتحد بالاتصاف بالبطلان ومخالفة الحق ، أو ^(١) الافراد للإشعار بأن الرسول ﷺ لو تبع ، لا يمكن له المتابعة إلا لواحد .

﴿ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبَلَةَ بَعْضٍ ﴾ : فإن اليهود يستقبل بيت المقدس والنصارى مطلع الشمس . لا يرجى توافقهم ، لتصلب كل حزب فيما هو . وهذه تسلية للرسول ﷺ بأن عنادهم لا يخصه ، ورد لا اعتلالهم ؛ لأنه لا يجوز مخالفة أهل الكتاب فيما ورثوه عن أنبياء الله ، وأن بيت المقدس لم يزل كان قبلة الأنبياء ، فهو أولى بأن يكون قبلة ؛ أي فكما جاز أن يخالف بين جهتيهم للاستصلاح ، [جاز أن يخالف بجهة ثالثة في زمان آخر للاستصلاح] ^(٢) .

﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ ^(٣) : على سبيل الفرض والتقدير ، ﴿ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ^(٤) : أكد تهديده وبالغ فيه من سبعة أوجه ، تعظيماً للحق المعلوم ، وتحريضاً على اقتفائه ، وتحذيراً عن متابعة الهوى ، وتأكيذاً للاجتناب عنه .

﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ ﴾ : يعني : علماءهم .

﴿ يَعْرِفُونَهُ ﴾ : قيل ^(٥) : الضمير لرسول الله ﷺ أو للعلم ، أو القرآن ، أو التحويل .

﴿ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ ﴾ : أي يعرفون بأوصافه كمعرفة آبائهم . لا يلتبسون عليهم بغيرهم .

وفي أصول الكافي ^(٥) : عده من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه

١. ر: و. ٢. ليس في ر.

٣. هي التوكيد بالقسم اللام الموطئة له وفرض الاتباع مع كونه محالاً وتعليقه بالأهواء وتقييده بكونه بعد مجيء العلم وأن المؤكدة لمضمون الجملة واللام الداخلة على همزه . منه دام عزه .

٤. أنوار التنزيل ٨٩/١ . ٥. الكافي ٢/٢٨٣ ، ح ١٦ .

رفعه ، عن محمد بن داود الغنوي ، عن الأصبع بن نباتة ، عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل ، فيه يقول عليه السلام : فأما أصحاب المشثمة ، فهم اليهود والنصارى . يقول الله تعالى : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » . يعرفون محمداً والولاية في التوراة والإنجيل ، كما يعرفون أبناءهم في منازلهم . « وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون الحق من ربك » أنك الرسول إليهم « فلا تكونن من الممترين » .

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١) . حدثني أبي ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى يقول الله تبارك وتعالى « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه » يعني : رسول الله صلى الله عليه وآله « كما يعرفون أبناءهم » لأن الله تعالى [قد] ^(٢) أنزل عليهم في التوراة والإنجيل والزبور صفة محمد صلى الله عليه وآله وصفة أصحابه ومبعثه ومهاجرته ^(٣) . وهو قوله تعالى ^(٤) : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم . تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً . سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل » فهذه صفة رسول الله صلى الله عليه وآله في التوراة والإنجيل وصفة أصحابه ، فلما بعثه الله تعالى عرفه أهل الكتاب ، كما قال عليه السلام ^(٥) : « فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به » .

﴿ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ^(٥٦) : تخصيص لمن عاند . واستثناء لمن آمن .

﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾ : كلام مستأنف .

و« الحق » إما مبتدأ ، خبره « من ربك » ، واللام للعهد ، والإشارة إلى ما عليه الرسول صلى الله عليه وآله .

٢ . يوجد في المصدر .

٤ . الفتح / ٢٩ .

١ . تفسير القمي ١/ ٣٢-٣٣ .

٣ . المصدر : هجرته .

٥ . البقرة / ٨٩ .

أو «الحق» الذي يكتُمونه ، أو للجنس ، والمعنى : أن الحق ما ثبت أنه من الله تعالى ، كالذي أنت عليه ، لا ما لم يثبت ، كالذي عليه أهل الكتاب .

وإما خبر مبتدأ محذوف ؛ أي هو الحق ، ومن ربك حال ، أو خبر بعد خبر .
وقرى بالنصب ، على أنه بدل من الأول ، أو مفعول يعلمون .

﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ (٧٧) : أي الشاكين في أنه من ربك ، أو في كتمانهم الحق عالمين به .

والمراد إما تحقيق الأمر ، وأنه بحيث لا يشك فيه ناظر ، أو أمر الأمة باكتساب المعارف المزيحة للشك على الوجه الأبلغ . وإلا فالشك غير متوقع من الرسول ﷺ ولا يكون بقصد واختيار في غيره .

﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ ﴾ : أي ولكل أمة قبلة ، أو لكل قوم جهة وجانب من الكعبة .
والتنوين بدل الإضافة .

﴿ هُوَ مَوْلِيهَا ﴾ : أحد المفعولين محذوف ؛ أي هو مولئها وجهه ، أو الله تعالى مولئها وجهه .

وقرى « لكل وجهة » بالإضافة .

والمعنى : وكل وجهة الله تعالى مولئها أهلها .
واللام مزيدة للتأكيد ، جبر الضعف العامل .

وقرأ ابن عامر « مولا » ؛ هو مولا تلك الجهة قد وليها .

﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ : من أمر القبلة وغيره ، مما يوجب السعادة ، وأعظمها الولاية .
بل ينحصر فيها ، كما يأتي في الخبر .

﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً ﴾ : أي يجمعكم للحساب ، أو أينما تكونوا من الجهات المتقابلة ، يجعل صلاتكم كأنها إلى جهة واحدة ، أو الخطاب لأصحاب القائم عليه السلام على ما رواه أبو جعفر محمد بن بابويه رحمه الله في كتاب كمال الدين وتمام

النعمة^(١)، بإسناده إلى سهل بن زياد، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني، قال: قلت لمحمد بن علي بن موسى عليه السلام إنني لأرجو أن تكون^(٢) القائم من أهل بيت محمد الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً^(٣) فقال عليه السلام: يا أبا القاسم، ما منّا إلا وهو قائم بأمر الله ﷻ وهاذ إلى دين الله. ولكن القائم الذي يطهر الله ﷻ به الأرض من أهل الكفر والجحود ويملاً عدلاً وقسطاً، هو الذي تخفى على الناس ولادته ويغيب عنهم شخصه ويحرم عليهم تسميته. وهو سمي رسول الله ﷺ وكنيته. وهو الذي تطوى له الأرض ويذل به كل صعب، يجتمع إليه أصحابه^(٤) عدّة أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً من أقاصي الأرض. ذلك^(٥) قول الله ﷻ «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً إن الله على كل شيء قدير».

فإن أكمل له العقد وهو عشرة آلاف رجل، خرج بإذن الله ﷻ فلا يزال يقتل أعداء الله، حتى يرضى الله تعالى.

قال عبدالعظيم: فقلت له: يا سيدي! كيف يعلم أن الله ﷻ قد رضي؟

قال: يُلقني في قلبه الرحمة. فإذا دخل المدينة، أخرج اللات والعزى، فأحرقهما. وبإسناده^(٦) إلى أبي خالد الكابلي، عن سيد العابدين علي بن الحسين عليه السلام قال: المفقودون عن فرشهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً عدّة أهل بدر. فيصبحون بمكة. وهو قول الله ﷻ «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً». وهم أصحاب القائم عليه السلام.

وبإسناده^(٧) إلى محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: لقد نزلت هذه الآية في المفتقدين من أصحاب القائم عليه السلام قوله ﷻ: «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً». إنهم ليفتقدون من^(٨) فرشهم^(٩) ليلاً. فيصبحون بمكة. وبعضهم يسير في

١. كمال الدين وتمام النعمة ٣٧٧/٢ - ٣٧٨، ح ٢. ٢. كذا في المصدر. وفي النسخ: يكون.
٣. ر: ظلماً وجوراً.
٤. المصدر: ويجتمع إليه من أصحابه.
٥. المصدر: وذلك.
٦. نفس المصدر ٦٥٤/٢، ح ٢١.
٧. نفس المصدر ٦٧٢/٢، ح ٢٤.
٨. المصدر: عن. وهو الظاهر.
٩.

السحاب ، يعرف باسمه^(١٠) واسم أبيه وحليته ونسبته .

قال : فقلت : جعلت فداك ! أيهم أعظم إيماناً ؟

قال : الذي يسير في السحاب نهراً .

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١١) : حدّثني أبي ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن

يونس^(١٢) ، عن أبي خالد الكابلي ، قال : قال أبو جعفر عليه السلام والله لكأني أنظر إلى القائم وقد أسند ظهره إلى الحجر ، ثم ينشد^(١٣) حقه .

(إلى أن قال :) هو والله المضطرّ في كتاب الله ، في قوله : « أَمَّنْ يَجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا

دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ » . فيكون أول من يبايعه جبرئيل ، ثم

الثلاثمائة والثلاثة عشر رجلاً . فمن كان ابتلي بالمسير [وافي ، ومن لم يبتل

بالمسير]^(١٤) فقد عن فراشه . وهو قول أمير المؤمنين عليه السلام : « هم المفتقدون عن

فرشهم » . وذلك قول الله تعالى : « فاستبقوا الخيرات أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً » .

قال : الخيرات : الولاية .

[وفي روضة الكافي^(١٥) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور

بن يونس ، عن إسماعيل بن جابر ، عن أبي خالد ، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى :

« فاستبقوا الخيرات أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً » قال : الخيرات : الولاية . وقوله

تبارك وتعالى « أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً » ؛ يعني : أصحاب القائم الثلاثمائة

والبضعة عشر رجلاً .

قال : وهم والله الأمة المعدودة .

قال : يجتمعون والله في ساعة واحدة ، قزع كقزع الخريف .

١٠ . في النسخ : اسمه .

١٢ . ر : يونس بن مالك .

١٤ . ليس في ر .

٩ . أ : المفتقدون عن فرشهم .

١١ . تفسير القمي ٢/٢٠٥ .

١٣ . المصدر : ينشد الله .

١٥ . الكافي ٨/٣١٣ ، ح ٤٨٧ .

وفي مجمع البيان^(١): قال الرضا عليه السلام: وذلك والله أن لو قام قائمنا، يجمع الله إليه جميع شيعتنا، من جميع البلدان.

وفي شرح الآيات الباهرة^(٢): وذكر الشيخ المفيد في كتاب الغيبة^(٣)، بإسناده عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: المعنى بهذا الخطاب أصحاب القائم عليه السلام.

قال بعد ذكر علامات ظهوره: ثم يجمع الله له^(٤) أصحابه وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً عداً أهل بدر. يجمعهم الله له على غير ميعاد. قزعا كقزع الخريف. وهي يا جابر! الآية التي ذكرها الله في كتابه: «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً. [إن الله على كل شيء قدير]^(٥)».

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٧٨): فيقدر على الإماتة والإحياء والجمع.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾: للسفر،

﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾: إذا صليت.

﴿وَأَنَّهُ﴾: أي هذا الأمر،

﴿لَلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٧٩): وقرأ أبو عمرو بالياء.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾: تكرير هذا الحكم لتعدد علله. فإنه ذكر للتحويل ثلاث علل: تعظيم

الرسول بابتغاء مرضاته، وجري العادة الإلهية على أن يولي كل صاحب دعوة جهة

يستقبلها، ودفع حجج المخالفين. وقرن بكلّ علّة معلولها. كما يقرن المدلول بكلّ

واحد من دلائله تقريراً وللتأكيد؛ لأنّ القبلة لها شأن. والنسخ من مظانّ الفتنة.

١. مجمع البيان ٢٣١/١.

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٣. بل غيبة النعماني ٢٨٢ وكذلك عنه في البحار ٢٣٩/٥٢، ضمن ح ١٠٥؛ تفسير البرهان ١٦٢/١، ح ٤. ولم

نجد كتاب غيبة المفيد. وقد ورد في البحار ١٣٩/٥١، ح ١٣، هكذا: غيبة النعماني: روى الشيخ المفيد في

٤. المصدر: فيجمع الله عليه.

كتاب الغيبة عن ...

٥. يوجد في المصدر.

﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ : علة لولوا.

والمعنى : أن التولية عن الصخرة إلى الكعبة ، تدفع احتجاج اليهود بأن المنعوت في التوراة قبلته الكعبة ، والمشركين بأنه يدعي ملة إبراهيم ويخالف قبلته .

﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ : استثناء من «الناس» أي لا يكون لأحد حجة إلا للمعاندين .

﴿مِنْهُمْ﴾ : فإنهم يقولون : ما تحوّل إلى الكعبة إلا ميلاً إلى دين قومه وحباً لبلده . وبدا

له . فرجع إلى قبلة آبائه . ويوشك إلى دينهم أن يرجع . وسمى هذه حجة : لأنهم يسوقونها مساقها . كقوله تعالى (١) : «حجّتهم داخضة» .

قيل (٢) : الحجّة بمعنى الاحتجاج .

وقيل (٣) : الاستثناء للمبالغة في نفي الحجّة رأساً ؛ كقوله :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهنّ فلول من قراع الكتاب

للعلم بأن الظالم لا حجة له . وقرئ (٤) : «إلا الذين ظلموا منهم» ، على أنه استيناف

بحرف التنبيه .

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ : فإن مطاعنهم لا تضرّكم .

﴿وَإِخْشَوْنِي﴾ : ولا تخالفوني في ما أمرتكم به .

﴿وَلَا تَمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (٥) : إما علة لمحذوف ؛ أي أمرتكم لإتمام

نعمتي عليكم وإرادتي اهتداءكم ، أو معطوف على علة مقدّرة ؛ أي اخشوني لأحفظكم عنهم ولأتمّ نعمتي عليكم ، أو على لنلا يكون .

﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ﴾ : إما متّصل بما قبله ؛ أي ولأتمّ نعمتي عليكم في

أمر القبلة ، أو في الآخرة ؛ كما أتمّمها بإرسال الرسول ، أو بما بعده ؛ أي كما ذكرتكم بالإرسال . فاذكروني .

١ . الشورى ١٦٧ .

٢ . أنوار التنزيل ٩٠/١ .

٣ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٤ . نفس المصدر ونفس الموضع .

﴿ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ ﴾ : يحملكم على ما به تصيرون أذكيا .
 ﴿ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ (١٦١) : بالفكر والنظر .
 ولا طريق له سوى الوحي .

وتكرير الفعل للدلالة على أنه جنس آخر .

﴿ فَاذْكُرُونِي ﴾ : بالطاعة .

﴿ أَذْكُرْكُمْ ﴾ : بالثواب .

﴿ وَاشْكُرُوا لِي ﴾ : ما أنعمت به عليكم .

﴿ وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ (١٦٢) : بجحد النعم وعصيان الأمر .

وفي كتاب معاني الأخبار^(١) ، بإسناده إلى أبي الصباح بن نعيم العابد^(٢) ، عن محمد بن مسلم ، قال : في حديث طويل يقول في آخره : تسبيح فاطمة الزهراء ، من ذكر الله الكثير الذي قال الله ﷻ « فاذكروني أذكركم » .

وفي أصول الكافي^(٣) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن بكر بن صالح ، عن القاسم بن يزيد ، عن أبي عمرو الزبيري ، عن أبي عبدالله ﷺ قال في حديث طويل : الوجه الثالث من الكفر ، كفر النعم . قال : « فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون » .

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٤) : وفي رواية أبي الجارود ، عن أبي جعفر ﷺ في قوله^(٥) : « ولذكر الله أكبر » يقول : ذكر الله لأهل الصلاة ، أكبر من ذكرهم إياه . ألا ترى أنه يقول : « اذكروني أذكركم » ؟

وفي روضة الكافي^(٦) ، بإسناده إلى أبي عبدالله ﷺ حديث طويل . يقول فيه ﷺ : والله ذاكر لمن ذكره من المؤمنين . واعلموا أن الله لم يذكره أحد من عباده المؤمنين ، إلا ذكره بخير . فأعطوا الله من أنفسكم الاجتهاد في طاعته .

٢ . المصدر : العاندي .

٤ . تفسير القمي ١٥٠/٢ .

٦ . الكافي ٧/٨ ، ح ١ .

١ . معاني الأخبار ١٩٤/١ ، ذيل ح ٥ .

٣ . الكافي ٣٩١/٢ ، ح ١ .

٥ . العنكبوت ٤٥/١ .

وفي مجمع البيان^(١): ورؤي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: إن الملك ينزل الصحيفة من أول النهار وأول الليل. يكتب فيها عمل ابن آدم. فأملوا في أولها خيراً وفي آخرها. فإن الله يغفر لكم ما بين ذلك إن شاء الله. فإنه يقول: «اذكروني أذكركم».

وفي كتاب الخصال^(٢): فيما أوصى به النبي صلى الله عليه وآله: ثلاث لا تطيقها هذه الأمة: المواساة للأخ في ماله، وانصاف الناس من نفسه، وذكر الله على كل حال. وليس هو «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر». ولكن إذا ورد على ما يحرم الله عليه، خاف الله عنده وتركه.

وعن أبي حمزة الثمالي^(٣): قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: العبد بين ثلاثة: بلاء وقضاء ونعمة. فعليه في البلاء من الله الصبر فريضة. وعليه في النعمة من الله التسليم فريضة. وعليه في النعمة من الله الشكر فريضة.

وعن أبي حمزة الثمالي^(٤)، عن علي بن الحسين عليهما السلام: ومن قال الحمد لله، فقد أدى شكر كل نعم الله تعالى.

وفيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه^(٥): اذكروا الله في كل مكان، فإنه معكم.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث^(٦): وشكر كل نعمة، الورع عما حرم الله تعالى.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ﴾: عن المعاصي وحفظ النفس.

﴿وَالصَّلَاةِ﴾: التي هي عماد الدين.

﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ﴿٧٢﴾: بالنصرة وإجابة الدعوة.

وفي مصباح الشريعة^(٧): قال الصادق عليه السلام في كلام طويل: ومن استقبل البلايا^(٨)

١. مجمع البيان ١/٢٣٤. ٢. الخصال ١/١٢٥.

٣. نفس المصدر ١/٨٦، ح ١٧. ٤. الخصال ١/٢٩٩، ح ٧٢.

٥. نفس المصدر ٢/٦١٣، ضمن ح أربعمئة. ٦. نفس المصدر ١/١٤، ح ٥٠.

٧. شرح فارسي لمصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة ٥٠٢-٥٠٣.

بالرحب، وصبر على سكينه ووقار، فهو من الخاص. ونصيبه ما قال الله ﷻ: «إن الله مع الصابرين».

وفي تفسير العياشي^(٩): عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام. قال: قال: يا فضيل! بلغ من لقيت من موالينا عنا السلام. وقل لهم: إنني أقول إنني لا أغني عنكم من الله شيئاً إلا بورع. فاحفظوا ألسنتكم. وكفوا أيديكم. وعليكم بالصبر والصلاة. «إن الله مع الصابرين».

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ﴾: أي هم أموات.

﴿بَلْ أَحْيَاءُ﴾: أي بل هم أحياء.

﴿وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾^(١٠): ما حالهم.

والآية نزلت في شهداء بدر؛ كانوا أربعة عشر.

وفي مجمع البيان^(١١): بل أحياء. قيل فيه أقوال: [فذكر ثلاثة منها، ثم قال:]

الرابع - أن المراد، أحياء لما نالوا من جميل الذكر والثناء؛ كما روي عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه من قوله: هلك خزان الأموال. والعلماء باقون ما بقي الدهر. أعيانهم مفقودة. وآثارهم في القلوب موجودة.

وفيه: روى الشيخ أبو جعفر في كتاب تهذيب الأحكام، مستنداً إلى علي بن مهزيار، عن القاسم بن محمد، عن الحسين بن أحمد، عن يونس بن ظبيان، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام جالساً. فقال: ما يقول الناس في أرواح المؤمنين؟

قلت: يقولون تكون في حواصل طيور خضر، في قناديل تحت العرش.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: سبحان الله! المؤمن أكرم على الله من^(١٢) أن يجعل روحه في حوصلة طائر أخضر. يا يونس! المؤمن إذا قبضه الله تعالى، صير روحه في قالب كقالبه في الدنيا. فيأكلون ويشربون. فإذا قدم عليهم القادم، عرفوه بتلك الصورة التي كانت

٩. تفسير العياشي ٦٨/١، ح ١٢٣.

١١. المصدر: من ذلك.

٨. المصدر: البلاء.

١٠. مجمع البيان ٢٣٦/١.

في الدنيا.

وعنه^(١)، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن أبي بصير. قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أرواح المؤمنين. فقال: في الجنة على صور أبدانهم. لو رأيتهم لقلت فلان.

وفي حديث^(٢): أنه يفسح له مدّ بصره. ويقال له: نم، نومة العروس.

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ﴾: أي: ولنصيبنكم إصابة من يختبر لأحوالكم، هل تصبرون على

البلاء وتستسلمون للقضاء؟

﴿بَشِيءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾: أي بقليل من ذلك بالقياس إلى ما وقاهم عنه، أو

بالنسبة إلى ما يصيب معانديهم في الآخرة، والإخبار به قبل الوقوع للتوطين.

﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ﴾: عطف على «شيء» أو «الخوف».

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة^(٣)، بإسناده إلى محمد بن مسلم، قال: سمعت

أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن لقيام^(٤) القائم عليه السلام علامات تكون من الله تعالى للمؤمنين.

قلت: فما هي؟ جعلني الله فداك.

قال: ذلك قول الله تعالى: «وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ»؛ يعني المؤمنين قبل خروج القائم عليه السلام «بشيء

من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين».

قال: «لنبلونكم^(٥) بشيء من الخوف» من ملوك بني فلان، في آخر سلطانتهم.

«والجوع» بغلاء أسعارهم. «ونقص من الأموال» قال: كساد^(٦) التجارات وقلة الفضل.

«ونقص من الأنفس» قال: موت ذريع. «ونقص من الثمرات» لقلة^(٧) ريع ما يُزرع.

«وبشر الصابرين» عند ذلك بتعجيل خروج القائم عليه السلام.

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٢. مجمع البيان ٢٣٦/١.

٣. كمال الدين وتمام النعمة ٦٤٩/٢ - ٦٥٠، ح ٣.

٤. المصدر: يبلوهم.

٥. المصدر: قدام.

٦. المصدر: قال قلة. (ظ).

٧. أ: فساد.

{ثم} (١) قال لي: يا محمد! هذا تأويله. إن الله ﷻ يقول (٢): «وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم».

وفي تفسير العياشي (٣): عن الثمالي، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله ﷻ «لنبلونكم (٤) بشيء من الخوف والجوع» قال: ذلك جوع خاص وجوع عام. فأما بالشام، فإنه عام. وأما الخاص، بالكوفة. يخص ولا يعم. ولكنه يخص بالكوفة أعداء آل محمد - عليه الصلاة والسلام - : فيهلكهم الله بالجوع. وأما الخوف فإنه عام بالشام. وذلك الخوف إذا قام القائم عليه السلام وذلك قوله: «لنبلونكم (٥) بشيء من الخوف والجوع». وفي كتاب علل الشرائع، بإسناده إلى سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن في كتاب علي عليه السلام إن أشد الناس بلاء النبيون، ثم الوصيون، ثم الأمثل فالأمثل. وإنما ابتلي (٦) المؤمن على قدر أعماله الحسنة. فمن صح دينه وصح عمله، اشتد بلاؤه. وذلك أن الله ﷻ لم يجعل الدنيا ثواب المؤمن (٧)، ولا عقوبة الكافر. ومن سخط دينه وضعف عمله، فقد قل بلاؤه. والبلاء أسرع إلى المؤمن المتقي، من المطر إلى قرار الأرض.

وفي نهج البلاغة (٨): إن الله يبتلي عباده عند الأعمال السيئة، بنقص الثمرات وحبس البركات وإغلاق خزائن الخيرات، ليتوب تائب ويقلع مقلع ويتذكر متذكر ويزدجر مزدجر.

﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

الخطاب للرسول، أو لمن يتأتى منه البشارة.

و«المصيبة» تعم ما يصيب الإنسان من مكروه.

١. يوجد في المصدر.
٢. آل عمران / ٧.
٣. تفسير العياشي ١/ ٦٨، ح ١٢٥.
٤. كذا في المصدر. وفي النسخ: ليلونكم الله.
٥. كذا في المصدر. وفي النسخ: ليلونكم الله.
٦. المصدر: يتلى. (ظ)
٧. المصدر: ثواباً للمؤمن.
٨. نهج البلاغة / ١٩٩.

﴿أَوْلِيكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾: «الصلوة» في الأصل: الدعاء، ومن الله التزكية والمغفرة. وجمعها للتشبيه على كثرتها وتنوعها.
والمراد بالرحمة، اللطف والإحسان.

[﴿وَأَوْلِيكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ﴾ (٧٧): للحق والصواب، حيث استرجعوا واستسلموا لقضاء الله تعالى] (١).

وفي كتاب الخصال (٢)، عن عبدالله بن سنان، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: قال الله تعالى: «إِنِّي أُعْطِيتُ الدُّنْيَا بَيْنَ عِبَادِي فَيَضًا، فَمَنْ أَقْرَضَنِي قَرْضًا، أُعْطِيتَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا عَشْرَةٌ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ وَمَا شِئْتَ مِنْ ذَلِكَ. وَمَنْ لَمْ يَقْرَضْنِي مِنْهَا قَرْضًا، فَأَخَذْتُ (٣) مِنْهُ قَسْرًا أُعْطِيتُهُ ثَلَاثَ خِصَالٍ لَوْ أُعْطِيتُ (٤) وَاحِدَةً مِنْهُنَّ مَلَائِكَتِي لِرِضْوَانِ: الصَّلَاةِ، وَالْهَدَايَةِ، وَالرَّحْمَةِ». إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ». أَوْلِيكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ». وَوَاحِدَةٌ مِنَ الثَّلَاثِ «وَرَحْمَةٌ» اثْنَتَيْنِ «وَأَوْلِيكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ» ثَلَاثَ.
ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا لِمَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا قَسْرًا.

وعن أبي عبدالله (٥)، عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أَرْبَعُ خِصَالٍ مِنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ فِي نُورِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ: مَنْ كَانَتْ عَصْمَةٌ أَمْرُهُ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، قَالَ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» (الحدِيث).

وفي أصول الكافي (٦): عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ فَضْلٍ. قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ فِي الْيَوْمِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ». مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢. الخصال ١/١٣٠، ح ١٣٥.

٤. ر: لو أعطيت منها.

٦. الكافي ١/٣٨١، ح ٥.

١. ما بين المعقوفين ليس في أ.

٣. أ: قد أخذت.

٥. نفس المصدر: ١/٢٢٢، ح ٤٩.

فقليل له: وكيف عرفت؟

قال: لأنّه قد دخلني ذلّة^(١) لم أكن أعرفها.

وفي الكافي^(٢): عليّ بن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن معروف بن خربوذ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ما من عبد يصاب بمصيبة، فيسترجع عند ذكر المصيبة ويصبر حين تفاجئه إلا غفر الله له ما تقدّم من ذنبه. وكلّما ذكر مصيبة فاسترجع عند ذكر المصيبة، غفر الله له كلّ ذنب فيما بينهما.

عليّ^(٣)، عن أبيه^(٤)، عن ابن أبي عمير، عن داود بن رزين، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من ذكر مصيبة ولو بعد حين، فقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون». والحمد لله رب العالمين. اللهمّ أجرني على مصيبي. واخلف عليّ أفضل منها» كان له من الأجر مثل ما كان عند أول صدمته.

عليّ بن محمّد، عن صالح^(٥) بن أبي حمّاد، رفعه قال: جاء أمير المؤمنين عليه السلام إلى الأشعث بن قيس يعزّيه بأخ له. فقال له^(٦): إن جزعت فحقّ الرحم أتيت، وإن صبرت فحقّ الله أدّيت، على أنّك إن صبرت جرى عليك القضاء، وأنت محمود، وإن جزعت جرى عليك القضاء وأنت مذموم.

فقال له الأشعث: «إنا لله وإنا إليه راجعون».

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أتدري ما تأويلها؟

فقال الأشعث: لا. أنت غاية العلم ومنتهاه.

فقال له: أمّا قولك «إنا لله» فإقرار منك بالملك. وأمّا قولك «وإنا إليه راجعون»

فإقرار منك بالهلاك.

٢. الكافي ٢٢٤/٣، ح ٥.

٤. ليس في أور.

١. المصدر: لأنّه تداخلني ذلّة لله.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٦.

٥. نفس المصدر ٢٦١/٣، ح ٤٠.

٦. المصدر: يعزّيه بأخ له يقال له عبدالرحمن. فقال له أمير المؤمنين.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): وسئل أبو عبد الله عليه السلام: ما بلغ من حزن يعقوب؟
قال: حزن سبعين تكلى على أولادها.
وقال: إن يعقوب لم يعرف الاسترجاع. فمنها قال: وأسفا على يوسف.
وفي نهج البلاغة^(٢): وقال عليه السلام: وقد سمع رجلاً يقول: «إنا لله وإنا إليه راجعون» -
فقال: إن قولنا «إنا لله»، إقرار على أنفسنا بالملك. وقولنا «إنا إليه راجعون»، إقرار
على أنفسنا بالهلاك.
وفي مجمع البيان^(٣): وفي الحديث: من استرجع عند المصيبة، جبر الله مصيبته،
وأحسن عقباه، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه.
وقال عليه السلام^(٤): من أصيب بمصيبة فأحدث استرجاعاً وإن تقادم^(٥) عهداً، كتب الله له
من الأجر مثل يوم أصيب.
[وفي شرح الآيات الباهرة^(٦): (٧) وذكر الشيخ جمال الدين قدس الله روحه في
كتاب نهج الحق^(٨)، عن ابن مردويه، من طريق العامة، بإسناده إلى ابن عباس، قال: إن
أمير المؤمنين صلوات الله عليه لما وصل إليه ذكر قتل عمه حمزة قال: «إنا لله وإنا إليه
راجعون». فنزلت هذه الآية: «بشّر الصابرين». (الآية) وهو القائل عند تلاوتها: «إنا
لله» إقرار بالملك. «وإنا إليه راجعون» إقرار بالهلاك.
﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾: علما جبلين بمكة.

١. تفسير القمي ٣٥٠/١.
٢. نهج البلاغة ٤٨٥/١، ح ٩٩.
٣. مجمع البيان ٢٣٨/١.
٤. نفس المصدر ونفس الموضع.
٥. ر: تقدّم.
٦. تأويل الآيات ٨٢/١.
٧. ليس في أ.
٨. هو أبو منصور جمال الدين حسن بن يوسف بن المطهر الحلبي قدس الله روحه الملقب بالعلامة، الذي جمع من العلوم ما تفرق في جميع الناس، وأحاط من الفنون بما لا يحاط بقياس، مروج المذهب والشريعة في المائة السابعة ورئيس علماء الشيعة من غير مدافعة. صنف في كل علم كتاباً. ومنها «نهج الحق وكشف الصدق». مرتباً على مسائل في التوحيد والعدل والنبوة والامامة.

وفي كتاب علل الشرائع^(١)، بإسناده إلى عبد الحميد بن أبي الديلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سُمِّي الصفا صفا؛ لأن المصطفى آدم، هبط عليه. فقطع للجبل اسم من اسم آدم عليه السلام يقول الله تعالى^(٢): «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ». وقد هبطت حواء على المروة. وإنما سُمِّيت المروة مروة؛ لأن المرأة هبطت عليها. فقطع للجبل اسم من اسم المرأة.

﴿ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾: أعلام مناسكه. جمع شعيرة. وهي العلامة.

﴿ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ ﴾: الحج لغة: القصد والاعتمار للزيارة. فغلبا شرعاً على قصد البيت وزيارته على الوجهين المخصوصين.

﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾: قيل^(٣): كان أساف على الصفا ونائلة على المروة. وكان أهل الجاهلية إذا سعوا مسحوهما. فلما جاء الإسلام وكسرت الأصنام، تخرج المسلمون أن يطوفوا (بهما)^(٤) لذلك. فنزلت والإجماع على أنه مشروع في الحج والعمرة. والخلاف في وجوبه.

وذهب بعض العامة إلى عدم وجوبه.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٥)، روي عن زرارة ومحمد بن مسلم، أنهما قالوا: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في الصلاة في السفر، كيف هي؟ وكم هي؟

فقال: إن الله تعالى يقول^(٦): «وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ». فصار التقصير في السفر واجباً، كوجوب التمام في الحضر.

[قالا: قلنا: إنما قال الله تعالى: «فليس عليكم جناح» ولم يقل: «افعلوا» فكيف أوجب^(٧) ذلك كما أوجب التمام في الحضر؟] ^(٨).

١. علل الشرائع ٤٣١/١ - ٤٣٢، ح ١.

٢. آل عمران ٣٣.

٣. أنوار التنزيل ٩٢/١.

٤. المصدر: بينهما.

٥. من لا يحضره الفقيه ٤٣٤/١.

٦. النساء ١٠١.

٧. ر: وجب.

٨. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

فقال ﷺ: أو ليس قد قال الله ﷻ في الصفا والمروة: «فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما». ألا ترون أن الطواف بهما واجب مفروض؟ لأن الله ﷻ ذكره في كتابه وصنعه نبيه ﷺ. وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي ﷺ وذكره الله تعالى ذكره في كتابه.

وفي الكافي^(١): عده من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن معاوية بن حكيم، عن محمد بن أبي عمير، عن الحسن بن علي الصيرفي، عن بعض أصحابنا، قال: سئل أبو عبد الله ﷺ عن السعي بين الصفا والمروة؛ فريضة أم سنة؟ فقال: فريضة.

قلت: أو ليس قال الله ﷻ «فلا جناح عليه أن يطوف بهما»؟ قال: كان ذلك في عمرة القضاء. إن رسول الله ﷺ شرط عليهم أن يرفعوا الأصنام من الصفا والمروة. فسئل عن رجل^(٢) ترك السعي حتى انقضت الأيام وأعيدت الأصنام.

فجاؤوا إليه. فقالوا: يا رسول الله! إن فلاناً لم يسع بين الصفا والمروة. وقد أعيدت الأصنام. فأنزل الله ﷻ: «فلا جناح عليه أن يطوف بهما»؛ أي وعليهما الأصنام.

وفي علل الشرائع^(٣)، بإسناده إلى معاوية بن عمارة، عن أبي عبد الله ﷺ قال: إن إبراهيم ﷺ لما خلف^(٤) إسماعيل بمكة، عطش الصبي. وكان فيما بين الصفا والمروة شجرة. فخرجت أمه حتى قامت على الصفا. فقالت: هل بالوادي من أنيس؟ فلم يجبها أحد. فمضيت حتى انتهت إلى المروة. فقالت: هل بالوادي من أنيس؟ فلم تجب^(٥). ثم رجعت إلى الصفا. فقالت كذلك. حتى صنعت ذلك سبعا. فأجرى الله سنته^(٦).

٢. المصدر: ... من الصفا والمروة. فتشاغل رجل. (ظ)

٤. أ: خلفت.

٦. المصدر: ذلك سنته.

١. الكافي ٤/٤٣٥، ح ٨.

٣. علل الشرائع ٢/٤٣٢، ح ١.

٥. المصدر: فلم يجبها.

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وبإسناده^(١) إلى معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : صار السعي بين الصفا والمروة ؛ لأنّ إبراهيم عليه السلام عرض له إبليس ، فأمره جبرئيل عليه السلام فشدّ عليه ، فهرب منه . فجرت به السنّة ، يعني : الهرولة .

وبإسناده^(٢) إلى حمّاد ، عن الحلبيّ ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام : لم جعل السعي بين الصفا والمروة ؟

قال : لأنّ الشيطان تراءى لإبراهيم عليه السلام في الوادي . فسعى ، وهو منازل الشيطان . وفي الكافي^(٣) : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، جميعاً عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أقام بالمدينة عشر سنين لم يحجّ . ثمّ أنزل الله تعالى^(٤) عليه : « وأذن في الناس بالحجّ يأتوك رجالاً وعلى كلّ ضامر يأتين من كلّ فجّ عميق » .

فأمر المؤذنين أن يؤذّنوا بأعلى أصواتهم بأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله يحجّ في عامه هذا . فعلم به من حضر في المدينة وأهل العوالي والأعراب . واجتمعوا للحجّ رسول الله صلى الله عليه وآله وإنّما كانوا تابعين ينتظرون^(٥) ما يؤمرون يتبعونه . أو يصنع شيئاً فيصنعونه .

فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله في أربع بقين من ذي القعدة . فلما انتهى إلى ذي الحليفة ، زالت الشمس . فاغتسل ، ثمّ خرج حتّى أتى المسجد الذي عند الشجرة . فصلّى فيه الظهر . وعزم بالحجّ مفرداً . وخرج حتّى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل . فصوّف له سمطان^(٦) . فلبّى بالحجّ مفرداً . وساق الهدى ستاً وستين ، أو أربعاً وستين ، حتّى انتهى إلى مكة ، في سلخ أربع من ذي الحجّة . فطاف بالبيت سبعة أشواط . ثمّ صلّى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام ثمّ عاد إلى الحجر فاستلمه . وقد كان استلمه في أوّل طوافه . ثمّ

١ . نفس المصدر ٤٣٢/٢ ، ح ١ .

٢ . نفس المصدر ٤٣٣/٢ ، ح ٢ .

٣ . الكافي ٢٤٥/٤ ، ح ٤ .

٤ . الحج ٢٧ .

٥ . المصدر : ينظرون .

٦ . المصدر : سماطان .

قال: «إن الصفا والمروة من شعائر الله». فأبدأ بما بدأ الله تعالى^(١).
وإن المسلمين كانوا يظنون [أن]^(٢) السعي بين الصفا والمروة شيء صنعه
المشركون. فأنزل الله تعالى: «إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر
فلا جناح عليه أن يطوف بهما».

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

علي بن إبراهيم^(٣)، عن أبيه، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، جميعاً، عن
ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في حديث طويل: إن
رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أبدأ بما بدأ الله تعالى به. فأتى الصفا فبدأ بها.

عدة من أصحابنا^(٤)، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن
سويد، عن عبد الله بن سنان، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أبدأ بما بدأ
الله.

ثم صعد على الصفا. فقام عليه مقدار ما يقرأ الانسان^(٥) سورة البقرة.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

ابن محبوب^(٦)، عن عبد العزيز العبدي، عن عبيد بن زرارة، قال: سألت أبا
عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت أسبوعاً طواف الفريضة، ثم سعى بين الصفا والمروة
أربعة أشواط ثم غمزه بطنه، فخرج وقضى حاجته، ثم غشي أهله.

قال: يغتسل، ثم يعود، فيطوف ثلاثة أشواط، ويستغفر ربه، ولا شيء عليه.

قلت: فإن كان طاف بالبيت طواف الفريضة، فطاف أربعة أشواط، ثم غمزه بطنه،

فخرج فقضى حاجته، فغشي أهله؟

١. يوجد في أ بعد: ثم صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام ثم عاد.

٢. المصدر: عن.

٣. نفس المصدر ٢٤٨/٤، ح ٦.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٧.

٥. ليس في أ.

٦. نفس المصدر ٣٧٩/٤، ح ٧.

فقال : أفسد حجّه . وعليه بدنة ، ويغتسل ، ثم يرجع ، فيطوف أسبوعاً ، ثم يسعى ويستغفر ربّه .

قلت : كيف لم تجعل عليه حين غشي أهله قبل أن يفرغ من سعيه ، كما جعلت عليه هدياً حين غشي أهله قبل أن يفرغ من طوافه ؟

قال : إنّ الطواف فريضة . وفيه صلاة والسعي سنّة من رسول الله ﷺ .

قلت : أليس الله يقول : « إنّ الصفا والمروة من شعائر الله » ؟

قال : بلى . ولكن قد قال فيهما : « ومن تطوّع خيراً فإنّ الله شاكر عليم » فلو كان السعي فريضة ، لم يقل « ومن تطوّع خيراً » .

قوله ﷺ : « والسعي سنّة » : أي ليس وجوبه كوجوب الطواف ، وإن كان هو واجباً من سنّة رسول الله ﷺ .

عليّ بن إبراهيم^(١) ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله ﷺ : أنّ رسول الله ﷺ حين فرغ من طوافه وركعتيه قال : أبدأ بما بدأ الله ﷻ به من إتيان الصفا . إنّ الله ﷻ يقول : « إنّ الصفا والمروة من شعائر الله » .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

عدّة من أصحابنا^(٢) ، عن سهل بن زياد ، رفعه قال : ليس لله منسك أحبّ إليه من السعي . وذلك أنّه يدلّ فيه الجبارين .

أحمد بن محمد^(٣) ، عن التيمليّ ، عن الحسين بن أحمد الحلبيّ ، عن أبيه ، عن رجل ، عن أبي عبد الله ﷺ قال : قال : جعل السعي بين الصفا والمروة مذلّة للجبارين .

﴿ وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾ : أي فعل طاعة فرضاً كان أو نفلًا .

١ . نفس المصدر ٤/٤٣١ ، ح ١ .

٢ . نفس المصدر ٤/٤٣٤ ، ح ٤ .

٣ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٥ .

و«خيراً» نصب على أنه صفة مصدر محذوف، أو بحذف الجار وإيصال الفعل إليه، أو بتعدية الفعل لتضمّنه معنى أتى.

وقرأ يعقوب والكسائي وحمزة «يَطْوَع». وأصله يَطْوَع، فأدغم مثل يَطْوَف.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ﴾: مثيب على الطاعة،

﴿عَلِيمٌ﴾ (١٥٨): لا تخفى عليه طاعة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾: كأخبار اليهود،

﴿مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾: كآيات الشاهدة على أمر محمد ﷺ.

﴿وَالْهُدَى﴾: وما يهدي إلى وجوب اتباعه والإيمان به.

وفي تفسير العياشي^(١): عن ابن أبي عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام: «إِنَّ

الذين يكتمون ما أنزلنا من البيّنات والهدى» في عليّ.

وعن حمران^(٢) بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا

أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ»: يعني بذلك نحن، والله المستعان.

عن بعض أصحابنا^(٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: أخبرني عن قوله: «إِنَّ

الذين يكتمون ما أنزلنا من البيّنات والهدى من بعد ما بيّنناه للناس في الكتاب».

قال: نحن يعني بها. والله المستعان. إِنَّ الرجل منا إذا صارت إليه لم يكن له، أو لم

يسعه، إلا أن يبيّن للناس من يكون بعده.

﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ﴾: لخصناه لهم.

﴿فِي الْكِتَابِ﴾: في التوراة.

على ما سبق في الحديث، يشمل القرآن أيضاً.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٣٧.

١. تفسير العياشي ٧١/١، ح ١٣٦.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٣٩.

﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (٣٦): أي الذين يتأتى منهم اللعن عليهم، من الملائكة والثقلين.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): قوله: «أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون» قال: كل من قد لعنه الله من الجن والإنس، نلعنهم.

وفي كتاب الاحتجاج^(٢) للطبرسي^(٣) عن أبي محمد العسكري^(٤) حديث طويل، فيه: قيل لأmir المؤمنين^(٥): من خير خلق الله بعد أئمة الهدى ومصابيح الدجى؟ قال: العلماء إذا صلحوا.

قيل: فمن شر خلق الله بعد إبليس وفرعون وشمود وبعد المتسمين بأسمائكم وبعد المتلقين بألقابكم والأخذين لأمكتكم والمتأمرين^(٦) في ممالككم.

قال: العلماء إذا فسدوا، هم المظهرون للأباطيل، الكاتمون للحقائق. وفيهم قال الله^(٧): «أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون إلا الذين تابوا». (الآية). وفي مجمع البيان^(٨): ورؤي عن النبي^(٩) أنه قال: من سئل عن علم يعلمه فكتمه، أجم يوم القيامة بلجام من نار.

[وفي تفسير العياشي^(١٠): عن عبدالله بن بكير، عمّن حدّثه، عن أبي عبدالله^(١١) في قوله «أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون» قال: نحن هم. وقد قالوا^(١٢) هوام الأرض^(١٣)].

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾: عن الكتمان وسائر ما يجب أن يتاب عنه،
﴿وَأَصْلَحُوا﴾: ما أفسدوا بالتدارك،

١. تفسير القمي ٦٤/١.
٢. الاحتجاج ٢٦٤/٢.
٣. أ: المتأخرين.
٤. مجمع البيان ٢٤١/١.
٥. تفسير العياشي ٧٢/١، ح ١٤١.
٦. قيل في هامش المصدر: وقال المجلسي^(١٤) (البحار ٨٩/١): ضمير «هم» راجع إلى «اللاعنين». قوله: «وقد قالوا»، إما كلامه^(١٥). فضمير الجمع راجع إلى العامة، أو كلام المؤلف، أو الرواة. فيحتمل إرجاعه إلى أهل البيت^(١٦) أيضاً.
٧. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿ وَيَتَّبِعُوا ﴾ : ما بينه الله في كتابهم ، لتتم توبتهم .

وقيل ^(١) : ما أحدثوه من التوبة ليمحو به سمة الكفر عن أنفسهم ، ويقتدي بهم
أضربهم ،

﴿ فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴾ : بالقبول والمغفرة .

﴿ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ ^(٢) : المبالغ في قبول التوبة وإفاضة الرحمة .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ : أي ومن لم يتب من الكاتمين حتى مات ،

﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ ^(٣) : يعني استقر عليهم لعنة الله

ولعنة من يعتد بلعنه من خلقه .

وقيل ^(٤) : الأول لعنهم أحياء ، والثاني لعنهم أمواتاً .

وقرى ^(٥) برفع الملائكة والناس وأجمعون ، عطفاً على محل اسم « الله » ؛ لأنه فاعل

في المعنى ، كقولك : أعجبنى ضرب زيد و عمرو ، أو فاعلاً لفعل مقدر ؛ أي ويلعنهم
الملائكة .

﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ : أي في اللعنة ، أو النار . وإضمارها قبل الذكر ، تفخيماً لشأنها

وتهويلاً ، أو اكتفاء بدلالة اللعن عليها .

﴿ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾ ^(٦) : أي لا يمهلون ، أو لا ينتظرون

ليعتذروا ، أو لا ينظر إليهم نظر رحمة .

وفي الآية ، دلالة على كفر من كتم ما أنزل في علي عليه السلام بناء على ما سبق من الخبر .

﴿ وَالْهَيْكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ : خطاب عام ؛ أي المستحق للعبادة منكم ، واحد لا شريك له .

يصح أن يعبد ويسمى إلهاً .

﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ : تقرير للوحدانية . وإزاحة لأن يتوهم أن في الوجود إلهاً ولكنه

لا يستحق العبادة منهم .

٢ . أنوار التنزيل ٩٢/١ - ٩٣ .

١ . أنوار التنزيل ٩٢/١ .

٣ . نفس المصدر ونفس الموضع .

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (١٣٧): كالحجّة عليها. فإنّه لمّا كان مولى النعم كلّها، أصولها وفروعها وما بسواه، إمّا نعمة، أو منعم عليه، لم يستحقّ العبادة أحد غيره. وهما خبران آخران لقوله «إلهكم» أو لمبتدأ محذوف.

قيل (١): لمّا سمعه المشركون تعجّبوا. وقالوا: إن كنت صادقاً، فإنت بآية نعرف بها صدقك. فنزلت.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: وإنما جمع السموات وأفرد الأرض؛ لأنها طبقات متفاصلة بالذات، مختلفة بالحقيقة، بخلاف الأرضين.

﴿وَإِخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾: تعاقبهما؛ كقوله (٢): جعل «الليل والنهار خلقة».

﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾: أي ينفعهم، أو بالذي ينفعهم.

والقصد به إلى الاستدلال بالبحر وأحواله وتخصيص الفلك بالذكر؛ لأنّه سبب الخوض فيه والاطّلاع على عجائبه. ولذلك قدّمه على ذكر المطر والسحاب؛ لأنّ منشأهما البحر في غالب الأمر. وتأنّث الفلك؛ لأنّه بمعنى السفينة.

وقرى بضمّتين على الأصل، أو الجمع. وضمّة الجمع غير ضمّة الواحد، عند المحقّقين.

﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ﴾: من الأولى للابتداء. والثانية للبيان.

و«السماء» يحتمل الفلك والسحاب وجهة العلو.

﴿فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾: بالنبات.

﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾: عطف على «أنزل». كأنّه استدلال بنزول المطر وتكوّن

النبات به وبثّ الحيوانات في الأرض، أو على أحياء. فإنّ الدوابّ ينمون بالخصب ويعيشون بالماء.

و«البثّ»: النشر والتفريق.

﴿ وَتَضْرِبُ الرِّيحُ الرِّيحَ ﴾ : في مهاتها وأحوالها .

وَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ عَلَى الْإِفْرَادِ .

﴿ وَالسَّحَابُ الْمُسَخَّرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ : لا ينزل ولا يتقشع ، مع أن الطبع يقتضي

أحدهما حتى يأتي أمر الله .

وقيل ^(١) : المسخَّر ^(٢) للرياح تقلبه في الجوِّ بمشيئة الله تعالى . واشتقاقه من

السحب ؛ لأنَّ بعضه يجرُّ بعضاً .

﴿ آيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ ^(٣) : يتفكرون فيها . وينظرون إليها بعيون عقولهم .

والكلام المجمل في الاستدلال بهذه الأمور ، أنها ممكنة وجد كل منها بوجه

مخصوص من وجوه محتملة وأنحاء مختلفة ، إذ كان من الجائز مثلاً : أن لا تتحرك

السموات ، أو بعضها كالأرض ، وأن تتحرك بعكس حركتها ، وبحيث تصير المنطقة

دائرة مازةً بالقطبين ، وأن لا يكون لها أوج وحضيض أصلاً ، أو على هذا الوجه لبساطتها

وتساوي أجزائها ، فلا بد لها من موجد قادر حكيم ، يوجد لها على ما تستدعيه حكمته

وتقتضيه مشيئته ، متعالياً عن معارضة غيره ، إذ لو ^(٤) كان معه إله يقدر على ما يقدر

عليه ، فإن توافقت إرادتهما ، فالفعل إن كان لهما ، لزم اجتماع المؤثرين على أثر واحد ،

وإن كان لأحدهما ، لزم ترجيح الفاعل بلا مرجح وعجز الآخر المنافي للإلهية ، وإن

اختلفت لزم التمانع والتطارد ، كما أشار إليه بقوله ^(٥) : « لو كان فيهما آلهة إلا الله

لفسدتا » .

وفي أصول الكافي ^(٥) : بعض أصحابنا ، رفعه عمّن رفعه ، عن هشام بن الحكم ، قال :

قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام : يا هشام ! إن الله تبارك وتعالى أكمل للناس

الحجج بالعقول ، ونصر النبيين بالبيان ، ودلهم على ربوبيته بالأدلة . فقال : « وإلهكم إله

٢ . المصدر : مسخر .

١ . أنوار التنزيل ، ٩٣/١ .

٤ . الأنبياء / ٢٢ .

٣ . ليس في ر .

٥ . الكافي / ١٣/١ ، ح ١٢ .

واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم. إنَّ في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبثَّ فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض، آيات لقوم يعقلون».

وفي كتاب الإهليلجة^(١): قال الصادق عليه السلام في كلام طويل: ثمَّ نظرت العين إلى العظيم مثل السحاب المسخر بين السماء والأرض والجبال. يتخلَّل الشجر فلا يحرك منها شيئاً ولا يقصر منها غصناً ولا يتعلَّق منها يعترض الركبان فيحول بين بعضهم وبين بعض من ظلمته وكثافته، يحمل من ثقل الماء وكثرته ما لا يقدر على صفة مع ما فيه من الصواعق الصارعة والبروق اللامعة والرعد والثلج والبرد^(٢) ما لا يبلغ الأوهام نعته ولا تهتدي القلوب إليه. فخرج مستقلاً في الهواء يجتمع بعد تفرقه وينفجر بعد تمسكه - إلى أن قال عليه السلام -: ولو أن ذلك السحاب والثقل من الماء هو الذي يرسل نفسه بعد احتماله، لما مضى به ألف فرسخ وأكثر وأقرب من ذلك وأبعد ليرسله قطرة بعد قطرة بلا هزة ولا فساد ولا صار به إلى بلدة وترك أخرى.

وفي عيون الأخبار^(٣)، عن الرضا عليه السلام في حديث طويل، يقول فيه: إنِّي لما نظرت إلى جسدي، فلم يمكنني فيه زيادة ولا نقصان في العرض أو الطول ودفع المكاره عنه وجزَّ المنفعة إليه، علمت أن لهذا البنيان بانياً. فأقررت به مع ما أرى من دوران الفلك بقدرته وإنشاء السحاب وتصريف الرياح ومجرى الشمس والقمر والنجوم وغير ذلك من الآيات العجيبات المتقنات، علمت أن لهذا مقدرًا ومنشأً.

وفي كتاب التوحيد^(٤): قال هشام فكان من سؤال الزنديق أن قال: فما الدليل عليه؟ قال أبو عبد الله عليه السلام: وجود الأفاعيل التي^(٥) دلَّت على أن صانعاً صنعها. ألا ترى أنك

١. بحار الأنوار ١٦٤/٣، مع اختلاف في النقل. ٢. المصدر: البرد والجليد.

٣. عيون الأخبار ١٠٨/١، ح ٢٨.

٤. التوحيد ٢٤٤/٤.

٥. ليس في الكافي.

إذا نظرت إلى بناء مشيد^(١) علمت أن له بانياً؟ وإن كنت لم تر الباني ولم تشاهده .
 وفي اصول الكافي ، مثله ، سواء^(٢) .
 ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا ﴾ : من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم ، أو
 الأعم مناهم ، ومن كل ما يتخذونهم أنداداً .
 ﴿ يُحِبُّونَهُمْ ﴾ : يعظمونهم ، ويطيعونهم .
 ﴿ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ : كتعظيمه^(٣) والميل إلى طاعته .
 أي يسوون بينه وبينهم في المحبة والطاعة ، أو يحبونهم كما ينبغي أن يحب الله ، من
 المصدر المبني للمفعول . وأصله من الحب . استعير لحيبة القلب . ثم اشتق منه الحب ؛
 لأنه أصابها ورسخ فيها .
 ومحبة العبد لله ، إرادة طاعته والاعتناء بتحصيل مرضاته . ومحبة للعبد إرادة إكرامه
 واستعماله وصونه عن المعاصي .
 ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ : لأنه لا تنقطع محبتهم لله بخلاف محبة الأنداد . فإنها
 لأغراض فاسدة موهومة ، تزول بأدنى سبب .
 ﴿ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ : ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذهم الأنداد .
 ﴿ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ ﴾ : إذا عاينوه يوم القيامة .
 وأجرى المستقبل مجرى الماضي لتحققه ؛ كقوله^(٤) : ونادى أصحاب الجنة .
 ﴿ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ : ساد مسد مفعولي « يرى » وجواب « لو » محذوف ؛ أي لندموا
 أشد الندم .
 وقيل^(٥) : هو متعلق الجواب . والمفعولان محذوفان . والتقدير : ولو يرى الذين
 ظلموا أندادهم لا تنفع ، لعلموا أن القوة لله كلها ، لا ينفع ولا يضر غيره .

٢ . الكافي ٨١/١ ، ح ٥ .

٤ . الأعراف ٤٤/١ .

١ . المصدر : مشيد مبني .

٣ . أ : لتعظيمه .

٥ . أنوار التنزيل ٩٤/١ .

وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب^(١): «وَلَوْ تَرَىٰ» على أنه خطاب للنبي ﷺ أي ولو ترى ذلك لرأيت أمراً عظيماً.

وابن عامر^(٢): «إِذْ يُرَوَّنَ» على البناء للمفعول.

ويعقوب^(٣): «إِنْ» (بالكسر) وكذا.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾^(١٦٧): على الاستثناف، أو إضمار القول.

﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾: بدل من «إذ يرون» أي إذ تبرأ المتبعون من

الأتباع. وقرئ بالعكس، أي تبرأ الأتباع من الرؤساء.

﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾: أي راين له.

والواو للحال. وقد مضرة. وقيل: عطف على تبرأ.

﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾^(١٦٨): يحتمل العطف على «تبرأ» و«رأوا» و«الحال»

و«الأسباب» الوصل التي كانت بينهم من الاتباع والاتفاق، على الدين والأغراض الداعية إلى ذلك.

وأصل السبب: الحبل الذي يُرْتَقَى به الشجر.

وقرئ «تقطعت» على البناء للمفعول.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُوا مِنَّا﴾: «لو» للتمني. ولذلك

أجيب بالفاء؛ أي ليت لنا كربة إلى الدنيا، فنتبرأ منهم.

﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك الأداء الفظيع،

﴿يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾: ندمات.

وهي ثالث مفاعيل يرى، إن كان من رؤية القلب. وإلا فحال.

﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾^(١٦٩): أصله «وما يخرجون». فعدل به إلى هذه العبارة،

للمبالغة في الخلود والإقنات عن الخلاص والرجوع إلى الدنيا.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع.

وفي أمالي شيخ الطائفة عليه السلام (١) بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا كان يوم القيامة، نادى منادٍ من بطنان العرش: أين خليفة الله في أرضه؟ فيقوم داود عليه السلام (٢). فيأتي النداء من عند الله تعالى: لسنا إياك أردنا، وإن كنت لله خليفة.

ثم ينادي ثانية (٣): أين خليفة الله في أرضه؟ فيقوم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام. فيأتي النداء من قبل الله تعالى: يا معشر الخلائق! هذا علي بن أبي طالب خليفة الله في أرضه وحبته على عباده. فمن تعلق بحبله في دار الدنيا، فليتعلق بحبله في هذا اليوم يستضيء (٤) بنوره ويتبعه (٥) إلى الدرجات العلى من الجنات.

قال: فيقوم الناس (٦) الذين قد تعلقوا بحبله في الدنيا. فيتبعونه إلى الجنة. ثم يأتي النداء من عند الله تعالى: ألا من اتتم (٧) بإمام في دار الدنيا، فليتبعه إلى حيث يذهب (٨).

فحينئذ يتبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا. ورأوا العذاب. وتقطعت بهم الأسباب. وقال الذين اتبعوا: لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤوا منا. كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم. وما هم بخارجين من النار.

وفي أصول الكافي (٩): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن ثابت، عن جابر، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله تعالى: «ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله.»

قال: [هم] (١٠) والله أولياء فلان وفلان. اتخذوهم أئمة من دون الإمام الذي جعله الله للناس إماماً. ولذلك قال: «ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً

١. أمالي الشيخ الطوسي ٦١/١ و ٩٧.
 ٢. المصدر: داود النبي عليه السلام.
 ٣. المصدر: مناد ثانية.
 ٤. المصدر: ليستضيء.
 ٥. المصدر: ليتبعه.
 ٦. المصدر: اتتم.
 ٧. المصدر: يذهب به.
 ٨. المصدر: يوجد في المصدر.
 ٩. الكافي ٣٧٤/١، ح ١١.
 ١٠. المصدر: يذهب به.

وأن الله شديد العذاب، إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب، وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤوا منا. كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار».

ثم قال أبو جعفر عليه السلام هم، والله، يا جابر! أئمة الضلال وأشياعهم.

وفي تفسير العياشي^(١): عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم، عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام في قوله «ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله»، قال: هم آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

وعن منصور بن حازم^(٢): قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «وما هم بخارجين من النار؟» قال: أعداء علي عليه السلام. هم المخلدون في النار أبد الأبدين ودهر الدهرين.

وفي الكافي^(٣): أحمد بن أبي عبد الله، عن عثمان بن عيسى، عمّن حدثه، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: «كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم» قال: هو الرجل يدع ماله لا ينفعه^(٤) في طاعة الله بخلاً. ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله، أو معصية الله. فإن عمل به في طاعة الله، رآه في ميزان غيره. فرآه حسرة، وقد كان المال له. وإن عمل به في معصية الله، قواه بذلك المال، حتى عمل به في معصية الله.

وفي نهج البلاغة^(٥): وقال عليه السلام: إن أعظم الحسرات يوم القيامة، حسرة رجل كسب مالاً في غير طاعة الله. فورثه رجلاً^(٦) فأنفقه في طاعة الله سبحانه. فدخل به الجنة. ودخل به الأول النار.

وفي مجمع البيان^(٧): «أعمالهم حسرات عليهم» فيه أقوال: «إلى قوله» والثالث ما رواه أصحابنا عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: هو الرجل يكسب^(٨) المال. ولا يعمل

٢. نفس المصدر ٧٣/، ح ١٤٥.

٤. المصدر: ينفقه. (ظ).

٦. المصدر: رجل.

٨. المصدر: يكتسب.

١. تفسير العياشي ٧٢/١، ١٤٣.

٣. الكافي ٤٢/٤، ح ٢.

٥. نهج البلاغة ٥٥٢/، الحكمة ٤٢٩.

٧. مجمع البيان ٢٥١/١.

فيه^(١) خيراً. فيرثه من يعمل فيه عملاً صالحاً. فيرى الأول ما كسبه حسرة في ميزان غيره.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالاً ﴾: نزلت في قوم حرّموا على أنفسهم رفيع الأطعمة والملابس^(٢).

و«حلالاً» مفعول «كلوا»، أو صفة مصدر محذوف، أو حال من «ما في الأرض». و«مِنَ» للتبويض، إذ لا يؤكل كل ما في الأرض.

﴿ طَيِّباً ﴾: يستطيبه الشرع، أو الشهوة المستقيمة؛ أي لا تأكلوا على امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة.

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾: لا تقتدوا به في اتباع الهوى، فتحرّموا الحلال وتحلّلوا الحرام.

[وفي مجمع البيان^(٣): (٤) وروى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام: أن من خطوات الشيطان، الحلف بالطلاق، والنذور في المعاصي، وكلّ يمين بغير الله تعالى.

وفي تفسير العياشي^(٥): عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «لا تتبعوا خطوات الشيطان» قال: كلّ^(٦) يمين بغير^(٧) الله، فهي من خطوات الشيطان.

وقرأ نافع وأبو عمرو وحمزة بتسكين الطاء، وهما لغتان في جمع خطوة. وهي ما بين قدمي الخاطي.

وقرئ بضمّتين وهمزة، جعلت ضمّة الطاء، كأنها عليها. وبفتحتين على أنه جمع خطوة. وهي المرة من الخطو.

﴿ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾^(٨): ظاهر العداوة، عند ذوي البصيرة، وإن كان يظهر الموالاتة

١. أ: به. ٢. مجمع البيان ٢٥٢/١. ٣. مجمع البيان ٢٥٢/١. ٤. ليس في أ. ٥. تفسير العياشي ٧٤/١، ح ١٥٠. ٦. ليس في أ. ٧. أ: غير.

لمن يغويه . ولذلك سماه ولياً في قوله (١): «أولياؤهم الطاغوت» .
﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ ﴾ : بيان لعداوته ووجوب التحرز عن متابعتها .
 واستعير الأمر لتزيينه وبعثه لهم على الشر ، تسفيهاً لرأيهم وتحقيراً لشأنهم .
 و«السوء» و«الفحشاء» ما أنكره العقل واستقبحه الشرع . والعطف لاختلاف
 الوصفين . فإنه سوء لاغتمام العاقل به وفحشاء باستقباحه إياه .
 وقيل (٢): «السوء» يعم القبايح ، و«الفحشاء» ما تجاوز الحد في القبح من الكبائر .
 وقيل (٣): الأول ما لاحد فيه . والثاني ما شرع فيه الحد .
﴿ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣٣) : كاتخاذ الأنداد وتحليل المحرمات وتحريم
 المحللات .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ : الضمير للناس . وعدل عن الخطاب معهم للنداء
 على ضلالتهم . كأنه التفت إلى العقلاء ، وقال لهم : انظروا إلى هؤلاء الحمقى ماذا
 يجيبون .

﴿ قَالُوا بَلْ تَتَّبِعُ مَا الْفَرِيقَانِ ﴾ : وجدنا ،
﴿ عَلَيْهِ آبَاءُنَا ﴾ : نزلت في المشركين . أمروا باتباع القرآن وسائر ما أنزل الله من
 الحجج والآيات فجنحوا إلى التقليد .
 وقيل (٤) : في طائفة من اليهود . دعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام . فقالوا ذلك .
 وقالوا : إن آباءنا كانوا خيراً منا .

﴿ أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ (٣٤) : الواو للحال ، أو العطف .
 والهمزة للرد والتعجيب . وجواب «لو» محذوف ؛ أي لو كان آباؤهم جهلة لا تبعوهم .
﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾ : على حذف

٢ . أنوار التنزيل ٩٥/١ .

١ . البقرة ٢٥٧/١ .

٤ . أنوار التنزيل ٩٥/١ .

٣ . مجمع البيان ٣٥٣/١ ؛ أنوار التنزيل ٩٥/١ .

مضاف . تقديره : ومثل داعي الذين كفروا كمثل الذي ينطق ، أو مثل الذين كفروا ، كمثل بهائم الذي ينطق .

والمعنى : أن مثل الذين كفروا في دعائك إياهم ؛ أي مثل الداعي لهم إلى الإيمان ، كمثل الناقع في دعائه المنعوق به من البهائم التي لاتفهم . وإنما تسمع الصوت . وكما أن الأنعام لا يحصل لها من دعاء الداعي إلا السماع دون تفهم المعنى ، فكذلك الكفار لا يحصل لهم من دعائك إياهم إلى الإيمان إلا السماع دون تفهم المعنى ؛ لأنهم يعرضون عن قبول قولك . وينصرفون عن تأمله . فيكونون بمنزلة من لم يعقله ولم يفهمه . وهذا كما تقول العرب : فلان يخافك كخوف الأسد ، والمعنى كخوفه من الأسد . وأضاف الخوف إلى الأسد ، وهو في المعنى مضاف إلى الرجل .
قال (١) :

فلست مُسلماً مادمت حياً على زيد بتسليم الأمير

يراد بتسليمي على الأمير .

وقيل (٢) : هو تمثيلهم في اتباع آبائهم على ظاهر حالهم جاهلين بحقيقتها بالبهائم التي تسمع الصوت ولاتفهم ماتحته ، أو تمثيلهم في دعائهم الأصنام بالناقع في نعقه وهو التصويت على البهائم .

والأول ، هو المروي عن أبي جعفر عليه السلام على ما في مجمع البيان (٣) .

﴿ صُمُّ بِكُمْ عُنِي ﴾ : رفع على الذم .

﴿ فَهَمْ لَا يَنْقَلُونَ ﴾ (٤) : أي بالفعل للإخلال بالنظر .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ : لما وسع الأمر على الناس كافة

وأباح لهم ما في الأرض ، سوى ما حرّم عليهم ، أمر المؤمنين منهم أن يتحرّروا طيبات ما رزقوا ويقوموا بحقوقها . فقال :

١ . مجمع البيان ٢٥٥/١ .

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٣ . نفس المصدر ونفس الموضع .

﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾: على ما رزقكم وحلّل (١) لكم،

﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (٣٣): إن صحَّ أنكم تخصّونه بالعبادة وتقرّون أنه مولى النعم. فإنَّ عبادته لا تتمُّ إلا بالشكر. فالمعلّق بفعل العبادة، هو الأمر بالشكر لإتمامه. وهو عدم عند عدمه.

وعن النبي ﷺ (٢): يقول الله تعالى: أني والانس والجن في نبا عظيم؛ أخلق، ويُعبَد غيري. وأرزق، ويُشكر غيري.

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾: أكلها والانتفاع بها. وهي التي ماتت من غير ذكاة. والحرمة المضافة إلى العين، تفيد عرفاً حرمة التصرف فيها مطلقاً، إلا ما استثنى، كما سيجيء.

﴿وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ﴾: إنَّما خصَّ اللحم بالذكر؛ لأنَّه معظم ما يؤكل من الحيوان وسائر أجزائه كالتابع له.

﴿وَمَا أَهْلٌ بِهِ لغيرِ الله﴾: أي رُفِعَ به الصوت عند ذبحه للصنم.

والإهلال، أصله، رؤية الهلال. لكن لما جرت العادة أن يُرْفَع الصوت بالتكبير إذا رثي، سُمِّي ذلك إهلالاً. ثم قيل لرفع الصوت، وإن كان لغيره.

وفي كتاب عيون أخبار الرضا (٣) في باب ذكر ما كتب به الرضا (ع) إلى محمّد بن سنان، في جواب مسأله من العلل:

وحرّم الميتة لما فيها من فساد الأبدان والآفة. ولما أراد الله ﷻ أن يجعل سبب التحليل (٤) وفرقاً بين الحلال والحرام.

وحرّم الله الدم كتحرّيم الميتة، لما فيه من فساد الأبدان. ولأنَّه يورث الماء الأصفر ويُبَخِّرُ الفم ويتن الرّيح ويسيء الخلق ويورث القسوة للقلب وقلة الرأفة والرحمة، حتّى لا يؤمن أن يقتل ولده ووالده وصاحبه.

١. أ: أحلّ. ٢. الكشاف ٢١٤/١؛ أنوار التنزيل ٩٦/١.

٣. عيون أخبار الرضا (ع) ٩١/٢-٩٢، ح ١. ٤. المصدر: سبباً للتحليل. (ظ)

وحرّم الخنزير لأنه مشوّه جعله الله تعالى عظة للخلق وغيره وتخويفاً ودليلاً على ما مُسّخ على^(١) خلخته لأنّ غذاءه أقذر الأقدار، مع علل كثيرة. وكذلك حرّم القرد^(٢)؛ لأنه مسخ مثل الخنزير. وجعل عظة وعبرة للخلق، دليلاً على ما مُسّخ على خلخته وصورته. وجعل فيه شبيهاً من الإنسان ليدلّ على أنّه من الخلق المغضوب عليه. وحرّم ما أهل به لغير الله للذي أوجب الله ﷻ على خلقه من الإقرار به وذكر اسمه على الذبائح المحلّلة. ولثلاث يسوي^(٣) بين ما تقرب به إليه وبين ما جعل عبادة للشياطين والأوثان؛ لأنّ في تسمية الله ﷻ بالإقرار بربوبيّته وتوحيده. وما في الإهلال لغير الله من الشرك^(٤) والتقرب به إلى غيره، ليكون ذكر الله تعالى وتسميته على الذبيحة فرقاً بين ما أحلّ الله وبين ما حرّم الله.

وفي كتاب علل الشرائع^(٥)، بإسناده إلى محمّد بن عذافر، عن بعض رجاله، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: لِمَ حرّم الله ﷻ الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير؟ فقال: إنّ الله تبارك وتعالى لم يحرّم ذلك على عباده، وأحلّ لهم ما سوى ذلك من رغبة فيما أحلّ لهم ولا زهد فيما حرّم^(٦) عليهم. ولكنّه ﷻ خلق الخلق، فعلم ما تقوم^(٧) به أبدانهم وما يصلحهم، فأحلّه لهم. وأباحه. وعلم ما يضرّهم، فنهاهم عنه. وحرّمه عليهم. ثمّ أحلّه للمضطرّ في الوقت الذي لا يُقوّم بدنه إلّا به. فأمره أن ينال منه بقدر البلغة لا غير ذلك. ثمّ قال: أمّا الميتة فإنّه لم ينل أحد منها إلّا أضعف^(٨) بدنه^(٩) وأوهنت قوّته وانقطع نسله. ولا يموت أكل الميتة إلّا فجأة.

وأما الدم، فإنّه يورث أكله الماء الأصفر. ويورث الكلب وقساوة القلب وقلة الرأفة

٢. النسخ: القردة.

٤. المصدر: من الشرك به.

٦. المصدر: حرّمه.

٨. المصدر: لضعف.

١. ر: من.

٣. المصدر: يساري.

٥. علل الشرائع ٢/٤٨٤، ح ١.

٧. المصدر: يقوم. (ظ).

٩. المصدر: أو.

والرحمة، حتى لا يؤمن على حميمه. ولا يؤمن على من صحبه.
 وأما الخنزير، فإن الله ﷻ مسح قوماً في صور شتى، مثل الخنزير والقرود والذب. ثم
 نهى عن أكل المثلة لكي ما ينتفع بها ولا يستخف بعقوبته.
 والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.
 وفي كتاب الخصال^(١): عن أبي عبدالله عليه السلام قال: عشرة أشياء من الميتة: ذكيتة العظم
 والشعر والصوف والريش والقرن والحافر والبيض والإنفحة واللبن والسن.
 وفي الكافي^(٢): محمد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب،
 عن عاصم بن حميد، عن علي بن المغيرة^(٣) قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: جعلت فداك،
 الميتة ينتفع بشيء منها؟
 قال^(٤): لا.

قلت: بلغنا أن رسول الله ﷺ مرّ بشاة ميتة، فقال: ما كان على أهل هذه الشاة إذا لم
 ينتفعوا بلحمها أن ينتفعوا بإهابها.

[قال: تلك شاة كانت لسودة بنت زمعة زوجة النبي ﷺ وكانت شاة مهزولة لا ينتفع
 بلحمها. فتركوها، ماتت. فقال رسول الله ﷺ: ما كان على أهلها إذا لم ينتفعوا بلحمها
 أن ينتفعوا بإهابها]^(٥) أي تذكي^(٦).

«فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ»: قيل^(٧): «الباغي»: المستأثر على مضطر آخر.
 و«العادي»: المتجاوز سدّ الرمق.

وفي كتاب معاني الأخبار^(٨)، بإسناده إلى البرزطي عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام
 في قول الله ﷻ «فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ» قال: الباغي الذي يخرج على الإمام

١. الخصال ٤٣٤/٢، ح ١٩.
 ٢. الكافي ٢٥٩/٦، ح ٧.
 ٣. أ: أبي المغيرة.
 ٤. المصدر: فقال.
 ٥. ما بين المعقوفتين ليس في أ.
 ٦. النسخ: تزكى.
 ٧. أنوار التنزيل ٩٦/١.
 ٨. معاني الأخبار ٢١٣/٢، ح ١.

العادل . والعادي الذي يقطع الطريق لاتحلّ لهما الميتة .

وفي الكافي^(١) : الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن حماد بن عثمان ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى « فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد » قال : الباغي ، باغي الصيد . والعادي ، السارق . ليس لهما أن يأكلا الميتة إذا اضطرّ إليها . هي حرام عليهما . ليس هي عليهما كما هي على المسلمين .

وفي من لا يحضره الفقيه^(٢) : روى عبد العظيم بن عبد الله الحسيني ، عن أبي جعفر محمد بن عليّ الرضا عليه السلام قال : قلت يا ابن رسول الله ! فما معنى قوله تعالى : « فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد » ؟ قال :

العادي ، السارق . والباغي ، الذي يبغي الصيد بطراً ولهواً . لا ليعود به على عياله . ليس لهما أن يأكلا الميتة إذا اضطرّ . هي حرام عليهما في حال الاضطرار ، كما هي حرام عليهما في حال الاختيار .

وبالاضطرار يحلّ عموم المحرّمات ، يدلّ عليه ما رواه :

في الكافي^(٣) : عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن محمد بن مسلم ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يذهب بصره ، فيأتيه الأطباء ، فيقولون : نداويك شهراً ، أو أربعين ليلة مستقلياً . كذلك يصلي ؟ فرخص في ذلك . وقال : « فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه » .

وفي من لا يحضره الفقيه^(٤) : وفي رواية محمد بن عمرو بن سعيد ، رفعه عن امرأة أتت عمر ، فقالت : يا أمير المؤمنين ! إنني فجرت . فأقم عليّ^(٥) حدّ الله تعالى .

فأمر برجمها . وكان [عليّ]^(٦) أمير المؤمنين عليه السلام حاضراً . فقال : سلها كيف فجرت ؟ فسألها . فقالت : كنت في فلاة من الأرض ، فأصابني عطش شديد . فرفعت لي

٢ . من لا يحضره الفقيه ٣/٣٤٣ ، ح ٤٢١٣ .

٤ . من لا يحضره الفقيه ٤/٣٥ ، ح ٥٠٢٥ .

٦ . يوجد في المصدر .

١ . الكافي ٣/٤٣٨ ، ح ٧ ، وله تنمة .

٣ . الكافي ٣/٤١٠ ، ح ٤ .

٥ . المصدر : في .

خيمة . فأتيتها . فأصبت فيها رجلاً أعرابياً فسألته ماء . فأبى عليّ أن يسقيني إلا أكون^(١) أن أمكنه من نفسي . فولّيت منه^(٢) هاربة . فاشتدّ بي العطش ، حتّى غارت عيناى وذهب لساني . فلمّا بلغ منّي العطش ، أتيته فسقاني ووقع عليّ .

فقال عليّ عليه السلام : هي التي قال الله تعالى : « فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد » . هذه غير باغية ولا عادية . فحلّى سبيلها .

فقال عمر : لولا عليّ لهلك عمر .

ويجب تناول المحرّم عند الاضطرار . قال الصادق عليه السلام ^(٣) : من اضطرّ إلى الميتة والدم ولحم الخنزير ، فلم يأكل من ذلك حتّى يموت ، فهو كافر .

﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ : في تناوله .

﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ ﴾ : لما فعل .

﴿ رَحِيمٌ ﴾ ^(٤) : بالرخصة فيه .

فإن قلت : إنّما يفيد القصر على ما ذكر ، وكم من محرّم لم يذكر .

قلت : المراد ، قصر الحرمة على ما ذكر ممّا استحلّوه ، لا مطلقاً ، أو قصر حرمة على

حال الاختيار . كأنه قيل : إنّما حرّم عليكم هذه الأشياء ، ما لم تضطروا إليها .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ : عوضاً حقيراً ،

﴿ أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ ﴾ : إمّا في الحال ، لأنّه أكلوا ما يتسبّب إلى النار .

أو في المال ؛ أي يوم القيامة .

ومعنى « في بطونهم » املئ بطونهم . يقال : أكل في بطنه ، وأكل في بعض بطنه .

﴿ وَلَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾ : عبارة عن غضبه عليهم .

﴿ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ﴾ : ولا يثني عليهم .

﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ^(٥) ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى ﴾ : في الدنيا .

١ . ليس في المصدر . وعدم وجودها أبلغ . ٢ . المصدر : عنه . (ظ) .

٣ . نفس المصدر ٣/٣٤٥ ، ح ٤٢١٢ .

﴿وَالْعَذَابَ بِالْمَقْفِرَةِ﴾: في الآخرة بكتمان الحق.

﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ (١٧٥): تعجب من حالهم، في الالتباس بموجبات النار، من غير مبالاة.

و«ما» تامة مرفوعة بالابتداء. وتخصيصها كتخصيص شرُّ أهرُّ ذاناب، أو استفهامية وما بعدها الخبر، أو موصولة وما بعدها صلة. والخبر محذوف.

وفي أصول الكافي^(١): عده من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن عبد الله بن مسكان، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله ﷻ «فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ» فقال: ما أصبرهم على فعل ما يعلمون أنه يصيرهم إلى النار.

وفي مجمع البيان^(٢): قول الله ﷻ «فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ» فيه أقوال: أحدها - أن معناه ما أجرأهم على النار؛ رواه علي بن إبراهيم بإسناده، عن أبي عبد الله عليه السلام.

والثاني - ما أعملهم بأعمال أهل النار. وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام.

﴿ذَلِكَ﴾: أي العذاب.

﴿بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾: أي بسبب أن الله نزل الكتاب بالحق، فرفضوه بالكتمان والتكذيب.

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ﴾: اللام فيه إما للجنس، واختلافهم إيمانهم ببعض وكفرهم ببعض آخر، أو للعهد.

والإشارة إما إلى التوراة، و«اختلفوا» بمعنى تخلّفوا عن المنهج المستقيم، في تأويلها، أو خلفوا خلاف ما أنزل الله مكانه؛ أي حرّفوا فيها، أو «اختلفوا» بمعنى أن بعضهم آمنوا به وبعضهم حرّفوه عن مواضعه، وإما إلى القرآن. واختلافهم قولهم سحر و تقول وكلام علمه بشر و أساطير الأولين.

﴿لَقِيَ شِقَاقَ بَعِيدٍ﴾ (١٧٦): لقي خلاف بعيد عن الحق (١).

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾: البرّ: كلّ فعل مرضي.

والخطاب لأهل الكتاب. فإنهم أكثروا الخوض في أمر القبلة حين حوّلت. وادّعى كلّ طائفة أنّ البرّ هو التوجّه إلى قبلته. فردّ الله عليهم، وقال ليس البرّ ما أنتم عليه. فإنّه منسوخ. ولكن البرّ ما نبّينه واتّبعه المؤمنون.

وقيل (٢): عامّ لهم وللمسلمين؛ أي ليس البرّ مقصوراً بأمر القبلة، أو ليس البرّ العظيم الذي يحسن أن تذهلوا بشأنه عن غيره أمرها. وقرأ حمزة وحفص: ليس البرّ (بالنصب) (٣).

﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾: أي ولكن البرّ الذي ينبغي أن يُهتَمَّ به، برّ من آمن، أو لكنّ ذا البرّ من آمن. ويؤيده قراءة: ولكنّ البارّ. والمراد بالكتاب: الجنس، أو القرآن.

وقرأ نافع وابن عامر: ولكن - بالتخفيف - ورفع البرّ.

﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾: على حبّ المال، أو على حبّ الله، أو على حبّ الإيتاء.

والجواز والمجرور، في موضع الحال.

﴿ذَوِي الْقُرْبَى﴾: قدّمه لأنّه أفضل. كما روى عنه عليه السلام (٤): صدقتك على المسكين

صدقة، وعلى ذي رحمك اثنتان صدقة وصلة.

وفي مجمع البيان (٥): ذوي القربى، يحتمل أن يكون المراد (٦) قرابة النبي صلى الله عليه وآله [كما

في قوله (٧): «قل لا أسئلكم عليه أجراً إلا المودة في القربى» (٨). وهو المروي عن

أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام.

١. «عن الحق»، ليس في أ. ٢. أنوار التنزيل ٩٧/١.

٣. «البرّ» هو منصوب. فعلى أي شيء، نصبه حمزة وحفص. وهل المقصود في النصب الأقامة والرفع؟

٤. أنوار التنزيل ٩٧/١. ٥. مجمع البيان ٢٦٣/١.

٦. المصدر: أراد. ٧. الشورى ٢٣/.

٨. ليس في أ.

﴿ وَالْيَتَامَى ﴾ : جمع يتيم . وهو من الأطفال من فقد أبوه .
 ﴿ وَالْمَسَاكِينَ ﴾ : جمع المسكين . وهو الذي أسكنته الخلة . وأصله دائم السكون ؛
 كالمسكير : دائم السكر .
 ﴿ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ : المسافر . سُمِّيَ به لملازمته السبيل ؛ كما سُمِّيَ القاطع ابن الطريق .
 وقيل ^(١) : الضيف .
 ﴿ وَالسَّائِلِينَ ﴾ : الذين ألجأتهم ^(٢) الحاجة إلى السؤال .
 قال عليه السلام : للسائل حق وإن جاء على فرسه .
 وفي من لا يحضره الفقيه ^(٣) ، في الحقوق المروية عن علي بن الحسين عليه السلام : وحقَّ
 السائل إعطاؤه على قدر حاجته . وحقَّ ^(٤) المسؤول إن أعطى فاقبل منه بالشكر
 والمعرفة بفضله . وإن منع فاقبل عذره .
 ﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ : في تخليصها ؛ كمعاونة المكاتبين وفك الأسارى وابتياح الرقاب
 لعتقها .
 ﴿ وَأَقَامِ الصَّلَاةَ ﴾ : المفروضة .
 ﴿ وَآتَى الزَّكَاةَ ﴾ : المراد منها الزكاة المفروضة . والغرض من الأول ، إمّا بيان
 مصارفها ، أو نوافل الصدقات .
 ﴿ وَالْمُؤَفَّقُونَ بَعَثْنَاهُمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ : عطف على « من آمن » .
 ﴿ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ : نصب على المدح . ولم يعطف لفضل الصبر
 على سائر الأعمال .
 وعن الأزهري ^(٥) : « البأساء » في الأموال كالفقير . و« الضراء » في الأنفس كالمرض .
 في عيون الأخبار ^(٦) ، بإسناده إلى الحارث بن الدهاث مولى الرضا عليه السلام قال : سمعت

١ . أنوار التنزيل ٩٨/١ .
 ٢ . النسخ : ألجاهم .
 ٣ . من لا يحضره الفقيه ٦٢٥/٢ ، ح ٣٢١٤ .
 ٤ . المصدر : وأما حق .
 ٥ . أنوار التنزيل ٩٨/١ .
 ٦ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٠٠/١ ، ح ٩ .

أبا الحسن عليه السلام يقول: لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون فيه ثلاث خصال: سنة من ربه، وسنة من نبيه، وسنة من وليه - إلى قوله - وأما السنة من وليه، فالصبر^(١) على البأساء والضراء. فإن الله يقول: «والصابرين في البأساء والضراء».

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٢): قوله «والصابرين في البأساء والضراء» قال: في الجوع والخوف والعطش والمرض.

﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾: قال^(٣): عند القتل.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾: في الدين واتباع الحق وطلب البر.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٤): عن الكفر وسائر الرذائل.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٥): أن هذه الآية نزلت في أمير المؤمنين صلوات الله عليه لأن هذه الشروط شروط الإيمان وصفات الكمال. وهي لا توجد إلا فيه وفي ذريته الطيبين صلوات الله عليهم أجمعين.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى

بِالْأُنثَى﴾: كان في الجاهلية بين حيين من أحياء العرب دماء. وكان لأحدهما طول على الآخر. فأقسموا لنقتلن الحر منكم بالعبد والذكر بالأنثى. فلما جاء الإسلام تحاكموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت. وأمرهم أن يتباؤوا.

[وفي تفسير العياشي^(٥): محمد بن خالد البرقي، عن بعض أصحابه، عن أبي

عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص»: هي لجماعة المسلمين، ما هي للمؤمنين خاصة^(٦)؟^(٧)

٢. تفسير القمي ٦٤/١.

٤. نفس المصدر ٢٤٩/٢.

١. المصدر: في.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع.

٥. تفسير العياشي ٥٧/١، ح ١٥٩.

٦. المصدر: أي جماعة المسلمين؟ قال: هي للمؤمنين خاصة.

٧. ما بين المعقوفين ليس في أ.

وعن سماعة بن مهران^(١)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: «الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى» فقال: لا يقتل حرّ بعبد. ولكن يُضرب ضرباً شديداً، ويُغرم دية العبد. وإن قتل رجل امرأة، فأراد^(٢) أولياء المقتول أن يقتلوا، أدوا نصف دية أهله الرجل. وفي تهذيب الأحكام^(٣): صفوان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أحدهما عليهما السلام قال: قلت: قول الله تعالى «كتب عليكم القصاص في القتلى الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى».

قال: لا يقتل حرّ بعبد. ولكن يُضرب ضرباً شديداً. ويُغرم ثمن العبد. وفي مجمع البيان^(٤): نفس الرجل لاتساوي نفس المرأة. بل هي على النصف منها. فيجب إذا أخذت النفس الكاملة بالتاقصة، أن يُردّ فضل ما بينهما. وكذلك رواه الطبري في تفسيره^(٥) عن علي عليه السلام.

وفيه^(٦): قال الصادق عليه السلام لا يقتل حرّ بعبد. ولكن يُضرب ضرباً شديداً، ويُغرم دية العبد.

«فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ»: أي شيء من العفو؛ لأن «عفا»^(٧) لازم. وفائدته الإشعار بأن بعض العفو كالعفو التام، في إسقاط القصاص.

وقيل^(٨): «عفا» بمعنى ترك، وشيء مفعول به. وهو ضعيف إذ لم يثبت. «عفا الشيء» بمعنى تركه. بل إعفاؤه، وعفا يُعدّي بعن إلى الجاني وإلى الذنب. قال الله تعالى^(٩): «عفا الله عنك» وقال عفا [الله] ^(١٠) عنها. وإذا عُدي به إلى الذنب، عُدي إلى الجاني باللام. وعليه ما في الآية. كأنه قيل: فمن عفا له عن جنايته من جهة أخيه؛

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٥٧. ٢. ر: فأرادوا.
٣. تهذيب الأحكام ١٠/١٩١، ح ٥١. ٤. مجمع البيان ١/٢٦٥.
٥. تفسير الطبري ٢/٦٢، باختلاف في اللفظ. ٦. مجمع البيان ١/٢٦٥.
٧. ر: العفو. ٨. أنوار التنزيل ١/٩٩.
٩. التوبة ٤٣. ١٠. يوجد في المصدر.

يعني: وليّ الدم. وذكره بلفظ الأخوة الثابتة بينهما، من الجنسيّة والإسلام، ليرق له ويعطف عليه.

﴿ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾: أي فليكن اتّباع أو فالأمر اتّباع.

والمراد: وصيّة العافي بأن يطالب الدية بالمعروف، فلا يعنف. والمعفو عنه، بأن يؤدّيها بإحسان. وهو أن لا يمطل ولا يبخس.

وفي الكافي^(١): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه^(٢)، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى «فمن عُفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان».

قال: ينبغي للذي عليه الحقّ، أن لا يعسر أخاه إذا كان قد صالحه على دية. وينبغي للذي عليه الحقّ، أن لا يمطل^(٣) أخاه إذا قدر على ما يعطيه. ويؤدّي إليه بإحسان.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام في^(٤) قول الله تعالى: «فمن عُفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان».

قال: هو الرجل يقبل الدية. فينبغي للطالب أن يرفق به ولا يعسره. وينبغي للمطلوب أن يؤدّي إليه بإحسان^(٥) ولا يمطله إذا قدر.

أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عبد الكريم، عن سماعة^(٦)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى «فمن عُفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان» ما ذلك الشيء؟

فقال: هو الرجل يقبل الدية. فأمر الله تعالى الرجل الذي له الحقّ، أن يتبعه بمعروف، ولا يعسره. وأمر الذي عليه الحقّ، أي يؤدّي إليه بإحسان إذا أيسر.

٢. ليس في الأصل.

٤. المصدر: عن.

٦. نفس المصدر ٣٥٩/٧، ح ٣.

١. الكافي ٣٥٨/٧، ح ١.

٣. ر: لا يمطل عليه.

٥. «إليه بإحسان»، ليس في أ.

﴿ ذَلِكْ ﴾ : أي الحكم المذكور في العفو والدية .

﴿ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ : لما فيه من التسهيل والنفع .

وقيل ^(١) : كتب على اليهود القصاص وحده ، وعلى النصارى العفو مطلقاً . وخيرت هذه الأمة بينهما وبين الدية ، تيسيراً عليهم .

﴿ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ^(٢) : وفي الحديث السابق ^(٣) : قال سماعة :

قلت : رأيت قوله ﷺ : « فمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

قال : هو الرجل يقبل الدية أو يصالح ، ثم يجيء بعد فيمثل أو يقتل . فوعده الله عذاباً أليماً .

علي بن ابراهيم ^(٣) ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن الحلبي ،

عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله ﷻ « فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

فقال : هو الرجل يقبل الدية ، أو يعفو ، أو يصالح ، ثم يعتدي فيقتل . فله عذاب أليم

كما قال الله ﷻ .

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ ﴾ : كلام في غاية الفصاحة والبلاغة . من حيث جعل

الشيء محلّ ضده . وعرف القصاص ونكر الحياة ، ليدلّ على أنّ في هذا الجنس من

الحكم ، نوعاً من الحياة عظيماً .

« ولكم في القصاص » يحتمل أن يكونا خبرين « لحياة » ، وأن يكون أحدهما خبراً

والآخر صلة له ، أو حالاً عن الضمير المستكن فيه .

وقرئ « في القصص » أي فيما قصّ عليكم من حكم القتل حياة ، أو في القرآن حياة

القلوب .

﴿ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ : ذوي العقول الكاملة .

٢ . الكافي ٣٥٩/٧ ، ح ٣ .

١ . أنوار التنزيل ٩٩/١ .

٣ . نفس المصدر ٣٥٨/٧ ، ح ١ .

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٣٧): في المحافظة على القصاص والحكم به والإذعان له، أو عن القصاص، فتكفوا عن القتل.

وفي كتاب الإحتجاج^(١) للطبرسي رحمته الله بإسناده إلى علي بن الحسين عليهما السلام في تفسير قوله تعالى «ولكم في القصاص حياة» (الآية): ولكم يا أمة محمد! في القصاص حياة؛ لأن من هم بالقتل، يعرف^(٢) أنه يقتص منه، فكف لذلك عن القتل، كان حياة للذي^(٣) كان هم بقتله، وحياة لهذا الجاني الذي أراد أن يقتل، وحياة لغيرهما من الناس، إذا علموا أن القصاص واجب لا يجسرون على القتل، مخافة القصاص «يا أولي الألباب» أولي العقول «لعلكم تتقون».

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٤): قوله «ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب»، قال: يعني: لولا القصاص، لقتل بعضكم بعضاً.

وفي نهج البلاغة^(٥): فرض الله الإيمان تطهيراً من الشرك، والقصاص حقناً للدماء. وفي أمالي شيخ الطائفة^(٦)، بإسناده إلى علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قلت: أربعا أنزل الله تعالى تصديقي^(٧) بها في كتابه - إلى قول عليه السلام - قلت: القتل يقلل القتل. فأنزل الله «ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب».

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾: أي أسبابه وأماراته،

﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾: أي مالاً كثيراً، لما روي عن علي عليه السلام^(٨): أنه دخل على مولى له في مرضه. وله سبعمائة درهم، أو ستمائة.

فقال: ألا أوصي؟

فقال: إنما قال الله سبحانه «إن ترك خيراً» وليس لك مال كثير.

٢. المصدر: فعرف. (ظ).

٤. تفسير القمي ٦٥/١.

٦. أمالي الشيخ ١٠٨/٢.

٨. مجمع البيان ٢٦٧/١.

١. الإحتجاج ٥٠/٢.

٣. ليس في المصدر. (ظ).

٥. نهج البلاغة ٥١٢، قطعتان من كلمة ٢٥٢.

٧. أ: تصديقاً.

«الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ»: مرفوع «بكتب» وتذكير فعلها للفصل، أو على تأويل أن يوصي، أو الإيضاء. ولذلك ذكر الراجع في قوله «فمن بدّله». والعامل في «إذا» مدلول «كتب» لا «الوصية» لتقدمه عليها. وقيل^(١): مبتدأ، خبره «للوالدين». والجملة جواب الشرط بإضمار الفاء؛ كقوله: من يفعل الحسنات الله يشكرها.

وردّ بأنه لو صحّ، فمن ضرورات الشعر. وكان هذا الحكم؛ أي وجوب الوصية في بدء الإسلام. فنسخ بآية المواريث.

وفي تفسير العياشي^(٢): عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أحدهما عليهما السلام قوله «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين» قال: هي منسوخة. نسختها آية الفرائض التي هي المواريث. ويجوز الوصية للوارث^(٣).

وفي الكافي^(٤): عدّة من أصحابنا، عن سهيل بن زيادة، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر^(٥) عن ابن بكير، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن الوصية للوارث.

فقال: تجوز.

ثم تلا هذه الآية: «إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين».

وفي من لا يحضره الفقيه^(٦): روى محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى^(٧)، عن محمد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: «الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين»،

١. أنوار التنزيل ١/١٠٠.

٢. تفسير العياشي ١/٧٧، ح ١٦٧.

٣. المصدر: نسختها آية الفرائض التي هي المواريث. فمن بدّله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدّلونه؛

يعني: بذلك الوصية.

٤. الكافي ١٠/٧، ح ٥.

٥. أ: أبي نصير.

٦. من لا يحضره الفقيه ٤/٢٣٥، ح ٥٥٦٢.

٧. «عن محمد بن عيسى»، ليس في ر.

قال: هو الشيء جعله الله ﷻ لصاحب هذا الأمر.

قال: قلت: فهل لذلك حدّ؟

قال: نعم.

قلت: وما هو؟

قال: أدنى ما يكون ثلث الثلث.

وفي كتاب الاحتجاج^(١) للطبرسي رحمته الله عن الزهراء عليها السلام في حديث طويل، تقول فيه للقوم: وقد منعوها ما منعوها. وقال: «وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله»^(٢). وقال: «يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين»^(٣). وقال: «إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين». وزعمتم أن لا حظ [لي] ^(٤) ولا إرث [من أبي] ^(٥) ولا رحم بيننا. أفخصكم الله بآية أخرج منها^(٦) آل رسول الله ﷺ؟^(٧)

[وفي مجمع البيان^(٨): روى أصحابنا عن أبي جعفر عليه السلام أنه سُئِلَ: هل يجوز^(٩)

فقال: نعم. وتلا هذه الآية.

وروى السكوني، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: من لم يوص عند موته لذي قرابته، ممن لا يرث، فقد ختم عمله بمعصيته.

وفيه: اختلف في المقدار الذي تجب الوصية عنده. قال ابن عباس: ثمانمائة

درهم.

-
- | | |
|----------------------------------|-----------------------|
| ١. الاحتجاج ١/١٣٨. | ٢. النساء ١١/. |
| ٣. البقرة ١٨٠/. | ٤. يوجد في المصدر. |
| ٥. يوجد في المصدر. | ٦. المصدر: أبي منها. |
| ٧. «آل رسول الله» ليس في المصدر. | ٨. مجمع البيان ١/٢٦٧. |
| ٩. المصدر: تجوز (ظ). | |

وروي عن عليّ عليه السلام أنه دخل على مولاه في مرضه وله سبعمائة درهم، أو ستمائة. فقال: ألا أوصي؟

فقال: لا. إنما قال الله سبحانه: «إن ترك خيراً». وليس لك مال كثير. وهذا هو المأخوذ به عندنا ^(١).

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بالعدل. فلا يفضل الغنى. ولا يتجاوز الثلث.

﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ ^(٢): مصدر مؤكد؛ أي حق ذلك حقاً.

﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾: غيره من الأوصياء والشهود.

﴿بَعْدَ مَا سَمِعَهُ﴾: وصل إليه وتحقق عنده.

﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾: فما إثم التبديل إلا على مبدله؛ لأنه هو الذي

خالف الشرع.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ^(٣): وعيد للمبدل.

وفي الكافي ^(٢): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حرير، عن

محمد بن مسلم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أوصى بماله في سبيل الله.

فقال: أعطه لمن أوصى به له. وإن كان يهودياً أو نصرانياً. إن الله تعالى يقول: «فمن

بدّله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدّلونه».

محمد بن يحيى ^(٣)، عن محمد بن الحسين، عن عليّ بن الحكم، عن العلاء بن

رزين، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليه السلام في رجل أوصى بماله في سبيل الله.

قال: أعطه لمن أوصى ^(٤) به له وإن كان يهودياً أو نصرانياً. إن الله تبارك وتعالى

يقول: «فمن بدّله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدّلونه».

عدّة من أصحابنا ^(٥)، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن مهزيار، قال: كتب

١. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٢. الكافي ١٤/٧، ح ١.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢.

٤. المصدر: أوصى له.

٥. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣.

أبو جعفر عليه السلام إلى جعفر و موسى: وفيما أمرتكما به من الإشهاد بكذا وكذا، نجاةً لكما في آخرتكما، وإنفاذ^(١) لما أوصى به أبواكما، وبر^(٢) منكما لهما. واحذرا أن لا تكونا بدلتما وصيتهما ولا غيرتماها عن حالها وقد خرجا^(٣) من ذلك رضى الله عنهما، وصار ذلك في رقابكما. وقد قال^(٤) الله تبارك وتعالى في كتابه في الوصية: «فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم».

عدة من أصحابنا^(٥)، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب: أن رجلاً كان بهمدان ذكر أن أباه مات، وكان لا يعرف هذا الأمر. فأوصى بوصيته^(٦) عند الموت. وأوصى أن يُعطى شيء في سبيل الله.

فسئل عنه أبو عبد الله عليه السلام: كيف يفعل به؟ فأخبرناه أنه كان لا يعرف هذا الأمر. فقال: لو أن رجلاً أوصى إلي أن أضع في يهودي أو نصراني، لوضعتة فيهما. إن الله تعالى يقول: «فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه». فانظروا^(٧) إلى من يخرج إلى هذا الوجه؛ يعني الثغور. فابعثوا [به]^(٨) إليه.

عدة من أصحابنا^(٩)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن حجاج الخشاب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن امرأة أوصت إلي بمال أن يجعل في سبيل الله. فقيل لها يحج^(١٠) به. فقالت: اجعله في سبيل الله. فقالوا لها: نعطيه^(١١) آل محمد. قالت: اجعله في سبيل الله.

[فقال أبو عبد الله عليه السلام: اجعله في سبيل الله]^(١٢) كما أمرت.

قلت: مرني كيف أجعله.

- | | |
|--------------------------------------|-----------------------|
| ١. المصدر: إنفاذاً. | ٢. المصدر: بزأ. |
| ٣. المصدر: عن حالهما لأنهما قد خرجا. | ٤. أ: نزل. |
| ٥. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٤. | ٦. المصدر: بوصية. (ظ) |
| ٧. أ: فانظر. | ٨. يوجد في المصدر. |
| ٩. نفس المصدر ١٥٧، ح ١. | ١٠. المصدر: تحج. |
| ١١. أ: فقال: نعطيه. المصدر: فنعطيه. | ١٢. ليس في ر. |

قال : اجعله كما أمرتك . إنّ الله تبارك وتعالى يقول : « فمن بدّله بعد ما سمعه فإنّما إثمه على الذين يبدّلونه إنّ الله سميع عليم » . رأيتك لو أمرتك أن تعطيه يهودياً ، كنت تعطيه نصرانياً ؟

قال : فمكثت بعد ذلك ثلاث سنين ، ثمّ دخلت عليه . ثمّ قلت (١) له مثل الذي قلت له (٢) أوّل مرّة . فسكت هنيئة .

ثمّ قال : هاتها .

قلت : من أعطيها ؟

قال : عيسى شلقان .

عليّ بن إبراهيم (٣) ، عن أبيه ، عن الريّان بن شبيب ، قال : أوصت ماردة لقوم نصارى (٤) بوصيّة . فقال أصحابنا : أقسم هذا في فقراء المؤمنين من أصحابك . فسألت الرضا (عليه السلام) فقلت : إنّ أختي أوصت بوصيّة لقوم نصارى . وأردت أن أصرف ذلك إلى قوم من أصحابنا المسلمين (٥) .

فقال : امض الوصيّة على ما أوصت به . قال الله تعالى : « فإنّما إثمه على الذين يبدّلونه » .

محمّد بن يحيى (٦) ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن ابن مسكان ، عن أبي سعيد ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سئل عن رجل أوصى بحجّة . فجعلها وصيّة في نسمة (٧) .

فقال : يفرمها وصيّة ، ويجعلها في حجّة كما أوصى به . فإنّ الله تبارك وتعالى يقول : « فمن بدّله بعد ما سمعه فإنّما إثمه على الذين يبدّلونه » .

١ . المصدر : فقلت . (ظ)

٣ . نفس المصدر ١٦٧ ، ح ٢ .

٥ . أ : وصيه في نسخة .

٧ . أ : وصيه في نسمة .

٢ . ليس في المصدر .

٤ . المصدر : نصارى فراشين .

٦ . نفس المصدر ٢٢٧ ، ح ٢ .

﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ ﴾ : أي توقع وعلم من قولهم : أخاف أن ترسل السماء .
 ﴿ جَنَفًا ﴾ : ميلاً بالخطأ في الوصية ،
 ﴿ أَوْ إِثْمًا ﴾ : تعمداً للحيث ،
 ﴿ فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ ﴾ : بين الموصي لهم بإجرائهم على نهج الشرع .
 ﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ : في هذا التبديل ؛ لأنه تبديل باطل إلى حق ، بخلاف الأول .
 ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿٣٨٧﴾ : وعد للمصلح . وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الإثم وكون
 الفعل من جنس ما يؤثم به .

وفي كتاب علل الشرائع^(١) : حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن
 الصفار ، عن أبي طالب عبدالله بن الصلت القمي ، عن يونس بن عبدالرحمان ، رفعه إلى
 أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عَلَيْكَ « فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا^(٢) أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا
 إِثْمَ عَلَيْهِ » .

قال : يعني : إذا اعتدى في الوصية . يعني^(٣) : إذا زاد عن الثلث .
 وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٤) : قال الصادق عليه السلام : إذا وصى الرجل بوصيته ، فلا
 يحل للوصي أن يغير وصية يوصيها . بل يمضيها على ما وصى ، إلا أن يوصي بغير ما
 أمر الله . فيعصى في الوصية ويظلم . فالموصى إليه جائز له أن يردّها^(٥) إلى الحق . [مثل
 رجل يكون له ورثة يجعل^(٦) المال كله لبعض وورثة ويحرم بعضاً . فالموصى جائز له
 أن يردّها^(٧) إلى الحق]^(٨) . وهو قوله : « جنفاً أو إثمًا » . « فالجنف » الميل إلى بعض
 ورثتك^(٩) دون بعض . و « الإثم » أن تأمر^(١٠) بعمارة بيوت النيران واتخاذ المسكر .

١ . علل الشرائع ٥٦٧/٢ ، ح ٤ .
 ٢ . المصدر : حيفاً .
 ٣ . ليس في المصدر .
 ٤ . المصدر : يردّه .
 ٥ . المصدر : يردّه .
 ٦ . المصدر : فيجعل .
 ٧ . ليس في أ .
 ٨ . المصدر : يأمر .
 ٩ . المصدر : ورثته .

فيحلّ للوصيّ أن لا يعمل بشيء من ذلك .

وفي الكافي^(١) : عليّ بن إبراهيم ، عن رجاله ، قال : قال : إن الله ﷻ أطلق للموصي إليه أن يغيّر الوصية ، إذا لم تكن^(٢) بالمعروف وكان فيها جنف^(٣) . ويردّها إلى المعروف ، لقوله تعالى : « فمن خاف من موص جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه » .

محمد بن يحيى^(٤) ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي أيوب ، عن محمد بن سوقة ، قال : سألت أبا جعفر ﷺ عن قول الله تبارك وتعالى « فمن بدّله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدّلونه » .

قال : نسختها الآية التي بعدها ، قوله ﷻ « فمن خاف من موص جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه » .

قال : يعني : الموصى إليه إن خاف جنفاً^(٥) فيما أوصى به إليه فيما^(٦) لا يرضى الله به من خلاف الحق ، فلا إثم على الموصى^(٧) إليه أن يرده^(٨) إلى الحق وإلى ما يرضى الله به من سبيل الخير .

[وفي مجمع البيان^(٩) : فإن قيل : كيف قال فمن خاف لما قد وقع . والخوف إنما يكون لما لم يقع ؟]

قيل : إن فيه قولين :

أحدهما - أنه خاف أن يكون قد زلّ في وصية . والخوف يكون للمستقبل . وهو من أن يظهر ما يدلّ على أنه قد زلّ لأنه من جهة غالب الظن .

٢ . المصدر : لم يكن .

١ . الكافي ٢٠٧/١ ح ١ .

٤ . نفس المصدر ٢١٧/٢ ح ٢ .

٣ . المصدر : حيف .

٦ . المصدر : ممّا .

٥ . المصدر : جنفاً من الموصى .

٨ . المصدر : يبدّله .

٧ . المصدر : فلا إثم عليه ، أي على الموصى .

٩ . مجمع البيان ٢٦٩/١ .

الثاني - أنه لما اشتمل على الواقع وعلى ما لم يقع ، جاز فيه - إلى قوله - إن الأول عليه أكثر المفسرين . وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام .

وقوله «أو إثمًا» الإثم أن تميل ^(١) عن الحق على وجه العمد . والجنف أن يكون على جهة الخطأ من حيث لا يدري أنه يجوز . وهو معنى قول ابن عباس والحسن . وروي ذلك عن أبي جعفر عليه السلام [٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ : يعني : الأنبياء دون الأمم . فإن الأمم كان عليهم صوم أكثر من ذلك ، في غير ذلك الشهر . يدل على [ذلك] ما في الصحيفة الكاملة ^(٣) : ثم أشرتنا به على سائر الأمم ، واصطفيتنا بفضله دون أهل الملل . فصمنا بأمرك نهاره . وقمنا بعونك ليله .

وما رواه في من لا يحضره الفقيه ^(٤) ، قال : روى سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث النخعي يقول : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على أحد من الأمم قبلنا .

فقلت له : فقول الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم » .

قال : فرض الله ^(٥) شهر رمضان على الأنبياء دون الأمم . ففضل ^(٦) الله به هذه الأمة . وجعل صيامه فرضاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى أمته .

و«الصوم» في اللغة : الإمساك عما تنازع النفس إليه . وفي الشرع : الإمساك عن المفطرات . فإنها معظم ما تشتهي النفس . والخطاب في «عليكم» عام .

وفي تفسير العياشي ^(٧) : عن جميل بن دراج ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول

١ . المصدر : أن يكون الميل . ٢ . مابين المعقوفتين ليس في أ .

٣ . الصحيفة الكاملة ، في ضمن دعائه عليه السلام في وداع شهر رمضان (دعاء ٤٥) .

٤ . من لا يحضره الفقيه ٩٩/٢ ، ح ١٨٤٤ . ٥ . المصدر : إنما فرض الله صيام .

٦ . النسخ : فضل . ٧ . تفسير العياشي ٧٨٨/١ .

الله ﷻ: « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام ».

قال: فقال: هذه كلها تجمع (١) أهل (٢) الضلال والمنافقين وكل من أقر بالدعوة الظاهرة.

وأما ما رواه البرقي (٣)، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله ﷻ: « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام » قال: « هي للمؤمنين خاصة »، فمعناه أن المؤمنين هم المنتفعون بها.

وفي كتاب الخصال (٤)، عن علي عليه السلام قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله ﷺ. فسأله أعلمهم عن مسائل. فكان فيما سأله أن قال: لأي شيء فرض الله الصوم على أمتك بالنهار ثلاثين يوماً، وفرض على الأمم أكثر من ذلك؟

فقال النبي ﷺ: إن آدم عليه السلام: لما أكل من الشجرة، بقي في بطنه ثلاثين يوماً. ففرض على ذريته ثلاثين يوماً الجوع والعطش. والذي يأكلونه تفضل من الله عليهم. وكذلك كان على آدم. ففرض الله تعالى ذلك على أمتي. ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: « كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون » أياماً معدودات.

قال اليهودي: صدقت يا محمد!

وفي الكافي (٥): عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن يوسف بن عميرة. عن عبد الله بن عبد الله، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلاث بقين من شعبان، قال لبلال: ناد في الناس. فجمع الناس. ثم صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: يا أيها الناس! إن هذا الشهر قد خصكم به. وهو حضركم. وهو سيد الشهور.

١. المصدر: يجمع.

٢. ليس في المصدر. وعند وجودها فتكون الكلمة بعدها « الضلال ». وعند عدمها تكون « الضلال ».

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٧٤. ٤. الخصال ٥٣٠/٢، ح ٦.

٥. الكافي ٦٧/٤، ح ٥.

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٧٢) : المعاصي . فإن الصوم يكسر الشهوة التي هي مبدءها .

وفي عيون الأخبار (١) ، في باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان في آخرها أنه

سمعها من الرضا عليه السلام : فإن قال فلم أمر بالصوم ؟

قيل : لكي يعرفوا ألم الجوع والعطش . فيستدلوا على فقر الآخرة . وليكون الصائم

خاشعاً ذليلاً مستكيناً موجداً محتسباً عارفاً صابراً (٢) لما أصابه من الجوع والعطش .

فيستوجب الثواب مع ما فيه من الانكسار عن الشهوات . وليكون ذلك واعظاً لهم في

العاجل ورايضاً لهم على أداء ما كلفهم ودليلاً في الآجل . وليعرفوا شدة مبلغ ذلك على

أهل الفقر والمسكنة في الدنيا ، فيؤدوا إليهم ما افترض الله تعالى لهم في أموالهم .

فإن قيل : فلم جعل الصوم في شهر رمضان دون سائر الشهور ؟

قيل : لأن شهر رمضان هو الشهر الذي أنزل الله تعالى فيه القرآن هدى (٣) للناس

وبيّنات من الهدى والفرقان ، وفيه نبي محمد عليه السلام وفيه ليلة القدر التي هي خير من ألف

شهر . وفيها يُفَرَّق كل أمر حكيم . وفيه (٤) رأس السنة ، يُقَدَّر فيها ما يكون في السنة من

خير أو شرٍّ أو مضرّة أو منفعة أو رزق أو أجل . ولذلك سُمّيت ليلة القدر .

فإن قال : فلم أمروا بصوم شهر رمضان لا أقل من ذلك ولا أكثر ؟

قيل : لأنه قوّة العباد (٥) الذي يعمّ في القويّ والضعيف . وإنما أوجب الله تعالى

الفرائض على أغلب الأشياء وأعظم (٦) القوى . ثم رخص (٧) لأهل الضعف . ورغب

أهل القوّة في الفضل . ولو كانوا يصلحون على أقل من ذلك لنقصهم . ولو احتاجوا إلى

أكثر من ذلك لزادهم .

١ . عيون أخبار الرضا ١١٥/٢ .

٢ . المصدر : على ما .

٣ . المصدر : أنزل الله تعالى فيه القرآن وفيه فرق بين الحق والباطل ؛ كما قال الله تعالى : شهر رمضان الذي أنزل

فيه القرآن هدى

٤ . المصدر : هو . (ظ) .

٥ . المصدر : العبادة .

٦ . المصدر : وأعم . (ظ) .

٧ . كذا في المصدر : وفي النسخ : خصّ .

﴿ أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ ﴾ : مَوْقَاتَاتٌ بَعْدُ مَعْلُومٍ وَوَقْتٌ مَعَيَّنٌ ، أَوْ قَلَائِلٌ . فَإِنَّ الْقَلِيلَ مِنَ الْمَالِ يُعَدُّ عَدًّا . وَالكَثْرَةُ يُهَالُ هِيَالًا .

وَنَصَبَهَا بِإِضْمَارِ « صَوْمُوا » أَوْ بِ « كَمَا كُتِبَ » عَلَى الظَّرْفِيَّةِ ، أَوْ بِأَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ عَلَى السَّعَةِ . وَلَيْسَ بِالصِّيَامِ لِلْفَصْلِ بَيْنَهُمَا .

﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا ﴾ : مَرَضًا يُضْرَهُ الصَّوْمُ ،

﴿ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ : أَوْ رَاكِبٍ سَفَرًا ،

﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ : أَيَّ فَعَلِيهِ صَوْمٌ عَدَدُ أَيَّامِ الْمَرَضِ وَالسَّفَرِ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ . وَهَذَا

عَلَى الْوَجُوبِ .

فِي مَنْ لَا يُحْضِرُهُ الْفَقِيهَ ^(١) ، رُوِيَ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَنَقَلَ حَدِيثًا طَوِيلًا ، يَقُولُ فِيهِ عليه السلام : وَأَمَّا صَوْمُ السَّفَرِ وَالْمَرَضِ ، فَإِنَّ الْعَامَّةَ اخْتَلَفَتْ فِيهِ .

فَقَالَ قَوْمٌ : يَصُومُ . وَقَالَ قَوْمٌ : لَا يَصُومُ . وَقَالَ قَوْمٌ : إِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ . وَأَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ : يَفْطَرُ فِي الْحَالَتَيْنِ جَمِيعًا . فَإِنْ صَامَ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي حَالِ الْمَرَضِ ، فَعَلِيهِ

الْقَضَاءُ فِي ذَلِكَ . لِأَنَّ اللَّهَ تعالى يَقُولُ : « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ » .

وَفِي تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ ^(٢) : عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ حَدِّ الْمَرَضِ الَّذِي يَجِبُ عَلَى صَاحِبِهِ فِيهِ الْإِفْطَارُ ، كَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي السَّفَرِ [فِي] ^(٣) قَوْلِهِ « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ » .

قَالَ : هُوَ مُؤْتَمَنٌ عَلَيْهِ ، مَفْؤُضٌ إِلَيْهِ . فَإِنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَلْيَفْطَر . وَإِنْ وَجَدَ قُوَّةً فَلْيَصُمْ .

كَانَ الْمَرِيضُ عَلَى مَا كَانَ .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ^(٤) ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَصُومُ فِي السَّفَرِ تَطَوُّعًا وَلَا فَرِيضَةً . يَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم . نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَرَسُولُ

١ . مَنْ لَا يُحْضِرُهُ الْفَقِيهَ ٤٨/٢ ، ح ٢٠٨ .

٢ . تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ ٨١/١ ، ح ١٨٨ .

٣ . يَوْجَدُ فِي الْمَصْدَرِ .

٤ . نَفْسُ الْمَصْدَرِ وَنَفْسُ الْمَوْضِعِ ، ح ١٩٠ .

الله ﷺ بكراع الغميم، عند صلاة الفجر. فدعا رسول الله ﷺ بإناء فشرب. فامر^(١) الناس أن يفطروا. وقال قوم: قد توجه النهار. ولو صمنا يوماً هذا. فسمّاهم رسول الله ﷺ العصاة. فلم يزالوا يُسمّون بذلك الاسم، حتى قبض رسول الله ﷺ.

وفي كتاب الخصال^(٢)، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تبارك وتعالى أهدى إليّ وإلى أمّتي هدية لم يهدّها إلى أحد من الأمم، كرامة من الله لنا.

قالوا: وما ذلك يا رسول الله!

قال: الإفطار في السفر. والتقصير في الصلوة. فمن لم يفعل ذلك، فقد ردّ على الله هديّته.

وفي الكافي^(٣): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: رجل صام في السفر. فقال: إذا^(٤) كان بلغه أنّ رسول الله ﷺ نهى عن ذلك، فعليه القضاء. وإن لم يكن بلغه^(٥)، فلا شيء عليه.

أبو عليّ الأشعريّ^(٦)، عن محمد بن عبد الجبار، عن [صفوان بن يحيى، عن عيص بن القاسم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من صام في السفر بجهالة، لم يقضه]^(٧).
عن عبد الله بن مسكان^(٨)، عن ليث المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا سافر الرجل في شهر رمضان، أفطر. وإن صامه بجهالة لم يقضه.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٩): روى ابن بكير، عن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام ما

١. المصدر: وأمر. (ظ).
٢. الخصال ١٢/١، ح ٤٣.
٣. الكافي ١٢٨/٤، ح ١.
٤. المصدر: إن. (ظ).
٥. أ: يبلغه.
٦. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢.
٧. ما بين المعقوفتين ليس في أ.
٨. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣.
٩. من لا يحضره الفقيه ١٣٢/٢، ح ١٩٤١.

حدّ المرض الذي يفطر فيه الرجل^(١) ويدع الصلاة من قيام؟

قال: «بل الإنسان على نفسه بصيرة». هو أعلم بما يطيقه.

وروى جميل بن درّاج^(٢)، عن الوليد بن صبيح، قال: حممت بالمدينة يوماً في شهر رمضان. فبعث إليّ أبو عبدالله عليه السلام بقصعة فيها خلّ وزيت. وقال لي: أفطر. وصلّ وأنت قاعد.

وفي رواية حريز^(٣)، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: الصائم إذا خاف على عينيه من الرمء، أفطر.

«وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ» : أي على الذين كانوا يطيقون الصوم، فلم يطيقوه الآن لمرض؛ كعطاش^(٤) أو كبر أو أفطروا لمرض أو سفر، ثم زال عذرهم وأطاقوا ولم يقضوا حتى دخل رمضان آخر.

«فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» : بِمُدٍّ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ.

في الكافي^(٥): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» قال: الشيخ الكبير^(٦) والذي يأخذه العطاش.

أحمد بن محمد^(٧)، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» قال: الذين كانوا يطيقون الصوم فأصابهم كبر أو عطاش^(٨) أو شبه ذلك، فعليهم بكل^(٩) يوم مدّ.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(١٠): قوله: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ»

١. المصدر: الصائم. (ظ).

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٩٤٢.

٣. نفس المصدر ١٣٣/٢، ح ١٩٤٥.

٤. أ: العطاش.

٥. الكافي ١١٦/٤، ح ١.

٦. أ: قال: الذين كانوا يطيقون الصوم الشيخ الكبير.

٧. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٥.

٨. ر: كبراً أو عطاشاً.

٩. المصدر: لكلّ.

١٠. تفسير القمي ٦٦/١.

قال: من مرض في شهر رمضان، فأفطر، ثم صحَّ، فلم يقض ما فاتته حتى جاء شهر رمضان آخر، فعليه أن يقضي ويتصدق عن كل يوم بمد من الطعام.

وقرأ نافع وابن عامر بإضافة الفدية إلى «الطعام» وجمع «المسكين»^(١).

﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: فزاد في الفدية.

﴿فَهُوَ﴾: أي التطوع أو الخير،

﴿خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا﴾: أي صومكم على تقدير عدم المانع، وتكلف الصوم على

تقدير وجوده.

﴿خَيْرٌ لَكُمْ﴾: من الفدية، أو تطوع الخير، أو منهما.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٢): ما في الصوم من الفضيلة.

وجوابه محذوف؛ أي اخترتموه، أو إن كنتم من أهل العلم والتدبر، علمتم أن

الصوم خير لكم من ذلك.

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾: مبتدأ، خبره ما بعده. أو خبر مبتدأ محذوف، تقديره: ذلكم شهر

رمضان. أو بدل من الصيام على حذف المضاف؛ أي كتب عليكم الصيام، صيام شهر

رمضان.

وقرئ بالنصب على إضمار «صوموا» أو على أنه بدل من «أياماً معدودات» أو

مفعول «وأن تصوموا» وفيه ضعف.

و«رمضان» مصدر رمض، إذا احترق. فأضيف إليه الشهر. وجعل علماء له. ومُنْع

من الصرف للعلمية والألف والنون.

وفي أصول الكافي^(٣): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ومحمد بن الحسين،

عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام

قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تقولوا «رمضان» ولكن قولوا «شهر رمضان». فإنكم

لاتدرون ما رمضان؟

٢. بل في فروع الكافي، ٦٩/٤، ح ١.

١. مجمع البيان ٢٧٢/١.

عدّة من أصحابنا^(١)، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن هشام بن سالم، عن سعد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كنا عنده ثمانية رجال، فذكرنا رمضان. فقال: لا تقولوا «هذا رمضان» ولا «ذهب رمضان» ولا «جاء رمضان». فإن «رمضان» اسم من أسماء الله تعالى لا يجيء ولا يذهب. وإنما يجيء ويذهب الزائل. ولكن قولوا «شهر رمضان». فالشهر^(٢) مضاف إلى الاسم. والاسم اسم الله عزّ ذكره. وهو الشهر الذي أنزل فيه القرآن. جعله مثلاً وعيداً^(٣).

«الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ»: الموصول بصلته خبر لمبتدأ أو صفة، والخبر «فمن شهد». أي أنزل في شأنه القرآن. وهو قوله «كتب عليكم الصيام»، أو «أنزل فيه القرآن» جملة واحدة إلى البيت المعمور، ثم نزل منجّماً.

وفي أصول الكافي^(٤): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن القاسم، عن محمد بن سليمان، عن داود، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى «شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن». وإنما أنزل في عشرين سنة بين أوله وآخره. فقال أبو عبد الله عليه السلام:

نزل القرآن جملة واحدة في جملة شهر رمضان إلى البيت المعمور. ثم نزل في طول عشرين سنة.

ثم قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: نزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من شهر رمضان. وأنزلت التوراة لست مضين من شهر رمضان. وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان. وأنزل الزبور لثمان عشرة خلون من شهر رمضان. وأنزل القرآن في ثلاث وعشرين من شهر رمضان.

وفي الكافي^(٥): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن عمرو

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢.

٢. المصدر: فإن الشهر.

٣. ليس في أ.

٤. الكافي ٦٢٨/٢، ح ٦.

٥. نفس المصدر ٦٥/٤، ح ١.

الشامي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ونزل القرآن في أول ليلة من شهر رمضان. واستقبل الشهر بالقرآن.

ويمكن الجمع بين الخبرين، بحمل الإنزال جملة واحدة في ثلاث وعشرين إلى البيت المعمور. وحمل الإنزال في أول الليلة، على ابتداء إنزاله منجماً إلى الدنيا.

عدّة من أصحابنا^(١)، عن سهيل بن زياد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه - جميعاً - عن ابن محبوب، عن أبي حمزة، عن أبي يحيى، عن الأصبع بن نباتة، قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول: نزل القرآن أثلاثاً: ثلث فينا وفي عدونا، وثلث سنن وأمثال، وثلث فرائض وأحكام.

وفي أصول الكافي^(٢): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحجّال، عن علي بن عقبة، عن داود بن فرقد، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن القرآن نزل أربعة أرباع: ربع حلال، وربع حرام، وربع سنن وأحكام، وربع خبر ما كان قبلكم ونبأ ما يكون بعدكم وفصل ما يكون بينكم.

أبو علي الأشعري^(٣)، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن إسحاق بن عمار، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: نزل القرآن أربعة أرباع: ربع فينا، وربع في عدونا، وربع سنن وأمثال، وربع فرائض وأحكام.

والجمع بين الخبر الأول والثاني، أن المراد بالخبر الأول، أن ثلث القرآن فينا وفي عدونا بحسب بطونه، وإن كان بحسب ظاهر ألفاظه في شيء من السنن والأحكام والقصص وغير ذلك. وثلثاه الآخران ليسا كذلك.

والجمع بينه وبين الثالث، بأن قائله أمير المؤمنين عليه السلام وله اختصاصه ببعض الآيات لم يشركه فيها باقي الأئمة عليهم السلام. وقائل الخبر الثالث أبو جعفر عليه السلام، ومراده عليه السلام أن الربع يشترك فيه كلنا.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣.

١. نفس المصدر ٦٢٧/٢، ح ٢.

٣. نفس المصدر ٦٢٨/٢، ح ٤.

وروي عليّ بن إبراهيم^(١)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمير بن أذينة، عن الفضيل بن يسار، قال: قلت: إن الناس يقولون إن القرآن نزل على سبعة أحرف. فقال: كذبوا أعداء الله. ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد.

﴿هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾: حالان من القرآن؛ أي أنزل وهو هداية للناس بإعجازه، وآيات واضحة مما يهدي إلى الحق، ويفرق به بينه وبين الباطل بما فيه من الحكم والأحكام.

وفي كتاب معاني الأخبار^(٢)، بإسناده إلى ابن سنان وغيره، عمّن ذكره، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن «القرآن» و«الفرقان» أهما شيان؟ أم شيء واحد؟ قال: فقال: «القرآن» جملة الكتاب. و«الفرقان» المحكم الواجب العمل به.

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ﴾: في الفاء إشعار بأن الإنزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه.

﴿الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾: فيه.

ووضع المظهر موضع المضمّر للتعظيم، نصب على الظرف، وحذف الجار. ونصب الضمير على الاتساع.

وقيل^(٣): من شهد منكم هلال الشهر، فليصمه على أنه مفعول به؛ كقولك شهدت يوم الجمعة؛ أي صلاتها.

في كتاب الخصال^(٤)، فيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه: ليس للعبد أن يخرج إلى سفر إذا حضر شهر رمضان، لقوله تعالى: «فمن شهد منكم الشهر فليصمه».

وفي من لا يحضره الفقيه^(٥): وسأل عبيد بن زرارة، أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى «فمن شهد منكم الشهر فليصمه».

٢. معاني الأخبار، ١٨٩، ح ١.

٤. الخصال ٦١٤/٢.

١. نفس المصدر ٦٣٠/٢، ح ١٣.

٣. أنوار التنزيل ١٠٢/١.

٥. من لا يحضره الفقيه ١٤١/٢، ح ١٩٧٤.

[قال: ما أبينها من شهد فليصمه] ^(١). ومن سافر فلا يصمه.

وروى الحلبي ^(٢): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحاً. ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان أن يسافر. فسكت. فسألته غير مرة.

فقال: يقيم أفضل إلا أن تكون له حاجة لا بد له من الخروج فيها، أو يتخوف على ماله.

وفي تفسير العياشي ^(٣): عن الصباح بن سيابة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن ابن يعقوب ^(٤) أمرني أن أسألك عن مسائل. فقال: وما هي؟

قال: يقول لك: إذا دخل شهر رمضان وأنا في منزلي إلي أن أسافر؟

قال: إن الله يقول: «فمن شهد منكم الشهر فليصمه». فمن دخل عليه شهر رمضان وهو في أهله، فليس له أن يسافر إلا إلى الحج ^(٥)، أو عمرة، أو في طلب ما يخاف تلفه. **﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾**: مخصص لسابقه؛ لأن المسافر والمريض ممن شهد الشهر. ولعل تكريره لذلك.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾: أي يريد أن ييسر عليكم، ولا يعسر عليكم. ولذلك أوجب الفطر للسفر والمرض.

وفي تفسير العياشي ^(٦): عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ»، قال: «اليسر» علي. وفلان وفلان العسر فمن كان من ولد آدم لم يدخل في ولاية فلان وفلان.

﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ^(٧): عِلَلٌ لفعل

١. ليس في أ.

٢. الكافي ١٢٦/٤، ح ٢.

٣. تفسير العياشي ٨٠/١، ح ١٨٦.

٤. المصدر: ابن أبي يعفور (ظ).

٥. المصدر: للحج.

٦. تفسير العياشي ٨٢/١، ح ١٩١.

محذوف . دلّ عليه ما سبق ؛ أي شرع جملة ما ذكر من أمر الشاهد بالصوم والمسافر والمريض بالإفطار ومراعاة عدّة ما أفطر فيه ، لتكملوا العدّة إلى آخرها ، على سبيل اللف . فإنّ قوله « ولتكملوا » علة الأمر بمراعاة العدّة . « ولتكبّروا الله » علة أمر الشاهد بالصوم . « ولعلّكم تشكرون » علة أمر المسافر والمريض بالإفطار ، أو لأفعال كلّ لفعله ، أو معطوفة على علة مقدّرة ؛ مثل : ليسهّل عليكم ، أو لتعملوا ما تعملون ، ولتكملوا . ويجوز أن يعطف على « اليسر » ؛ أي يريد لكم لتكملوا ؛ كقوله (١) : « يريدون ليطفئوا » .

والمعنى بالتكبير وتعظيم الله بالحمد والثناء عليه . ولذلك عُذّي بعلى . ومن جملته تكبير يوم الفطر .

وقيل (٢) : المراد التكبير عند الإهلال . و « ما » يحتمل المصدر والخبر ؛ أي الذي هداكم إليه . وعن عاصم : ولتكملوا بالتشديد .

وفي الكافي (٣) : عدّة من أصحابنا ، عن سهيل بن زياد ، عن محمّد بن إسماعيل ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ الله تبارك وتعالى خلق الدنيا في ستّة أيّام ، ثمّ اعتزلها عن أيّام السنة . والسنة ثلاثمائة وأربعة (٤) وخمسون يوماً . شعبان لا يتمّ أبداً . ورمضان لا ينقص والله أبداً . ولا تكون فريضة ناقصة . إنّ الله تعالى يقول : « ولتكملوا العدّة » . وشوّال تسعة وعشرون يوماً .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وفي تفسير العياشي (٥) : عن ابن أبي عمير ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : جعلت فداك ! ما تحدّث (٦) به عندنا أنّ النبي صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين أكثر ممّا صام ثلاثين . أحقّ هذا ؟

٢ . أنوار التنزيل ١/١٠٢ .

٤ . المصدر : وأربع .

٦ . المصدر : يتحدّث .

١ . الصف ٨/ .

٣ . الكافي ٤/٧٨ ، ح ٢ .

٥ . تفسير العياشي ١/٨٢ ، ح ١٩٤ .

قال: ما خلق الله من هذا حرفاً. ما صامه النبي ﷺ إلا ثلاثين. لأن الله يقول: «ولتكمّلوا العدة» وكان رسول الله ﷺ ينقصه؟

وفي الكافي^(١): علي بن محمد، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن خلف بن حماد، عن سعيد النقاش، قال: قال أبو عبدالله ﷺ لي: أما إن في الفطر تكبيراً ولكنه مسنون^(٢).

قال: قلت: وأين هو؟

قال: في ليلة الفطر، في المغرب والعشاء الآخرة، وفي صلاة الفجر، وفي صلاة العيد. ثم يقطع.

قال: قلت: كيف أقول؟

قال: تقول «الله أكبر. الله أكبر. لا إله إلا الله. والله أكبر. والله الحمد. الله أكبر على ما هدانا». وهو قول الله تعالى: «ولتكمّلوا العدة»؛ يعني: الصيام. ولتكبّروا الله على ما هداكم.

وفي محاسن البرقي^(٣)، عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه في قول الله «ولتكبّروا الله على ما هداكم»، [قال: التكبير التعظيم لله، والهداية الولاية].

عنه^(٤)، عن بعض أصحابنا، رفعه، في قول الله «ولتكبّروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون»، قال: التكبير التعظيم لله، والهداية الولاية.

عنه^(٥)، عن بعض أصحابنا، في قول الله تبارك وتعالى «ولتكبّروا الله على ما

٢. المصدر: مستور.

١. الكافي ١٦٦/٤، ح ١.

٣. المحاسن ١٤٢/، ح ٣٦.

٤. نفس المصدر ١٤٩/، ح ٦٥، هكذا:

عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه في قول الله تبارك وتعالى «ولتكبّروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون» قال: الشكر المعرفة، وفي قوله «ولا يرضى لعباده الكفر وإن تشكروا يرضه لكم» فقال: الكفر ههنا، الخلاف. والشكر الولاية والمعرفة. ٥. نفس المصدر.

هداكم] ^(١) ولعلكم تشكرون»، قال: الشكر المعرفة.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(٢)، وفي العلل التي تروى عن الفضل بن شاذان النيشابوري عليه السلام ويذكر أنه سمعها عن الرضا عليه السلام إنه إنما جعل يوم الفطر العيد - إلى أن قال -: وإنما جعل التكبير فيها أكثر منه في غيرها من الصلوات؛ لأن التكبير إنما هو تعظيم الله وتمجيده على ما هدى وعافى؛ كما قال عليه السلام «ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون».

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾: فقل لهم إنني قريب.

وهو تمثيل لكمال علمه بأفعال العباد وأقوالهم وإطلاعه على أحوالهم بحال من قرب مكانه منهم.

زوي ^(٣) أن أعرابياً قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقرب ربنا فنناجيه؟ أم بعيد فنناديه؟ فنزلت.

﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾: تقرير للقرب ووعده للداعي بالإجابة.

﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾: إذا دعوتهم للإيمان والطاعة، كما أجيبهم إذا دعوني لمهماتهم.

﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾: أمر بالدوام والثبات.

﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ ^(٤): راجين إصابة الرشده. وهو إصابة الحق.

وقرئ بفتح الشين وكسرهما.

وفي أصول الكافي ^(٤): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد

بن محمد بن أبي نصر، قال: قال لي أبو الحسن الرضا عليه السلام: أخبرني عنك، لو أنني قلت لك قولاً أكنت تثق به؟

فقلت له: جعلت فداك! إذا لم أثق بقولك فبمن أثق؟ وأنت حجة الله على خلقه.

قال فكن بالله أوثق. فإنك على موعد من الله. أليس الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «وإذا سألك

١. ما بين المعقوفتين ليس في ر.

٢. من لا يحضره الفقيه ٥٢٢/١، ح ١٤٨٥.

٣. مجمع البيان ٢٧٨/١.

٤. الكافي ١/٢.

عبادي عني فإنني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان». وقال (١): «لا تقنطوا من رحمة الله» وقال (٢): والله «يعدكم مغفرة منه وفضلاً». فكن بالله تعالى أوثق منك بغيره. ولا تجعلوا في أنفسكم إلا خيراً. فإنه مغفور لكم.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي روضة الكافي (٣)، خطبة طويلة مسندة لأمير المؤمنين عليه السلام يقول عليه السلام فيها: فاحترسوا من الله تعالى بكثرة الذكر. واخشوا منه بالتقى وتقرّبوا إليه بالطاعة، فإنه قريب مجيب. قال الله تعالى: «وإذا سألك عبادي عني فإنني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون».

وفي نهج البلاغة (٤): قال عليه السلام: ثم جعل في يديك مفاتيح خزائنه بما أذن لك فيه من مسألته، فمتى شئت استفتحت بالدعاء أبواب نعمه. واستمطرت شأبيب رحمته. فلا يقنطك إبطاء إجابته. فإن العطيّة على قدر النيّة. وربما أخرت عنك الإجابة ليكون ذلك أعظم لأجر السائل وأجزل لعطاء الأمل. وربما سألته (٥) الشيء فلا تؤتاه وأوتيت خيراً منه عاجلاً (٦) وأجلاً (٧). وصرف عنك لما هو خير لك. فلو ربّ أمر قد طلبته فيه هلاك دينك لو أوتيته. فلتكن مسألتك فيما يبقى لك جماله وينفى عنك وباله. فالحال لا يبقى لك ولا تبقى له.

وفيه (٨): قال عليه السلام: إذا كانت لك إلى الله سبحانه حاجة، فابدأ بمسألة الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله ثم سل حاجتك. فإن الله أكرم من أن يسأل حاجتين، فيقضي إحداهما ويمنع الأخرى.

١. الزمر / ٥٣.

٢. البقرة / ٢٦٨.

٣. الكافي / ٣٩٠/٨، ح ٥٨٦.

٤. نهج البلاغة / ٣٩٩، ضمن رسائله ٣١.

٥. المصدر: سألت.

٦. المصدر: أو. (ظ).

٧. المصدر: أو. (ظ).

٨. نفس المصدر / ٥٣٨، حكمة ٣٦١.

وفي مجمع البيان^(١): روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «وليؤمنوا بي»؛ أي ولتتحققوا أنني قادر على إعطائهم ما سألوه، «لعلهم يرشدون»؛ أي لعلهم يصيبون الحق ويهتدون إليه.

وروي^(٢) عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن العبد ليدعو الله وهو يحبه. فيقول: يا جبرئيل! لا تقض^(٣) لعبدي هذا حاجته، وأخرها. فإني أحب أن لأزال أسمع صوته. وإن العبد ليدعو الله وهو مبغضه^(٤) فيقول: يا جبرئيل! اقض لعبدي هذا حاجته بإخلاصه وعجلها. فإني أكره أن أسمع صوته.

ثم بين أحكام الصوم، فقال:

«أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ»: ليلة الصيام: الليلة التي يصبح منها صائماً.

و«الرفث» كناية عن الجماع؛ لأنه لا يكاد يخلو من رفث. وهو الإفصاح بما يجب أن يكنى عنه. وعُدِّي بالي، لتضمنه معنى الإفشاء وإيثاره هاهنا لتقبيح ما ارتكبه. ولذلك سمّاه خيانة. وقرئ الرفوث.

وفي كتاب الخصال^(٥)، فيما علّم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه من الأربعمئة باب. قال عليه السلام: يستحب للرجل أن يأتي أهله أول ليلة من شهر رمضان، لقوله تعالى: «أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم». والرفث: المجامعة.

وفي الكافي^(٦): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: حدّثني أبي، عن جدّي، عن آبائه عليهم السلام: أن عليّاً صلوات الله عليه قال: يستحب للرجل أن يأتي أهله (ذكر كما في كتاب الخصال سواء).

٢. نفس المصدر ٢٧٩/١.

٤. المصدر: يبغضه.

٦. الكافي ١٨٠/٤، ح ٣.

١. مجمع البيان ٢٧٨/١.

٣. النسخ: اقض.

٥. الخصال ٦١٢/٢.

وفي مجمع البيان^(١): وروى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام كراهية الجماع في أول ليلة من كل شهر، إلا أول ليلة من شهر رمضان. فإنه يستحب ذلك لمكان الآية.

﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾: استئناف يبين سبب الإحلال، وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن، لكثرة المخالطة وشدة الملابس، ولما كان الرجل والمرأة يعتقان، ويشتمل كل منهما على صاحبه، شبه باللباس. أو لأن كل واحد منهما يستر صاحبه ويمنعه عن الفجور.

﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾: تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب.

والاختيان أبلغ من الخيانة؛ كالاكتساب من الكسب.

﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾: لما تبتم ما اقترفتموه.

﴿وَعَفَا عَنْكُمْ﴾: ومحى عنكم أثره.

﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ﴾: نسخ عنكم التحريم، والمباشرة: إلزاق البشرة بالبشرة، كنى به عن الجماع.

﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: واطلبوا ما قدره لكم. وأثبتته في اللوح من الولد.

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾: شبه

أول ما يبدو في الفجر المعترض في الأفق وما يمتد معه من غلس الليل، بخيطين أبيض وأسود. واكتفى ببيان الخيط الأبيض، لقوله «من الفجر» عن بيان الخيط الأسود لدلالته عليه. وبذلك خرجا عن الاستعارة إلى التمثيل. ويجوز أن يكون «من» للتبويض. فإن ما يبدو بعض الفجر.

وفي الكافي^(٢): محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، وأحمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الجبار، جميعاً عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عن أبي بصير،

٢. الكافي ٩٨/٤، ح ٤.

١. مجمع البيان ٢٨٠/١.

عن أحدهما عليه السلام في قول الله ﷻ «أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم» الآية . فقال: نزلت في خوات بن جبير الأنصاري . وكان مع النبي ﷺ في الخندق ، وهو صائم . فأمسى ، وهو على تلك الحال . وكانوا قبل أن تنزل هذه الآية إذا نام أحدهم ، حُرّم عليه الطعام والشراب . فجاء خوات إلى أهله حين أمسى .

فقال: هل عندكم طعام؟

قالوا^(١): لا، لا، حتى نصلح لك طعاماً . فاتكأ فنام .

فقالوا له: قد فعلت .

قال: نعم .

فبات على تلك الحال ، فأصبح . ثمّ غدا إلى الخندق فجعل يغشى عليه ، فمَرَّ به رسول الله ﷺ فلما رأى الذي به أخبره كيف كان أمره ، فأنزل الله ﷻ فيه [هذه] الآية : «كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر» .

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٢) : حدثني أبي ، رفعه^(٣) قال : قال الصادق عليه السلام : كان النكاح والأكل محرّمان^(٤) في شهر رمضان بالليل بعد النوم . يعني : كل من صلى العشاء ونام ولم يفطر ثمّ انتبه ، حُرّم عليه الإفطار . وكان النكاح حراماً بالليل والنهار ، في شهر رمضان . وكان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له خوات بن جبير أخو عبد الله بن جبير الذي كان رسول الله ﷺ وكله بفم الشعب يوم أحد ، في خمسين من الرماة ، ففارقه أصحابه ، بقي في اثني عشر رجلاً ، فقتل على باب الشعب . وكان أخوه هذا خوات بن جبير شيخاً كبيراً ضعيفاً . وكان صائماً . فأبطأت عليه أهله بالطعام . فنام قبل أن يفطر . فلما انتبه قال لأهله : «قد حُرّم عليّ الأكل في هذه الليلة» . فلما أصبح حضر حفر الخندق فأغمي عليه . فرآه رسول الله ﷺ فرق له . وكان قوم من الشبان ينكحون بالليل سرّاً في شهر رمضان ، فأنزل الله : «أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هنّ

١. المصدر: فقالوا: لا.

٢. تفسير القمي ٦٦١، بتفاوت.

٣. أ: رفعة.

٤. كذا في أور، وفي المصدر وفي الأصل: محرماً.

لباس لكم وأنتم لباس لهنّ علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهنّ وابتغوا ما كتب الله لكم . وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر . ثمّ أتموا الصيام إلى الليل . فأحلّ الله تبارك وتعالى النكاح بالليل في شهر رمضان ، والأكل بعد النوم إلى طلوع الفجر لقوله : « حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » .

قال : هو بياض النهار من سواد الليل .

وفي من لا يحضره الفقيه^(١) : وسئل الصادق عليه السلام عن الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر .

فقال : بياض النهار من سواد الليل .

وقال في خبر آخر^(٢) : هو الفجر الذي لاشك فيه .

وفي الكافي^(٣) : عليّ بن محمّد ، عن سهل بن زياد ، عن عليّ بن مهزيار ، قال : كتب أبو الحسن بن الحسين^(٤) إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام معي : جعلت فداك ! قد اختلف مواليك في صلاة الفجر . فمنهم من يصلي إذا طلع الفجر الأوّل المستطيل في السماء . ومنهم من يصلي إذا اعترض مع أسفل الأفق واستبان . ولست أعرف أفضل الوقتين ، فأصلي فيه . فإن رأيت أن تُعلّمني أفضل الوقتين وتحذّه لي . وكيف أصنع مع القمر والفجر لأتبين معه حتى يحمرّ ويصبح ؟ وكيف أصنع مع الغيم ؟ وما حدّ ذلك في السفر والحضر ؟ فعلت - إن شاء الله - .

فكتب عليه السلام بخطه وقرأته : الفجر - يرحمك الله - هو الخيط الأبيض المعترض ، ليس هو الأبيض صعداً . فلا تصلّ في سفر ولا حضر ، حتى تتبينه . فإنّ الله تبارك وتعالى لم يجعل خلقه في شبهة من هذا . فقال « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » . فالخيط الأبيض ، هو المعترض الذي يحرم به الأكل

١ . من لا يحضره الفقيه ٨٢/٢ ، ح ٣٦٣ .

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٣٦٤ .

٣ . الكافي ٢٨٢/٣ ، ح ١ .

٤ . المصدر : الحصين .

والشرب في الصوم. وكذلك هو الذي يوجب به الصلاة.

محمد بن يحيى^(١)، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران قال: سألته عن رجلين قاما فنظرا إلى الفجر. فقال أحدهما: «هو ذا». وقال الآخر: «ما أرى شيئا».

قال: فليأكل الذي لم يتبين له الفجر. وقد حُرِّم على الذي زعم أنه رأى الفجر. إن الله يقول: «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر». **﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾**: بيان آخر وقته، وإخراج الليل عنه. فينفي صوم الوصال.

وفي الكافي^(٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألته عن قوم صاموا شهر رمضان، فغشيهم سحب أسود عند غروب الشمس، فظنوا أنه ليل فأفطروا. ثم إن السحاب انجلى، فإذا الشمس! فقال: على الذي أفطر، صيام ذلك اليوم. إن الله ﷻ يقول^(٣) «ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ». فمن أكل قبل أن يدخل الليل فعليه قضاؤه؛ لأنه أكل متعمداً.

[علي بن إبراهيم^(٤)، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن أبي بصير وسماعة، عن أبي عبد الله ﷺ في قوم صاموا شهر رمضان، فغشيهم سحب أسود عند غروب الشمس، فأروا أنه الليل فأفطر بعضهم، ثم إن السحاب انجلى، فإذا الشمس! قال: على الذي أفطر، صيام ذلك اليوم. إن الله ﷻ يقول^(٥): «وَأَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ». فمن أكل قبل أن يدخل الليل فعليه قضاؤه؛ لأنه أكل متعمداً^(٦)].

وفي تفسير العياشي^(٧): القاسم بن سليمان، عن جراح، عنه^(٨) قال: قال الله:

١. نفس المصدر ٩٧/٤، ح ٧.

٢. الأصل ور والمصدر: و.

٣. ثم. (ظ).

٤. تفسير العياشي ٨٤/١، ح ٢٠١.

٥. الكافي ١٠٠/٤، ح ١.

٦. الكافي ١٠٠/٤، ح ٢.

٧. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٨. المصدر: عن الصادق ﷺ.

«ثم^(١) أتموا الصيام إلى الليل»؛ يعني: صوم^(٢) رمضان، فمن رأى الهلال^(٣) بالنهار فليتم صيامه^(٤).

﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾: معتكفون فيها.

والاعتكاف: هو اللَّبِثُ في المسجد، لقصد القربة.

أو المراد بالمباشرة: الوطء.

وعن قتادة^(٥): كان الرجل يعتكف، فيخرج إلى امرأته فيبشرها، ثم يرجع، فنُهِوا عن ذلك.

وفي كتاب الخصال^(٦)، عن موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: سئل أبي عما حرّم الله تعالى من الفروج في القرآن، وعما حرّمه رسول الله صلى الله عليه وآله في سنته^(٧).

فقال: الذي حرّم الله من ذلك، أربعة وثلاثين وجهاً: سبعة عشر في القرآن، وسبعة عشر في السنة. وأما التي في القرآن: فالزنا - إلى قوله عليه السلام: - والنكاح في الاعتكاف، لقوله تعالى: «ولا تباشروهنّ وأنتم عاكفون في المساجد».

وفي الكافي^(٨): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن محبوب، عن

١. كذا في أ. وفي المصدر والأصل ور: و. ٢. المصدر: صيام.

٣. المصدر: هلال الشوال.

٤. وفي من لا يحضره الفقيه: وروى محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن أن الشمس قد غابت وفي السماء غيم فأفطر، ثم إن السحاب انجلى فإذا الشمس لم تغب، قال: قد تمّ صومه ولا يقضيه».

وروى حماد، عن حريز، عن زرارة، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «وقت المغرب إذا غاب القرص فإن رأيت بعد ذلك وقد صليت أعددت الصلاة ومضى صومك. وتكف عن الطعام إن كنت قد أصبت منه شيئاً». وكذلك روى زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام. وبهذه الأخبار أفتي ولا أفتي بالخبر الذي أوجب عليه القضاء لأنه رواية سماعة بن مهران وكان واقفياً. منه دام عزه.

٥. أنوار التنزيل ١/١٠٣.

٦. الخصال ٢/٥٣٢، ح ١٠.

٨. الكافي ٤/١٧٦، ح ١.

٧. أور: سنة.

عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في الاعتكاف ببغداد، في بعض مساجدها؟

فقال: لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة قد صلى فيه إمام عدل بصلاة جماعة. ولا بأس أن يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة و مسجد المدينة و مسجد مكة.

سهل بن زياد^(١)، عن أحمد بن محمد، عن داود بن سرحان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا اعتكاف إلا في العشرين من شهر رمضان.

وقال: إن علياً عليه السلام كان يقول لا أرى الاعتكاف إلا في المسجد الحرام، أو مسجد الرسول، أو مسجد جامع. ولا ينبغي للمعتكف أن يخرج من المسجد إلا لحاجة لا بد منها. ثم لا يجلس حتى يرجع^(٢). والمرأة مثل ذلك.

علي بن إبراهيم^(٣)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سُئِلَ عن الاعتكاف.

قال: لا يصلح الاعتكاف إلا في مسجد الحرام، أو مسجد الرسول صلى الله عليه وآله أو مسجد الكوفة، أو مسجد جماعة. وتصوم ما دمت معتكفاً.

واعلم أنه ينبغي حمل مسجد الجماعة في الأخبار التي وقع فيها، على مسجد جمع فيه الإمام العدل، ليطابق الخبر الأول^(٤).

﴿ تِلْكَ ﴾: أي الأحكام التي ذكرت.

﴿ حُدُودُ اللَّهِ ﴾: حدود قررها الله.

﴿ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾: نهى أن يقرب الحد الحاضر بين الحق والباطل، لئلا يداني الباطل،

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢. ٢. ر: ثم لا يجلس يرجع حتى لا يرجع.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣.

٤. فلا يكفي كونه جامعاً أي مجتمعاً للناس يجتمعون فيه للصلاة وإن لم يصلوا جماعة ولا يجب كونه مما جمع فيه المعصوم حتى يختص الاعتكاف بالمساجد الأربعة أو الخمسة الحرميين وجامع الكوفة والبصرة والمدائين بدله أو معه كما ذهب إليه بعض لعدم ما يدل على الحصر. منه دام عزه.

فضلاً على أن يتخطى؛ كما قال عليه السلام (١): إن لكل ملك حمى. وإن حمى الله محارمه. فمن رتع حول الحمى، يوشك أن يقع فيه.

وهو أبلغ من قوله: «فلا تعتدوها». ويجوز أن يريد بحدود الله، محارمه ومناهيه.

﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك التبيين.

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (٧٧): مخالفة الأوامر والنواهي.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾: أي ولا يأكل بعضكم مال بعض بالوجه الذي لم يبيحه الله.

و«بين» نصب على الظرف، أو الحال من «الأموال».

﴿وَتُدَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾: عطف على النهي، أو نصب بإضمار «أن».

والإدلاء: الإلقاء؛ أي ولا تلقوا حكومتها إلى حكام الجور.

﴿لِتَأْكُلُوا﴾: بالتحاكم.

﴿فَرِيقًا﴾: طائفة.

﴿مِنَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ﴾: بما يوجب إثماً، كشهادة الزور، أو اليمين الكاذبة، أو

متلبسين بالإثم.

﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٧٨): أنكم مبطلون. فإن ارتكاب المعصية مع العلم بها أقبح.

وفي الكافي (٢): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن

سيف بن عميرة، عن زياد بن عيسى، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل».

فقال: كانت قريش تتقامر (٣) الرجل بأهله وماله، فنهاهم الله عن ذلك.

محمد بن يحيى (٤)، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن عبد الله بن

بحر، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قول الله تعالى في

١. أنوار التنزيل ١/١٠٤.

٢. الكافي ٥/١٢٢، ح ١.

٣. كذا في الأصل و ر. وفي المصدر: تقامر.

٤. نفس المصدر ٧/٤١١، ح ٣.

كتابه « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام ». فقال: يا أبابصير! إن الله ﷻ قد علم أن في الأمة حكاماً يجورون. أما إنه لم يعن حكام أهل العدل، ولكنه عنى حكام أهل الجور.

وفي تفسير العياشي^(١): عن الحسن بن عليّ، قال: قرأت في كتاب أبي الأسد إلى أبي الحسن الثاني^(٢) عليه السلام وجوابه بخطه، سأل: ما تفسير قوله « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام »؟
قال: فكتب إليه: الحكام القضاة.

قال: ثم كتب تحته: هو أن يعلم الرجل أنه ظالم عاص. وهو غير معذور في أخذه ذلك الذي حكم له به، إذا كان قد علم أنه ظالم.

في من لا يحضره الفقيه^(٣): روي سماعة بن مهران، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل منا يكون عنده الشيء يتبلغ به وعليه الدين. أيطعمه عياله حتى يأتيه الله ﷻ بميسرة، فيقضي دينه؟ أو يستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدة المكاسبة؟ أو يقبل الصدقة؟

فقال: يقضي بما عنده دينه. ولا يأكل أموال الناس إلا وعنده ما يؤذي إليهم. إن الله ﷻ يقول: « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ».

وفي مجمع البيان^(٤): وروي عن أبي جعفر عليه السلام أنه يعني بالباطل: اليمين الكاذبة، يقطع بها^(٥) الأموال.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٦): قوله « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل » (الآية)

١. تفسير العياشي ٨٥/١، ح ٢٠٦.

٢. كذا في المصدر وفي تفسير البرهان ١٨٨/١. وفي النسخ: الثالث.

٣. من لا يحضره الفقيه ١٨٤/٣، ح ٣٦٩٠. ٤. مجمع البيان ٢٨٢/١.

٥. المصدر: يقطع به. (ظ). ٦. تفسير القمي ٦٧/١.

فإنه قال العالم عليه السلام : قد علم الله أنه يكون حكماً (١) يحكمون بغير الحق . فنهى أن يحاكم (٢) إليهم لأنهم (٣) لا يحاكمون بالحق ، فتبطل الأموال .

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآهْلِ﴾ : سأله معاذ بن جبل و ثعلبة بن غنم (٤) فقالوا : ما بال الهلال يبدو دقيقاً كالخيوط ، ثم يزيد حتى يستوي ، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ ؟

﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ : إنهم سألوا عن الحكمة في اختلاف حال القمر ، و تبدل أمره . فأمره الله أن يجيب بأن الحكمة الظاهرة في ذلك أن يكون معالم للناس . يؤقتون بها أمورهم ومعالم للعبادات المؤقتة يعرف بها أوقاتها . وخصوصاً الحج . فإن الوقت مراعى فيه ، أداء وقضاء .

والمواقيت : جمع ميقات ، من الوقت . والفرق بينه وبين المدة والزمان ، أن المدة المطلقة امتداد حركة الفلك من مبدئها إلى منتهاها . والزمان مدة مقسومة ، والوقت ، الزمان المفروض لأمر .

وفي تهذيب الأحكام (٥) : علي بن حسن بن فضال ، قال : حدثنني محمد بن عبدالله بن زرارة ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن عبيدالله بن علي الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الأهلة .

قال : هي أهلة الشهور . فإذا رأيت الهلال فصم . وإذا رأيتته فأفطر .

علي بن الحسن بن فضال (٦) ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن أبي الجارود زياد بن المنذر العبدي ، قال : سمعت أبا جعفر محمد بن علي عليه السلام يقول : صم حين يصوم الناس . وأفطر حين يفطر الناس . فإن الله تعالى جعل الأهلة مواقيت .

أبو الحسن محمد بن أحمد بن داود (٧) ، قال : أخبرنا محمد بن أحمد بن سعيد ، عن

١ . المصدر : حكماً .
 ٢ . المصدر : يتحاكم .
 ٣ . المصدر : فانهم .
 ٤ . أنوار التنزيل ١/١٠٤ .
 ٥ . تهذيب الأحكام ٤/١٥٥ ، ح ٢ .
 ٦ . نفس المصدر ٤/١٦٤ ، ح ٣٤ .
 ٧ . نفس المصدر ٤/١٦٦ ، ح ٤٤ .

الحسين^(١) بن القاسم، عن علي بن إبراهيم، قال: حدثني أحمد بن عيسى بن عبدالله، عن عبدالله بن علي بن الحسن، عن أبيه، عن جعفر بن محمد عليه السلام في قول الله تعالى «قل هي مواقيت للناس والحج»، قال: لصومهم وفطرهم وحجهم.

«وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى»: وجه اتصاله بما قبله أنهم سألوا عن الأمرين، أو أنه^(٢) لما سألوا عما لا يعنونه، ولا يتعلق بعلم النبوة، وتركوا السؤال عما يعنونه، ويختص بعلم النبوة، عقب بذكره جواب ما سألوه، تنبيهاً على أن اللائق لهم أن يسألوا أمثال ذلك ويهتموا بالعلم بها. أو أن المراد به التنبيه على تعكيسهم السؤال وتمثيلهم بحال من ترك باب البيت ودخل من ورائه.

والمعنى: وليس البر أن تعكسوا في مسائلكم، ولكن البر من اتقى ذلك، ولم يجسر على مثله.

«وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا»: إذ ليس في العدول بر.

في مجمع البيان^(٣): فيه وجوه:

أحدها - أنه كان المجرمون لا يدخلون بيوتهم من أبوابها. ولكنهم كانوا يتنقبون^(٤) في ظهور بيوتهم؛ أي في مؤخرها نقباً يدخلون ويخرجون منه. فنهوا عن التدين بذلك. رواه أبو الجارود عن أبي جعفر عليه السلام.

وثانيها - أن معناه ليس البر بأن تأتوا الأمور^(٥) من غير جهاتها. وينبغي أن تؤتى^(٦) الأمور من جهاتها؛ أي الأمور كان. وهو المروي عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام.

وثالثها - وقال أبو جعفر عليه السلام آل محمد أبواب الله وسبله والدعاة إلى الجنة والقادة إليها والأدلاء عليها إلى يوم القيامة، وقال النبي صلى الله عليه وآله: أنا مدينة العلم وعلي بابها. ولا تؤتى المدينة إلا من بابها، ويروى: أنا مدينة الحكمة.

١. المصدر: الحسن.

٣. مجمع البيان ١/٢٨٤.

٥. المصدر: البيوت.

٢. أ: أو أنه لما سألوا عن الأمرين، أو أنه.

٤. كذا في النسخ. وفي المصدر: ينقبون. (ظ).

٦. المصدر: تأتوا.

وفي كتاب الاحتجاج^(١) للطبرسي رحمته الله عن الأصمغ بن نباتة، قال: كنت عند أمير المؤمنين عليه السلام فجاءه ابن الكواء فقال: يا أمير المؤمنين! قول الله تعالى «ليس البرّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البرّ من اتقى واثتوا البيوت من أبوابها».

فقال عليه السلام: نحن البيوت التي أمر الله أن تؤتى من أبوابها. نحن باب الله وبيوته التي يؤتى منها^(٢). فمن بايعنا وأقرّ بولايتنا، فقد أتى البيوت من أبوابها. ومن خالفنا وفضل علينا غيرنا، فقد أتى البيوت من ظهورها. إن الله تعالى لو شاء عرّف الناس نفسه حتى يعرفوه ووحدّه ويأتوه^(٣) من بابه، ولكن جعلنا أبوابه وصراطه وسبيله وبابه الذي يؤتى منه.

قال: فمن^(٤) عدل عن ولايتنا وفضل علينا غيرنا، فقد أتى البيوت من ظهورها. وإنهم عن الصراط لناكبون.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام^(٥) في حديث طويل وفيه: وقد جعل الله للعلم أهلاً. وفرض على العباد طاعتهم بقوله: «واثتوا البيوت من أبوابها». والبيوت هي بيوت العلم الذي استودعته الأنبياء. وأبوابها أوصياؤهم.

وفي تفسير العياشي^(٦): عن سعد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن هذه الآية «و ليس البرّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البرّ من اتقى واثتوا البيوت من أبوابها».

فقال: آل محمّد أبواب الله وسبيله والدعاة إلى الجنة والقادة إليها والأدلاء عليها إلى يوم القيامة.

[وفي شرح الآيات الباهرة^(٧):^(٨) ويؤيده ما رواه محمّد بن يعقوب رحمته الله عن علي^(٩)

-
١. الاحتجاج ٣٣٨/١.
 ٢. المصدر: منه.
 ٣. كذا في المصدر. وفي النسخ: يعرفونه ويأتونه.
 ٤. المصدر: فقال فيمن.
 ٥. نفس المصدر ٣٦٩/١.
 ٦. تفسير العياشي ٨٦/١، ح ٢١٠.
 ٧. تأويل الآيات الباهرة ٨٦/١ عن الكافي ١٩٣/١.
 ٨. المصدر: معلّى.
 ٩. ليس في أ.

بن^(١) محمد بن جمهور، عن سليمان بن سماعة، عن عبد الله بن القاسم، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الأوصياء هم أبواب الله ﷻ التي يؤتى منها. ولولاهم ما عرف الله ﷻ وبهم احتج على خلقه.

وروي في معنى من يأتي البيوت من غير أبوابها ما رواه أبو عمرو الزاهد^(٢) في كتابه، بإسناده إلى محمد بن مسلم، عن أحدهما عليه السلام قال: قلت له: إنا نرى الرجل من المخالفين عليكم له عبادة واجتهاد وخشوع. فهل ينفعه ذلك؟

فقال: يا أبا محمد! إنما مثلهم كمثل أهل بيت في بني إسرائيل. كان إذا اجتهد أحد منهم أربعين ليلة ودعا الله أجيب. وإن رجلاً منهم اجتهد أربعين ليلة، ثم دعا الله فلم يستجب له، فأتى عيسى بن مريم عليه السلام يشكو إليه ما هو فيه. ويسأله الدعاء له.

قال: فتطهر عيسى عليه السلام. ثم دعا الله. فأوحى الله إليه: يا عيسى! إنه أتاني من غير الباب الذي يؤتى^(٣) منه. إنه دعاني وفي قلبه شك منك. فلو دعاني حتى ينقطع عنقه وتنتشر أنامله، ما استجبت له.

قال: فالتفت عيسى عليه السلام [إليه]^(٤) وقال [له]^(٥): تدعو ربك وفي قلبك شك من نبيته؟

فقال: يا روح الله وكلمته! قد كان ما قلت. فاسأل الله أن يذهب به عني. فدعا له عيسى عليه السلام. فتقبل الله منه. وصار الرجل من جملة أهل بيته. وكذلك نحن أهل البيت. لا يقبل الله عمل عبد^(٦) وهو يشك فينا.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: في تغيير أحكامه،

﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾^(٧): لكي تظفروا بالهدى والبر.

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: جاهدوا لإعلاء كلمته وإعزاز دينه.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٤. يوجد في المصدر.

٦. المصدر: عبده.

١. المصدر وأ: عن.

٣. النسخ: أوتي.

٥. يوجد في المصدر.

﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾: قيل (١): كان ذلك قبل أن أمروا بقتال المشركين كافة المقاتل منهم والمحاجز.

وقيل (٢): معناه الذين يناصبونكم القتال ويتوقع منهم القتال دون غيرهم، من المشايخ والصبيان والرهبان والنساء، أو الكفرة كلهم. فإنهم بصدد قتال المسلمين وعلى قصده.

وفي مجمع البيان (٣): المروي عن أئمتنا عليهم السلام أن هذه الآية ناسخة (٤) لقوله تعالى (٥): «كفوا أيديكم». وكذلك قوله (٦): «واقتلوهم حيث ثقفتموهم» ناسخ لقوله (٧): «ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع أذاهم».

﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾: بابتداء القتال، أو بقتال المعاهد، أو المفاجأة من غير دعوة، أو المثلة، أو قتل من نهيتم عن قتله من النساء والصبيان.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٨): لا يريد بهم الخير.

﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾: حيث وجدتموهم، في حل أو حرم.

وأصل الثقف: الحذق في إدراك الشيء علماً كان أو عملاً. فهو يتضمّن معنى الغلبة. ولذلك استعمل فيها.

قال (٨):

فإِذَا تَثَقَفُونِي فَاقْتُلُونِي فَمَنْ أَثَقَفَ فَلَيْسَ إِلَى خُلُودِ

﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾: أي مكة. وقد فعل ذلك لمن لم يؤمن يوم الفتح.

﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾: أي المحنة التي يفتن بها الإنسان كالإخراج من الوطن، أصعب من القتل، لدوام تعبها وتألم النفس بها.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٤. ر: منسوخة.

٦. البقرة/ ١٣٠.

٨. أنوار التنزيل ١٠٥/١.

١. أنوار التنزيل ١٠٥/١.

٣. مجمع البيان ٢٥٨/١.

٥. النساء/ ٧٧.

٧. الأحزاب/ ٤٨.

وقيل ^(١): معناه شركهم في الحرم، وصدّهم إياكم عنه، أشدّ من قتلكم إياهم فيه.
﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾: أي لا تسفّاتحوهم بالقتال
 وهتك حرمة المسجد.

﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾: فلا تبالوا بقتالهم ثمّة. فإنهم الذين هتكوا حرمة.
 وقرأ حمزة والكسائي ^(٢): ولا تقتلوهم حتى يقتلوكم، فإن قتلوكم. والمعنى: حتى
 يقتلوا بعضكم ^(٣).

﴿كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ ^(٤): مثل ذلك جزاؤهم يُفَعَلُ بهم، مثل ما فعلوا.

﴿فَإِنْ انْتَهَوْا﴾: عن القتال والكفر.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ ^(٥): يغفر لهم ما قد سلف.

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾: شرك.

﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾: خالصاً ليس للشيطان فيه نصيب.

وفي مجمع البيان ^(٤): وفي الآية دلالة على وجوب إخراج الكفار من مكة، لقوله:
 «حتى لا تكون فتنة». والسنة أيضاً قد وردت بذلك. وهو قوله ^(٥): لا يجتمع في
 جزيرة العرب دينان.

﴿فَإِنْ انْتَهَوْا﴾: عن الشرك.

﴿فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ^(٦): أي لا تعتدوا عليهم إذ لا يحسن الظلم إلا على

من ظلم. فوضع العلة موضع الحكم. وسمى جزاء الظلم باسمه للمشاكلة. أو إنكم إن
 تعرّضتم للمنتهين، صرتم ظالمين ويحسن العداون عليكم.

﴿والفاء﴾: الأولى للتعقيب، والثانية للجزاء.

وفي تفسير العياشي ^(٥): عن الحسن ببيع ^(٦) الهروي، يرفعه عن أحدهما ^(٧) في

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. أ: بعضهم.

٤. مجمع البيان ٢٨٦/١.

٥. تفسير العياشي ٨٦/١، ح ٢١٤.

٦. كذا في المصدر وفي النسخ. والظاهر أنه «البياع».

قوله: « لا عُدوان إلا على الظالمين »، قال: إلا على ذرية قتلة الحسين عليه السلام.

علي بن ابراهيم ^(١) قال: أخبر من رواه عن أحدهما عليهما السلام قال: قلت: « لا عدوان إلا على الظالمين ».

قال: لا يعتدي الله على أحد إلا على نسل ^(٢) ولد قتلة الحسين عليه السلام.

وفي هذا الخبر إشكال بحسب المعنى؛ لأنه إن أريد بالاعتداء الزيادة في العذاب على قدر ^(٣) العمل، لا يجوز إسناده إلى الله تعالى لأنه عدل لا يجور. وإن أريد مجازة العمل القبيح، لا يختص بذرية قتلة الحسين عليه السلام. وأيضاً الإشكال في مؤاخذه ذرية قتلة الحسين عليه السلام بأعمال آبائهم.

ويمكن أن يقال: المراد بالاعتداء، العذاب الغليظ المتجاوز عما يحيط به العقل. وذلك بسبب شدة قبح أعمال آبائهم. والقبيح منهم الرضا بفعال أسلافهم. وعدم ^(٤) اللعن عليهم في ليلهم ونهارهم وقبيح عمل غيرهم ليس بهذه المثابة وإن كان ملحقاً بهم ومن جملتهم. فيحسن الاعتداء بهذا المعنى عليه أيضاً.

«الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ»: قيل ^(٥): قاتلهم المشركون عام الحديبية في ذي القعدة. واتفق خروجهم لعمره القضاء فيه. فكرهوا أن يقاتلوه فيه لحرمة. فقيل لهم: هذا الشهر بذاك. وهتكه بهتكه. فلا تبالوا به.

«وَالْحُرْمَاتُ قِصَاصٌ»: أي كل حرمة يجري فيها القصاص، فلما هتكوا حرمة شهركم بالصد، فافعلوا مثله.

وفي مجمع البيان ^(٦): «والحرمات قصاص» قيل ^(٧) [فيه قولان: أحدهما أن الحرمات قصاص بالمراغمة ^(٨) بدخول البيت في الشهر الحرام.

١. نفس المصدر ٨٧/١، ح ٢١٦.

٣. ر: بقدر.

٥. أنوار التنزيل ١٠٦/١.

٦. مجمع البيان ٢٨٧/١ - ٢٨٨.

٨. ليس في أ.

٧. ليس في ر.

٢. ليس في أ.

٤. أ: وعدهم.

قال (١) مجاهد: لأن قريشاً فخرت بردها رسول الله ﷺ عام الحديبية محرماً في ذي القعدة عن البلد الحرام. فأدخله الله ﷻ مكة في العام المقبل في ذي القعدة. ففضى عمرته، واقتضه (٢) بما حيل بينه وبينه.

قال (٣): وروي عن أبي جعفر عليه السلام مثله. وفي تفسير العياشي (٤): عن العلاء بن فضيل قال: سألته عن المشركين، أيبتدأهم (٥) المسلمون بالقتال في الشهر الحرام؟ فقال: إذا كان المشركون ابتدؤوهم باستحلالهم، ثم رأى المسلمون أنهم يظهرون عليهم فيه. وذلك قوله «الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمان قصاص».

﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾: في الحرم.

﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾: في الحرم.

وفي تهذيب الأحكام (٦): موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: رجل قتل رجلاً في الحرم، وسرق في الحرم. فقال: يقام عليه الحد وصغار له؛ لأنه لم ير للحرم حرمة. وقد قال الله تعالى: «[من اعتدى عليكم] (٧) فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم» يعني: في الحرم. وقال: «فلا عدوان إلا على الظالمين».

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: في الانتصار. ولا تعتدوا إلى (٨) ما لم يُرخص لكم.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٩): فيحرسهم ويصلح شأنهم.

﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: ولا تمسكوا كل الإمساك.

﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾: بالإسراف وتضييع وجه المعاش، أو بالكف عن

الغزو والإنفاق فيه. فإنه يقوي العدو ويسلطهم على إهلاككم، أو بالإمساك وحب

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع.

٥. أو المصدر: أيبتدأ بهم.

٧. ليس في أ.

٢. أ: اقتضاه.

٤. تفسير العياشي ٨٦١، ح ٢١٥.

٦. تهذيب الأحكام ٤١٩/٥، ح ١٠٢.

٨. الظاهر: على.

المال . فإنه يؤدى إلى الهلاك المؤبد . ولذلك سُمي البخل هلاكاً . وهو في الأصل انتهاء الشيء في الفساد ، والإلقاء : طرح الشيء .

وعُدِّي بآلى ، لتضمّن معنى الانتهاء .
والباء مزيدة .

والمراد بالأيدي : الانفس .

والتهلكة والهلاك والهلك ، واحد فهي مصدر ، كالتضرّة والتسرّة : أي لا توقعوا أنفسكم في الهلاك .

وقيل ^(١) : معناه لا تجعلوها أخذة بأيديكم . أو لا تعلقوا بأيديكم أنفسكم إليها . فحذف المفعول .

[**﴿ وَأَحْسِنُوا ﴾** : أعمالكم وأخلاقكم . وتفضلوا على المحاويع .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ^(٢) : ويجازيهم أحسن جزاء على الإحسان] ^(٣) .

وفي الكافي ^(٣) : عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن يونس بن يعقوب ، عن حمّاد اللّحام ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لو أن رجلاً أنفق ما في يديه في سبيل من سبيل الله ، ما كان أحسن ولا أوفق . أليس يقول الله تعالى : « ولا تعلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحبّ المحسنين » ؟ يعني : المقتصدين .

وفي عيون الأخبار ^(٤) ، في باب ذكر مولد الرضا عليه السلام : ملك عبد الله المأمون عشرين ^(٥) سنة وثلاث وعشرين يوماً . فأخذ في ^(٦) البيعة في ملكه لعليّ بن موسى الرضا عليه السلام بعهد المسلمين من غير رضاه . وذلك بعد أن تهدّده ^(٧) بالقتل وألحّ عليه مرّة

٢ . ما بين المعقوفتين يوجد في أ . فقط .

٤ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/١٦١ ، ح ١ .

٦ . ليس في المصدر (ظ) .

١ . أنوار التنزيل ١٠٦/١ .

٣ . الكافي ٤/٥٣ ، ح ٧ .

٥ . ليس في ر .

٧ . المصدر : تهدّده .

بعد أخرى ، في كلِّها يأتي (١) عليه من (٢) يأتيه (٣) حتى أشرف على الهلاك . فقال عليه السلام :
 اللهم إنك قد نهيتني عن الإلقاء بيدي إلى التهلكة . وقد أكرهت واضطرت كما أشرفت
 من قبل عبدالله المأمون على القتل متى (٤) لم أقبل ولاية عهده . وقد أكرهت واضطرت
 كما اضطّر يوسف ودانيال عليهما السلام إذ قبل كل واحد منهما الولاية من طاغية زمانه . اللهم
 لاعهد إلا عهدك ولا ولاية (٥) إلا من قبلك . فوفّقني لإقامة دينك وإحياء سنة نبيك .
 فإنك أنت المولى (٦) والنصير . ونعم المولى أنت ونعم النصير .

ثم قبل ولاية العهد من المأمون - وهو بالك حزين - على أن لا يوالي أحداً ولا يعزل
 أحداً ، ولا يغيّر رسماً (٧) ولا سنة . وأن يكون في الأمر مشيراً (٨) من بعيد .

وفي خبر آخر طويل (٩) ، قال له المأمون ، بعد أن أبى من قبول العهد : فبالله أقسم ،
 لئن قبلت ولاية العهد . وإلا أجبرتك على ذلك . فإن فعلت وإلا ضربت عنقك .

فقال الرضا عليه السلام : قد نهاني عليه السلام أن ألقى بيدي إلى التهلكة . فإن كان الأمر على هذا ،
 فافعل ما بدالك . فأنا (١٠) أقبل على أن (١١) لا أوالي أحداً ولا أعزل أحداً ولا أنقض رسماً
 ولا سنة . وأكون في الأمر من بعيد مشيراً .

فرضي منه بذلك ، فجعله (١٢) وليّ عهده على كراهة منه عليه السلام لذلك (١٣) .

وفي من لا يحضره الفقيه (١٤) ، في الحقوق المروية عن علي بن الحسين عليهما السلام : وحقّ
 السلطان ، أن تعلم أنك جعلت له فتنة . وأنه مبتلى فيك بما جعله الله عليه السلام له عليك من

- | | |
|------------------------------|--|
| ١ . المصدر : يأتي (ظ) . | ٢ . المصدر : حتى أشرف من . |
| ٣ . المصدر : تأتيه . | ٤ . المصدر : مني إن . |
| ٥ . المصدر : ولاية لي . | ٦ . المصدر : وأنت . |
| ٧ . ر : رسم . | ٨ . ر : بشير . |
| ٩ . نفس المصدر ونفس الموضع . | ١٠ . المصدر : وأنا . (ظ) . |
| ١١ . المصدر : أتى . | ١٢ . المصدر : وجعله . (ظ) . |
| ١٣ . المصدر : بذلك . | ١٤ . من لا يحضره الفقيه ٢/٦٢٠ ، ح ٣٢١٤ . |

السلطان. وأن لا تتعرض لسخطه، فتلقى بيدك إلى التهلكة. وتكون شريكاً فيما يأتي إليك من سوء.

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة^(١)، بإسناده إلى سلمان الفارسي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث طويل. يقول فيه لعلي عليه السلام: يا أخي! أنت سيفي^(٢) من بعدي وستلقى من قريش شدة. ومن تظاهروا عليك وظلمهم لك. فإن وجدت عليهم أعواناً، فجاهدهم وقاتل من خالفك بمن وافقك. وإن لم تجد أعواناً، فاصبر وكف يدك ولسانك. ولا تلق بها إلى التهلكة.

وفي أصول الكافي^(٣): علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عبد الحميد، عن الحسن بن الجهم، قال: قلت للرّضا عليه السلام: أمير المؤمنين قد عرف قاتله والليّلة التي يُقتل فيها والموضع الذي يُقتل فيه. وقوله لما سمع صياح الإوز في الدار: «صوائح تتبعها نوائح». وقول أمّ كلثوم: «لوصلت الليّلة داخل الدار. وأمرت غيرك يصلي بالناس». فأبى عليها. وكثر دخوله وخروجه تلك الليّلة بلا سلاح. وقد عرف عليه السلام أن ابن ملجم لعنه الله قاتله بالسيف. كان هذا ممّا لا يحسن^(٤) تعرضه. فقال: ذلك كان ولكنه جبن^(٥) في تلك الليّلة لتمضي مقادير الله تعالى.

وفي أمالي الصدوق رضي الله عنه^(٦) بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وآله قال: طاعة السلطان واجبة. ومن ترك طاعة السلطان، فقد ترك طاعة الله ودخل في نهيه. إن الله تعالى يقول: «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة».

[وأحسنوا أعمالكم وأخلاقكم. وتفضلوا على المحاويج. إن الله يحب المحسنين. ويجازيهم أحسن جزاء على الإحسان.

١. كمال الدين وتمام النعمة ١/٢٦٤، ح ١٠.
 ٢. المصدر: سبقي. (ظ).
 ٣. الكافي ١/٢٥٩، ح ٤.
 ٤. المصدر: لم يجز.
 ٥. المصدر: خير. (ظ).
 ٦. أمالي الصدوق ٢٧٧، مجلس ٥٤، ح ٢٠.

وفي محاسن البرقي^(١)، عنه، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إذا أحسن المؤمن عمله، ضاعف الله عمله بكل حسنة سبعمائة. وذلك قول الله تبارك وتعالى: «يضاعف لمن يشاء». فأحسنوا أعمالكم التي تعملونها لثواب الله.

فقلت له: وما الإحسان؟

قال: فقال: إذا صليت، فأحسن ركوعك وسجودك. وإذا صمت، فتوق كل ما فيه فساد صومك. وإذا حججت، فتوق ما يحرم عليك في حجك وعمرتك. قال: وكل عمل يعمل الله، فليكن نقياً من الدنس^(٢).

﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾: أي اتوا بهما تأمين لوجه الله. وهو يدل على وجوبهما. وفي مجمع البيان^(٣): «وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ»؛ أي أتموهما بمناسكهما وحدودهما وتأدية كل ما فيهما.

وقيل: أقيموهما إلى آخر ما فيهما. وهو المروي عن أمير المؤمنين وعلي بن الحسين عليهما السلام.

والظاهر أن ما ذكره من المعنيين، مع ما أوردنا متحد.

وفي عيون الأخبار^(٤)، في باب ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون من محض الإسلام وشرائع الدين: ولا يجوز القرآن والإفراد الذي يستعمله العامة إلا لأهل مكة وحاضريها. ولا يجوز الإحرام دون الميقات. قال الله تعالى: «وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ». وفي كتاب الخصال^(٥): عن الأعمش، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: هذه شرائع الدين - إلى أن قال عليه السلام -: ولا يجوز القرآن والإفراد إلا لمن كان أهله حاضري المسجد

١. المحاسن / ٢٥٤، ح ٢٨٣.

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٣. مجمع البيان / ٢٩٠/١.

٤. عيون أخبار الرضا / ١٢٢/٢، ح ١.

٥. الخصال / ٦٠٦/٢، ح ٩.

الحرام . ولا يجوز الإحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تأخيره عن الميقات إلا لمرض أو تقيّة . وقد قال الله تعالى : « وأتمّوا الحجّ والعمرة لله » . وتماهما اجتناب الرفث والفسوق والجدال في الحجّ .

وفي كتاب علل الشرائع^(١) : حدّثنا محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه . قال : حدّثنا محمّد بن الحسن الصفّار ، عن العباس بن معروف ، عن عليّ بن مهزيار ، عن الحسين بن سعيد ، عن ابن أبي عمير . وحّماد و صفوان بن يحيى وفضالة بن أيوب ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : العمرة واجبة على الخلق ، بمنزلة الحجّ لمن استطاع . لأنّ الله تعالى يقول : « وأتمّوا الحجّ والعمرة لله » . وإنما نزلت العمرة بالمدينة . وأفضل العمرة ، عمرة رجب .

حدّثنا محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه ^(٢) قال : حدّثنا محمّد بن الحسن الصفّار ، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب ، عن حمّاد بن عيسى ، عن أبان بن عثمان ، عمّن أخبره ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : لِمَ سُمّي الحجّ حجّاً ؟ قال : حجّ فلان : أي أفلح فلان .

وفي الكافي^(٣) : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن عمير ، عن عمر بن أذينة ، قال : كتبت إلى أبي عبد الله عليه السلام بمسائل بعضها مع ابن بكير وبعضها مع أبي العباس ، فجاء الجواب بإملائه :

سألت عن قول الله تعالى : « والله على الناس حجّ البيت من استطاع إليه سبيلاً » : يعني به : الحجّ والعمرة ، جميعاً . لأنّهما مفروضان .

وسألته عن قول الله تعالى : « وأتمّوا الحجّ والعمرة لله » . يعني بتماهما أداءهما واتقاء ما يتقي المحرم فيهما .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

٢ . نفس المصدر ٤١١/٢ ، ح ١ .

١ . علل الشرائع ٤٠٨/٢ ، ح ١ .

٣ . الكافي ٢٦٤/٤ ، ح ١ .

الحسين بن محمد^(١) عن معلى بن محمد، عن الحسين بن علي، عن أبان^(٢)، عن الفضل [بن شاذان، عن^(٣) أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام] «وأتموا الحج والعمرة لله»، قال: هما مفروضان.

عدّة من أصحابنا^(٤)، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان، في قول الله تعالى: «وأتموا الحج والعمرة لله»، قال: إتمامهما أن لارفت ولا فسوق ولا جدال في الحج.

ابن أبي عمير^(٥)، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج على من استطاع؛ لأن الله تعالى يقول: «وأتموا الحج والعمرة لله». وإنما نزلت العمرة بالمدينة.

قال: قلت له: فمن تمتع بالعمرة إلى الحج أيجزي ذلك عنه؟

قال: نعم.

وفي تهذيب الأحكام^(٦): روى موسى بن القاسم، عن حمّاد بن عيسى، عن عمر بن أذينة، عن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام. قال: العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج. لأن الله تعالى يقول: «وأتموا الحج والعمرة لله». وإنما نزلت العمرة بالمدينة.

وفي الكافي^(٧): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن عمار بن مروان، عن جابر، عن أبي جعفر^(٨) عليه السلام قال: تمام الحج لقاء الإمام.

علي بن إبراهيم^(٩)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير. ومحمد بن أسماعيل، عن الفضل ابن شاذان، عن صفوان بن يحيى. وابن أبي عمير، جميعاً عن معاوية بن عمّار، قال:

١. نفس المصدر ٢٦٥/٤، ح ٢.

٣. ليس في المصدر.

٥. نفس المصدر ٢٦٥/٤، ح ٤.

٧. الكافي ٥٤٩/٤، ح ٢.

٩. نفس المصدر ٣٣٧/٤، ح ٣.

٢. المصدر: أبان بن عثمان.

٤. نفس المصدر ٣٧٧/٤، ح ٢.

٦. تهذيب الاحكام ٤٣٣/٥، ح ١٤٨٢.

٨. ر: أبي عبد الله عليه السلام.

قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا أحرمت فعليك بتقوى الله، وذكر الله كثيراً، وقلة الكلام إلا بخير. فإن من تمام الحج والعمرة أن يحفظ المرء لسانه إلا من خير، كما قال الله تعالى. فإن الله تعالى يقول: «فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحجّ». (الحديث).

وفي عيون الأخبار^(١)، بإسناده إلى إسماعيل بن مهران، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: إذا حجّ أحدكم، فليختم حجّه بزيارتنا؛ لأنّ ذلك من تمام الحجّ. ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾: مُنْعَم.

يقال: حصره العدو، وأحصره، إذا حبسه ومنعه عن المضي، مثل: صدّ وأصدّ. قيل^(٢): المراد حصر العدو، لقوله تعالى: «فإذا أمتتم»، ولنزوله في الحديدية، ولقول ابن عباس: لا حصر إلا حصر العدو.

وقيل^(٣): وكلّ من منع عدوّ ومرض. أو غيرهما لما روي عنه عليه السلام^(٤) من كسر أو عرج، فقد حلّ. فعليه الحجّ من قابل.

والتحقيق: أنّ المحصور، هو المحصور بالمرض. والمصدود بالعدوّ. وإن كان المراد بالحصر بالقرينة، هو العموم هنا.

﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾: أي فعليكم ما استيسر، فالواجب ما استيسر، أو فاهدوا ما استيسر.

والمعنى: إن أحصر المحرم وأراد أن يتحلّل، تحلّل بذبح هدي يسر عليه من بدنة، أو بقرة أو شاة.

وفي الكافي^(٥): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن داود بن سرحان، عن عبد الله بن فرقد، عن حمران، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٦٢، ح ٢٨.

٢. مجمع البيان ١/٢٩٠.

٣. مجمع البيان ١/٢٩٠.

٤. أنوار التنزيل ١/١٠٦.

٥. الكافي ٤/٣٦٧، ح ١.

حين صُدَّ بالحديبية، قَصَرَ وأحَلَّ ونَحَرَ. ثمَّ انصرف منها. ولم يجب عليه الحلق حتى يقضي النسك. فأما المحصور، فإنما يكون عليه التقصير.

عليّ بن إبراهيم^(١)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير. ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، وصفوان، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله قال: سمعته يقول: المحصور غير المصدود، المحصور المريض. والمصدود الذي يصدّه المشركون، كما رووا عن رسول الله ﷺ^(٢) ليس من مرض. والمصدود تحلّ له النساء. والمحصور لا تحلّ له النساء.

قال: سألته عن رجل أحصر وبعث بالهدي.

قال: يواعد أصحابه ميعاداً إن كان في الحجّ، فمحلّ الهدى يوم النحر. فإذا كان يوم^(٣) النحر، فليقض من رأسه. ولا يجب عليه الحلق، حتى يقضي المناسك. وإن كان في عمرة، فلينتظر مقدار دخول أصحابه مكّة والساعة التي بعدهم فيها. فإذا كان تلك الساعة، قَصَرَ وأحَلَّ. وإن كان مرض في الطريق، بعد ما يخرج^(٤) فأراد الرجوع رجع إلى أهله ونحر بدنة أو أقام مكانه، حتى يبرأ إذا كان في عمرة. وإذا برئ، فعليه العمرة واجبة. وإن كان عليه الحجّ، رجع أو أقام^(٥) فقاته الحجّ، فإنّ عليه الحجّ من قابل. فإنّ الحسين بن عليّ صلوات الله عليه خرج معتمراً. فمرض في الطريق. فبلغ عليّاً عليه السلام ذلك وهو في المدينة. فخرج في طلبه. فأدركه بالسّقياء. و^(٦) هو مريض بها.

فقال: يا بني! ما تشكي؟

فقال: أشتكى رأسي.

٢. المصدر: كما ردّوا رسول الله ﷺ وأصحابه. (ظ).

٤. المصدر: أحرم. (ظ).

١. نفس المصدر ٣٦٩/٤، ح ٣.

٣. «فإذا كان يوم النحر» ليس في ر.

٥. أ: وأقام. ر: وأقام.

٦. السّقياء بضمّ السين المهملة والقاف الساكنة والياء المفتوحة وألف أخير، موضع بين المدينة ووادي

الصفراء على ما في القاموس.

فدعا عليّ عليه السلام ببذنه، فنحرها. وحلق رأسه. وردّه إلى المدينة. فلما برئ من وجعه، اعتمر.

قلت: أرايت حين برئ من وجعه قبل أن يخرج إلى العمرة حلّ له النساء؟
قال: لا تحلّ له النساء حتى يطوف بالبيت وبالصفا والمروة.
قلت: فما بال رسول الله صلى الله عليه وآله حين رجع من الحديبية حلّت له النساء ولم يطف بالبيت؟

قال ليسا سواء، كان النبي صلى الله عليه وآله مصدوداً والحسين محصوراً.
عدّة من أصحابنا^(١)، عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب^(٢)، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا أحصر الرجل بعث بهديه. فإذا أفاق ووجد من نفسه خفة، فليمض إن ظنّ أنّه يدرك الناس. فإن قدم مكة قبل أن ينحر الهدى، فليقم على إحرامه، حتى يفرغ من جميع المناسك ولينحر هديه، ولا شيء عليه. وإن قدم مكة وقد نحر هديه، فإنّ عليه الحجّ من قابل أو^(٣) العمرة.

قلت: فإن مات وهو محرم قبل أن ينتهي إلى مكة؟
قال: يُحجّ عنه، إن كانت حجة الإسلام، ويعتمر. إنّما هو شيء عليه.
عليّ بن إبراهيم^(٤)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال في المحصور ولم يسق الهدى، قال: ينسك ويرجع. فإن لم يجد ثمن هدي، صام.

عدّه من أصحابنا^(٥)، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن مثنى، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أحصر الرجل، فبعث بهديه، فأذاه رأسه قبل أن ينحر هديه فإنّه يذبح شاة في المكان الذي أحصر^(٦) فيه، أو يصوم، أو يتصدّق. والصوم ثلاثة أيام.

١. نفس المصدر ٣٧٠/٤، ح ٤.
٢. أ: ابن رقاب.
٣. أ: و.
٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٥.
٥. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٦.
٦. أ: حصر.

والصدقة^(١) على ستة مساكين . وزائدة نصف صاع لكل مسكين .

سهل^(٢) ، عن ابن أبي نصر ، عن رفاعة ، عن أبي عبد الله عليه السلام . قال : سألته عن الرجل يشترط وهو ينوي المتعة ، فيحصر ، هل يجزئه أن لا يحج من قابل ؟

قال : يحج من قابل . والحاج مثل ذلك إذا أحصر .

قلت : رجل ساق الهدى ثم أحصر .

قال : يبعث بهديه .

قلت : هل يتمتع^(٣) من قابل ؟

قال : لا . ولكن يدخل في مثل ما خرج منه .

حميد بن زياد^(٤) ، عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن أحمد بن الحسن المثنى ، عن أبان ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : المصدود^(٥) يذبح حيث صد . ويرجع صاحبه فيأتي النساء . والمحصور : يبعث بهديه ويعدهم يوماً . فإذا بلغ الهدى ، أحل هذا في مكانه .

قلت له : رأيت إن ردوا^(٦) عليه درا همه ولم يذبحوا عنه وقد أحل فأتى النساء ؟

قال : فليعد وليس عليه شيء . وليمسك العام عن النساء إذا بعث .

وفي عيون الأخبار^(٧) ، في باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان ، أنه سمعها من الرضا عليه السلام : فإن قال فلم أمروا بحجة واحدة لا أكثر من ذلك ؟ قيل له : لأن الله تعالى وضع الفرائض على أدنى القوم قوة^(٨) . كما قال عليه السلام : « فما استيسر من الهدى » يعني : بشاة ليسع القوي والضعيف . وكذلك سائر الفرائض . أنها وضعت على أدنى القوم قوة^(٩) .

١ . أ : أو صدقة .
 ٢ . نفس المصدر ٣٧١/٤ ، ح ٧ .
 ٣ . المصدر : يستمتع . (ظ) .
 ٤ . ليس في ر .
 ٥ . ليس في ر .
 ٦ . ليس في أ و ر . وفي المصدر : مرة .
 ٧ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ١١٨/٢ ، ح ١ .
 ٨ . ليس في ر .

﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ : أي : لا تحلقوا حتى تعلموا أن

الهدى المبعوث بلغ محله ؛ أي حيث يحل ذبحه فيه .

والمحل (بالكسر) يطلق للمكان والزمان .

والهدى جمع هدية : كجدي وجدية ، وقرئ : الهدى جمع هدية : كمطي ومطية .

وفي الكافي ^(١) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، ومحمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ،

جميعاً ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن رسول

الله صلى الله عليه وآله حين حجَّ حجَّ الوداع ^(٢) ، خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتى أتى الشجرة .

فصلى بها . ثم قاد راحلته حتى أتى البيداء . فأحرم منها . وأهل بالحج وساق مائة بدنة .

وأحرم ^(٣) الناس كلهم بالحج ، لا ينوون عمرة ^(٤) ، ولا يدرون ما المتعة ، حتى إذا قدم

رسول الله صلى الله عليه وآله مكة ، طاف بالبيت . وطاف الناس معه . ثم صلى ركعتين عند المقام .

واستلم الحجر ثم قال : «أبدأ بما بدأ الله به» .

فأتى الصفا فبدأ بها ، ثم طاف بين الصفا والمروة سبعا . فلما قضى طوافه عند

المروة ، قام خطيباً . فأمرهم أن يحلوا ويجعلوها عمرة . وهو شيء أمر الله تعالى به .

فأحل الناس .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت ، لفعلت كما أمرتكم .

ولم يكن ^(٥) يستطيع أن ^(٦) يحل من أجل الهدى الذي معه ^(٧) . إن الله تعالى يقول : «ولا

تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله» .

فقال سراقه بن مالك بن خثعم ^(٨) : يا رسول الله ! علمنا ديننا كأننا خلقنا اليوم . رأيت

هذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أو لكل عام ؟

١ . الكافي ٤/٢٤٨ ، ح ٦ .

٢ . المصدر : الاسلام .

٣ . ر : إحرام .

٤ . أ : لا ينوون عمرة ولا يدرون عمرة .

٥ . «يكن» ليس في أ .

٦ . ر : من أن .

٧ . المصدر : كان معه .

٨ . المصدر : جعشم .

فقال رسول الله ﷺ: بل (١) لأبد الأبد.

وإن رجلاً قام. فقال: يا رسول الله! نخرج حجاً جأ ورؤوسنا تقطر.

فقال رسول الله ﷺ: إنك (٢) لن تؤمن بها أبداً.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي كتاب علل الشرائع (٣): حدثنا محمد بن الحسن رضي الله عنه قال: حدثنا محمد بن

الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى،

عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع، لما

فرغ من السعي، قام عند المروة، فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: يا

معشر الناس! هذا جبرئيل - وأشار بيده إلى خلفه - يأمرني أن أمر من لم يسق هدياً، أن

يحلّ. ولو استقبلت من أمري ما استدبرت، لفعلت كما أمرتكم. ولكني سقت الهدى.

وليس لسائق الهدى أن يحلّ حتى يبلغ الهدى محله.

فقام إليه سراقه بن مالك بن خثعم (٤) الكنانيّ فقال: يا رسول الله! علّمنا ديننا. فكأننا

خلقنا اليوم. رأيت هذا الذي أمرتنا به لعامنا؟ (٥)

فقال رسول الله ﷺ: لا، بل لأبد الأبد.

وإن رجلاً قام. فقال: يا رسول الله! نخرج حجاً جأ ورؤوسنا تقطر.

فقال له رسول الله ﷺ: إنك لن تؤمن بها أبداً.

حدثنا أبي (٦) ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال: حدثنا سعد بن

عبد الله، عن القاسم بن محمد الأصفهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن فضيل بن

عياض، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الناس في الحجّ. فبعضهم يقول: خرج

١. المصدر: لابل.

٢. أ: بل إنك.

٣. علل الشرائع ٤١٣/٢، ح ٢.

٤. المصدر: جشعم.

٥. المصدر: لعامنا أو لكل عام.

٦. نفس المصدر ٤١٤/٢، ح ٣.

رسول الله ﷺ محلاً بالحج، وقال بعضهم: محلاً بالعمرة، وقال بعضهم: خرج قارناً. وقال بعضهم: خرج ينتظر أمر الله ﷻ.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: علم الله ﷻ أنها حجة لا يحج رسول الله ﷺ بعدها أبداً. فجمع الله ﷻ له ذلك كله في سفرة واحدة، ليكون جميع ذلك سنة لأُمَّته. فلما طاف بالبيت وبالضفا والمروة، أمره جبرئيل عليه السلام أن يجعلها عمرة إلا من كان معه هدي، فهو محبوس على هديه لا يحل، لقوله ﷻ: «حتى يبلغ الهدى محله» فجمعت له العمرة والحج. وكان خرج على خروج العرب الأول. لأن العرب كانت لاتعرف إلا الحج. وهو في ذلك ينتظر أمر الله ﷻ. وهو يقول عليه السلام: الناس على أمر جهالتهم^(١)، إلا ما غيرهم الإسلام. وكانوا لا يرون العمرة في أشهر الحج. فشقّ على أصحابه حين قال: «اجعلوها عمرة» لأنهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحج. وهذا الكلام من رسول الله ﷺ إنما كان في الوقت الذي أمرهم فيه بفسخ الحج. وقال «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة». وشبّك بين أصابعه؛ يعني: في أشهر الحج^(٢).

قلت: فيتعبّد^(٣) بشيء من أمر الجاهلية؟

قال إن الجاهلية^(٤) ضيّعوا كل شيء من دين^(٥) إبراهيم عليه السلام إلا الختان والتزويج والحج. فإنهم تمسكوا به. ولم يضيّعوها.

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾: مرضاً يحوجه إلى الحلق،

﴿أَوْ بِهِ آذَى مِنْ رَأْسِهِ﴾: من جراحة وقمل.

﴿فَفِدْيَةٌ﴾: فعلية فدية إن حلق،

﴿مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾: بيان لجنس الفدية.

١. كذا في النسخ. وفي المصدر: جاهليتهم. (ظ).

٢. بعد هذه العبارة توجد في أ: وهذا الكلام من رسول الله ﷺ.

٣. المصدر: أفيعتد.

٤. فقال: إن أهل الجاهلية.

٥. المصدر وأ: دون.

وأما قدرها:

ففي الكافي^(١): عليّ، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عمّن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مرّ رسول الله عليه وآله - على كعب بن عجرة والقمل يتناثر من رأسه وهو محرم. فقال له: أتؤذيك هوأمك؟ فقال: نعم.

فأنزلت هذه الآية: «فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك». فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق وجعل الصيام ثلاثة أيام. والصدقة على ستة مساكين مُدّين. والنسك شاة.

قال أبو عبد الله عليه السلام: وكلّ شيء من القرآن أو فصاحبه بالخيار. يختار ما شاء. وكلّ شيء^(٢) في القرآن. فمن لم يجد كذا، فالأولى بالخيار.

عدّة من أصحابنا^(٣)، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن مثنى، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أحصر الرجل فبعث بهديه، فأذاه رأسه قبل أن ينحر هديه، فإنه يذبح شاة في المكان الذي أحصر فيه، أو يصوم، أو يتصدّق. والصوم ثلاثة أيام. والصدقة على ستة مساكين، نصف صاع لكل مسكين.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٤): ومرّ النبي ﷺ على كعب بن عجرة الأنصاري وهو محرم وقد أكل القمل رأسه وحاجبيه وعينه. فقال رسول الله ﷺ: ما كنت أرى أن الأمر يبلغ ما أرى.

فأمره فنسك عنه نسكاً. وحلق رأسه. يقول الله: «فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك». فالصيام ثلاثة أيام. والصدقة على ستة مساكين، لكل مسكين صاع من تمر، والنسك شاة. لا يطعم^(٥) منها أحد إلا المساكين. وما وقع في الأحاديث الثالثة من الاختلاف في إعطاء المسكين، فإنه في الأوّل

١. الكافي ٣٥٨/٤، ح ٢.

٢. المصدر: من.

٣. نفس المصدر ٣٧٠/٤، ح ٦.

٤. من لا يحضره الفقيه ٣٥٨/٢، ح ٢٦٩٧.

٥. أ: لا يطعمها.

مُدَّان، في الثاني نصف صاع، وفي الثالث صاع، فإنه لا اختلاف بين الأولين في المعنى. فإن نصف الصاع هو المدان. فإن الصاع أربعة أمداد. ويحتمل في الخبر الأخير أن يكون سقط لفظ «نصف». وأن يكون محمولاً على الأفضل^(١).

﴿فَإِذَا آمَنْتُمْ﴾: الإحصار، أو كنتم في حال أمن وسعة،

﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾: الحاج على ثلاثة وجوه:

التمتع. وهو الذي يحج في شهر الحج. ويقطع التلبية إذا نظر إلى بيوت مكة. فإذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا، وصلى ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة سبعا، وقصر، وأحل هذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع والطيب وكل شيء يحرم على المحرم إلا الصيد؛ لأنه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم. ويتمتع بما سوى ذلك إلى الحج.

والحج ما يكون بعد يوم التروية، من عقد الإحرام الثاني بالحج المفرد والخروج إلى منى، ومنها إلى عرفات، وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة. ويجمع فيها بين الظهر والعصر، بين المغرب والعشاء بها بأذان واحد وإقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح إلى أن تطلع الشمس على جبل ثبير، والرجوع إلى منى والذبح والحلق والرمي ودخول المسجد الحصباء والاستلقاء فيه على القفا وزيارة البيت وطواف الحج - وهو طواف الزيارة - وطواف النساء. فهذه صفة المتمتع بالعمرة إلى الحج. والمتمتع عليه ثلاثة أطواف بالبيت: طواف العمرة، وطواف للحج، وطواف للنساء، وسعيان بين الصفا والمروة، كما ذكرناه.

وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة. ولا يحل أن بعد العمرة يمضيان على إحرامهما الأول ولا يقطعان التلبية إذا نظرا إلى بيوت مكة، كما يفعل المتمتع. ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس. والقارن والمفرد

١. ويحتمل أن يكون الواجب صاعاً إذا أعطى تمراً ونصف صاع إذا أعطى من غيره، وهذا من إفادات بعض.

صفتها واحدة، إلا أن القارن يفضل على المفرد بسياق الهدى .

﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾: فعليه ما استيسر من الهدى بسبب التمتع وهو هدى التمتع .

وفي كتاب علل الشرائع^(١)، في العلل التي ذكر الفضل بن شاذان، أنه سمعها عن الرضا عليه السلام: فإن قال^(٢): فلم أمروا بالتمتع في الحج؟ قيل: ذلك تخفيف من ربكم ورحمة لأن يسلم الناس^(٣) من إحرامهم. ولا يطول ذلك عليهم فيدخل عليهم الفساد. وأن يكون الحج والعمرة واجبتين^(٤) جميعاً. فلا تعطل العمرة وتبطل. فلا يكون^(٥) الحج مفرداً من العمرة. ويكون بينهما فصل وتمييز. وأن لا يكون الطواف بالبيت محظوراً؛ لأن المحرم إذا طاف بالبيت قد أحل إلا لعله. فلو لا التمتع، لم يكن للحاج أن يطوف؛ لأنه إذا طاف أحل وفسد إحرامه. ويخرج منه قبل أداء الحج. ولأن يجب على الناس الهدى والكفارة، فيذبحون وينحرون ويتقربون إلى الله تعالى. فلا تبطل هراقة الدماء والصدقة على المساكين^(٦).

حدثنا أبي عليه السلام^(٧) قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن عبد الله بن علي الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الحج متصل بالعمرة، لأن الله تعالى يقول: «فإذا أمتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى». فليس ينبغي لأحد إلا أن يتمتع؛ لأن الله تعالى أنزل ذلك في كتابه وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله.

وفي الكافي^(٨): عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وأحمد بن محمد، جميعاً عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن أبي عبيدة، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى:

١. علل الشرائع ٢٧٤/١.

٢. المصدر: قيل.

٣. المصدر: ٩.

٤. أو المصدر: واجبتين. (ظ).

٥. المصدر: ولا يكون. (ظ).

٦. أو المصدر: المسلمين.

٧. نفس المصدر ٤١١/٢، ح ١.

٨. الكافي ٤٨٧/٤، ح ٢.

« فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى » قال : شاة^(١).

محمد بن يحيى^(٢) عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عن سعيد الأعرج قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من^(٣) تمتع في أشهر الحج، ثم أقام بمكة حتى يحضر الحج من قابل، فعليه شاة. ومن تمتع في غير أشهر الحج ثم جاوز حتى يحضر الحج، فليس عليه دم. إنما هي حجة مفردة. وإنما الأضحية^(٤) على أهل الأمصار.

﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ﴾ : أي الهدى.

وروي في معنى عدم الوجدان [في التهذيب^(٥)]، عن [أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر. قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن المتمتع يكون له فضول من الكسوة بعد الذي يحتاج إليه، فتستوى^(٦) تلك الفضول بمائة درهم، يكون ممن يجب عليه؟ فقال له : لا بد من كراءٍ ونفقة؟

قلت : له كراء وما يحتاج إليه بعد هذا الفضل من الكسوة.

قال : وأي شيء بمائة درهم؟ هذا ممن قال الله : « فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتكم ».

[وفي الكافي^(٨) : علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : قلت له : رجل تمتع بالعمرة إلى الحج في عيبة ثياب له يبيع من ثيابه ويشترى هديه.

قال : لا . هذا يتزين المؤمن^(٩) . يصوم ولا يأخذ شيئاً من ثيابه]^(١٠).

﴿ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ﴾ : في أيام الاشتغال به .

١. أ: ابن رقاب، ابن رباب، الأصل والمصدر: ابن رثات.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١. ٣. كذا في المصدر. وفي النسخ: في من.

٤. المصدر: الأضحى. ٥. تهذيب الأحكام ٤٨٦٥، ح ٣٨١.

٦. ليس في أ. ٧. أور فيستوي، المصدر: فتسوى. (ظ).

٨. الكافي ٥٠٨/٤، ح ٥. ٩. المصدر: به المؤمن.

١٠. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

في الكافي^(١): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد جميعاً، عن رفاعة بن موسى، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتمتع لا يجد الهدى.

قال: يصوم قبل التروية بيوم، ويوم التروية ويوم عرفة.

قلت: فإنه قدم يوم التروية.

قال: يصوم ثلاثة أيام بعد التشريق.

قلت: لم يقم عليه جماله.

قال: يصوم يوم الحصبة وبعده يومين.

قال: قلت: وما الحصبة؟

قال: يوم نفره.

قلت: يصوم وهو مسافر؟

قال: نعم أليس هو يوم عرفة مسافراً؟^(٢) إنا أهل بيت نقول ذلك لقول^(٣) الله تعالى:

«فصيام ثلاثة أيام في الحج». يقول: في ذي الحجة.

أحمد بن محمد بن أبي نصر^(٤)، عن عبد الكريم، عن عمرو، عن زرارة، عن أحدهما عليهما السلام أنه قال: من لم يجد هدياً وأحبّ أن يقدم الثلاثة أيام^(٥) في أول العشر، فلا بأس.

علي بن إبراهيم^(٦)، عن أبيه، ومحمد بن أسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن متمتع لم يجد هدياً.

قال: يصوم ثلاثة أيام في الحج: يوم قبل التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة.

قال: قلت: فإن فاته ذلك؟

١. الكافي ٥٠٦/٤، ح ١.

٢. ر: مسافر.

٣. أ: بقول.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢.

٥. المصدر والنسخ: الأيام.

٦. نفس المصدر ٥٠٧/٤-٥٠٨، ح ٣.

قال: يتسخر ليلة^(١) الحصبة ويصوم ذلك اليوم ويومين بعده .
 قلت: فإن لم يقم عليه جماله ، أيصومها^(٢) في الطريق ؟
 قال: إن شاء صامها في الطريق . فإن^(٣) شاء إذا رجع إلى أهله^(٤) .^(٥)
 علي بن إبراهيم^(٦) ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام
 في متمتع يجد الثمن ولا يجد الغنم .
 قال: يخلف الثمن عند بعض أهل مكة . ويأمر من يشتري له ، ويذبح عنه . وهو
 يجزي^(٧) عنه . فإن مضى ذوالحجّة ، أخر ذلك إلى قابل من ذي الحجّة .
 أبو علي الأشعري^(٨) ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن يحيى
 الأزرق ، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن متمتع كان معه ثمن هدي ، وهو يجد بمثل ذلك
 الذي معه هدياً ، فلم يزل يتوانى ويؤخر ذلك حتى إذا كان آخر النهار غلت الغنم ، فلم
 يقدر أن^(٩) يشتري بالذي معه هدياً .
 قال: يصوم ثلاثة أيام بعد التشريق .
 وأما ما رواه في الكافي^(١٠) : « عن بعض أصحابنا ، عن محمد بن الحسين ، أحمد بن
 عبد الله الكوفي^(١١) : قال: قلت للرضا عليه السلام : المتمتع يقدم وليس معه هدي ، أيصوم ما لم
 يجب عليه ؟ قال: يصبر إلى يوم النحر . فإن لم يصب فهو ممن لم يجده » ، فهو محمول

-
- ١ . ر: يوم ليلة .
 ٢ . كذا في المصدر . وفي النسخ: يصومها .
 ٣ . المصدر: وإن . (ظ) .
 ٤ . نفس المصدر ٥٠٨/٤ ، ح ٥ .
 ٥ . يوجد في أ - فقط - بعد هذا الحديث الآتي: علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن بعض أصحابه ، عن أبي
 الحسن عليه السلام قال: قلت له: رجل تمتع بالعمرة إلى الحج في عيبة (المصدر: عيبته) ثياب له يبيع من ثيابه
 ويشتري هديه؟ قال: لا . هذا يتزين به المؤمن ، يصوم ولا يأخذ شيئاً من ثيابه .
 ٦ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٦ .
 ٧ . أو: يجزي .
 ٨ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٧ .
 ٩ . أ: بأن .
 ١٠ . نفس المصدر ٥١٠/٤ ، ح ١٦ .
 ١١ . كذا في النسخ . وفي المصدر: الكوفي وهما شخص واحد (انظر معجم رجال الحديث ١٤٢/٢) .

على من لم يكن معه هدي، ولكنه يتوقع المكنة. فهذا يجب عليه الصبر. وأما من لم يكن معه، ولم يتوقع المكنة. فعليه ما تقدم من صوم اليوم السابع والثامن والتاسع ومع التأخير بعد أيام التشريق. ويجب فيه التتابع.

روي في الكافي^(١)، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد [بن عيسى]^(٢)، عن الحسن^(٣) بن عليّ الوشاء، عن أبان، عن الحسين بن زيد، عن أبي عبد الله قال: السبعة الأيام والثلاثة الأيام في الحج، لا تُفَرَّق^(٤). إنما هي بمنزلة الثلاثة الأيام في اليمين.

﴿وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾: إلى أهليكم.

وقرئ سبعة [بالنصب] عطفاً على محلّ «ثلاثة أيام»

وإذا أقام بمكة صبر. فإذا ظنّ أن رفاقه وصلوا إلى بلده، صام السبعة.

روي في الكافي^(٥)، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الكريم، عن أبي بصير، قال: سألته عن رجل تمتع فلم يجد هدياً، فصام الثلاثة الأيام، فلما قضى نسكه بداله أن يقيم بمكة.

قال: ينظر^(٦) مقدم أهل بلاده. فإذا ظنّ أنهم قد دخلوا، فليصم السبعة الأيام. وإذا صام الثلاثة ومات قبل وصوله إلى بلده، لم يقض عنه وليّه إلا استحباباً.

وروي في الكافي^(٧)، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سُئل عن رجل يتمتع بالعمرة إلى الحج، ولم يكن له هدي، فصام ثلاثة أيام في الحج، ثمّ مات بعد ما رجع إلى أهله قبل أن يصوم السبعة الأيام، أعلى وليّه أن يقضى عنه؟

قال: ما أرى عليه قضاء.

١. نفس المصدر ٤/١٤٠، ح ٣.

٢. ليس في المصدر.

٣. النسخ: الحسين. وما في المتن موافق المصدر.

٤. المصدر: يفرق.

٥. نفس المصدر ٤/٥٠٩، ح ٨.

٦. المصدر: ينتظر.

٧. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٣.

وأما ما رواه فيه^(١) عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن معاوية بن عمّار، قال: من مات ولم يكن له هدي لمتعته، فليصم عنه وليه. فحمله في الفقيه^(٢) على الاستحباب. ويمكن حمله على أنه إذا ما تمكّن ولم يصم حتى مات، وإذا صام الثلاثة الأيام ثم وجد الهدى، وجب.

روي في الكافي^(٣)، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن عبد الله بن هلال، عن عقبة بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل تمتع وليس معه ما يشتري به هدياً. فلما أن صام ثلاثة أيام في الحج، أيسر أن يشتري هدياً فينحره؟ أو يدع ذلك ويصوم سبعة أيام إذا رجع إلى أهله؟

قال: يشتري هدياً فينحره. ويكون صيامه الذي صامه نافلة له.

ولا ينافيه ما رواه عن أحمد بن محمد^(٤) بن أبي نصر، عن عبد الكريم، عن أبي بصير، عن أحدهما عليهما السلام قال: سألته عن رجل تمتع، فلم يجد هدياً^(٥). فإذا كان يوم النفر وجد ثمن شاة، أيدبح؟ أو يصوم؟

قال: بل يصوم فإن أيام الذبح قد مضت. فإنه محمول على ما إذا صام الأيام الثلاثة ومضى وقت الذبح. وأما إذا لم يصم الثلاثة، فعليه الذبح. وكذا إذا لم يصم الثلاثة حتى انقضى ذوالحجة. يدل على ذلك ما رواه علي بن إبراهيم^(٦)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من لم يصم في ذي الحجة حتى يهلّ هلال المحرم، فعليه دم شاة. فليس له صوم ويذبح بمنى.

﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ﴾: فذلّة الحساب^(٧). وفائدتها أن لا يتوهم أن «الواو» بمعنى «أو»

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٢. ٢. من لا يحضره الفقيه ٣/٢، ذيل ح ١٥٠٥.

٣. الكافي ٤/٥١٠، ح ١٤. ٤. نفس المصدر ٤/٥٠٩، ح ٩.

٥. المصدر: ما يهدي به حتى. ٦. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٠.

٧. فذلّة الحساب: هو مجمل تفاصيله بأن يقال بعدها فذلّة كذا. منه دام عزّه.

نحو جالس الحسن وابن سرين وأن يعلم^(١) العدد جملة، كما علم تفصيلاً. فإن أكثر العرب لم يحسنوا الحساب.

وأن المراد بالسبعة، هو العدد دون الكثرة. فإنه يطلق لهما.

﴿كاملة﴾: صفة مؤكدة تفيد المبالغة في محافظة العدد، أو مبيّنة كمال العشرة. فإنه أول عدد كامل. إذ به تنتهي الأحاد وتتم مراتبها، أو مقيدة تفيد كمال بدليتها من «الهدى».

في تهذيب الأحكام^(٢): موسى بن القاسم^(٣)، عن محمد، عن زكريا المؤمن، عن عبدالرحمن بن عتبة، عن عبدالله بن سليمان الصيرفي، قال: قال أبو عبدالله لسفيان الثوري: ما تقول في قول الله تعالى: «فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة»؟ أي شيء يعني بكاملة؟

قال: سبعة وثلاثة.

قال: ويختل ذا على ذي حجى أن سبعة وثلاثة، عشرة.

قال: فأى شيء هو؟ أصلحك الله!

قال: انظر!

قال: لا علم لي. فأى شيء هو؟ أصلحك الله.

قال: الكاملة^(٤)، كما لها: كمال الأضحية، سواء أتيت بها، أو لم تأت، فالأضحية

تمامها كمال الأضحية.

﴿ذَلِكَ﴾: أي التمتع [لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام]^(٥)، إذ لا متعة

لحاضري المسجد الحرام.

٢. تهذيب الأحكام ٤٠/٥، ح ٤٩.

٤. المصدر: الكامل.

١. أ: لم يعلم.

٣. أو المصدر: القاسم.

٥. ليس في أ.

في الكافي^(١): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: لأهل مكة متعة؟^(٢) قال: لا. ولا لأهل بستان. ولا لأهل ذات عرق. ولا لأهل عسفان، ونحوها. عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الكريم بن عمرو، عن سعيد الأعرج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس لأهل سرف ولا لأهل مَرَّ^(٣) ولا لأهل مكة متعة، لقول الله تعالى:

﴿لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(٤):

علي بن إبراهيم^(٥)، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى «ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام» قال: من كان منزله على ثمانية عشر ميلاً من بين يديها^(٦) وثمانية عشر ميلاً من خلفها وثمانية عشر ميلاً عن يمينها وثمانية عشر ميلاً عن يسارها، فلا متعة له مثل مَرَّ وأشباهها.

علي بن إبراهيم^(٧)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن داود، عن حماد، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أهل مكة، أيتمتعون؟

قال: ليس لهم متعة.

قلت: فالقاطن بها؟

قال: إذا أقام بها سنة أو سنتين صَنَعَ ما^(٨) يصنع^(٩) أهل مكة.

قال: فإن مكث الشهر؟

قال: يتمتع.

٢. أ: هل تمتع.

١. الكافي ٢٩٩/٤، ح ٢.

٣. أ: مرو.

٤. يوجد في أ، بعد ذكر الآية: «أي لم يكن منزله في أطراف مكة. في الكافي: روى «وشطب عليه في

الأصل وغير موجود في ر.

٥. نفس المصدر ٣٠٠/٤، ح ٣.

٦. كذا في المصدر وفي النسخ: يديه.

٧. نفس المصدر، نفس الموضع، ح ٤.

٨. المصدر: صنع. (ظ).

٩. ليس في المصدر.

قلت: من أين؟

قال: يخرج من الحرم.

قلت: أين يهل بالحج؟

قال: من مكة نحواً مما يقول الناس.

محمد بن يحيى^(١)، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام في

السنة التي حج فيها، وذلك في سنة اثنتي عشرة ومائتين. فقلت: جعلت فداك! بأي شيء دخلت مكة، مفرداً أو متمتعاً؟

فقال: متمتعاً.

فقلت له: أيما^(٢) أفضل؟ المتمتع بالعمرة إلى الحج، أو من أفرد وساق الهدى؟

فقال: كان أبو جعفر عليه السلام يقول: المتمتع بالعمرة إلى الحج أفضل من المفرد السائق

للهدى. وكان يقول: ليس يدخل الحاج بشيء أفضل من المتعة.

[وفي كتاب الخصال^(٣)، عن الأعمش، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: هذه شرائع

الدين - إلى أن قال عليه السلام - : ولا يجوز القرآن والإفراد إلا لمن كان أهله حاضري

المسجد الحرام^(٤).

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾: في المحافظة على أوامره ونواهيه مطلقاً وخصوصاً في الحج.

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١١٦): لمن لم يتق الله ليصدكم العلم به عن العصيان.

﴿ الْحَجُّ ﴾: أو وقته: كقولك: البرد شهران.

﴿ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾: معروفات. وهي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة.

وسمي شهرين وبعض شهر أشهراً إقامة البعض مقام الكل، أو إطلاق الجمع على ما

فوق الواحد، أو الكلام بمعنى أن ليس لأحد أن يحج فيما سواه من كما في الخبر.

﴿ فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ ﴾: فمن أوجبه على نفسه بالإحرام فيهن.

١. نفس المصدر ٢٩٢/٤، ح ١١.

٢. النسخ: أيها.

٣. الخصال ٦٠٦/٢، ح ٩.

٤. ما بين المقوفتين ليس في أ.

﴿فَلَا زُفْتٌ﴾ : فلا جماع .

﴿وَلَا فُسُوقٌ﴾ : والفسوق : الكذب .

﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ : والجدال ، قول « لا والله » و « بلى والله » .

في الكافي^(١) : عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن مشي الحنّاط ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الحجّ أشهر معلومات : شوال وذو القعدة وذو الحجة . ليس لأحد أن يحجّ فيما سواهن .

علي بن إبراهيم^(٢) ، عن أبيه ، ومحمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعاً ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله ﷻ « الحجّ أشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ » . والفرض التلبية والإشعار والتقليد ، فأيّ ذلك فعل فقد فرض الحجّ . ولا يفرض الحجّ إلا في هذه الشهور التي قال الله ﷻ « الحجّ أشهر معلومات » . وهو شوال وذو القعدة وذو الحجة .

علي بن إبراهيم^(٣) ، بإسناده قال : أشهر الحجّ شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة .

وفي من لا يحضره الفقيه^(٤) : روى معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله قال : الحجّ أشهر معلومات : شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن أراد الحجّ وفر شعره إذا نظر إلى هلال ذو القعدة . ومن أراد العمرة وفر شعره شهراً .

وفي مجمع البيان^(٥) : وأشهر الحجّ عندنا : شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة ، على ما روي عن أبي جعفر عليه السلام وقيل : هي شوال وذو القعدة وذو الحجة (عن عطاء والربيع وطاووس ، وروي ذلك في أخبارنا) .

وفي الكافي^(٦) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن مرار ، عن يونس ، عن

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٢ .

٤ . من لا يحضره الفقيه ٣٠١/٢ ، ح ٢٥٢٠ .

٦ . الكافي ٣٠٣/٤ ، قطعة من ح ١٠ .

١ . الكافي ٢٨٩/٤ ، ح ١ .

٣ . نفس المصدر ٢٩٠/٤ ، ح ٣ .

٥ . مجمع البيان ٢٩٣/١ .

سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أشهر الحجّ: شوال وذو القعدة وذو الحجة .
والحديث طويل، أخذنا منه موضع الحاجة .
عليّ بن إبراهيم ^(١)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، قال: قال أبو
عبد الله عليه السلام: من أحرم بالحجّ في غير أشهر الحجّ، فلا حجّ له .
عليّ بن إبراهيم ^(٢)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبيّ،
عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله عليه السلام « الحجّ أشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا رث
ولا فسوق ولا جدال في الحجّ » فقال: إنّ الله اشترط على الناس شرطاً وشرط لهم
شرطاً .

قلت: فما الذي اشترط عليهم؟ وما الذي شرط لهم؟
فقال: أمّا الذي شرط عليهم فإنّه قال: « الحجّ أشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ
فلا رث ولا فسوق ولا جدال في الحجّ ». وأمّا ما شرط لهم، فإنّه قال: « فمن تعجّل في
يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى ». قال: يرجع لا ذنب له .

قال قلت له: رأيت من ابتلى بالفسوق ما عليه؟

قال: لم يجعل الله له حدّاً . يستغفر الله ويلبّي .

قلت: فمن ابتلى بالجدال ما عليه؟

قال: إذا جادل فوق مرّتين، فعلى المصيب دم يهريقه، وعلى المخطئ بقرة .
عليّ بن إبراهيم ^(٣)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل
بن شاذان، عن صفوان بن يحيى . وابن أبي عمير، جميعاً عن معاوية بن عمّار، قال:
قال أبو عبد الله عليه السلام إذا أحرمت، فعليك بتقوى الله وذكر الله كثيراً وقلّة الكلام إلا بخير .
فإنّ من تمام الحجّ والعمرة أن يحفظ المرء لسانه إلا من خير؛ كما قال الله تعالى . فإنّ
الله تعالى يقول: « فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا رث ولا فسوق ولا جدال في الحجّ » .

٢. نفس المصدر ٤/٣٣٧، ح ١ .

١. نفس المصدر ٤/٣٢٢، ح ٤ .

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣ .

والرفث الجماع و الفسوق الكذب و السباب . و الجدال قول الرجل « لا والله » و « بلى والله » . و اعلم أن الرجل إذا حلف بثلاث^(١) أيمان ولاء في مقام واحد وهو محرم ، فقد جادل . فعليه دم يهريقه و يتصدق به . وإذا حلف يمينا واحدة كاذبة ، فقد جادل . و عليه دم يهريقه و يتصدق به .

وقال : سألته عن الرجل يقول : « لالعمري » و « بلى لعمري » .

قال : ليس هذا من الجدال . إنما الجدال « لا والله » و « بلى والله » .

الحسين بن محمد^(٢) ، عن معلى بن محمد ، عن الحسين^(٣) بن علي ، عن أبان بن عثمان ، عن أبي بصير ، عن أحدهما عليهما السلام قال : إذا حلف ثلاث أيمان متتابعات صادقاً فقد جادل و عليه دم . وإذا حلف بيمين واحدة كاذبة ، فقد جادل و عليه دم .

أبو علي الأشعري^(٤) عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان ، عن عبد الله بن مسكان ، عن أبي بصير ، قال : سألته عن المحرم يريد أن يعمل العمل فيقول لصاحبه^(٥) : « والله لا تعمله » . فيقول : « والله لأعملنه » . فيحالفه مراراً ، أيلزمه ما يلزم الجدال ؟

قال : لا إنما أراد بهذا إكرام أخيه . إنما ذلك ما كان فيه معصية .

عدة من أصحابنا^(٦) ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة بن أيوب ، عن أبي المغرا ، عن سليمان بن خالد ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : في الجدال شاة . في السباب و الفسوق بقره . و الرفث فساد الحج .

﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللهُ ﴾ : حث على الخير عقيب النهي عن الشر ، يستبدل به ، و يستعمل مكانه .

﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ : و تزودوا المعادكم التقوى . فإنه خير زاد .

١ . كذا في المصدر . وفي النسخ : بثلاثة .
 ٢ . نفس المصدر ٣٣٨/٤ ، ح ٤ .
 ٣ . المصدر : الحسن .
 ٤ . نفس المصدر و نفس الموضع ، ح ٥ .
 ٥ . أو المصدر : له صاحبه .
 ٦ . نفس المصدر ٣٣٩/٤ ، ح ٦ .

وقيل^(١): نزلت في أهل اليمن . كانوا يحجّون ولا يتزوّدون ، ويقولون : نحن متوكلون . فيكونون كلاً على الناس . فأمرُوا أن يتزوّدوا ويتقوا الإبرام في السؤال والتثقيل على الناس .

وفي نهج البلاغة^(٢) : أوصيكم عباد الله بتقوى الله التي هي الزاد وبها المعاد^(٣) .
﴿ وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ ﴿٧٧﴾ : فَإِنَّ قَضِيَةَ اللَّبِّ خَشِيَّةٌ وَتَقْوَى ، حَثُّهُمْ عَلَى التَّقْوَى .
 ثم أمرهم بأن يكون المقصود بها هو الله ، فيتبرّؤوا عن كل شيء سواه . وهو مقتضى العقل المعرّي^(٤) عن شوائب الهوى . فلذا خصّ أولي الأبواب بهذا الخطاب .

﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا ﴾ : في أن تطلبوا .

﴿ فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ : عطاء ورزقاً منه ، يريد به الربح في التجارة .

في مجمع البيان^(٥) : « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم » ، قيل : كانوا يتأثمون بالتجارة في الحجّ . فرفع سبحانه بهذا اللفظ^(٦) الإثم عمّن يتجرّ في الحجّ . عن ابن عباس و [هو]^(٧) المروي عن أئمتنا عليهم السلام .

وقيل : [معناه]^(٨) لا جناح عليكم أن تطلبوا المغفرة من ربكم . رواه جابر عن أبي جعفر عليه السلام .

﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ ﴾ : دفعتم منها بكثرة . من أفضت الماء : إذا صببته بكثرة .

وأصله أفضتم أنفسكم . فحذف المفعول ، كما حذف في دفعت من البصرة .
 وعرفات ، جمع سُمِّي به ، كأذرعَات . وإِنَّمَانُونَ وكسر . وفيه العلميّة والتأنيث ؛ لأنّ تنوين الجمع تنوين المقابلة لاتنوين التمكّن . ولذلك يجتمع مع اللام وذهب الكسرة يتبع ذهاب التنوين من غير عوض لعدم الصرف ، وها هنا ليس كذلك . أو لأنّ التأنيث

١ . الكشاف ١/٢٤٤ ؛ أنوار التنزيل ١/١٠٨ .
 ٢ . نهج البلاغة ، ١٦٩ ، ضمن خطبة ١١٤ .
 ٣ . المصدر : المعاذ .
 ٤ . أ : العرّي .
 ٥ . مجمع البيان ١/٢٩٥ .
 ٦ . المصدر : فرفع الله بهذه اللفظة .
 ٧ . يوجد في المصدر .
 ٨ . يوجد في المصدر .

إمّا أن يكون بالتاء المذكورة وهي ليست تاء تأنيث وإنما هي مع الألف التي قبلها علامة جمع المؤنث، أو بتاء مقدّرة كما في سعاد. ولا يصحّ تقديرها؛ لأنّ المذكورة تمنعه من حيث أنّها كالبديل لها، لاختصاصها بالمؤنث، كتاء بنت. وإنما سُمّي الموقف عرفه لأنّه نعت لإبراهيم عليه السلام فلما أبصره عرفه. روي ذلك عن عليّ عليه السلام^(١) أو لأنّ جبرئيل كان يدور به في المشاعر. فلما أراه قال: قد عرفت. أو لأنّ آدم وحواء التقيا فيه، فتعارفا. رواه أصحابنا أيضاً^(٢). أو لأنّ الناس يتعارفون فيه^(٣).

وفي كتاب علل الشرائع^(٤)، بإسناده إلى معاوية بن عمّار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن عرفات: لِمَ سُمّيت عرفات؟

فقال: إنّ جبرئيل عليه السلام خرج بإبراهيم صلوات الله عليه يوم عرفه. فلما زالت الشمس قال له جبرئيل عليه السلام: يا إبراهيم! اعترف بذنبك. واعرف مناسكك. فسُمّيت عرفات لقول جبرئيل عليه السلام له: «اعترف»^(٥) فاعترف.

وفي الكافي^(٦)، بإسناده إلى أبي بصير، أنّه سمع أبا جعفر وأبا عبد الله عليه السلام يذكران أنّه قال جبرئيل عليه السلام لإبراهيم عليه السلام: هذه عرفات. فاعرف بها مناسكك. واعترف بذنبك. فسُمّيت عرفات.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾: بالتلبيه والتلهيل والدعاء. [وقيل^(٧): بصلاة العشائين].

﴿عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾: قيل^(٨): جبل. ويُسمّى قزح. وقيل: ما بين مأزمي عرفه ووادي محسّر. و [إنّما] سُمّي^(٩) مشعراً لأنّه معلم العبادة. ووصف بالحرام لحرمة.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

١. مجمع البيان ٢٩٥/١.

٤. علل الشرائع ٤٣٦/٢، ح ١.

٣. الكشاف ٢٤٦/١؛ أنوار التنزيل ١٠٩/١.

٦. الكافي ٢٠٧/٤، ح ٩.

٥. المصدر: اعترف.

٨. نفس المصدر ونفس الموضع.

٧. أنوار التنزيل ١٠٩/١.

٩. يوجد في المصدر.

ومعنى « عند المشعر الحرام »، ممّا يليه ويقرب منه . فإنه أفضل .
 ﴿ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَيْتُكُمْ ﴾ : كما علمكم . و« ما » مصدرية أو كافة .
 ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ : أي الهدى .
 ﴿ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴾ (٣٨) : الجاهلين بالإيمان والطاعة . و« إن » هي المخففة . و« اللام » هي الفارقة .

وقيل (١) : « إن » نافية . و« اللام » بمعنى « إلا » : كقوله (٢) : وإن نظنك لمن الكاذبين .
 ﴿ ثُمَّ أَيْضُوا مِنْ حَيْثُ أَفْضَى النَّاسُ ﴾ : في مجمع البيان (٣) : « من حيث أفاض الناس »
 قيل فيه قولان :

أحدهما أن المراد به الإفاضة من عرفات (٤) . فإنه أمر لقريش وحلفائهم وهو الخمس ؛ لأنهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفة ، ولا يفيضون منها . ويقولون : نحن أهل حرم الله . فلا نخرج منه . وكانوا يقفون بالمزدلفة ، ويفيضون منها . فأمرهم الله بالوقوف بعرفة والإفاضة منها كما يفيض الناس . وأراد (٥) بالناس سائر العرب . وهو المروي عن الباقر (عليه السلام) . والثاني أن المراد به الإفاضة من المزدلفة إلى منى يوم النحر ، قبل طلوع الشمس ، للرّمي والنحر .

قال : وممّا يسأل على القول الأول أن يقال : إذا كان « ثم » للترتيب ، فما معنى الترتيب هاهنا ؟ وقد روى أصحابنا في جوابه : أن هاهنا تقدماً وتأخيراً . وتقديره : « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس فإذا أفضت من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واستغفروا الله إن الله غفور رحيم » . وفي تفسير العياشي (٦) : عن زيد الشحام ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن قول

١ . أنوار التنزيل ١/١٠٩ .

٢ . الشعراء ١٨٦٧ .

٣ . مجمع البيان ١/٢٩٦٧ .

٤ . يوجد بعد هذه الكلمة في النسخ : وأراد بالناس سائر العرب .

٥ . تفسير العياشي ١/٩٦٧ ، ح ٢٦٣ .

٦ . المصدر : المراد .

الله: «أفيضوا من حيث أفاض الناس» قال: أولئك قريش. كانوا يقولون نحن أولى الناس بالبيت. ولا يفيضون إلا^(١) من المزدلفة، فأمرهم الله أن يفيضوا من عرفة.

وعن رفاعة^(٢)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن قول الله: «ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس». قال: إن أهل الحرم كانوا يقفون على المشعر الحرام ويقف الناس بعرفة ولا يفيضون حتى يطلع عليهم أهل عرفة. وكان رجل يُكنى أباسيَّار. وكان له حمار فاره^(٣). وكان يسبق أهل عرفة. فإذا طلع عليهم قالوا: هذا أبوسَيَّار. ثم أفاضوا. فأمرهم الله^(٤) أن يقفوا بعرفة وأن يفيضوا منه.

وعن معاوية بن عمَّار^(٥)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: «ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس». قال: هم أهل اليمن.

وفي روضة الكافي^(٦): ابن محبوب، عن عبد الله بن غالب، عن أبيه، عن سعيد بن المسيَّب، قال: سمعت عليَّ بن الحسين عليه السلام يقول: إن رجلاً جاء إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: أخبرني إن كنت عالماً، عن الناس وعن أشباه الناس وعن النسناس.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: يا حسين! أجب الرجل.

فقال الحسين عليه السلام: أمَّا قولك أخبرني عن الناس، فنحن الناس. ولذلك قال الله تبارك وتعالى ذكره في كتابه: «ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس». فرسول الله صلى الله عليه وآله الذي أفاض بالناس. وأمَّا قولك عن^(٧) أشباه الناس، فهم شيعتنا. وهم مواليها. وهم منّا. ولذلك قال إبراهيم عليه السلام: «فمن تبغني فإنه مني». وأمَّا قولك عن^(٨) النسناس، فهم

١. ليس في ر. ٢. نفس المصدر ٩٧/١، ح ٢٦٤.

٣. الفاره: النشيط الخفيف.

٤. «قالوا هذا أبوسَيَّار ثم أفاضوا فأمرهم الله» ليس في ر.

٥. نفس المصدر ٩٨/١، ح ٢٦٩. وفيه جابر بدل معاوية بن عمار.

٦. الكافي ٢٤٤/٨، ح ٣٣٩.

٧. ليس في المصدر.

٨. ليس في المصدر.

السواد الأعظم . وأشار بيده إلى جماعة الناس . ثم قال : « إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً »^(١) .

﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ﴾ : من جاهليّتكم في تغيير المناسك .

﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٢) : يغفر ذنب المستغفر وينعم عليه .

وفي الكافي : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في حديث طويل : ونزل رسول الله صلى الله عليه وآله بمكة بالبطحاء هو وأصحابه . ولم ينزلوا الدور . فلما كان يوم التروية عند زوال الشمس ، أمر الناس أن يغتسلوا ويهلّوا بالحجّ . وهو قول الله تعالى الذي أنزل الله تعالى على نبيّه صلى الله عليه وآله :^(٣) « فاتّبعوا ملّة [أبيكم] إبراهيم » . فخرج النبيّ صلى الله عليه وآله وأصحابه مهلّين بالحجّ ، حتّى أتى منى . فصلّى الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والفجر ، ثمّ غدا والناس معه . وكانت قريش تفيض من المزدلفة ، وهي جمع . ويمنعون الناس أن يفيضوا منها . فأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وقريش ترجو أن يكون^(٤) إفاضة من حيث كانوا يفيضون . فأنزل الله تعالى : « ثمّ أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله » : يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق في إفاضة منى ومن كان بعدهم . فلما رأت قريش أن قبة رسول الله صلى الله عليه وآله قد مضت كأنه دخل في أنفسهم شيء للذي كانوا يرجون من الإفاضة^(٥) من مكانهم حتّى انتهى إلى نمرّة ، وهي بطن عرنة بحيال الأراك . فضربت قبته . وضرب الناس أحييتهم عندها . فلما زالت الشمس خرج رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه قريش وقد اغتسل وقطع التلبية حتّى وقف بالمسجد . فوعظ الناس . وأمرهم ونهاهم ، ثمّ صلّى الظهر والعصر بأذان وإقامتين . ثمّ مضى إلى الموقف فوقف به . فجعل الناس يتدرون^(٥) أخفاف ناقته يقفون إلى جانبها فنحّأها . ففعلوا مثل ذلك .

٢ . آل عمران / ٩٥ .

٤ . أ : إفاضة .

١ . الفرقان / ٤٤ .

٣ . ر : تكون (ظ) .

٥ . أ : يتدرون .

فقال: أيها الناس! ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف. ولكن هذا كله.

وأوما بيده إلى الموقف، فتفرّق الناس. وفعل مثل ذلك بالمزدلفة. فوقف الناس حتى وقع قرص الشمس. ثم أفاض. وأمر الناس بالدّعة حتى انتهى إلى المزدلفة. وهي المشعر الحرام.

عليّ بن إبراهيم^(١)، عن أبيه ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمّار، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: إنّ المشركين كانوا يفيضون من قبل أن تغيب الشمس. فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وآله وأفاض^(٢) بعد غروب الشمس.

قال: وقال أبو عبدالله عليه السلام: إذا غربت الشمس فأفّض مع الناس. وعليك السكينة والوقار. وأفّض بالاستغفار. فإنّ الله تعالى يقول: «ثمّ أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إنّ الله غفور رحيم».

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ﴾: فإذا أدّيتم العبادات الحجّية وفرغتم منها.

﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَائِكُمْ﴾: فأذكروا ذكره. وبالغوا فيه كما تفعلون بذكر آبائكم

في المفاخرة.

﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾: إمّا مجرور معطوف على «الذكر» بجعل الذكر ذكراً على المجاز.

والمعنى: فاذكروا الله ذكراً، كذكركم آبائكم، أو كذكر أشدّ منه وأبلغ.

أو على ما أضيف إليه بمعنى: أو كذكر قوم أشدّ منكم ذكراً.

وإمّا منصوب بالعطف على آبائكم. وذكر من فعل المذكور بمعنى: أو كذكركم أشدّ

مذكوراً من آبائكم.

أو بمضمّر دلّ عليه المعنى، تقديره: أو كونوا أشدّ ذكراً لله منكم لأبائكم.

٢. المصدر: فأفاض.

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣.

في الكافي^(١): أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: «واذكروا الله في أيام معدودات»: قال: هي أيام التشريق. كانوا إذا أقاموا بمنى بعد النحر تفاخروا. فقال الرجل منهم: كان أبي يفعل كذا وكذا. فقال الله تعالى: «فاذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً».

قال: والتكبير «الله أكبر. الله أكبر. لا إله إلا الله. والله أكبر. والله الحمد. الله أكبر على ما هدانا. الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام».

وفي مجمع البيان^(٢): «كذكركم آباءكم» معناه ما روي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنهم كانوا إذا فرغوا من الحج يجتمعون^(٣) هناك. ويعدون مفاخر آبائهم ومآثرهم. ويذكرون أيامهم القديمة وأيادهم الجسيمة. فأمرهم الله سبحانه أن يذكروه مكان ذكر آبائهم في هذا الموضع أو أشد ذكراً، ويزيدوا على ذلك بأن يذكروا نعم الله سبحانه ويعدوا آلاءه ويشكروا نعمائه؛ لأن آباءهم وإن كانت لهم عليهم آياد ونعم، فنعم الله سبحانه عليهم أعظم وأياديه عندهم أفخم. ولأنه سبحانه المنعم لتلك المآثر والمفاخر على آبائهم وعليهم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٤): «فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً»: قال: كانت العرب إذا وقفوا بالمشعر يتفاخرون بأبائهم فيقول: «لا وأبيك. لا وأبي». فأمرهم^(٥) الله أن يقولوا: «لا والله وبلى والله».

وتفسير العياشي^(٦): عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام مثله، بدون لفظ «يتفاخرون بأبائهم».

﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ﴾: تفضيل للذاكرين إلى مقل لا يطلب بذكر الله إلا الدنيا

١. نفس المصدر ٥١٦/٤، ح ٣.

٣. ر: اجتمعوا.

٥. المصدر: وأمرهم الله.

٢. مجمع البيان ٢٩٧/١.

٤. تفسير القمي ٧٠/١.

٦. تفسير العياشي ٩٨/١، ح ٩٧٢.

ومكثر يطلب به خير الدارين . أريد به الحث على الإكثار والإرشاد إليه .

﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا ﴾ : اجعل آيتنا في الدنيا .

﴿ وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ ﴿٣٥﴾ : أي نصيب وحظ ؛ لأنَّ همَّه مقصور بالدنيا ، أو

من طلب خلاق .

﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ : برضوان الله والجنة .

﴿ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ ﴿٣٦﴾ : بالعفو والمغفرة .

﴿ أُولَئِكَ ﴾ : إشارة إلى الفريق الثاني أو إليهما .

﴿ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا ﴾ : أي من جنسه . وهو جزاؤه ، أو من أجله كقوله : «مما

خطيئاتهم أغرقوا» ، أو مما دعوا به نعطيهم منه ما قدرنا . فسُمِّي الدعاء كسباً لأنه من

الأعمال .

﴿ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ ﴿٣٧﴾ : يحاسب العباد على كثرتهم وكثرة أعمالهم في مقدار

لمحة ، أو يوشك أن يقيم القيامة ويحاسب الناس ، فبادروا إلى الطاعات واكتساب

الحسنات .

في كتاب معاني الأخبار^(١) : حدَّثنا محمد بن موسى بن المتوكل رضي الله عنه قال حدَّثنا

عبدالله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن جميل

ابن صالح ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى : ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ

حَسَنَةً ﴾ قال : رضوان الله والجنة في الآخرة . والسعة في الرزق والمعاش وحسن الخلق

في الدنيا .

وفي الكافي^(٢) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير . ومحمد بن إسماعيل ،

عن الفضل بن شاذان ، عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمّار ، عن

أبي عبدالله عليه السلام قال : طف البيت سبعة أشواط . وتقول في الطواف : اللهم إني أسألك -

١ . معاني الأخبار / ١٧٤ ، ح ١ .

٢ . الكافي ٤ / ٤٠٦ - ٤٠٧ ، ح ١ .

إلى أن قال عليه السلام وتقول فيما بين الركن اليماني والحجر الأسود: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

عدة من أصحابنا^(١)، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: يستحب أن تقول بين الركن والحجر: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.
وقال: إن ملكاً موثقاً يقول آمين.

عدة من أصحابنا^(٢)، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة»: رضوان الله في الجنة في الآخرة. والمعاش وحسن الخلق في الدنيا.

علي بن إبراهيم^(٣)، عن أبيه وعلي بن محمد القاساني، جميعاً عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود المنقري، عن سفيان بن عيينة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألت رجلاً بعد منصرفه من الموقف. فقال: أترى يخيب الله هذا الخلق كله؟ فقال أبي: ما وقف بهذا الموقف أحد إلا غفر الله له، مؤمناً كان أو كافراً، إلا أنهم في مغفرتهم على ثلاث منازل: مؤمن غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأعتقه الله من النار. وذلك قوله تعالى: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب».

وسنذكر تمة الحديث إن شاء الله.

وفي كتاب الاحتجاج^(٤) للطبرسي رحمته الله روي عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن الحسن بن علي، عن أبيه عليه السلام قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وآله جالس إذ سأل عن رجل من أصحابه. فقالوا: يا رسول الله! إنه قد صار في البلاء كهيئة الفرخ لاريش^(٥) عليه.

٢. نفس المصدر.

١. نفس المصدر ٤/٤٠٨، ح ٧.

٤. الاحتجاج ١/٣٣٢.

٣. نفس المصدر ٤/٥٢١، ح ١٠، قطعة منه.

٥. المصدر: الذي لاريش.

فأتاه ﷺ: فإذا هو كهيئة الفرخ لاريش عليه^(١) من شدة البلاء.

فقال له: قد كنت تدعو في صحتك دعاء.

قال: نعم كنت أقول: يا رب أيما عقوبة أنت معاقبي بها في الآخرة، فعجلها لي في الدنيا.

فقال له النبي ﷺ: ألا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟

فقالها الرجل^(٢). فكانت نشط من عقاب. وقام صحيحاً، وخرج معنا.

والحديث طويل، أخذنا منه موضع الحاجة.

وفي مجمع البيان^(٣): «والله سريع الحساب». ورد في الخبر أنه سبحانه يحاسب الخلائق كلهم في مقدار لمح البصر، ورؤي بقدر حلب شاة. ورؤي عن أمير المؤمنين ﷺ أنه قال: معناه أنه يحاسب الخلائق دفعة كما يرزقهم دفعة.

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾: في أدبار الصلوات في أيام التشريق.

في الكافي^(٤): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله ﷻ «واذكروا الله في أيام معدودات». قال: التكبير في أيام التشريق من صلاة الظهر من يوم النحر إلى صلاة الفجر من يوم الثالث. وفي الأمصار عشر صلوات. فإذا نفر بعد الأولى أمسك أهل الأمصار. ومن أقام بمنى فصلّى بها الظهر والعصر، فليكبّر.

وفي كتاب معاني الأخبار^(٥): أبي ﷺ قال: حدثنا محمد بن أحمد بن علي بن الصلت، عن عبد الله بن الصلت، عن يونس بن عبد الرحمن، عن المفضل بن صالح، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله ﷺ في قول الله ﷻ «واذكروا الله في أيام معدودات»

١. «لاريش عليه» ليس في المصدر.

٢. النسخ: فقال.

٣. مجمع البيان ٢٩٨/١.

٤. الكافي ٥١٦/٤، ح ١.

٥. معاني الأخبار ٢٩٧/٣، ح ٣.

قال: المعلومات والمعدودات، واحدة. وهو أيام التشريق.

وقد سبق من الأخبار ما يدل على صورة التكبير.

﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ ﴾: النفر،

﴿ فِي يَوْمَيْنِ ﴾: أي نفر في ثاني أيام التشريق،

﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾: باستعجاله.

﴿ وَمَنْ تَأَخَّرَ ﴾: في النفر حتى رمى اليوم الثالث.

﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾: بتأخيره.

ومعنى نفي الإثم بالتعجيل والتأخير: التخيير بينهما والرد على أهل الجاهلية. فإن

منهم من أثم المستعجل، ومنهم من أثم المتأخر.

﴿ لِمَنْ اتَّقَى ﴾: أي الذي ذكر من التخيير لمن اتقى الصيد. فإن من لم يتق الصيد ليس

له التخيير. بل يتعين عليه التأخير.

في تهذيب الأحكام^(١): محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى، عن حماد، عن

أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أصاب المحرم الصيد فليس له أن ينفر في النفر الأول. ومن نفر

في النفر الأول، فليس له أن يصيب الصيد حتى ينفر الناس. وهو قول الله: « فَمَنْ تَعَجَّلَ

فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ اتَّقَى ». قال: اتقى الصيد.

عن محمد بن عيسى^(٢)، عن أحمد بن محمد، عن علي، عن أحمدهما عليهما السلام أنه قال

في رجل بعث بثقله يوم النفر الأول وأقام هو إلى الأخير، قال: هو ممن تعجل في

يومين.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٣): وروى معاوية بن عمارة، عن أبي عبد الله قال: سمعته

يقول في قول الله تعالى « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ

اتَّقَى »، فقال: يتقى الصيد حتى ينفر أهل منى في النفر الأخير.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٤٠٣.

١. تهذيب الأحكام ٤٩٠/٥، ح ٤٠٤.

٣. من لا يحضره الفقيه ٤٧٩/٢، ح ٣٠١٦.

وفي رواية ابن محبوب^(١)، عن أبي جعفر الأحول، عن سلام بن المستنير، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «لمن اتقى» الرفت والفسوق والجدال وما حرّم الله في إحرامه. وفي رواية عليّ بن عطية^(٢)، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لمن اتقى» الله تعالى. وروي^(٣) أنه يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أمه. وروي: من وفى وفى الله له^(٤).

وفي الكافي^(٥): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه وعليّ بن محمد القاساني، جميعاً، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود المنقري، عن سفيان بن عيينة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألت رجل أبي بعد منصرفه من الموقف. فقال: أتري يخيب الله هذا الخلق كله؟

فقال أبي: ما وقف بهذا الموقف أحد إلا غفر الله له، مؤمناً كان أو كافراً، إلا أنهم في مغفرتهم على ثلاث منازل - إلى قوله - ومنهم من غفر الله له ما تقدّم من ذنبه، وقيل له أحسن فيما بقي من عمرك. وذلك قوله تعالى: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه»؛ يعني: من مات قبل أن يمضي فلا إثم عليه. ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى الكبائر.

عدّة من أصحابنا^(٦)، عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن أبي أيوب، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنا نريد أن نتعجل السير، وكانت ليلة النفر حين سألته، فأى ساعة ننفّر؟

فقال لي: أمّا اليوم الثاني فلا تنفّر حتى تزول الشمس وكانت ليلة النفر. وأمّا اليوم الثالث، فإذا ابيضّت الشمس فانفّر على بركة الله. فإنّ الله تعالى يقول: «فمن تعجل في

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٠١٧. ٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٠١٩.
٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٠٢٥. ٤. أور: من وفى وفى الله له.
٥. الكافي ٥٢١/٤، ح ١٠. ٦. نفس المصدر ٥١٩/٤، ح ١.

يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه». فلو سكت لم يبق أحد إلا تعجل. ولكنه قال: «ومن تأخر فلا إثم عليه».

حميد بن زياد^(١)، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن معاوية بن وهب، عن إسماعيل بن نجيع^(٢) الرماح، قال كنا عند أبي عبدالله عليه السلام بمنى ليلة من الليالي. فقال: ما يقول هؤلاء. فيمن^(٣) تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه.
قلنا: ما ندري.

قال: بلى. يقولون: من تعجل من أهل البادية، فلا إثم عليه. ومن تأخر من أهل الحضر، فلا إثم عليه. وليس كما يقولون. قال الله - جل ثناؤه - «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه». ألا لا إثم عليه. «ومن تأخر فلا إثم عليه». ألا لا إثم عليه «لمن اتقى». إنما هي لكم. والناس سواد. وأنتم الحاج.

عده من أصحابنا^(٤)، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن عبد الأعلى، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: كان أبي يقول: من أم هذا البيت حاجاً أو معتمراً مبراً من الكبر، رجع من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أمه. ثم قرأ: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه. ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى».

قلت: ما الكبر؟

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أعظم الكبر غمص الخلق وسفه الحق.

قلت: ما غمص الخلق وسفه الحق؟

قال: يجهل الحق ويطعن على أهله. فمن فعل ذلك نازع الله رداءه.

علي بن إبراهيم^(٥)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي،

١. نفس المصدر ٥٢٣/٤، ح ١٢.

٢. ر: النجيع.

٣. أ: فمن.

٤. نفس المصدر ٢٥٢/٤، ح ٢.

٥. نفس المصدر ٣٣٧/٤، ضمن ح ١.

عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى» قال: يرجع لا ذنب له.

وفي كتاب معاني الأخبار^(١): حدثنا أبي عليه السلام قال: حدثنا الحسن بن محمد بن محمد بن عامر، عن أبي عبدالله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن عبدالله بن علي [الحلبى]^(٢)، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى» قال: يرجع ولا ذنب له. والحديث طويل، أخذنا منه موضع الحاجة.

وفي تفسير العياشي^(٣): عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن العبد المؤمن حين يخرج من بيته حاجاً لا يخطو خطوة ولا تخطو به راحلته إلا كتب الله له بها حسنة ومحى عنه سيئة ورفع له بها درجة. فإذا وقف بعرفات، فلو كانت ذنوبه عدد الثرى، رجع كما ولدته أمه.

فقال له: استأنف العمل. يقول الله: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى».

عن أبي حمزة الثمالي^(٤) عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه». (الآية) قال: أنتم والله هم. إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا يثبت على ولاية علي عليه السلام إلا المتقون.

عن حماد، عنه، في قوله: «لمن اتقى» الصيد. فإن ابتلى بشيء من الصيد ففداه، فليس له أن ينفر في يومين.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: في مجامع أموركم ليعبأ بكم.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾^(٥): للجزاء بعد الإحياء.

وأصل الحشر: الجمع. وهو ضم المتفرق.

٢. يوجد في المصدر.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢٨٥.

١. معاني الأخبار / ٢٩٤، ح ١.

٣. تفسير العياشي ١/ ١٠٠، ح ٢٨٣.

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ ﴾ : يروقك ويعظم في نفسك .

و« التعجب » حيرة تعرض للإنسان لجهله بسبب المتعجب منه .

﴿ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ : متعلق بالقول ؛ أي ما يقول في أمور الدنيا وأسباب المعاش

وفي معنى الدنيا . فإنها مرادة من ادعاء المحبة وإظهار الإيمان ، أو يعجبك ، أي يعجبك

قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة . ولا يعجبك في الآخرة لما يعتريه من الدهشة

والحبسة ، أو لأنه لا يؤذن له في الكلام .

﴿ وَيُشْهِدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ ﴾ : يحلف ، ويشهد الله على أن ما في قلبه موافق لكلامه .

﴿ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ ٣١٤ : شديد العداوة والجدال للمسلمين .

والخصام : المخاصمة . ويجوز أن يكون جمع خصم ؛ كصعب وصعاب ، بمعنى

أشد الخصوم خصومة .

[قيل ^(١) : نزلت في الأخنس بن شريف الثقفي ، وكان حسن المنظر ، حلو المنطق ،

يوالي رسول الله ﷺ ويدعي الإسلام .

وقيل ^(٢) : في المنافقين كلهم .

﴿ وَإِذَا تَوَلَّى ﴾ : أدبر وانصرف عنك .

وقيل ^(٣) : إذا غلب وصار والياً .

﴿ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ﴾ : كما فعل الأخنس بثقيف إذ

بيتهم وأحرق زروعهم وأهلك مواشيهم ، أو كما يفعله ولاة السوء بالقتل والإتلاف ، أو

بالظلم حتى يمنع بشؤمتهم القطر ، فيهلك الحرث والنسل .

﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ ٣١٥ : لا يرتضيه . فاحذروا غضبه عليه .

« النسل » : الذرية .

و« الحرث » : الزرع .

٢ . نفس المصدر والموضع .

١ . مجمع البيان ٣٠٠/١ .

٣ . أنوار التنزيل ١١١/١ .

عن سعد الإسكاف^(١)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الله يقول في كتابه: «وهو ألدّ الخصام بل هم يختصمون».

قال: قلت: وما ألدّ؟

قال: [شديد] ^(٢)الخصومة.

عن زرارة^(٣)، عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام قال: سألتهما عن قوله «وإذا تولى سعى في الأرض» إلى آخر الآية.

فقال: «النسل» الولد. و«الحرث» الأرض.

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «الحرث» الذرية.

وفي روضة الكافي^(٤): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن محمد بن سليمان الأزدي، عن أبي الجارود، عن أبي اسحاق، عن أمير المؤمنين عليه السلام: «وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل» بظلمه وسوء سيرته. «والله لا يحبّ الفساد».

وفي مجمع البيان^(٥): روي عن الصادق عليه السلام: أن «الحرث» في هذا الموضع الدين و«النسل» الناس.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٦): قال: «الحرث» في هذا الموضع الدين و«النسل» الناس، ونزلت في معاوية.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ بِالْإِثْمِ﴾: حملته الأنفة على الإسم وألزمته إياه من قولك: أخذته بكذا، حملته عليه.

﴿فَحَسْبُ جَهَنَّمَ﴾: كفته جزاءً وعذاباً.

٢. يوجد في المصدر.

٤. الكافي ٢٨٩/٨، ح ٤٣٥.

٦. تفسير القمي ١٧١/١.

١. نفس المصدر ١٠١/١، ح ٢٨٨.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢٨٩.

٥. مجمع البيان ٣٠٠/١.

و« جهنم » علم لدار العقاب ، غير متصرف للتأنيث والعلمية . وهو في الأصل مرادف للنار . وقيل ^(١) : معرب .

﴿ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ ^(٢) : جواب قسم مقدر . والمخصوص بالذم ، محذوف للعلم به . و« المهاد » الفراش . وقيل ^(٣) : ما يوطأ للجنب .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ : طلباً لرضاه .

[وفي شرح الآيات الباهرة ^(٣)] ^(٤) : روى الثعلبي في تفسيره ، قال : لما أراد النبي ﷺ الهجرة ، خلف علياً عليه السلام لقضاء ديونه وردّ الودائع التي كانت عنده ، وأمره ليلة خروجه إلى الغار وقد أحاط المشركون بالدار ، أن ينام على فراشه . وقال له : يا علي ! أتشح ببردي الحضرمي ثم نم على فراشي . فإنه لا يخلص ^(٥) إليك منهم مكروه إن شاء الله . ففعل ما أمره به . فأوحى الله ﷻ إلى جبرئيل وميكائيل : إنني قد آخيت بينكما . وجعلت ^(٦) عمر أحدكما أطول من الآخر . فأيتكما يؤثر صاحبه بالحياة ؟

فاختار كل منهما الحياة . فأوصى الله ﷻ إليهما : ألا تكتما مثل علي بن أبي طالب ، آخيت بينه وبين محمد ، فبات علي فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة . اهبطا إلى الأرض ، فاحفظاه من عدوه .

فنزلا . فكان جبرئيل عند رأسه ، وميكائيل عند رجله . وجبرئيل يقول : بخ بخ من مثلك يا علي بن أبي طالب . يباهي الله بك ملائكته .

فأنزل الله ﷻ على رسول الله ﷺ وهو متوجه إلى المدينة ، في شأن علي بن أبي طالب عليه السلام : « ومن الناس من يشري » الآية .

وروى أخطب خوارزم حديثاً يرفعه بإسناده إلى النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع .

٤ . ليس في أ .

٦ . المصدر : جعل .

١ . أنوار التنزيل ١/١١١ .

٣ . تأويل الآيات الباهرة ١/٨٩ .

٥ . المصدر : يلحق .

نزل عليّ (١) جبرئيل عليه السلام صبيحة يوم الغار . فقلت : حبيبي جبرئيل ! أراك فرحاً ؟
فقال : يا محمد ! وكيف لا أكون كذلك . وقد قرّرت عيني بما أكرم الله به أخاك
ووصيّك وإمام أمتك عليّ بن أبي طالب .
فقلت : وبماذا أكرمه الله ؟

قال : باهى بعبادته البارحة ملائكته وقال : ملائكتي انظروا إلى حجّتي في أرضي بعد
نبيي ، وقد بذل نفسه وعفر خدّه في التراب تواضعاً لعظمتي ، أشهدكم أنّه إمام خلقي
ومولى بريّتي .

وفي أمالي شيخ الطائفة عليه السلام (٢) بإسناده إلى حكيم بن جبير ، عن عليّ بن الحسين
صلوات الله عليهما في قول الله ﷻ « ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله »
قال : نزلت في عليّ عليه السلام حين بات على فراش رسول الله ﷺ .

وإسناده (٣) إلى سعيد بن أوس ، قال : كان أبو عمرو بن العلاء إذا قرأ « ومن الناس من
يشري نفسه ابتغاء مرضات الله » قال : كرّم الله عليّاً عليه السلام ، فيه نزلت هذه الآية .

وإسناده (٤) إلى أنس بن مالك ، قال : لما توجه رسول الله ﷺ إلى الغار ومعه
أبو بكر ، أمر النبي ﷺ عليّاً عليه السلام أن ينام على فراشه ويتغشى ببردته (٥) . فبات عليّ عليه السلام
موطئاً نفسه على القتل . وجاءت رجال قريش من بطونها ، يريدون قتل رسول الله ﷺ
فلما أرادوا أن يضعوا عليه أسيافهم لا يشكّون أنّه محمد ﷺ . فقالوا : أيقظوه ليجد ألم
القتل (٦) .

فلما أيقظوه فرأوه (٧) عليّاً تركوه . فتفرّقوا في طلب رسول الله ﷺ . فأنزل الله ﷻ :
« ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد » .

١ . المصدر : إليّ .
٢ . أمالي الشيخ ٦١/٢ ، ح ٢ .
٣ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٣ .
٤ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٤ .
٥ . المصدر : ويتوشح ببردته .
٦ . المصدر : ليجد ألم القتل ويرى السيوف تأخذه .
٧ . المصدر : ورأه .

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): قوله «ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله» قال: ذلك أمير المؤمنين عليه السلام ومعنى «يشري نفسه» يبذلها.

وفي مجمع البيان^(٢): روى السدي، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب عليه السلام حين هرب النبي صلى الله عليه وآله من المشركين إلى الغار ونام [علي] عليه السلام على فراش النبي صلى الله عليه وآله ونزلت الآية بين مكة والمدينة.

وروي^(٤) أنه لما نام على فراشه، قام (جبرئيل) عند رأسه وميكائيل عند رجله. وجبرئيل ينادي: بخ بخ من مثلك يا علي بن أبي طالب^(٥). يباهي الله تعالى الملائكة بك.

وما روي عن علي عليه السلام من أن المراد^(٦) بالآية الرجل [الذي] ^(٧) يقتل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا ينافي ما سبق من الأخبار؛ لأن ما ذكر في الأخبار، سبب نزوله أولاً، ثم جرى فيمن يشاركه في بعض أوصافه ممن ذكر في هذا الخبر.

وقد روي في كتاب الخصال^(٨)، عن الحسن بن علي الديلمي مولى الرضا عليه السلام قال سمعت الرضا عليه السلام يقول: من حجّ بثلاثة نفر من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله تعالى بالثمن. ولم يسأله من أين كسب ماله؟ من حلال أو حرام؟

﴿وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾^(٩): حيث أرشدهم إلى مثل هذا الشراء ويجازيهم عليه الجزاء.

وورد في تفسير الإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري صلوات الله عليهما^(٩) قال عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: معاشر عباد الله! عليكم بخدمة من أكرمه الله بالارتضاء

١. تفسير القمي ٧١/١.
 ٢. مجمع البيان ٣٠١/١.
 ٣. يوجد في المصدر.
 ٤. المصدر: يا ابن أبي طالب.
 ٥. المصدر: يوجد في المصدر.
 ٦. المصدر: عن علي عليه السلام وابن عباس أن المراد.
 ٧. نفس المصدر والموضع.
 ٨. الخصال ١١٨/١، ح ١٠٣.
 ٩. تأويل الآيات الباهرة، ٩٠/١، نقلاً عن تفسير العسكري؛ تفسير الإمام ١٢٧.

واجتباها بالاصطفاء وجعله أفضل أهل الأرض والسماء، بعد محمد سيّد الأنبياء، عليّ ابن أبي طالب وبموالاه أوليائه ومعاداة أعدائه وقضاء حقوق إخوانكم الذين هم في موالاته ومعاداة أعدائه شركاؤكم. فإنّ رعاية عليّ أحسن من رعاية هؤلاء التجّار الخارجين بصاحبكم الذي ذكرتموه إلى الصين الذي عرضوه للغناء وأعانوه بالشراء. أما إنّ من شيعة عليّ لمن يأتي يوم القيامة وقد وضع له في كفة الميزان سيئاته من الآثام ما هو أعظم من الجبال الرواسي والبحار السيّارة، يقول الخلائق: «قد هلك هذا العبد»، فلا يشكّون في أنّه من الهالكين وفي عذاب الله تعالى من الخالدين.

فيأتيه النداء من قبل الله تعالى ﷻ: أيها العبد الجاني هذه الذنوب الموبقات! فهل لك بإزائها حسنات تكافئها فتدخل جنة الله برحمة الله أو تزيد عليها فتدخلها بوعد الله؟

فيقول العبد: لا أدري.

فيقول منادي ربنا ﷻ: فإنّ ربّي يقول: ناد في عرصات القيامة، ألا وإني فلان بن فلان من أهل بلد كذا وكذا وقرية كذا وكذا، قد رهنت بسيّئاتي كأمثال الجبال والبحار ولا حسنات لي بإزائها. فأني أهل المحشر كان لي عنده يدٌ أو عارفة فليغثني بمجازاتي عنها، فهذا أوان شدّة حاجتي إليها.

فينادي الرجل بذلك.

فأول من يجيبه عليّ بن أبي طالب ﷻ: لبيك! لبيك! أيها الممتحن في محبّتي المظلوم بعداوتي.

ثمّ يأتي هو ومعه عدد كثير وجمّ غفير وإن كانوا أقلّ عدداً من خصمائه الذين لهم قبله الظّلامات. فيقول العدد: يا أمير المؤمنين! نحن إخوانه المؤمنون وقد كان بنا باراً ولنا مكرماً وفي معاشرته إيانا مع كثرة إحسانه إلينا متواضعاً، وقد بذلنا^(١) له عن جميع طاعتنا، وبذلناها له.

فيقول علي عليه السلام : فيماذا تدخلون جنة ربكم ؟

فيقولون: برحمة الله الواسعة التي لا يعدمها من والاك ووالى وليك يا أخا رسول الله. فيأتي النداء من قبل الله تعالى : يا أخا رسول الله ، إخوانه المؤمنون قد بذلوا له . فأنت ماذا تبذل له ، فإنني أنا الحكم . أما ما بيني وبينه من الذنوب ، فقد غفرتها له بموالاته إياك . وما بينه وبين عبادي من الظلمات ، فلا بد من فصل الحكم بينه وبينهم .

فيقول علي عليه السلام : يا رب ! أفعَل ما تأمرني .

فيقول الله تعالى : يا علي ! اضمن لخصمائه تعويضهم عن ظلماتهم قبله . فيضمن لهم علي عليه السلام ذلك ، ويقول لهم اقترحوا علي . ما شئتم أعطيكم عوضاً عن ظلماتكم .

فيقولون : يا أخا رسول الله ! تجعل لنا بإزاء ظلماتنا قبله ثواب نفس من أنفاسك ليلة بيتوتك على فراش محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

فيقول علي عليه السلام : قد وهبت ذلك لكم .

فيقول الله تعالى : فانظروا عبادي الآن إلى ما نلتموه من علي فداء لصاحبه من ظلماتكم ويظهر لهم ثواب نفس واحد في الجنان من عجائب قصورها وخيراتها . فيكون ذلك ما يرضي الله تعالى به خصمائه المؤمنين . ثم يريهم بعد ذلك من الدرجات والمنازل ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر .

فيقولون : يا ربنا ! هل بقي من جنتك شيء إذا كان هذا كله لنا ؟ فأين يحل سائر عبادك المؤمنين والأنبياء والصدّيقين والشهداء والصالحين ؟ ويخيّل إليهم عند ذلك أنّ الجنة بأسرها قد جعلت لهم .

فيأتي النداء من قبل الله تعالى : يا عبادي ! هذا ثواب نفس من أنفاس علي الذي اقترحتموه عليه ، جعلته لكم . فخذوه وانظروا .

فيصيرونهم^(١) وهذا المؤمن الذي عوض علي عليه السلام عنه، إلى تلك الجنان ثم يرون ما يضيفه الله ﷻ إلى ممالك علي عليه السلام في الجنان ما هو أضعاف ما بذله عن وليه ولي الموالى مما شاء الله ﷻ من الأضعاف التي لا يعرفها غيره.

ثم قال رسول الله ﷺ: «أذلك خير نزلًا أم شجرة الزقوم»^(٢) المعدّة لمخالفى أخى ووصي علي بن أبي طالب عليه السلام.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً ﴾: «السلم» - بالكسر والفتح -: الاستسلام والطاعة. ولذلك يطلق في الصلح والإسلام.

فتح ابن كثير ونافع والكسائي، والباقون كسروه^(٣).
«كافة» اسم للجملّة؛ لأنها تكفّ الأجزاء عن التفرّق. حال من الضمير، أو السلم؛ لأنها تؤنّث كالحرب.

والمراد بها ولاية أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام كما سيجيء. والخطاب للمؤمنين بالله والرسول.

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾: بالتفرّق والتفريق.

﴿ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾^(٤): ظاهر العداوة.

في أصول الكافي^(٤): الحسين بن محمّد، عن معلى بن محمّد، عن الحسين بن عليّ الوشاء، عن مثنى الخياط، عن عبدالله بن عجلان، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله ﷻ: «يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين» قال: في ولايتنا.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٥): قوله «ادخلوا في السلم كافة» قال: في ولاية أمير المؤمنين عليه السلام.

٢. الصافات/٦٢.

٤. الكافي ٤١٧/١، ح ٢٩.

١. أ: فيصرونهم.

٣. تفسير القمي ٧١/١.

٥. تفسير القمي ٧١/١.

وفي أمالي شيخ الطائفة، بإسناده إلى محمد بن إبراهيم، قال: سمعت الصادق جعفر بن محمد عليه السلام يقول في قوله تعالى: «ادخلوا في السلم كافة» قال: في ولاية علي بن أبي طالب عليه السلام. «ولا تتبعوا خطوات الشيطان» [قال لا تتبعوا غيره.

وفي تفسير العياشي^(١): عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة»^(٢) ولا تتبعوا خطوات الشيطان» قال: أتدري ما السلم؟

قال: قلت: لا أعلم^(٣).

قال: ولاية علي والأئمة الأوصياء من بعده.

عن زرارة وحمزان ومحمد بن مسلم^(٤)، عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام قالوا: سألناهما عن قول الله: «يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة». قالوا: أمروا بمعرفتنا.

عن جابر^(٥)، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان» قال: «السلم» هم آل محمد عليه السلام أمر الله بالدخول فيه^(٦).

عن أبي بكر الكلبي، عن أبي جعفر، عن أبيه عليه السلام في قوله: «ادخلوا في السلم كافة» هو ولايتنا.

عن مسعدة بن صدقة^(٧)، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام وقد ذكر عترة خاتم النبيين والمرسلين: وهم باب السلم فادخلوا في السلم ولا تتبعوا خطوات الشيطان.

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢٩٥.

٦. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢٩٧.

١. تفسير العياشي ١/١٠٢، ح ٢٩٤.

٣. المصدر: أنت أعلم.

٥. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢٩٦.

٧. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٠٠.

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وروى الشيخ أبو جعفر ابن بابويه عليه السلام في أماليه ^(١) ، عن محمد بن القطان ، بإسناده عن علي بن بلال ، عن الإمام علي بن موسى ، عن موسى بن جعفر ، عن جعفر بن محمد ، عن محمد بن علي ، عن علي بن الحسين ، عن الحسين بن علي ، عن علي بن أبي طالب ، عن النبي عليه السلام عن جبرئيل ، عن ميكائيل ، عن إسرافيل ، عن اللوح ، عن القلم ، قال : يقول الله تبارك وتعالى : ولاية علي بن أبي طالب حصني ، ومن دخل حصني أمن من ناري .

[وفي شرح الآيات الباهرة ^(٢) : ذكر الحسن بن الحسن الديلمي عليه السلام ^(٣) بإسناده عن جابر بن يزيد ، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة » قال : « السلم » ولاية أمير المؤمنين وولاية أولاده صلوات الله عليهم أجمعين ^(٤) .

﴿ فَإِنْ زَلَلْتُمْ ﴾ : عن الدخول في السلم .

﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ ﴾ : الآيات والحجج على أنه الحق .

﴿ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ﴾ : لا يعجزه الانتقام .

﴿ حَكِيمٌ ﴾ ^(٥) : لا ينتقم إلا على الحق .

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ ﴾ : استفهام في معنى النفي ، ولذلك جاء بعده .

﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ ﴾ : أي يأتيهم أمره ، أو بأسه ، أو يأتيهم الله بأمره ، أو بأسه . فحذف

المأتي به للقريظة .

﴿ فِي ظُلَلٍ ﴾ : جمع ظلة ؛ كقلاة وقلل . وهي ما أظلك . وقرئ ظلال ؛ كقلال .

﴿ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ : السحاب الأبيض .

وإنما يأتيهم العذاب فيه ، لأنه مظنة الرحمة . فإذا جاء منه العذاب كان أفظع ، لأن

الشر إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أصعب . فكيف إذا جاء من حيث يحتسب الخير .

١ . أمالي الصدوق / ١٩٥ ، المجلس ٤١ ، ح ٩ .

٢ . تأويل الآيات الباهرة ٩٣/١ .

٣ . المصدر : الحسن بن أبي الحسن الديلمي .

٤ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

﴿وَالْمَلَائِكَةَ﴾: فَإِنَّهُمْ الواسطة في إتيان أمره والآتون على الحقيقة ببأسه .

وقرئ بالجر عطفاً على ظلل ، أو الغمام .

وفي عيون الأخبار^(١): محمد بن أحمد بن إبراهيم المعاذي^(٢)، قال: حدثنا أحمد ابن محمد بن سعيد الكوفي الهمداني، قال: حدثنا علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه، قال: سألت الرضا عليه السلام - إلى أن قال -: وسألته عن قوله الله تعالى: «هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملئكة». قال: يقول: هل ينظرون إلا أن يأتيهم [الله]^(٣) بالملئكة في ظلل من الغمام. وهكذا نزلت.

وأما ما روي [في تفسير العياشي^(٤)] ^(٥) عن جابر، قال: قال أبو جعفر في قوله تعالى: «في ظلل من الغمام والملئكة وقضي الأمر» قال: «ينزل في سبع قباب^(٦) من نور لا يعلم في أيها هو حين ينزل في ظهر الكوفة، فهذا حين ينزل»، فيمكن أن يكون المراد منه بيان كيفية نزول أمره حينئذ. ويكون فاعل «نزل» الملك الموكل بالأمر.

﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾: أتم أمر إهلاكهم وفرغ منه .

وضع الماضي موضع المستقبل، لدنوّه وتيقن وقوعه .

وقرئ «وقضاء الأمر» عطفاً على الملئكة [وفي تفسير العياشي^(٧)]: ^(٨) عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل وفي آخره: وأما قضاء الأمر فهو الوسم على الخرطوم، يوم يوسم الكافر .

﴿وَالَى اللَّهُ تَرْجِعَ الْأُمُورَ﴾^(٩): قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمر وعاصم بالبناء

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/١٢٥-١٢٦، مقطع من ح ١٩.

٢. كذا في المصدر. وفي النسخ: المعادي. ٣. يوجد في المصدر.

٤. تفسير العياشي ١/١٠٣، ح ٣٠١. ٥. ليس في أ.

٦. أ: قببات. ٧. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٣٠٣.

٨. ليس في أ.

للمفعول، وعلى أنه من الرجوع. وقرأ الباقون على البناء للفاعل بالتأنيث، غير يعقوب، على أنه من الرجوع. وقرئ أيضاً بالتذكير بناء للمفعول.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): حدثني أبي، عن محمد بن أبي عمير، عن منصور ابن يونس، عن عمرو بن شيبة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول ابتداء منه: إن الله إذا بداله أن يبين خلقه ويجمعهم لما لا بد منه، أمر منادياً ينادي. فاجتمع الجن والإنس في أسرع من طرفة عين. ثم أذن لسما الدنيا فتنزل. وكان من وراء الناس. وأذن للسما الثانية فتنزل. وهي ضعف التي تليها.

فإذا رآها أهل سما الدنيا قالوا: جاء ربنا.

قالوا: لا، وهو آت - يعني أمره - حتى تنزل كل سما يكون كل واحدة منها من وراء الأخرى. وهي ضعف التي يليها. ثم ينزل أمر الله في ظلل من الغمام والملائكة وقضي الأمر وإلى ربكم ترجع الأمور.

ثم يأمر الله منادياً ينادي: يا معشر الجن والإنس! «إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان»^(٢).

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿سَلِّبْنِي إِسْرَائِيلَ﴾: أمر للرسول، أو لكل أحد. والمراد بهذا السؤال تقريرهم.

﴿كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾: معجزة ظاهرة، أو آية في الكتب شاهدة على الحق

والصواب على أيدي الأنبياء.

و«كم» خبرية أو استفهامية مقررة. ومحلها النصب على المفعولية، أو الرفع

بالابتداء على حذف العائد من الخبر، وآية مميّزها.

و«من» للفصل.

﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ﴾: أي آياته. فإنها سبب الهدى الذي هو أجل النعم بجعلها

١. تفسير القمي ٧٧/٢.

٢. الرحمن ٣٣/٢٣.

سبب الضلالة وازدياد الرجس ، أو بالتَّحْرِيف والتأويل الزائغ .
 ومن جملة نعم الله العظمى ، ولاية أمير المؤمنين عليه السلام والأئمة الأوصياء من بعده .
﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ ﴾ : من بعد ما وصلت إليه وتمكَّن من معرفتها .
﴿ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (٣١) : فيعاقبه أشدَّ عقوبة ؛ لأنه ارتكب أشدَّ جريمة .
 وفي روضة الكافي ^(١) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن علي بن أسباط ، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام « وأتبعوا ماتتو الشياطين » بولاية الشياطين « على ملك سليمان » . ويقرأ أيضاً : « سل بني إسرائيل كم آتيناهم من آية بيّنة » فمنهم من آمن ومنهم من جحد ومنهم من أقرّ ومنهم من بدّل . « ومن يبذل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب » .

﴿ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ : حسنت في أعينهم وأشربت ^(٢) محبّتها في قلوبهم حتى تهالكوا عليها وأعرضوا عن غيرها .
 وفي وصفهم بالكفر ، إشعار بأنّ لذلك الوصف دخلاً في التزيين . وهو كذلك لأنهم بسبب دين الكفر وقساوته صارت طبائعهم أميل إلى ما تشتهيهِ القوّة الحيوانيّة ، وغفلوا عن المثوبات الآخرويّة .

[وفي مجمع البيان ^(٣) : « زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا » ، فإنّ الإنسان إنّما يكلف بأن يدعى إلى شيء تنفر نفسه عنه ، أو يزجر عن شيء تنوق نفسه إليه . وهذا معنى قول النبي صلى الله عليه وآله حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ] ^(٤) .

﴿ وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ : يريد فقراء المؤمنين ! كبلال وعمّار وصهيب ؛ أي يسترذلونهم ، أو يستهزؤون بهم على رفضهم الدنيا وإقبالهم على العقبي .

و« من » للابتداء . كأنهم جعلوا السخرية مبتدئة منهم .
﴿ وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ : لأنهم في أعلى عليين وهم في أسفل السافلين .

١ . الكافي ٢٩٠/٨ ، ح ٤٤٠ .
 ٢ . ر : شربت .
 ٣ . مجمع البيان ٣٠٥/١ .
 ٤ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

أو لأنهم في كرامة وهم في مذلة. أو لأنهم يتناولون عليهم فيسخرون منهم كما سخروا منهم في الدنيا. وإنما قال: «والذين اتقوا» بعد قوله: «والذين آمنوا» ليدل على أنهم متقون. وأن استعلاءهم للتقوى.

﴿ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ ﴾: في الدارين.

﴿ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٣٣): بغير تقدير. فيوسع في الدنيا استدراجاً تارة وابتلاء أخرى.

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾: كلهم ضللاً قبل نوح.

﴿ قَبَعَتْ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾: عن كعب^(١)، الذي علمته من عدد الأنبياء،

مائة وأربعة وعشرون ألفاً. والمرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر. والمذكور في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون.

﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ ﴾: يريد به الجنس. ولا يريد به أنه أنزل مع كل واحد كتاباً

يخصه. فإن أكثرهم لم يكن لهم كتاب يخصهم. وإنما يأخذون بكتاب من قبلهم.

﴿ بِالْحَقِّ ﴾: حال من الكتاب؛ أي متلبساً بالحق، شاهراً به.

﴿ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾: أي الله، أو النبي المبعوث، أو الكتاب.

﴿ فِيمَا اختلفوا فيه ﴾: أي فيما التبس عليهم. وتختلفوا فيه عن الحق.

﴿ وَمَا اختلف فيه إلا الذين أوتوه ﴾: أي ما اختلف في الكتاب أو الحق بعد إتيانه إلا

الذين أوتوه. وصار مبدأ الخلاف ناشئاً عنهم وتبعهم فيه من بعدهم؛ أي عكسوا الأمر فجعلوا ما أنزل مزيحاً للالتباس، سبباً لاستحكامه.

﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾: حسداً بينهم وظلماً لحرصهم على الدنيا.

﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اختلفوا فيه ﴾: أي للحق الذي اختلف فيه من اختلف.

﴿ مِنَ الْحَقِّ ﴾: بيان لما اختلفوا فيه.

﴿ بِأَذْنِهِ ﴾: بأمره ولطفه.

«وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» ﴿٢١٣﴾: لا يضلّ سالكه .

وفي روضة الكافي^(١): حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد الكندي، عن أحمد بن عديس^(٢)، عن يعقوب بن شعيب أنه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: «كان الناس أمة واحدة» .

فقال: كان^(٣) قبل نوح أمة ضلال فبدا لله^(٤) فبعث المرسلين . وليس كما يقولون ولم يزل وكذبوا .

وفي تفسير العياشي^(٥): عن يعقوب بن شعيب قال: سألت أبا عبد الله عن قول الله تعالى: «كان الناس أمة واحدة» قال:

كان هذا قبل نوح أمة واحدة . فبدا لله . فأرسل الرسل قبل نوح . قلت: أعلى هدى كانوا أم على ضلالة؟

قال: بل كانوا^(٦) ضلالاً^(٧) لا مؤمنين ولا كافرين ولا مشركين .

وعن مسعدة^(٨)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله^(٩): «كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين» .

فقال: كان ذلك قبل نوح .

قيل: فعلى هدى كانوا؟

قال: لا، كانوا ضلالاً^(١٠) . وذلك أنه لما انقرض آدم وصالح^(١١) ذريته بقي شيث وصيه لا يقدر على إظهار دين الله الذي كان عليه آدم وصالح ذريته، وذلك أن قابيل

١ . الكافي ٨٢/٨، ح ٤٠، وله تنمة . وفي ر: روضة الكافي: علي بن إبراهيم .

٢ . المصدر: أحمد بن عيسى عن أبان .

٣ . المصدر: كان الناس .

٤ . النسخ: عند الله . وما في المتن موافق المصدر .

٥ . تفسير العياشي ١/١٠٤، ح ٣٠٦ .

٦ . ليس في ر .

٧ . المصدر: ضلالاً كانوا .

٨ . نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٣٠٩ .

٩ . «في قول الله» ليس في ر .

١٠ . ر: اضلالاً .

١١ . المصدر: صلح .

توَعَدَهُ^(١) بالقتل كما قتل أخاه هابيل . فسار فيهم بالتقيّة والكتمان . فازدادوا كل يوم ضلالاً حتّى لم يبق على الأرض معهم إلا من هو سلف . ولحق الوصيّ بجزيرة في البحر يعبد الله . فبدأ الله تبارك وتعالى أن يبعث الرسل . ولو سئل هؤلاء الجّاهل لقالوا: « قد فرغ من الأمر » وكذبوا . إنّما هو^(٢) شيء يحكم به الله في كل عام ، ثمّ قرأ^(٣): « فيها يفرق كلّ أمر حكيم » . فيحكم الله تبارك وتعالى ما يكون في تلك السنة من شدّة ، أو رخاء ، أو مطر ، أو غير ذلك .

قلت : أفضللاً كانوا قبل النبيين ، أم على هدى ؟

قال : لم يكونوا على هدى . كانوا على فطرة الله التي فطرهم عليها لا تبديل لخلق الله^(٤) . ولم يكونوا ليهتدوا حتّى يهديهم الله . أما تسمع يقول إبراهيم^(٥): « لئن لم يهدني ربّي لأكوننّ من القوم الضالّين » ؛ أي ناسياً^(٦) للميثاق .

وأما ما رواه في مجمع البيان^(٧) ، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال : كانوا قبل نوح أمة واحدة على فطرة الله ، لا مهتدين ولا ضالّين^(٨) . فبعث الله النبيين « فالمراد من الضالّ ، الكافر . والمراد به في الأخبار السابقة الذي على الفطرة لم يهتد إلى الحقّ بالبرهان ، فلا منافاة .

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٩) : قوله : « كان الناس أمة واحدة » قال : قبل نوح عليه السلام على مذهب واحد ، فاختلّفوا . فبعث الله النبيين مبشّرين ومنذرين . وأنزل معهم الكتاب بالحقّ ، ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه]^(١٠) .

﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ : خاطب به النبيّ والمؤمنين ، بعد ما ذكر اختلاف

- | | |
|---------------------------|--|
| ١ . المصدر : تواعده . | ٢ . المصدر : هي . |
| ٣ . الدخان / ٤ . | ٤ . إشاره إلى آية . |
| ٥ . الأنعام / ٧٧ . | ٦ . كذا في المصدر وفي النسخ : ثابتاً . |
| ٧ . مجمع البيان / ٣٠٧/١ . | ٨ . المصدر : لا ضلالاً . |
| ٩ . تفسير القمي / ٧١/١ . | ١٠ . ما بين المعقوفتين ليس في أ . |

الأمم على الأنبياء بعد مجيء الآيات، تشجيعاً لهم على الثبات، مع مخالفيهم.
و«أم» منقطعة، ومعناها الإنكار.

﴿وَلَمَّا يَأْتِكُمْ﴾: ولم يأتكم.

قيل^(١): وأصل «لَمَّا» لم. زيدت عليها «ما». وفيها توقع. ولذلك جعل مقابل «قد».

﴿مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: أي حالهم التي هي مثل في الشدة.

﴿مَسْتَهُمُ الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ﴾: بيان له على الاستئناف.

﴿وَزُلْزِلُوا﴾: أي أزعجوا إزعاجاً شديداً بما أصابهم من الشدائد.

﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾: لتناهي الشدة واستطالة المدة، بحيث

تقطعت حبال الصبر.

وقرأ نافع: يقول - بالرفع - على أنها حكاية حال ماضية؛ كقولك: مرض فلان حتى

لا يرجونه.

﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾: استبطاء له لتأخره.

﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ ﴿٢٧﴾: استئناف على إرادة القول؛ أي فليل لهم ذلك إسعافاً

لهم إلى طلبتهم من عاجل النصر.

في الخرائج والجرائح^(٢)، عن زين العابدين، عن آبائه عليهم السلام قال: فما تمدّون

أعينكم. أستم أمين؟ لقد كان من قبلكم ممن هو على ما أنتم عليه، يؤخذ فتقطع يده

ورجله، ويصلب. ثم تلا^(٣): «أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا

من قبلكم» الآية.

وفي روضة الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين

١. أنوار التنزيل ١١٣/١.

٢. تفسير نور الثقلين ٢٠٩/١، ح ٧٨٦، نقلاً عن الخرائج والجرائح، ج ٣/١١٥٥، ح ٨.

٣. البقرة/٢١٤.

ابن سيف، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي بكر ابن محمد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقرأ: وزلزلوا ثم زلزلوا حتى يقول الرسول.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾: عن ابن عباس^(١): أن عمرو بن الجموح الأنصاري كان هيمًا ذا مال عظيم. فقال: يا رسول الله! ما ذا ننفق من أموالنا؟ وأين نضعها؟ فنزلت:

﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾: سئل عن المنفق، فأجيب ببيان المصروف؛ لأنه أهم. فإن اعتداد النفقة باعتباره. ولأنه كان في سؤال عمرو وإن لم يكن مذكوراً في الآية ذكر بعض المصارف. ثم عمم بقوله:

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾: «ما» شرطية.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(٢): جوابه؛ أي إن تفعلوا خيراً فإن الله يعلمه ويجازي عليه.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾: مكروه طبعاً.

وهو مصدر نعت به للمبالغة، أو فعل بمعنى المفعول كالخبر.

وقرئ بالفتح، على أنه لغة فيه كالضعف، أو بمعنى الإكراه على المجاز.

﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾: حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ.

﴿وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾: حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾: ما هو خير لكم.

﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣): ذلك، أو لستم من أهل العلم.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾: قال البيضاوي^(٤): روي أنه عليه الصلاة والسلام

بعث عبد الله بن جحش ابن عمته على سرية، في جمادى الآخرة قبل بدر بشهرين،

يترصد عيراً لقريش، فيهم عمرو بن عبد الله الحضرمي وثلاثة معه، فقتلوه وأسروا

اثنين واستاقوا العير. وفيها تجار الطائف. وكان ذلك غرة رجب وهم يظنون من

جمادى الآخرة.

فقال قريش: استحلَّ محمد الشهر الحرام؛ شهراً يأمن فيه الخائف^(١).
 وشقَّ ذلك على أصحاب السريّة. وقالوا: ما نبرح حتى تنزل توبتنا.
 ورد رسول الله ﷺ العير والأسارى.
 وعن ابن عباس: لما نزلت، أخذ رسول الله ﷺ الغنيمة. وهي أول غنيمة في
 الإسلام. والسائلون هم المشركون كتبوا إليه في ذلك تشنيعاً وتعبيراً.
 وقيل: أصحاب السريّة.
﴿ قِتَالٍ فِيهِ ﴾: بدل اشتمال.
 وقرئ: عن قتال.
﴿ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾: أي كبير لو لم يكن يعارضه ما هو أكبر منه.
﴿ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾: أي المنع والصرف عن الإسلام وما يوصل إلى الله.
﴿ وَكَفْرٌ بِهِ ﴾: أي بالله.
﴿ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾: أي وصدَّ عن المسجد الحرام.
﴿ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ ﴾: وهم النبيّ والمؤمنون.
﴿ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾: ممّا فعلته السريّة، خطأ بناء على الظنّ. هو خبر عن الأشياء الأربعة
 المعدودة. وإفراد بناء على تنكيهه.
﴿ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾: أي ما ارتكبه من الإخراج والشرك، أفضح ممّا ارتكبه
 من قتل الحضرمي.
﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ ﴾: إخبار عن دوام عداوة الكفار لهم
 وأنهم لا ينفكون عنها، حتى يردّوهم عن دينهم.
 و«حتى» للتعليل.
﴿ إِنْ اسْتَطَاعُوا ﴾: وهو استبعاد لاستطاعتهم؛ كقول الواثق بقوّته على قرنه: «إِنْ
 ظفرت بي فلا تبق عليّ» وإيدان بأنهم لا يردّونهم.

١. المصدر: يأمن فيه الخائف ويدع فيه الناس إلى معاشهم.

﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾: وقرئ:

« حبطت » - بالفتح - وهو لغة فيه .

﴿ فِي الدُّنْيَا ﴾: لبطلان ما تخيلوه وفوات ما للإسلام من الفوائد الدنيوية .

﴿ وَالْآخِرَةِ ﴾ بسقوط الثواب .

﴿ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٣٧): كسائر الكفرة .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾: قيل (١): نزلت في السرية، لما ظن بهم أنهم إن سلموا من الإثم،

فليس لهم أجر .

﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾: كرر الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد .

فكأنهما مستقلان في تحقيق الرجاء .

﴿ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ ﴾: ثوابه . أثبت لهم الرجاء إشعاراً بأن العمل غير موجب

ولا قاطع في الدلالة، سيما والعبرة بالخواتيم .

﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ ﴾: للكبير الذي عارضه أكبر .

﴿ رَحِيمٌ ﴾ (٣٨): بإجزال الأجر والثواب .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾: « الخمر » في الأصل: مصدر خَمَرَ: إذا ستره،

سُمِّيَ بها لأنه يخمر العقل .

في مجمع البيان (٢): « الخمر » كل شراب مسكر مخالط للعقل مغطاً عليه . وما أسكر

كثيره فقليله خمر . هذا هو الظاهر في روايات أصحابنا .

و« الميسر » أيضاً مصدر كالموعد، سُمِّيَ به القمار لأنه أخذ مال الغير بيسر، أو سلب

يساره .

وفي تفسير العياشي (٣): عن حمدويه، عن محمد بن عيسى قال: سمعته يقول:

٢. مجمع البيان ٣١٦/١ .

١. مجمع البيان ٣١٣/١ .

٣. تفسير العياشي ١٠٥/١-١٠٦، ح ٣١١ .

كتب إليه إبراهيم بن عتبة^(١)؛ يعني: إلى علي بن محمد عليه السلام؛ إن رأى سيدي ومولاي أن يخبرني عن الخمر والميسر - الآية - فما الميسر؟^(٢) جعلت فداك!

فكتب: كل ما قومر به فهو الميسر. وكل مسكر حرام.

وعن عامر بن السمط^(٣)، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: الخمر من ستة أشياء: التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل والذرة.

وفي الكافي^(٤): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: النرد والشطرنج، بمنزلة واحدة. وكل ما قومر عليه فهو ميسر.

عدّة من أصحابنا^(٥)، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نجران، عن مثنى الحنّاط^(٦)، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام الشطرنج والنرد هما الميسر.

محمد بن يحيى^(٧) عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن عبد الملك القمي، قال: كنت أنا وإدريس أخي عند أبي عبد الله عليه السلام فقال إدريس: جعلنا الله فداك! ما الميسر؟

فقال أبو عبد الله عليه السلام هي الشطرنج.

قال: فقلت عندهم^(٨) يقولون: إنها النرد.

قال: والنرد أيضاً.

قال البيضاوي^(٩): روي أنه نزل بمكة، قوله^(١٠) «ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرًا»^(١١). فأخذ المسلمون يشربونها. ثم أن عمر ومعاذاً في نفر من

١. هكذا في النسخ. وفي المصدر: عنيسة. ولعلم: عتبة.

٢. كذا في المصدر. وفي النسخ: المنفعة. ٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣١٣.

٤. الكافي ٤٣٥/٦، ح ١. ٥. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣.

٦. أ: الخياط. ٧. نفس المصدر ٤٣٦/٦، ح ٨.

٨. المصدر: أما أنتم. ٩. أنوار التنزيل ١١٥/١ - ١١٦.

١٠. المصدر: سكرًا ورزقًا حسنًا. ١١. النحل ٦٧/.

الصحابة، قالوا: أفتنا يا رسول الله! في الخمر؟ فإنها مذهبة للعقل^(١) فنزلت هذه الآية. فشربها قوم وتركها آخرون. [ثم دعا عبدالرحمن بن عوف ناساً منهم. فشربوا فسكروا. فأثمّ أحدهم. فقرأ: «أعبد ما تعبدون». فنزلت: «لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى»^(٢) فقلّ من يشربها]^(٣). ثمّ دعا عتبان بن مالك، سعد بن أبي وقاص في نفر، فلما سكروا افتخروا وتناشدوا. فأنشد سعد شعراً فيه هجاء الأنصار. فضربه أنصاري بلحى بعير، فشجّه. فشكى إلى رسول الله ﷺ فقال عمر: «اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً». فنزلت: «إنما الخمر والميسر - إلى قوله - فهل أنتم منتهون». فقال عمر: انتهينا يارب.

وهذا النقل منه يدلّ على عدم حرمة الخمر في أوّل الإسلام وعدم انتهاء عمر عن الخمر قبل نزول «إنما الخمر» (إلى آخره).

والصحيح أنّ الخمر كان حراماً وهذا أوّل آية نزلت في التحريم.

روي في الكافي^(٤): عن بعض أصحابنا - مرسلًا - قال: إنّ أوّل ما نزل في تحريم الخمر، قول الله ﷻ: «يسئلونك عن الخمر والميسر قلّ فيها إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما». فلما نزلت الآية أحسّ القوم بتحريم الخمر. وعلموا أنّ الإثم ينبغي^(٥) اجتنابه. ولا يحمل الله ﷻ عليهم من كلّ طريق. لأنّه قال: «ومنافع للناس». ثمّ أنزل ﷻ آية أخرى، الحديث.

ويدلّ عليه أيضاً الأخبار السابقة وقوله:

﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾: من حيث أنّه يؤدّي إلى الانتكاب عن المأمور به والارتكاب

المنهيّ عنه.

﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾: من كسب المال والطرب والالتذاذ ومصادفة الفتيان.

٢. النساء ٤٣/٤٣.

٤. الكافي ٤٠٦/٦، ح ٢.

١. مذهبة للعقل مسلبة للمال.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٥. المصدر: فما ينبغي.

﴿وَأَثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾: أي المفسدات التي تنشأ منهما أعظم من المنافع المتوقعة منهما. والمفسدة إذا ترجحت على المصلحة، اقتضت تحريم الفعل.

[وفي أصول الكافي^(١): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الريان بن الصلت، قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: ما بعث الله نبياً إلا بتحريم الخمر، وأن يقر الله بالبداء.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾: قيل: سألته عمرو بن الجموح. سأل أولاً عن المنفق والمسرف، وثانياً عن كيفية الإنفاق.

﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾: أي الوسط؛ لا إقتار ولا إسراف. و«العفو» ضدّ الجهد. ومنه يقال للأرض السهلة: العفو^(٢):

وفي الكافي^(٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير^(٤)، عن رجل^(٥)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ قال: العفو، الوسط. وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٦): قوله: «وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ» قال: لا إقتار ولا إسراف.

وفي مجمع البيان^(٧): «قل العفو» فيه أقوال - إلى قوله - وثالثها أن العفو ما فضل عن قوت السنة. عن الباقر عليه السلام قال: ونسخ ذلك بآية الزكاة.

﴿كَذَلِكَ﴾: أي مثل ما بين أن العفو أصلح، أو ما ذكر من الأحكام. والكاف في موضع النصب، صفة لمصدر محذوف؛ أي تبيناً مثل هذا التبين وحدّ العلامة. والمخاطب جمع على تأويل القبيل والجمع.

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾: الدالة على ما فيه إرشادكم.

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾^(٨): في الدلائل والأحكام.

١. الكافي ١/١٤٨، ح ١٥.
 ٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.
 ٣. الكافي ٤/٥٢، ح ٣.
 ٤. هكذا في المصدر. وفي النسخ: ابن أبي بصير.
 ٥. المصدر: عن بعض أصحابه.
 ٦. تفسير القمي ١/٧٢.
 ٧. مجمع البيان ١/٣١٦.

﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾: في أمور الدارين، فتأخذون بالأصلح وتتركون المضرّ.
 ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾: في تفسير علي بن إبراهيم^(١): حدّثني أبي، عن صفوان،
 عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله^(٢): أنه لما أنزلت ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ
 الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾ أخرج كل من كان عنده
 يتيم، وسألوا رسول الله ﷺ في إخراجهم. فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ
 الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمَصْلِحِ ﴾.
 وفي مجمع البيان^(٣)، عند قوله ﴿ وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ ﴾ (الآية): روي أنه لما نزلت
 هذه الآية، كرهوا مخالطة اليتامى. فشق ذلك عليهم فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ.
 فأنزل الله ﷻ ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ ﴾.
 الآية، عن الحسن. وهو المروي عن السيدين الباقر والصادق^(٤).

﴿ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾: أي مداخلتهم لإصلاحهم خير من مجانبتهم.

قال الصادق^(٥): لا بأس بأن تخالط طعامك بطعام اليتيم. فإن الصغير يوشك أن
 يأكل كما يأكل الكبير.

وأما الكسوة وغيره، فيحسب على رأس كل صغير وكبير وكم يحتاج إليه.

﴿ وَإِنْ تُخَالطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ ﴾: حث على المخالطة؛ أي أنهم إخوانكم في الدين.

ومن حق الأخ أن يخالط الأخ.

وقيل^(٥): المراد بالمخالطة: المصاهرة.

﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمَصْلِحِ ﴾: وعيد ووعد لمن خالطهم لإفساد وإصلاح؛ أي

يعلم أمره فيجازيه عليه.

٢. المصدر: أنزلت. (ظ)

٤. تفسير القمي ٧٢/١.

١. تفسير القمي ٧٢/١.

٣. مجمع البيان ٣/٢ - ٤.

٥. أنوار التنزيل ١١٦/١ - ١١٧.

وفي الكافي^(١): عثمان، عن سماعة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: «وإن تخالطوهم فإخوانكم».

قال: يعني اليتامى. إذا كان الرجل يلي الأيتام. في حجره، فليخرج من ماله على قدر ما يخرج لكل إنسان منهم فيخالطهم، ويأكلون جميعاً. ولا يرزأَنَّ من أموالهم شيئاً. إنما هي النار.

أحمد بن محمد^(٢)، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: رأيت قول الله تعالى: «وإن تخالطوهم فإخوانكم»؟ قال: تخرج من أموالهم بقدر ما يكفيهم. وتخرج من مالك قدر ما يكفيك. ثم شفعه^(٣).

قلت: رأيت إن كانوا يتامى صغاراً وكباراً وبعضهم أعلى كسوة من (بعضهم)^(٤) وبعضهم أكل من بعض وما لهم جميعاً؟

فقال: أما الكسوة، فعلى كل إنسان منهم ثمن كسوته. وأما الطعام^(٥) فاجلعه [جميعاً]^(٦). فإن الصغير يوشك أن يأكل مثل الكبير.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

محمد بن يحيى^(٧)، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن يحيى الكاهلي، قال: قيل لأبي عبد الله عليه السلام: إنا ندخل على أخ لنا في بيت أيتام، ومعهم خادم لهم، فنقعد على بساطهم، ونشرب من مائهم، ويخدمنا خادمهم. وريما طعمنا فيه الطعام من غير صاحبنا، وفيه من طعامهم. فماترى في ذلك؟ فقال:

إن كان في دخولكم عليه^(٨) منفعة لهم، فلا بأس. وإن كان فيه ضرر، فلا.

٢. الكافي ١٣٠/٥، ح ٥.

٤. المصدر: بعض (ظ).

٦. يوجد في المصدر.

٨. المصدر: عليهم.

١. الكافي ١٢٩/٥، ح ٢.

٣. المصدر: تنفقه. (ظ).

٥. المصدر: أكل الطعام.

٧. الكافي ١٢٩/٥، ح ٤.

وقال ﷺ: «بل الإنسان على نفسه بصيرة»^(١). فأنتم لا يخفى عليكم. وقد قال الله ﷻ: «والله يعلم المفسد من المصلح»^(٢).

وفي تفسير العياشي^(٣): عن أبي حمزة، عن أبي جعفر ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أخي هلك وترك أيتاماً ولهم ماشية. فما يحلّ لي منها؟ فقال رسول الله ﷺ: إن كنت تليط حوضها وترد ناداتها^(٤) وتقوم على رعيها، فاشرب من ألبانها غير مجتهد للحلب ولاضارّ بالولد. «والله يعلم المفسد من المصلح».

عن عليّ^(٥)، عن أبي عبدالله ﷺ قال: سألته عن قول الله في اليتامى: «وإن تخالطوهم فأخوانكم».

قال: يكون له التمر واللبن. ويكون لك مثله على قدر ما يكفيك ويكفيهم. ولا يخفى على الله المفسد من المصلح.

عنه^(٦)، عن عبدالله بن الحجاج، عن أبي الحسن موسى ﷺ قال: قلت له: يكون لليتيم عندي الشيء، وهو في حجري، أنفق عليه منه. وربما أصيب بما^(٧) يكون له من طعام^(٨). وما يكون متى إليه أكثر.

فقال: لا بأس بذلك. «والله^(٩) يعلم المفسد من المصلح».

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَكُمُ﴾: أي ولو شاء الله إعانتكم لأعنتكم؛ أي كلّفكم ما يشقّ عليكم من العنت وهي المشقة، ولم يجوز^(١٠) لكم مداخلتهم.
﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾: غالب يقدر على الإعانت.

١. القيامة / ١٤.

٢. المصدر: وقد قال الله ﷻ: وإن تخالطوهم فأخوانكم في الدين والله يعلم المفسد من المصلح.

٣. تفسير العياشي ١/١٠٧-١٠٨، ح ٣٢١.

٤. المصدر: ناداتها.

٥. نفس المصدر ١/١٠٨، ح ٣٢٤.

٦. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٢٥.

٧. المصدر: ربما أصبت ممّا.

٨. المصدر: الطعام.

٩. المصدر: إن الله.

١٠. كذا في أ. وفي الأصل ور: لم تجوز.

﴿ حَكِيمٌ ﴾ (٣٦): يحكم ما تقتضيه الحكمة ويتسع له الطاقة .

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ ﴾ : أي ولا تتزوجوهن .

وقرى بالضم ، أي ولا تزوجوهن من المسلمين .

روي (١) أنه ﷺ بعث مرشد الغنوي إلى مكة ليخرج أناساً من المسلمين . فأتته

عناق ، وكان يهودياً في الجاهلية .

فقال : ألا تخلو ؟

فقال : إن الإسلام حال بيننا .

فقال : لك أن تتزوج بي ؟

فقال : نعم . ولكن أستأمر رسول الله ﷺ .

فاستأمره ، فنزلت . والمشركات تعم الكتابيات وغيرهم .

وفي مجمع البيان (٢) ، عند قوله : « والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب » : روى

أبو الجارود ، عن أبي جعفر ﷺ أنه منسوخ بقوله : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن »

ويقوله (٣) : « ولا تمسكوا بعصم الكوافر » .

وفي الكافي (٤) : محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن الحسن

بن الجهم ، قال : قال لي أبو الحسن الرضا ﷺ يا أبا محمد ! ما تقول في رجل يتزوج

نصرانية على مسلمة ؟

قلت : جعلت فداك ! وما قولي بين يديك ؟

قال : لتقولن فإن ذلك يعلم به قولي .

قلت : لا يجوز تزويج النصرانية على مسلمة ولا غير مسلمة .

قال : لم ؟

قلت : لقول الله ﷻ : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » ؟

١ . مجمع البيان ٣١٧/١ .

٢ . نفس المصدر ١٦٢/٢ .

٣ . الممتحنة ١٠/ .

٤ . الكافي ٣٥٧/٥ ، ح ٦ .

قال: فما تقول في هذه الآية: «والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم»؟
قلت: قوله «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن» نسخت هذه الآية.
فتبسّم ثم سكت.

والمراد بالنكاح: العقد الدائم. وروى جواز التمتع باليهودية والنصرانية في من
لا يحضره الفقيه^(١): وسأل الحسن التفليسي الرضا عليه السلام: يتمتع الرجل من اليهودية
والنصرانية؟

قال أبو الحسن الرضا عليه السلام: يتمتع من الحرّة المؤمنة. وهي أعظم حرمة منها.
«وَلَا مَآءَةَ مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ»: أي لامرأة مؤمنة حرّة كانت أو مملوكة. فإنّ الناس
عبيد الله وإماؤه.

«وَلَوْ أَحْبَبْتُمْ»: بحسنها وشمائلها.

و«الواو» للحال. و«لو» بمعنى «إن» و«هو» كثير.

«وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا»: ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى يؤمنوا.
وهو على عمومه.

«وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَحْبَبْتُمْ»: تعليل للنهي عن مواصلتهم. وترغيب
في مواصلة المؤمنين.

«أُولَئِكَ»: إشارة إلى المذكورين من المشركين والمشركات.

«يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ»: إلى الكفر المؤذي إلى النار. فلا يجوز مصاهرتهم.

«وَاللَّهُ»: أي أولياؤه المؤمنون. حذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، تفخيماً
لشأنهم، أو الله.

«يَدْعُوا»: بهذا التكليف.

«إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ»: أي أسبابهما من الاعتقاد والعمل الموصولين إليهما.

١. من لا يحضره الفقيه ٤٦٠/٣، ح ٤٥٨٩.

﴿يَاذَنِي﴾: بتوفيقه أو بقضائه .

﴿وَيَبِّئُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (٣٠٠): أي لكي يتذكروا، أو ليكونوا بحيث

يُرجى منهم التذكّر لما ركز^(١) في العقول من ميل الخير ومخالفة الهوى .

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾: هو مصدر كالمجيء والمبيت .

قيل: ولعله سبحانه إنما ذكر يسألونك بغير واو ثلاثاً ثم بها ثلاثاً، لأنّ السؤالات الأولى كانت في أوقات متفرقة، والثلاث الأخيرة كانت في وقت واحد . فلذلك ذكرها بحرف الجمع .

في كتاب علل الشرائع^(٢)، بإسناده إلى أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر محمد بن عليّ عليه السلام قال: الحيض من النساء نجاسة، رماهّن الله بها .

قال: وقد كنّ النساء في زمان نوح إنما تحيض المرأة في كلّ سنة حيضة حتى خرجن نسوة من حجابهن، وهنّ سبعمائة امرأة . فانطلقن، فلبسن المعصفر^(٣) من الثياب . وتحلّين وتعطرن . ثمّ خرجن فتفرقن في البلاد . فجلسن مع الرجال وشهدن الأعياد معهم، وجلسن في صفوفهم . فرماهّن الله بالحيض عند ذلك في كلّ شهر . أولئك النسوة بأعيانهنّ . فسالت دماؤهّن من بين الرجال، وكنّ يحضن في كلّ شهر حيضة .

قال: فأشغلهنّ الله تبارك وتعالى بالحيض . وكسر^(٤) شهوتهنّ .

قال: وكان غيرهنّ من النساء اللواتي لم يفعلن مثل فعلهنّ، يحضن^(٥) في كلّ سنة حيضة .

قال: فتزوج بنو اللاتي يحضن في كلّ شهر حيضة، بنات اللاتي يحضن في كلّ سنة حيضة .

١. ر: ذكر . ٢. علل الشرائع ٢٩٠/١، ح ٢ .

٣. هكذا في النسخ . وفي المصدر: المعصفرات . ٤. المصدر: كثر .

٥. المصدر: كنّ يحضن .

قال: فامتزج القوم، فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة.
 قال: وكثر أولاد اللاتي^(١) يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة الحيض. وقل أولاد
 اللاتي^(٢) لا يحضن في السنة إلا حيضة لفساد الدم.
 قال: وكثر نسل هؤلاء، وقل نسل أولئك.
 روي^(٣) أن الجاهلية كانوا لم يساكنوا الحَيْض ولم يؤاكلوها كفعل اليهود
 والمجوس. واستمر ذلك إلى أن سأل أبو الدحداح في نفر من الصحابة عن ذلك،
 فنزلت.

﴿قُلْ هُوَ أَدَى﴾: أي المحيض مستقذر مؤذ من يقربه.

﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾: أي فاجتنبوا مجامعتهن. وهو الاقتصاد بين إفراط
 اليهود وإخراجهن من البيوت، وتفريط النصارى ومجامعتهن في المحيض. وإنما
 وصف بأنه «أدى» ورتب الحكم عليه بالفاء، إشعاراً بأنه العلة.

في الكافي^(٤): علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن الحسين بن يزيد، عن
 الحسن بن علي، عن أبي حمزة، عن أبي إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله لما
 أصاب آدم وزوجته الخطيئة، أخرجهما من الجنة وأهبطهما إلى الأرض. فأهبط آدم
 على الصفا. وأهبطت حواء على المروة.

فقال آدم: ما فرَّق بيني وبينها، إلا أنها لاتحل لي. ولو كانت تحل لي هبطت معي
 على الصفا. ولكنها حرمت علي من أجل ذلك وفرَّق بيني وبينها.

فمكث آدم معتزلاً حواء. فكان يأتيها نهاراً، فيحدث عندها على المروة. فإذا كان
 الليل وخاف أن تغلبه نفسه، يرجع إلى الصفا. فبييت عليه. ولم يكن لآدم أنس غيرها
 ولذلك سُمين «النساء» من أجل أن حواء كانت أنساً لآدم، لا يكلمه الله ولا يرسل إليه
 رسولاً.

١. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: الذين.

٢. كذا في المصدر. وفي الأصل ور: الذين.

٣. الكافي ١/٢٦٥؛ أنوار التنزيل ١/١١٧.

٤. الكافي ٤/١٩٠، ح ١. وله تمة.

عدّة من أصحابنا^(١)، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد القلانسي، عن علي بن حسان، عن عمّه عبدالرحمن بن كثير، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله .
وفي كتاب علل الشرائع^(٢)، بإسناده إلى عذافر الصيرفي قال: قال أبو عبدالله: ترى هولاء المشوّهين؟^(٣)
قال: نعم^(٤).

قال: هولاء^(٥) الذين يأتي أبائهم نساءهم في الطمث .
﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾: تأكيد للحكم وبيان لغايته .
وفي رواية ابن عباس^(٦): يطهّرن بتشديد الطاء؛ أي يتطهّرن .
والمراد به: إن كان انقطاع الدم .

فألنهي نهى تحريم . وإن كان الغسل بعد الانقطاع، فنهى تنزيه، يدلّ عليه الأخبار .
﴿فَإِذَا نَطَّهْرْنَ فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾: أي المأتي الذي حلّله لكم .
﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾: من الذنوب .

﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٧): أي المستنزهين عن الفواحش والأقذار؛ كمجامعة الحائض .

في كتاب الخصال^(٨)، عن موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال:
سئل أبي عما حرّم الله تعالى من الفروج في القرآن وعمّا حرّمه رسول الله صلى الله عليه وآله في السنة^(٩).

فقال: الذي حرّم الله تعالى من ذلك^(٩) أربعة وثلاثين وجهاً: سبعة عشر في القرآن

-
- | | |
|--------------------------------------|---------------------------|
| ١. نفس المصدر ١٩١/٤، ح ١. وله تنمّة. | ٢. علل الشرائع ٨٢/١، ح ١. |
| ٣. المصدر: المشوّهين في خلقهم. | ٤. المصدر: قال: قلت: نعم. |
| ٥. المصدر: قال: هم هولاء. | ٦. أنوار التنزيل: ١١٨/١. |
| ٧. الخصال ٥٣٢/٢، ح ١٠. | ٨. المصدر: سنته. |
| ٩. «من ذلك» ليس في المصدر. | |

وسبعة عشر في السنة. فأما التي في القرآن: فالزنى - إلى قوله - والحائض، حتى تطهر، لقوله تعالى: «ولا تقربوهن حتى يطهرن».

عن جعفر بن محمد^(١) عن أبيه، عن علي^{عليه السلام} قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله كره لكم أيتها الأمة! أربعاً وعشرين خصلة ونهاكم عنها، كره لكم: العبث في الصلاة - إلى أن قال - وكره للرجل أن يغشى امرأته وهي حائض. فإن غشيها فخرج الولد مجذوماً^(٢) أو أبرص^(٣)، فلا يلومن إلا نفسه.

عن بعض أصحابنا^(٤)، قال: دخلت على أبي الحسن علي بن محمد العسكري^{عليه السلام} يوم الأربعاء وهو يحتجم، قلت^(٥) له: إن أهل الحرمين يروون عن رسول الله ﷺ أنه قال: من احتجم يوم الأربعاء فأصابه بياض، فلا يلومن إلا نفسه. فقال: كذبوا. إنما يصيب ذلك من حملته أمه في طمث.

وفي كتاب علل الشرائع^(٦)، بإسناده إلى أبي خديجة، عن أبي عبد الله قال: كان الناس يستنجون بثلاثة أحجار لأنهم كانوا يأكلون البر^(٧)، فكانوا يبعرون بعرأ. فأكل رجل من الأنصار الدبا فلان بطنه، واستنجى بالماء^(٨).

فقال له رسول الله ﷺ: هل عملت في يومك هذا شيئاً؟

فقال: يا رسول الله! ما حملني على الاستنجاء بالماء إلا أنني أكلت طعاماً فلان بطني. فلم تغن عني الأحجار شيئاً. فاستنجيت بالماء.

فقال رسول الله ﷺ: هنيئاً لك. فإن الله ﷻ قد أنزل فيك آية، فابشر «إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين».

١. نفس المصدر / ٥٢٠، ح ٩.
 ٢. أ: مخروما.
 ٣. كذا في المصدر. وفي النسخ: أبرصاً.
 ٤. نفس المصدر ٣٨٦، ح ٧٠.
 ٥. المصدر: فقلت. (ظ).
 ٦. علل الشرائع ٢٨٦، ح ١.
 ٧. المصدر: البسر.
 ٨. المصدر: واستنجى بالماء. بعث [فبعث. ظ] إليه النبي ﷺ قال: فجاء الرجل وهو خائف - يظن أن يكون قد نزل فيه أمر سوؤه في استنجائه بالماء.

فكنت أنت أول من صنع هذا أول التوابين وأول المتطهرين .
 وفي أصول الكافي^(١) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه وعدة من أصحابنا ، عن سهل بن
 زياد ومحمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، جميعاً عن ابن محبوب ، عن محمد بن
 النعمان الأحول ، عن سلام بن المستنير ، قال : قال أبو جعفر عليه السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 لأصحابه في حديث طويل : ولولا أنكم تذنبون فتستغفرون الله ، لخلق الله خلقاً حتى
 يذنبوا ثم يستغفروا الله ، فيغفر لهم . إن المؤمن مفتن تواب . أما سمعت قول الله تعالى :
 « إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين » وقال^(٢) : « استغفروا ربكم ثم توبوا إليه » .
 محمد بن يحيى^(٣) ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن إسماعيل ، عن
 عبدالله بن عثمان ، عن أبي جميلة قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : إن الله يحب المفتن التواب .
 ومن لا يكون ذلك منه ، كان أفضل .

علي بن إبراهيم^(٤) ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابنا ، رفعه قال : إن
 الله تعالى أعطى التائبين ثلاث خصال ، لو أعطى خصلة منها جميع أهل السماوات
 والأرض لنجوا بها : قوله تعالى : « إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين » . فمن أحبه الله
 لم يعذبه .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

علي بن إبراهيم^(٥) ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن أبي عبيدة
 قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إن الله تعالى أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أضل
 راحلته ومزاده^(٦) في ليلة ظلماء فوجدها . فالله أشد فرحاً بتوبة عبده من ذلك الرجل
 براحلته حين وجدها .

١ . الكافي ٤٢٣/٢ - ٤٢٤ ، ح ١ .
 ٢ . نفس المصدر ٤٣٥/٢ ، ح ٩ .
 ٣ . نفس المصدر ٤٣٥/٢ ، ح ٨ .
 ٤ . نفس المصدر ٤٣٢/٢ ، ح ٥ .
 ٥ . المصدر : وزاده .
 ٦ . هود / ٩٠ .

وفي الكافي^(١): محمد بن إسماعيل، عن الفضل وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج قال: قال في قول الله ﷻ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ»، قال: وكان الناس يستنجون بالكرسف والأحجار. ثم أحدث الوضوء، وهو خلق كريم. فأمر به رسول الله ﷺ وصنعه. فأنزل الله في كتابه: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ».

وفي كتاب الخصال^(٢)، فيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه: توبوا إلى الله ﷻ وادخلوا في محبته. «فإنَّ الله يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ». والمؤمن تواب.

وفي مصباح الشريعة^(٣): قال الصادق عليه السلام: تُحَلِّقُ الْقَلْبَ طَاهِرًا صَافِيًا. وجعل (غذاءه) الذكر والفكر والهيبة والتعظيم. فإذا شيب القلب الصافي في التعذية^(٤) بالغفلة والكدر، صقل بمصقل^(٥) التوبة [ونظف]^(٦) بماء الإنابة، ليعود على حالته الأولى وجوهريته الأصلية الصافية. قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ».

﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾: مواضع حرث لكم. شُبِّهْنَ بِهَا تَشْبِيهَا لَمَا يَلْقَى فِي أَرْحَامِهِنَّ مِنَ النِّطْفِ وَالْمَبْدُورِ.

﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ﴾: أي فاتوهن كما تاتون المحارث. وهو كالبيان لقوله^(٧): «فَاتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرِكُمْ اللَّهُ».

﴿أَنْتُمْ شِئْتُمْ﴾: من أي جهة شئتم.

روي^(٨) أن اليهود كانوا يقولون: من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان ولدها

١. نفس المصدر ١٨/٣، ح ١٣.

٢. الخصال ٦٢٣/٢، ح ١٠.

٣. شرح فارسي لمصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة ٦٩.

٤. المصدر: تغذيته.

٥. المصدر: بمصقلة. (ظ).

٦. يوجد في المصدر.

٧. البقرة ٢٢٢.

٨. مجمع البيان ٣٢٠/١.

أحول . فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت .
 ﴿ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ﴾ : قيل (١) : ما يدخر لكم الثواب .
 وقيل (٢) : هو طلب الولد .
 وقيل (٣) : التسمية على الوطاء .
 ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ : بالاجتناب عن معاصيه ،
 ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُونَ ﴾ : فتزودوا مما لا تفضحون به عنده .
 ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣٣) : الكاملين في الإيمان (٤) بالكرامة والنعيم الدائم . أمر
 الرسول ﷺ أن يبشر من صدقه وامثل أمره .
 واعلم ! أن الوطاء في دبر المرأة جائز إذا رضيت . مكروه ، وليس بحرام . وفي الآية
 دلالة عليهما .
 وفي تهذيب الأحكام (٥) : أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن أسباط ، عن
 محمد بن حمران ، عن عبدالله بن أبي يعفور قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يأتي
 المرأة في دبرها .
 قال : لا بأس إذا رضيت . [قلت :] (٦) فأين قول الله : « فأتوهنَّ من حيث أمركم الله » ؟
 قال : هذا في طلب الولد . فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله . إن الله يقول : « نساؤكم
 حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » .
 وفي تفسير العياشي (٧) : عن عبدالله بن أبي يعفور قال : سألت أبا عبدالله عن إتيان
 النساء في أعجازهنَّ .
 قال : لا بأس . ثم تلا هذه الآية : « نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » .

٢ . أنوار التنزيل ١١٨/١ .

٤ . ر : بالإيمان . (ظ) .

٦ . يوجد في المصدر .

١ . أنوار التنزيل ١١٨/١ .

٣ . أنوار التنزيل ١١٨/١ .

٥ . تهذيب الأحكام ٤١٤/٧ ، ح ٢٩ .

٧ . تفسير العياشي ١١٠/١ ، ح ٣٣٠ .

وعن زرارة^(١)، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم» قال: حيث شاؤوا.

وأما ما رواه:

عن صفوان بن يحيى^(٢)، عن بعض أصحابنا، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام في قول الله: «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم». فقال: من قدامها ومن خلفها في القبل. وعن معمر بن خلاد^(٣)، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: أي شيء تقولون في إتيان النساء في أعجازهن؟

قلت: بلغني أن أهل المدينة لا يرون به بأساً.

قال: إن اليهود كانت تقول: إذا أتى الرجل من خلفها خرج ولده أحول. فأنزل الله: «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم»؛ يعني: من قدام وخلف^(٤)، خلافاً لقول اليهود. ولم يعن في أدبارهن.

وعن الحسن بن علي^(٥)، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

وعن زرارة^(٦)، عن أبي جعفر عليه السلام [قال سألته عن قول الله: «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم».

قال: من قبل.

عن أبي بصير^(٧)، عن أبي عبد الله عليه السلام [قال: سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها.

فكره ذلك. وقال: وإياكم ومحاش النساء.

قال: إنما عني «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم» أي ساعة شئتم.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٣٢.

٤. المصدر: خلف أو قدام.

٦. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٣٤.

٨. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

١. نفس المصدر ١/١١١، ح ٣٣١.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٣٣.

٥. نفس المصدر ونفس الموضع.

٧. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٣٥.

وعن الفتح بن يزيد الجرجاني^(١) قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام في مسألة^(٢) فورد منه الجواب: سألت عمّن أتى جاريتة في دبرها، والمرأة لعبة^(٣) لا تؤذى. وهي حرث كما قال الله.

محمولة على الكراهية، بقرينة الأخبار السابقة. وفي بعض ألفاظ تلك الأخبار أيضاً دلالة على ذلك.

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾: «العرضة» فعلة بمعنى المفعول؛ كالقبضة بمعنى المقبوض. يطلق لما يعرض دون الشيء وللمعرض للأمر.

ومعنى الآية على الأول: لاتجعلوا الله حاجزاً لما حلفتكم عليه من أنواع الخير. فيكون المراد بالأيمان الأمور المحلوف عليها؛ يعني: إن حلفتكم على الأمور التي تركها مرجوح شرعاً، لا ينعقد يمينكم. فأتوا بما هو الراجح شرعاً منها. وحينئذ «أن» مع صلتها عطف بيان «للأيمان»، و«اللام» صلة «عرضة»، لما فيها من معنى الاعتراض. ويجوز أن يكون للتعليل، ويتعلق «أن» بالفعل، أو بعرضة؛ أي ولاتجعلوا الله عرضة لأن تَبَرُّوا لأجل أيمانكم به.

وعلى الثاني: ولاتجعلوه متعرضاً لأيمانكم. فتبدلوه بكثرة الحلف به. و«أن تَبَرُّوا» علة للنهي؛ أي أنهاكم عنه إرادة بركم وتقواكم وإصلاحكم بين الناس. فإنّ الحلاف مجترئ على الشر. والمجترئ عليه لا يكون براً متقياً ولا موثقاً به في إصلاح ذات البين.

والآية قيل^(٤) نزلت في أبي بكر، لما حلف أن لا ينفق على مسطح لافترائه على عائشة.

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٣٦.

٢. المصدر: مثله.

٣. المصدر: لعبة الرجل.

٤. أنوار التنزيل ١/١١٨.

وقيل^(١): في عبدالله بن رواحة حين حلف أن لا يكلم ختنه بشير بن النعمان ولا يصلح بينه وبين أخته^(٢).

في أصول الكافي^(٣): عليّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عليّ بن إسماعيل، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله ﷻ: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرّوا وتتّقوا وتصلحوا بين الناس»، قال: إذا دُعيت لصلح بين اثنين، فلا تقل: عليّ يمين أن لا أفعل^(٤).

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٥): قوله: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرّوا وتتّقوا وتصلحوا بين الناس» قال: هو قول الرجل في كلّ حالة «لا والله» و«بلى والله». وفي الكافي^(٦): عدّة من أصحابنا [عن سهل بن زياد]^(٧)، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسى، عن أبي أيوب الخزاز، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين. فإنّ الله ﷻ يقول: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم».

عدّة من أصحابنا^(٨)، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن يحيى بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي سلام المتعبّد، أنّه سمع أبا عبدالله عليه السلام يقول لسدير: يا سدير! من حلف بالله كاذباً كفر. ومن حلف بالله صادقاً أثم. إنّ الله ﷻ يقول: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم».

وفي تفسير العياشي^(٩): عن زرارة وحمّان ومحمّد بن مسلم، عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليه السلام: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم» قالوا: هو الرجل يصلح [بين الرجل]^(١٠) فيحمل ما بينهما من الإثم.

١. أنوار التنزيل ١١٨/١.

٢. يوجد في أ، بعد هذه الفقرة: «والله سمع لايمانكم، عليم بنياتكم». وهو مشطوب في الأصل.

٣. الكافي ٢١٠/٢، ح ٦.

٤. المصدر: الأفعال.

٥. تفسير القمي ٧٣/١.

٦. نفس المصدر ٤٣٤/٧، ح ١.

٧. ليس في المصدر.

٨. نفس المصدر ٤٣٤/٧-٤٣٥، ح ٤.

٩. تفسير العياشي ١١٢/١، ح ٣٣٨.

١٠. يوجد في المصدر.

عن منصور بن حازم^(١)، عن أبي عبد الله عليه السلام ومحمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام [في قول الله: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم»]^(٢) قال: يعني الرجل يحلف أن لا يكلم أخاه، وما أشبه ذلك، ولا يكلم أمه.

وعن أيوب^(٣): قال سمعته يقول: لا تحلفوا بالله صادقين وكاذبين. فإن الله يقول: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم» قال: إذا استعان رجل برجل على صلح بينه وبين رجل، فلا يقولن^(٤) «إن عليّ يمينا أن لأفعل». وهو قول الله تعالى: «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرّوا وتتقوا وتصلحوا بين الناس».

وفي من لا يحضره الفقيه^(٥): روى محمد بن إسماعيل، عن سلام بن سهم الشيخ المتعبّد، أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول، وذكر مثله.

[«وَاللّٰهُ سَمِيْعٌ» : لأيمانكم،

«عَلِيْمٌ» ﴿٣٣١﴾ : بنياتكم]^(٦).

«لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللّٰهُ بِاللّٰغْوِ فِيْ أَيْمَانِكُمْ» : «اللغو»: الساقط، الذي لا يعتدّ به من كلام وغيره. ولغو اليمين: ما لا عقد معه كما سبق به اللسان، أو تكلم به جاهلاً بمعناه.

«وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ» : أي بما قصدتم من الأيمان وواطأت فيها قلوبكم ألسنتكم.

«وَاللّٰهُ غَفُوْرٌ» : حيث لا يؤاخذكم باللغو،

«حَلِيْمٌ» ﴿٣٣٥﴾ : حيث لم يعاجل بالمؤاخذه على يمين الجذّ، تربصاً للتوبة.

«لِلَّذِيْنَ يُؤْتُوْنَ مِنْ نِّسَائِهِمْ» : أي يحلفون على أن لا يجامعوهن مطلقاً، أو مقيداً بالدوام، أو بأكثر من أربعة أشهر، إذا كنّ مدخولاً بهنّ.

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٣٩. ٢. ليس في أ.

٣. ر: عن أبي. والحديث في نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣٤٠.

٤. المصدر: تقولن. ٥. من لا يحضره الفقيه ٣/٣٧٣، ح ٤٣١١.

٦. ليس في أ.

و«الإيلاء»: الحلف . وتعديته بعلی ، ولكن لما ضمّن هذا القسم معنى البعد ، عُدي بمن .

﴿ تَرْبِصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ : مبتدأ ما قبله خبره ، أو فاعل الظرف .

و«التربص»: التوقف . أضيف إلى الظرف على الاتساع ؛ أي للمولى حقّ التربص في هذه المدّة ، لا يطالب بفيء ، ولا طلاق .

﴿ فَإِنْ فَأَوْوَا ﴾ : أي رجعوا في اليمين بالحنث والكفارة ،

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) : للمولى إثم حنثه إذا كفر ، أو ما توخى بالإيلاء من إضرار المرأة .

﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾ : أي همّموا (١) قصده ،

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ ﴾ : لطلاقهم .

﴿ عَلِيمٌ ﴾ (٣) : بغرضهم ونياتهم .

في كتاب علل الشرائع (٢) ، بإسناده إلى أبي خالد (٣) الهيثم ، قال : سألت أبا الحسن الثاني عليه السلام : كيف صارت عدّة المطلقة ثلاث حيض ، أو ثلاثة أشهر وعدّة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام؟ (٤)

قال : أمّا عدّة المطلقة ثلاث حيض ، أو ثلاثة أشهر فلاستبراء الرحم من الولد . وأمّا عدّة (٥) المتوفى عنها زوجها ، فإنّ الله تعالى شرط للنساء شرطاً ، فلم يكملهن (٦) فيه . وفيما شرط عليهن ؛ بل شرط عليهنّ مثل ما شرط لهم ، فأما ما شرط لهنّ : فإنه جعل لهنّ في الإيلاء أربعة أشهر . لأنّه علم أنّ ذلك غاية صبر النساء . فقال تعالى : « للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر » . فلا يجوز (٧) للرجل .

٢ . علل الشرائع / ٥٠٧-٥٠٨ ، ح ١ .

٤ . المصدر : أربعة أشهر وعشراً .

٦ . المصدر : فلم يحلّهن . (ظ) .

١ . أور : صمّموا .

٣ . « خالد » ليس في المصدر .

٥ . ليس في أوفى المصدر .

٧ . المصدر : فلم يجز .

والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١) : حدّثني أبي ، عن صفوان ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله^(ع) قال : « الإيلاء » هو أن يحلف الرجل على امرأته أن لا يجامعها . فإن صبرت عليه فلها أن تصبر ، وإن^(٢) رفعت إلى الإمام ، أنظره أربعة أشهر . ثم يقول له بعد ذلك : إمّا أن ترجع إلى المناكحة ، وإمّا أن تطلقه . فإن أبي حبسه أبداً^(٣) . وروي عن أمير المؤمنين^(ع) أنه بني حظيرة من قصب . وجعل فيها رجلاً آلي من امرأته بعد أربعة أشهر . فقال^(٤) : إمّا أن ترجع إلى المناكحة ، وإمّا أن تطلق وإلا أحرقت عليك الحظيرة .

وفي الكافي^(٥) : أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، وأبو العباس محمد بن جعفر ، عن أيوب بن نوح ، ومحمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، وحميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، جميعاً ، عن صفوان ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله^(ع) قال : سألته عن الإيلاء ، ما هو ؟

قال : هو أن يقول الرجل لامرأته : « والله لا أجامعك كذا وكذا » . ويقول : « والله لا أغيطانك » . فيتربص بها أربعة أشهر . ثم يؤخذ فيوقف بعد الأربعة أشهر ، فإن فاءوا وهو أن يصلح أهله « فإن الله غفور رحيم » . وإن لم يفئ جبر على أن يطلق ولا يقع طلاق فيما بينهما ، ولو كان بعد الأربعة الأشهر ، ما لم ترفعه^(٦) إلى الإمام .

علي^(٧) ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن عمر بن أذينة ، عن بكر بن أعين ، وبريد بن معاوية ، عن أبي جعفر وأبي عبدالله^(ع) أنهما قالوا : إذا آلى الرجل أن لا يقرب امرأته ، فليس لها قول ولا حق في الأربعة الأشهر . ولا إثم عليه في كفها عنها في الأربعة الأشهر .

١ . تفسير القمي ٧٣/١ .

٢ . المصدر : فإن .

٣ . المصدر : إمّا أن تطلق وإلا جنتك أبداً .

٤ . نفس المصدر ٧٤/١ .

٥ . المصدر : وقال له : (ظ) .

٦ . الكافي ١٣٢/٦ ، ح ٩ .

٧ . المصدر : لم يرفعه .

٨ . نفس المصدر ١٣١/٦ ، ح ٤ .

فإن مضت الأربعة الأشهر قبل أن يمسه فسكنت^(١) ورضيت، فهو في حل وسعة. فإن رفعت أمرها قبل له: إما أن تفيء فتمسها، وإما أن تطلق. وعزم الطلاق أن يخلى عنها. فإذا حاضت وطهرت طلقها وهو أحق برجعها ما لم تمض ثلاثة قروء، فهذا الإيلاء الذي أنزل^(٢) الله تبارك وتعالى في كتابه وسنة رسول الله^(٣) ﷺ.

محمد بن يحيى^(٤)، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني قال: سألت أبا عبد الله^(٥) عن رجل ألى من امرأته بعد ما دخل بها؟

قال^(٥): إذا مضت أربعة أشهر وقف، وإن كان بعد حين. فإن فاء فليس بشيء، فهي امرأته. وإن عزم الطلاق فقد عزم.

وقال: «الإيلاء» أن يقول الرجل لامرأته: «والله لأغيظنك^(٦) ولأسوأنك». ثم يهجرها ولا يجامعها، حتى تمضي أربعة أشهر. فإذا مضت أربعة أشهر، فقد وقع الإيلاء وينبغي للإمام أن يجبره على أن يفيء أو يطلق. فإن فاء «فإن الله غفور رحيم». وإن عزم الطلاق «فإن الله سميع عليم». وهو قول الله تبارك وتعالى في كتابه.

﴿وَالْمُطَلَّقاتُ﴾: يريد بها المدخول بهن من ذوات الأقراء، لما دلت الآيات والأخبار على أن حكم غيرهن خلاف ما ذكر.

﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾: خبر صورة، وأمر معنى.

وتغيير العبارة للتأكيد والإشعار بأنه مما يجب أن يسارع إلى امتثاله. وكان المخاطب قصد أن يمثل الأمر فيخبر عنه. وبناءه على المبتدأ، يفيد فضل تأكيد.

١. المصدر: فسكنت. (ظ).

٢. المصدر: سنة.

٣. المصدر: فقال.

٤. نفس المصدر ١٣٢/٦، ح ٧.

٥. المصدر: لأغيظنك.

﴿ بِأَنْفُسِهِنَّ ﴾ : تهيج^(١) وبعث لهنّ على التربّص . فإنّ نفوس النساء طوامح إلى الرجال . فأمرن بأن يقمعنها ويحملنها على التربّص .

﴿ ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ ﴾ : نصب على الظرف ، أو المفعول به ؛ أي يتربّصن مضيّها . و« القروء » جمع قرء . كأنّ القياس أن يذكر بصيغة القلة التي هي الاقراء . ولكنهم يتسعون في ذلك ، فيستعملون كل واحد من البناءين مكان الآخر .

ولعلّ الحكم لمّا عمّ المطلقات ذوات الأقراء ، تضمّن معنى الكثرة ، فحسن بناؤها . و« القرء » يطلق للحيض ، وللطهر الفاصل بين حيضتين ، وهو المراد هاهنا .

في الكافي^(٢) : عنه ، عن صفوان ، عن موسى بن بكر ، عن زرارة قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنني سمعت ربيعة الرأي يقول : « إذا رأيت الدم من الحيضة الثالثة ، بانت منه . وإنما القرء ما بين الحيضتين » . وزعم أنّه إنما أخذ ذلك برأيه .

فقال : أبو جعفر عليه السلام : كذب لعمرى ! ما قال ذلك برأيه ، ولكنه أخذ عن عليّ عليه السلام .

قال : قلت له : وما قال فيها عليّ عليه السلام ؟

قال : كان يقول : إذا رأيت الدم من الحيضة الثالثة ، فقد انقضت عدّتها ، ولا سبيل له عليها . وإنما القرء ما بين الحيضتين . وليس لها أن تتزوج حتّى تغتسل من الحيضة الثالثة .

عليّ بن إبراهيم^(٣) [عن أبيه]^(٤) عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة قال : سمعت ربيعة الرأي يقول : من رأيت^(٥) أنّ الأقراء التي سمّى الله تعالى في القرآن إنّما هو الطهر فيما بين الحيضتين .

فقال : كذب لم يقله برأيه . ولكنه إنما بلغه عن عليّ عليه السلام .

فقلت له^(٦) : أصلحك الله ! أكان عليّ عليه السلام يقول ذلك ؟

١ . ر : يهيج . ٢ . نفس المصدر ٨٨/٦ ، ح ٩ .

٣ . نفس المصدر ٨٩/٦ ، ح ١ . ٤ . يوجد في المصدر .

٥ . النسخ : رأي . وما في المتن موافق المصدر . ٦ . ليس في المصدر .

قال^(١): نعم إنما القرء الطهر، يقري فيه الدم فيجمعه. فإذا جاء المحيض دفعه^(٢).
 علي بن إبراهيم^(٣)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، وعدة من أصحابنا، عن سهل بن
 زياد، عن ابن أبي نصر، جميعاً عن جميل بن دراج، عن زرارة، عن أبي جعفر^(٤) قال:
 القرء ما بين^(٥) الحيضتين.

علي، عن أبيه^(٥)، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن محمد بن مسلم، عن أبي
 جعفر^(٦) قال: القرء ما بين^(٦) الحيضتين.

محمد بن يحيى^(٧)، عن أحمد بن محمد، عن الحجاج، عن ثعلبة، عن زرارة، عن
 أبي جعفر^(٧) قال: الأقراء هي الأطهار.

سهل^(٨)، عن أحمد، عن عبد الكريم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله قال: عدّة التي لم
 تحض والمستحاضة التي لا تطهر، ثلاثة أشهر. وعدّة التي تحيض ويستقيم حيضها،
 ثلاثة قروء، والقرء^(٩) جمع الدم بين الحيضتين.

وأما ما رواه في كتاب الخصال^(١٠)، قال: حدّثنا أبي^(١٠) قال: حدّثنا سعد بن عبد الله،
 قال: حدّثني أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن
 جميل، عن زرارة، عن أبي جعفر^(١١) قال: أمران أيهما سبق^(١١) إليها^(١٢)، بانّت به
 المطلقة: المسترابة التي تستريب الحيض، إن مرّت بها ثلاثة أشهر بيض ليس بها دم
 بانّت بها. وإن مرّت بها ثلاث حيض، ليس بين الحيضتين ثلاثة أشهر بانّت بالحيض.
 وأما ما رواه في كتاب علل الشرائع^(١٣) بإسناده إلى أبي خالد الهيثم، قال: سألت

- | | |
|----------------------------------|---|
| ١. المصدر: فقال. | ٢. المصدر: دفعة. |
| ٣. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٢. | ٤. المصدر: هو ما بين. |
| ٥. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٣. | ٦. المصدر: هو ما بين. |
| ٧. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٤. | ٨. نفس المصدر ٩٩/٦، ح ٣. وفيه: سهل بن زياد. |
| ٩. المصدر: القروء. | ١٠. الخصال ٤٧/١-٤٨، ح ٥١. |
| ١١. اور: أسبق. | ١٢. ليس في ر. |
| ١٣. علل الشرائع ٥٠٧/٢، ح ١. | |

أبا الحسن الثاني ^(١) عليه السلام: كيف صار عدّة المطلقة ثلاث حيض أو ثلاثة أشهر وعدّة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام؟ ^(٢)

قال: أمّا عدّة المطلقة ثلاث حيض، أو ثلاثة أشهر، فلاستبراء الرحم من الولد. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

فيمكن أن يحمل على التقيّة؛ لأنه موافق لمذهب أكثر العاقلّة.

﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾: من الولد والحيض استعجالاً

في العدّة، وإبطالاً لحق الرجعة. وفيه دليل على أن قولها مقبول في ذلك.

﴿إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: ليس المراد منه تقييد نفي الحلّ بإيمانهم. بل تنبيه

على أنه ينافي الإيمان، وأنّ المؤمن لا يجترئ عليه، ولا ينبغي له أن يفعل.

وفي تفسير العياشي ^(٣): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: «المطلقات

يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ» يعني:

لا يحلّ ^(٤) لها أن تكتم الحمل إذا طُلقت، وهي حبلى. والزوج لا يعلم بالحمل. فلا يحلّ

لها أن تكتم حملها. وهو أحقّ بها في ذلك الحمل ما لم تصنع.

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾: أي أزواج المطلقات، جمع بعل. و«التاء» لتأنيث الجمع؛

كالمعمومة والخوّولة. أو مصدر من قولك: بعل حسن البعولة، نعت به وأقيم مقام

المضاف المحذوف؛ أي وأهل بعولتهنّ.

﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾: إلى النكاح والرجعة إليهنّ. وأفعل بمعنى الفاعل.

﴿فِي ذَلِكَ﴾: أي في زمان الترتبص.

﴿إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾: بالرجعة، لا ضرر المرأة. والمراد فيه التحريض عليه، والمنع

من قصد الإضرار لا شريطة قصد الإصلاح للرجعة.

١. أ: الثالث.

٢. ليس في المصدر.

٣. تفسير العياشي ١/١١٥، ح ٣٥٦.

٤. ليس في ر.

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾: أي لهنَّ حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهنَّ في الوجوب واستحقاق المطالبة.

﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾: زيادة في الحق وفضل.

﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾: يقدر على الانتقام ممن خالف الأحكام.

﴿حَكِيمٌ﴾^(٢٨): يشرعها لمصالح وحكم.

في من لا يحضره الفقيه^(١): وسأل إسحاق بن عمار أبا عبد الله عليه السلام عن حق المرأة على زوجها.

قال: يشبع بطنها. ويكسو جثتها. وإنه جهلت غفر لها.

وروى الحسن بن محبوب^(٢)، عن مالك بن عطية، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله! ما حق الزوج على المرأة؟

فقال لها: تطيعه ولا تعصيه. ولا تصدق^(٣) من بيتها بشيء إلا بإذنه. ولا تصوم تطوعاً إلا بإذنه. ولا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب. ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه. فإن خرجت بغير إذنه، لعنتها ملائكة السماء وملائكة الأرض وملائكة الغضب وملائكة الرحمة، حتى ترجع إلى بيتها.

فقالت: يا رسول الله! من أعظم الناس حقاً على الرجل؟

قال: والداه.

قالت: فمن أعظم الناس حقاً على المرأة؟

قال: زوجها.

قالت: فما لي من الحق عليه بمثل^(٤) ما له علي؟

قال: لا. ولا من كلِّ مائة واحدة.

١. من لا يحضره الفقيه ٣/٤٤٠، ح ٤٥٢٦.

٢. نفس المصدر ٣/٤٣٨، ح ٤٥١٣.

٣. المصدر: تصدق.

٤. المصدر: مثل.

فقلت: والذي بعثك بالحق نبياً، لا يملك رقبتى رجل (١) أبداً.
«الطَّلَاقُ»: أي الطلاق الذي عهد سابقاً وهو ما يجوز معه الرجوع في مدة الترتبص.
«مَرَّتَانِ»: بأن طلق أولاً، ثم رجع، ثم طلق ثانياً. فإن رجع.
«فَامْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ»: بحسن المعاشرة.
«أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ»: بالطلاق الثالثة. ولا يجوز له الرجوع أصلاً، حتى تنكح زوجاً
 غيره.

في عيون الاخبار (٢)، بإسناده إلى الرضا عليه السلام في حديث طويل: إن الله تبارك وتعالى
 إنما أذن في الطلاق مرتين، فقال ﷻ: «الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح
 بإحسان» يعني: في التطليقة الثالثة.

وفي الكافي (٣): أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، ومحمد بن جعفر
 أبو العباس الرزاز، عن أيوب بن نوح، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً عن صفوان
 بن يحيى، عن ابن مسكان، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: طلاق السنة
 يطلقها تطليقة؛ يعني: على طهر من غير جماع بشهادة شاهدين. ثم يدعها حتى تمضي
 أقرأؤها. فإذا مضت أقرأؤها، فقد بانت منه. وهو خاطب من الخطاب، إن شاء [ت]
 نكحته. وإن شاءت فلا. وإن أراد أن يراجعها أشهد على رجعتها قبل أن تمضي
 أقرأؤها، فتكون عنده على التطليقة الماضية.

قال: وقال أبو بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام: هو قول الله ﷻ: «الطلاق مرتان فإمساك
 بمعروف أو تسريح بإحسان».

«وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً»: من الصداق والهبه.

في تهذيب الأحكام (٤): أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن
 رثاب، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ولا يرجع الرجل فيما يهب لامرأته.

١. كذا في المصدر. وفي النسخ: رجلاً.
 ٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٨٥/٢.
 ٣. الكافي ٦٤/٦، ح ١.
 ٤. تهذيب الأحكام ٧-٤٦٣، ذيل ح ٦٦.

ولا المرأة فيما تهب^(١) لزوجها حيز أو لم يحز . أليس الله تعالى يقول : « ولا تأخذوا ممّا آتيتموهنّ شيئاً » . وقال : « فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً » ؟ وهذا يدخل في الصداق والهبة .

وفي الكافي^(٢) مثله سواء .

وهذا الحكم بعمومه يشمل صور الطلاق ؛ أي لا يحلّ لكم إذا طلقتم أن تأخذوا ممّا آتيتموهنّ شيئاً . والخطاب للحكّام ؛ لأنهم الأمرون ، أو للأزواج .

﴿الْأَنْ يَخَافَا﴾ : أي الزوجان .

وقرى : يظنّا .

﴿الْأَيُّقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ : وقرأ حمزة ويعقوب على البناء للمفعول وإبدال « أن » بصلته عن الضمير بدل الاشتمال .

وقرى : تخافا وتقيما - بتاء الخطاب - .

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ : أيها الحكّام .

﴿الْأَيُّقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ : على الرجل في أخذ ما افتدت به نفسها . وعلى المرأة في إعطائه حتى يخالعهما .

في مجمع البيان^(٣) : « فيما افتدت به » قيل : إنّه يجوز الزيادة على المهر . وقيل : المهر فقط . ورووه عن عليّ عليه السلام .

وفي تفسير العياشي^(٤) : عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن المختلعة ، كيف يكون خلعها ؟

فقال : لا يحلّ خلعها حتى تقول : « والله لا أبرّ لك قسماً ، ولا أطيع لك أمراً ، ولأواطنّ فراشك ، ولأدخلنّ عليك بغير إذنك » . فإذا قالت هي^(٥) ذلك ، حلّ خلعها ،

١ . كذا في المصدر . وفي النسخ : وهب .

٢ . الكافي ٣٠/٧ ، ذيل ح ٣ .

٣ . مجمع البيان ٣٢٩/١ ، بتفاوت .

٤ . تفسير العياشي ١١٧/١ ، ح ٣٦٧ .

٥ . المصدر : فإذا هي قالت .

وحلّ له ما أخذ منها من مهرها وما زاد . وهو قول الله ﷻ: « فلا جناح عليهما فيما افتدت به » . وإذا فعلت (١) ذلك ، فقد بانّت منه بتطبيقه . وهي أملك بنفسها ، إن شاءت نكحته وإلا فلا . فإن نكحته فهي عنده بثنتين .

﴿ تِلْكَ ﴾ : إشارة إلى الأحكام التي حدّت .

﴿ حُدُودَ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ : بالمخالفة .

﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٣) : عقّب النهي بالوعيد ، مبالغة في

التهديد .

واعلم أنّ كلّ ما حدّ الله تعالى الإفراط فيه والتفريط ، كلاهما تعدّ . وكذلك كلّ ما يفعله أهل الوسوسة فما ليس له في الشرع مأخذ ويسمونه احتياطاً وتقوى ، تعدّ عن حدود الله ، ومن يفعله ظالم . يدلّ على ذلك ما رواه العياشي في تفسيره (٢) ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى « تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدّ حدود الله فأولئك هم الظالمون » .

فقال : إنّ الله غضب على الزاني ، فجعل له جلد (٣) مائة . فمن غضب عليه فزاد ، فأنا إلى الله منه بريء . فذلك قوله : « تلك حدود الله فلا تعتدوها » .

﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا ﴾ : متعلق بقوله : « الطلاق مرّتان » . تفسير لقوله : « أو تسريح بإحسان » .

اعترض بينهما ذكر الخلع ، دلالة على أنّ الطلاق يقع مجاناً تارة ، وبعوض أخرى .

والمعنى : فإن طلقها بعد الثنتين .

﴿ فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ ﴾ : ذلك الطلاق ،

﴿ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ ﴾ : حتّى تزوّج غيره بالعقد الدائم ، ويدخل بها . والنكاح

يسند إلى كلّ منهما .

في عيون الأخبار (٤) : حدّثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني عليه السلام قال : حدّثنا

٢ . تفسر العياشي ١١٧/١ ، ح ٣٦٨ .

٤ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ٨٣/٢ ، ح ٢٧ .

١ . المصدر : فعل (ظ) .

٣ . كذا في المصدر ، وفي النسخ : جلدة .

أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه، قال: سألت الرضا عليه السلام عن العلة التي من أجلها لا تحل المطلقة للعدة لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره.

فقال: إن الله تبارك وتعالى إنما أذن في الطلاق مرتين. فقال عليه السلام: «الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان»؛ يعني: في التطليقة الثالثة. ولدخوله فيما كرهه الله عليه السلام [من الطلاق الثالث] ^(١)، حرّمها عليه. فلا تحل من بعد حتى تنكح زوجاً غيره، لئلا يوقع الناس الاستخفاف بالطلاق [ولا يضاروا النساء] ^(٢).

وفي الكافي ^(٣): سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد، عن مثنى، عن أبي حاتم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يطلق امرأته الطلاق الذي لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره، ثم تزوج رجلاً ^(٤)، ولم يدخل بها. قال: لا. حتى يذوق عسيلتها.

وفي عيون الأخبار ^(٥)، في باب ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسأله في العلل: وعلة الطلاق ثلاث لما فيه من المهلة فيما بين الواحدة إلى الثلاث، لرغبة تحدث، أو سكون غضبه إن كان. وليكون ذلك تخويفاً وتأديباً للنساء وزجرألهن عن معصية أزواجهن.

وفي الكافي ^(٦): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن رجل طلق امرأته تطليقة واحدة، ثم تركها حتى انقضت عدتها، ثم تزوجها رجل غيره، ثم إن الرجل مات أو طلقها، فراجعها الأول.

١. ليس في أ.

٢. ليس في أ.

٣. الكافي ٤٢٥/٥، ح ٤.

٤. المصدر: رجل آخر.

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٩٣/٢، ح ١.

٦. الكافي ٤٢٦/٥، ح ٥.

قال: هي عنده على تطليقتين تامتين^(١).

محمد بن يحيى^(٢)، عن أحمد بن محمد، عن ابن مهزيار قال: كتب عبدالله بن محمد إلى أبي الحسن عليه السلام: روى بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يطلق امرأته على الكتاب والسنة، فتبين منه واحدة^(٣)، فتزوج زوجاً غيره، فموت عنها، أو يطلقها فترجع إلى زوجها الأول، أنها تكون عنده على تطليقتين تامتين^(٤) وواحدة قد مضت.

فوقع عليه السلام بخطه: صدقوا.

وروى بعضهم أنها تكون عنده على ثلاث مستقبلات. وأن تلك التي طلقت^(٥) ليس بشيء، لأنها قد تزوجت زوجاً غيره.
فوقع عليه السلام بخطه: لا.

سهل^(٦)، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن المثنى، عن إسحاق بن عمار، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل طلق امرأته^(٧) لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره، فتزوجها عبد، ثم طلقها، هل يهدم الطلاق؟

قال: نعم، لقول الله تعالى في كتابه: «حتى تنكح زوجاً غيره». وقال: هو أحد الأزواج.
﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾: الزوج الثاني.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾: أي يرجع كل منهما إلى الآخر بالزواج،

﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ نُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾: أي ما حدده الله.

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(٨): يفهمون.

في تفسير العياشي^(٨): عن الحسن بن زياد، قال: سألته عن رجل طلق امرأته،

١. المصدر: باقيتين.

٢. نفس المصدر ٤٢٦٥، ح ٦.

٣. ليس في المصدر.

٤. نفس المصدر ٤٢٥/٥، ح ٣. وفيه: سهل بن زياد.

٥. المصدر: بواحدة (ظ).

٦. المصدر: طلقها.

٧. المصدر: امرأته طلاقاً.

٨. تفسير العياشي ١١٨/١، ح ٣٧١.

فتزوّجت بالمتعة . أتحلّ لزوجها الأول ؟

[قال : لا] ^(١) . لا تحلّ له حتّى تدخل ^(٢) في مثل الذي خرجت من عنده . وذلك قوله : « فإن طلقها فلا تحلّ له من بعد حتّى تنكح زوجاً غيره فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنّا أن يقيما حدود الله » . والمتعة ليس فيها طلاق .

وفي الكافي ^(٣) : عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن عبدالكريم ، عن الحسن الصيقل قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل طلق امرأته طلاقاً ، لا تحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره ؟ وتزوّجها ^(٤) رجل متعة . أيسحلّ له أن ينكحها ؟

قال : لا حتّى تدخل في مثل ما خرجت منه .

عليّ بن إبراهيم ^(٥) : عن أبيه ، عن حمّاد بن عيسى ، عن حريز ، عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما عليهما السلام قال : سألت عن رجل طلق امرأته ثلاثاً . ثمّ تمتع فيها رجل آخر . هل تحلّ للأول ؟

قال : لا .

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ : « الأجل » يطلق للمدّة ولمنتهاها .

و« البلوغ » هو الوصول إلى الشيء . وقد يقال للدنو منه على الاتّساع . فإن حُمل الأجل على المعنى الأول ، فالبلوغ على أصله . وإن حُمل على الثاني ، فالبلوغ على الاتّساع ليترتب عليه .

﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ : وهو إعادة الحكم في بعض صوره

للاهتمام به .

٢ . كذا في المصدر . وفي النسخ : يدخل .

٤ . المصدر : يزوّجها .

١ . ليس في المصدر .

٣ . الكافي ٤٢٥/٥ ، ح ٢ .

٥ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ١ .

﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا﴾: نصب على العلة، أو الحال؛ أي لا تراجعوهن إرادة الإضرار، أو مضارين. كان المطلق يترك المعتدة حتى يشارف الأجل، ثم يرجع ليطول العدة عليها. فنهى عنه بعد الأمر بضده مبالغة.

﴿لَتَعْتَدُوا﴾: لتظلموهن بالتطويل والإلجاء إلى الافتداء.
و«اللام» متعلقة بالضرار، إذ المراد تقييده.

في من لا يحضره الفقيه^(١) روى المفضل بن صالح، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى: «وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا».

قال: الرجل يطلق حتى إذا كادت^(٢) أن يخلو أجلها راجعها^(٣)، ثم يطلقها، يفعل ذلك ثلاث مرّات. فنهى الله تعالى عن ذلك.

وروى البيهقي^(٤)، عن عبد الكريم بن عمرو، عن الحسن بن زياد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ينبغي للرجل أن يطلق امرأته، ثم يراجعها وليس له فيها حاجة، ثم يطلقها. فهذا الضرار الذي نهى الله عنه، إلا أن يطلق ثم يراجعها^(٥). وهو ينوي الإمساك.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾: بتعريضها للعقاب.

﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا﴾: بالإعراض عنها، والتهاون في العمل بما فيها.
وفي نهج البلاغة^(٦): قال عليه السلام: من قرأ القرآن فمات فدخل النار، فهو ممن كان يتخذ آيات الله هزوعاً.

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: التي من جملتها نبوة محمد وولاية علي والأئمة من بعده، بالشكر والقيام بحقوقها.

١. من لا يحضره الفقيه ٥٠١/٣، ح ٤٧٦١. ٢. كذا في المصدر. وفي النسخ: كانت.

٣. يوجد في أحد هذه النسخ: وليس له فيها حاجة ثم يطلقها فهذا الضرار كاملاً.

٤. نفس المصدر ٥٠١/٣، ح ٤٧٦٢. ٥. المصدر: يراجع.

٦. نهج البلاغة ٥٠٨/، مقطع من حكمة ٢٢٨.

﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ : القرآن والسنة . أفردهما بالذكر إظهاراً لشرفهما .

﴿ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ : بما أنزل عليكم .

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (م) : تأكيد وتهديد .

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ : انقضت عدتهن ،

﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ : «العضل» : الحبس والتضييق .

﴿ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ ﴾ : ظرف لأن ينكحن ، أو لا تعضلوهن .

﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ : بما يعرفه الشرع . حال من الضمير المرفوع ، أو صفة مصدر

محذوف ؛ أي تراضيا كائناً بالمعروف .

﴿ ذَلِكَ ﴾ : إشارة إلى ما مضى ذكره . والخطاب للجمع على تأويل القبيل ، أو كل

واحد ، أو للنبي ﷺ .

﴿ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ : لأنه المنتفع به .

﴿ ذَلِكَ ﴾ : أي العمل بمقتضى ما ذكر ،

﴿ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ : أنفع ،

﴿ وَأَطْهَرُ ﴾ : من دنس الآثام .

﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ﴾ : ما فيه من النفع .

﴿ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (م) : ما فيه ، أو لستم من أهل العلم .

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ : قال البيضاوي^(١) : أمر عبّر عنه بالخبر للمبالغة .

ومعناه الندب ، أو الوجوب . فيختص بما إذا لم يرتضع الصبي إلا من أمه ، أو لم يوجد له ظئر ، أو عجز الوالد عن الاستئجار .

و«الوالدات» (تعم) المطلقات وغيرهن .

والوجه أنه خبر معنى أيضاً، والوالدات المطلقات. والمقصود بيان أن الوالدات أحق برضاع الأولاد من غيرهن^(١). وليس للوالد أن يأخذهم منهن ويجعل غيرهن مرضعة، إذا تبرعن، أو رضين بما رضي به غيرهن.

﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾: أكده بصفة الكمال. لأنه مما يتسامح فيه.

﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾: بيان للمتوجه إليه الحكم؛ أي ذلك لمن أراد إتمام الرضاعة، أو متعلق بمرضع. فإن الأب يجب عليه الإرضاع والأم ترضع. وفيه دلالة على أن مدة الإرضاع حولان ولا عبرة^(٢) بعدهما. وأنه يجوز أن ينقص عنه.

﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ ﴾: أي الوالد، فإن الولد يولد له.

وتغيير العبارة للإشارة إلى المعنى المقتضى للإرضاع ومؤون المرضعة.

﴿ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾: أجره لهن.

﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾: حسب ما يراه أهل الشرع.

﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾: تعليل لإيجاب المؤون.

﴿ لَا تُضَارُّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ﴾: أي لا يضار كل واحد منهما الآخر

بسبب الولد، بأن يكلفه ما ليس في وسعه، أو يترك مجامعته بسبب الولد.

في الكافي^(٣): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل،

والحسين بن سعيد جميعاً، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن

أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى: لا تضار والد بولدها ولا مولود له لولده.

فقال: كانت المراضع مما يدفع إحداهن الرجل إذا أراد الجماع، تقول^(٤): «لا

أدعك، إنني أخاف أن أحبل، فأقتل ولدي» هذا الذي أرضعه. وكان الرجل تدعوه^(٥)

المرأة فيقول: «أخاف أن أجامعك، فأقتل ولدي» فيدعها فلا^(٦) يجامعها. فنهى الله تعالى

١. ليس في أ.

٢. أ: لا عبرة به.

٣. الكافي ٤١/٦، ح ٦.

٤. كذا في المصدر. وفي النسخ: يقول.

٥. كذا في المصدر وأ. في الأصل و: يدعوه.

٦. المصدر وأ: ولا.

عن ذلك بأن يضارَ الرجل المرأة والمرأة الرجل .

عليّ بن إبراهيم^(١)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه .

وفي مجمع البيان^(٢): « لا تضارّ والدّة بولدها ولا مولود له بولده » قيل : معناه لا تضارّ والدّة الزوج بولدها . ولو قيل « في ولدها » لجاز في المعنى .

وروي عن السيّد بن الباقر والصادق عليه السلام : لا تضارّ والدّة بأن يترك جماعها خوف الحمل ، لأجل ولدها المرتضع ولا مولود له بولده . أي لا تمنع نفسها من الأب خوف الحمل ، فيضّر ذلك بالأب .

وفي الكافي^(٣) : محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن إسماعيل ، عن محمّد بن الفضيل ، عن أبي الصباح الكنانيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إذا طلق الرجل المرأة وهي حبلى ، أنفق عليها حتى تضع حملها . وإذا^(٤) وضعت أعطاهما أجرها . ولا يضارّها إلا أن يجد من هو أرخص أجرأ منها . فإن هي رضيت بذلك الأجر فهي أحقّ بابنها حتى تفضمه .

عليّ ، عن أبيه^(٥) ، عن ابن أبي عمير ، عن حمّاد ، عن الحلبيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الحلبيّ المطلقة ينفق عليها حتى تضع حملها . وهي أحقّ بولدها أن ترضعه بما تقبله امرأة أخرى . إن الله عزّ وجلّ يقول : « لا تضارّ والدّة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك » .

قال : كانت المرأة منّا ترفع^(٦) يدها إلى زوجها إذا أراد مجامعتها ، فتقول^(٧) : « لا أدعك . إنني أخاف أن أحمل على ولدي » أو يقول الرجل : « لا أجامعك . إنني أخاف أن

١ . نفس المصدر ونفس الموضوع .

٢ . مجمع البيان ١/٣٣٥ .

٣ . الكافي ٦/١٠٣ ، ح ٢ .

٤ . المصدر : فإذا (ظ) .

٥ . نفس المصدر ونفس الموضوع ، ح ٣ .

٦ . كذا في المصدر . وفي النسخ : « يرتفع » أو « ترتفع » .

٧ . كذا في المصدر . وفي النسخ : فيقول .

تعلقني ، فأقتل ولدي . « فنهى الله ﷻ أن تضارَ المرأة الرجل (١) ، أو يضارَ الرجل المرأة .
وأما قوله : « وعلى الوارث مثل ذلك » . فإنه نهى أن يضارَ بالصبي ، أو تضار (٢) أمه في
رضاعه . وليس لها أن تأخذ في رضاعه فوق حولين كاملين . وإن أرادا فصلاً عن تراض
منهما قبل ذلك كان حسناً . والفصال هو الفطام .

﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ : عطف على قوله : « وعلى المولود له رزقهن
وكسوتهن » . وما بينهما معترض . والمراد بالوارث الباقي من أبويه .

قال في مجمع البيان (٣) : وهو الصحيح عندنا . وقد روي أيضاً في أخبارنا على
الوارث كائناً من كان النفقة . وهذا يوافق الظاهر .

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٤) : قوله : « وعلى الوارث مثل ذلك » قال : لا تضارَ
المرأة التي لها ولد وقد توفي زوجها . فلا يحل للوارث أن يضارَ أم الولد في النفقة ،
فيضيّق عليها .

وفي تفسير العياشي (٥) : عن العلاء ، عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما عليه السلام قال :
سألته عن قوله : « وعلى الوارث مثل ذلك » .

قال : هو في النفقة على الوارث ، مثل ما على الوالد .

وقيل (٦) : المراد بالوارث ، وارث الأب . وهو الصبي ؛ أي مؤن المرضعة من ماله إذا
مات الأب .

والأحسن أن يقال : المراد بالوارث ، الباقي من أبويه . وعليه مثل ذلك ؛ أي عدم
المضارّة بأنه إن كان للمولود له ما عنده ، لا يقتّر عليه ولا يمنع الولد من أن يأتي أمه (٧) .
وإن لم يكن له مال وكان ممن يجب نفقته عليه ، أنفق عليه ، وغير ذلك .

٢ . المصدر : يضارَ .

٤ . تفسير القمي ٧٧/١ .

٦ . أنوار التنزيل ١٢٣/١ .

١ . المصدر : وأن .

٣ . مجمع البيان ٣٣٥/١ .

٥ . تفسير العياشي ١٢١/١ ، ح ٣٨٣ .

٧ . النسخ : أمها .

والأخبار التي استدلت بها الشيخ الطبرسي، كلها تُحمّل على ذلك. يدلّ على هذا الحمل ما رواه أبو الصباح^(١): قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى «وعلى الوارث مثل ذلك». .

قال: ليس^(٢) للوارث أن يضارّ المرأة. فيقول: أدع ولدها يأتيها، ويضارّ ولدها إن كان لهم عنده شيء، ولا ينبغي أن يقتتر عليهم.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٣): وقضى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل توفي وترك صبياً، واسترضع له، أن أجر رضاع الصبيّ ممّا يرث من أبيه وأمه.

﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ﴾: أي فصلاً صادراً عن التراضي منهما والتشاور قبل الحولين.

والتشاور والمشاورة والمشورة: استخراج الرأي، من شرت العسل: إذا استخرجته.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾: في ذلك واعتبار التراضي لمصلحة الطفل.

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾: أي تسترضعوا المراضع أولادكم، من استرضعتها إياه. فحذف المفعول الأول للقريئة.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: فيه.

وفي نفي الجناح، إشعار بأن لبن أمه أولى.

وفي كتاب عيون الأخبار^(٤)، بإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس للصبّيّ لبن خير من لبن أمه.

﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ﴾: إلى المراضع.

﴿مَا آتَيْتُمْ﴾: أي أردتم إيتاءه؛ كقوله تعالى^(٥): «إذا قمتم إلى الصلاة».

٢. المصدر: لا.

١. تفسير العياشي ١/١٢١، ح ٣٨٤.

٤. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٣٤، ح ٦٩.

٣. من لا يحضره الفقيه ٣/٤٨٠، ح ٤٦٨٥.

٥. المائدة ٦٧.

وقرأ ابن كثير: « ما أتيتم » من أتى عليه إحساناً: إذا فعله .
 وقرئ: أو تيتم ؛ أي ما أتاكم الله .

﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ : صلة « سلمتم » ؛ أي بالوجه المتعارف المستحسن شرعاً .
 وجواب الشرط محذوف . دلّ عليه ما قبله ؛ أي فلا جناح عليه ، أو الشرط في
 موضع الحال . فلا يحتاج إلى الجواب .

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ : مبالغة في أمر الأطفال والمراضع . ومن جملة التقوى في أمر
 الأطفال ، اختيار المرضع الخيار لأولادكم . فإن اللبن يعدى .

وفي كتاب عيون الأخبار^(١) ، بإسناده إلى الرضا عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 لا تسترضعوا الحمقاء ولا العمشاء . فإن اللبن يعدى .

وفي كتاب الخصال^(٢) ، فيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه : وتوقوا أولادكم من
 لبن البغي من النساء والمجنون . فإن اللبن يعدى .

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ٣٣٢ : حثّ وتهديد ، وفي إيراد البصير مكان
 العليم ، زيادة مبالغة .

﴿ وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنكُمُ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ : أي
 أزواج الذين ، أو يتربصن بعدهم الأزواج المتروكة .

وقرئ : يتوفون (بفتح الياء) ؛ أي يستوفون آجالهم .

وتأنيث العشر ، باعتبار الليالي لأنها غرر الشهور والأيام .

قيل^(٣) : ولعلّ المقتضى لهذا التقدير ، أن الجنين في غالب الأمر يتحرك لثلاثة أشهر

إن كان ذكراً ، ولأربعة إن كان أنثى . فاعتبر أقصى الأجلين ، وزيد عليه العشر استظهاراً ،

إذ ربما تضعف حركته في المبدي فلا يحسن بها .

وفي تفسير العياشي^(٤) : عن أبي بكر الحضرمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما نزلت

١ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ٣٤/٢ ، ح ٦٧ .

٢ . الخصال ٦١٥/٢ ، ح ١٠ .

٣ . أنوار التنزيل ١٢٤/١ .

٤ . تفسير العياشي ١٢١/١ ، ح ٣٨٦ .

هذه الآية: «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً» جئن النساء تجاه^(١) رسول الله ﷺ وقلن: لا نصبر.

فقال لهن رسول الله ﷺ: كانت إحداكن إذا مات زوجها أخذت بعة. فألقته خلفها في دويرها في خدرها. ثم قعدت. فإذا كان مثل ذلك اليوم من الحول، أخذتها ففتتها، ثم اكتحلت منها، ثم تزوجت. فوضع الله عنكن ثمانية أشهر.

وفي الكافي^(٢): حميد عن [ابن] سماعة، عن محمد بن أبي حمزة، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، قال: جاءت امرأة إلى أبي عبد الله عليه السلام تستفتيه في المبيت في غير بيتها. وقد مات زوجها.

فقال: إن أهل الجاهلية كان إذا مات زوج المرأة، أخذت عليه امرأته اثني عشر شهراً. فلما بعث الله محمداً ﷺ رحم ضعفهن. فجعل عدتهن أربعة أشهر وعشراً. وأنتن لا تصبرن^(٤).

وعموم اللفظ يقتضي تساوي الحرّة والأمة، زوجة كانت أو ملك يمين، والمسلمة والكتيبة، والدائمة والمتعة، والحائل والحامل إن وضع الحمل قبل تلك المدة.

وفي تهذيب الأحكام^(٥): أحمد بن محمد بن عيسى^(٦)، عن محمد بن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: ما عدة المتعة إذا مات عنها الذي يتمتع^(٧) بها؟

قال: أربعة أشهر وعشراً.

قال: ثم قال: يا زرارة! كلّ النكاح إذا مات الزوج فعلى المرأة حرّة كانت، أو أمة، أو على أيّ وجه كان النكاح منه، متعة، أو تزويجاً، أو ملك يمين، فالعدة أربعة أشهر وعشراً.

١. المصدر: يخاصمن (ظ).
 ٢. الكافي ١١٧/٦، ح ١٠.
 ٣. يوجد في المصدر.
 ٤. المصدر: لا تصبرن على هذا.
 ٥. تهذيب الأحكام ١٥٧/٨، ح ١٤٤، وله تنمة.
 ٦. المصدر: محمد بن أحمد بن يحيى.
 ٧. المصدر: تمتع.

﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ : انقضت عدتهن .

﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ : آيتها الأمة والمسلمون !

﴿ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ ﴾ : من التعرض للخطاب^(١) وسائر ما حرم عليهن للعدة .

﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ : بالوجه الذي يعرفه الشرع . وإن فعلن ما ينكره الشرع ، فعليهم أن

يكفوهن .

﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٣) : فيجازيكم عليه إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾ : التعريض إيهام المقصود بما لم

يوضع له حقيقة ولا مجاز ؛ كقول السائل : جئتك لأسلم عليك .

و«الخطبة» بالكسر والضم : اسم . غير أن المضمومة خصت بالموعظة ،

والمكسورة بطلب المرأة .

والمراد «بالنساء» : المعتدات للوفاة .

وتعريض خطبتها ، أن يقول لها : إنك جميلة ، أو نافقة ، أو لا تحدثني حدثاً ، أو نحو

ذلك .

﴿ أَوْ أَكْتُمْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ : أي أضمرت في أنفسكم . ولم تذكره تصريحاً وتعريضاً .

﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ : ولا تصبرون على السكوت .

﴿ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا ﴾ : استدراك عن محذوف ؛ أي فاذكروهن . ولكن

لا تواعدوهن سراً ؛ أي نكاحاً ، أو جماعاً . عبر بالسّر عن الوطء ، لأنه يسر . ثم عن العقد

لأنه سبب فيه .

وقيل^(٢) : معناه لا تواعدوهن في السر بما يستهجن .

﴿ إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ : وهو التعريض بالخطبة . والمستثنى منه محذوف ؛ أي

لا تواعدوهن مواعدة إلا مواعدة معروفة ، أو إلا مواعدة بقول معروف .

وقيل ^(١): إنه استثناء منقطع من «سراً». وفيه أنه يؤدي إلى قولك: «لاتواعدوهن إلا التعريض». وهو غير موعود. وفي الآية دلالة على حرمة تصريح خطبة المعتدة، وجواز تعريضها، إن كانت معتدة وفاة.

﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾: قيل ^(٢): ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد.

وقيل: معناه: لاتقطعوا عقدة النكاح. فإن أصل العزم القطع.

ويحتمل أن يكون المراد: لاتقصدا عقد النكاح قبل انقضاء العدة. فإن قصد الحرام حرام. ويكون قوله:

﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾: متعلقاً بالنكاح، لا بالعزم؛ يعني: حتى ينتهي ما كتب من

العدة.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾: من العزم على ما لا يجوز وما يجوز.

﴿فَاخْذُرُوهُ﴾: ولا تعزموا على ما لا يجوز.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾: لمن تاب،

﴿حَلِيمٌ﴾ ^(٣): لا يعاجلكم بالعقوبة، لعلكم تتوبون.

وفي الكافي ^(٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن

الحلي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى: «ولكن لاتواعدوهن سراً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً».

قال: هو الرجل يقول للمرأة قبل أن تنقضي عدتها: «أو أعدك بيت آل فلان»

ليعرض لها بالخطبة. ويعني بقوله «إلا أن تقولوا قولاً معروفاً»، التعريض بالخطبة عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله.

عدة من أصحابنا ^(٤)، عن سهل بن زياد، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. الكافي ٤٣٤/٥، ح ١.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢.

عيسى، عن أحمد بن أبي (١) نصر، عن عبدالله بن سنان، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى: «ولكن لا تواعدوهن سرّاً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله».

فقال: السرّ أن يقول الرجل: «موعدك بيت آل فلان». ثمّ يطلب إليها أن لا تسبقه بنفسه (٢) إذا انقضت عدتها.

قلت: قوله (٣): «إلا أن تقولوا قولاً معروفاً».

قال: هو طلب الحلال في غير أن يعزم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله.

محمد بن يحيى (٤)، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن علي بن أبي حمزة قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله تعالى: «ولكن لا تواعدوهن سرّاً».

فقال: يقول الرجل: «أواعدك بيت آل فلان» يعرض لها بالرّفث، ويرفث. يقول الله تعالى: «إلا أن تقولوا قولاً معروفاً». والقول المعروف، التعريض بالخطبة (٥) وحلّها. «ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله».

حميد بن زياد (٦)، عن الحسن بن محمد، عن غير واحد، عن أبان، عن عبدالرحمن (٧) عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى: «إلا أن تقولوا قولاً معروفاً» قال: يلقاها، فيقول: «إني فيك لراغب، وإني للنساء لمكرم، فلا تسبقيني بنفسك». و«السرّ»: لا يخلو معها حيث وجدها (٨).

وفي تفسير العياشي (٩): عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى: «ولا تواعدوهن سرّاً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً». قال: المرأة في عدتها تقول لها قولاً

١. المصدر: «أحمد بن محمد». وهو أحمد بن محمد بن أبي نصر. انظر: معجم الرجال ٣٦٢.

٢. المصدر: بنفسها (ظ).

٣. نفس المصدر ٤٣٥/٥، ح ٣.

٤. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٤.

٥. المصدر: بالخطبة على وجهها.

٦. المصدر: عبدالرحمن بن أبي عبدالله.

٧. المصدر: عبدالرحمن بن أبي عبدالله.

٨. المصدر: وعدّها.

٩. تفسير العياشي ١/١٢٣، ح ٣٩٤.

جميلاً، ترغبها في نفسك . ولا تقول: «إني أصنع كذا. وأصنع القبيح من الأمر في البضع . وكل أمر قبيح» .

عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: «إلا أن تقولوا قولاً معروفاً» قال: يقول الرجل للمرأة، وهي في عدتها: «يا هذه ما أحب إلا ما أسرك . ولو قد مضى عدتك لا تفوتني إن شاء الله ، فلا تسبقيني بنفسك» . وهذا كله من غير أن يعزموا عقدة^(١) النكاح .

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ : لا تبعة من مهر ووزر .

﴿إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾ : أي تجامعوهن .

﴿أَوْ تَفَرِّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ : أي قبل تحقق أحد الأمرين : المجامعة^(٢) ، وتعيين

الفريضة ؛ أي المهر . وهي فعيلة بمعنى المفعول .

و«الفرض» : التقدير . نصب على المفعول ، فإنه على تقدير تحقق الأول ، إما يجب المسمى ، أو مهر المثل . وعلى تقدير تحقق الثاني ، يجب المسمى أو نصفه ، فعدم شيء إنما هو على تقدير عدم تحقق أحدهما .

﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾ : عطف على مقدر ؛ أي فطلقوهن . ومتعوهن .

والحكمة في إيجاب المتعة جبراً أيحاش الطلاق .

﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ﴾ : أي على كل من الذي له سعة .

و«المقتر» : الضيق الحال ما يطيقه ويليق به .

[في تفسير العياشي^(٣)] : [٤] عن ابن بكير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله :

«ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره» ، وما قدر الموسع والمقتر ؟

قال : كان علي بن الحسين عليه السلام يمتع براحلته ؛ يعني : حملها الذي عليها .

١ . ر : من عقدة .

٢ . ر : الجامعة .

٣ . تفسير العياشي ١/١٢٤ ، ح ١٠٠ .

٤ . ليس في أ .

[عن محمد بن مسلم^(١) قال: سألته عن الرجل يريد أن يطلق امرأته.
قال: يمتعها قبل أن يطلقها. قال الله في كتابه: «ومتعوهنّ على الموسع قدره وعلى
المقتر قدره».

وفي الكافي^(٢): أحمد بن محمد بن عليّ^(٣)، عن [٤] محمد بن سنان، عن أبي
الحسن عليه السلام في قول الله ﷻ: «وكان بين ذلك قواماً» قال: «القوام» هو المعروف؛ على
الموسع قدره، وعلى المقتر قدره على قدر عياله ومؤنتهم التي هي صلاح له ولهم.
«ولا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها»^(٥).

وفي من لا يحضره الفقيه^(٦): روى محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن
أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها، فلها نصف مهرها. وإن لم
يكن سمى لها مهراً، فمتاع بالمعروف «على الموسع قدره وعلى المقتر قدره». وليس
لها عدة^(٧). تتزوج من شاءت من ساعتها.

وفي رواية البرزطي^(٨): إن متعة المطلقة، فريضة.
وروي^(٩): أن الغني يمتع بدارٍ أو خادم. والوسط يمتع بثوب. والفقير بدرهم أو
خاتم.

وروي^(١٠): أن أدناه الخمار وشبهه.

وفي مجمع البيان^(١١): «على الموسع قدره» والمتعة خادم، أو كسوة، أو ورق. وهو
المروي عن الباقر والصادق عليه السلام. ثم اختلف في ذلك فقيل: إنما يجب المتعة للتي لم
يسم لها صداق خاصة. وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام. وقيل: المتعة

١. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٤٠١.
٢. الكافي ٥٦/٤، ح ٨، مقطع منه.
٣. المصدر: أحمد بن محمد بن محمد بن علي.
٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.
٥. الطلاق ٧/.
٦. من لا يحضره الفقيه ٥٠٥/٣، ح ٤٧٧٣.
٧. هكذا في المصدر، وفي النسخ: أن.
٨. نفس المصدر ٥٠٦/٣، ح ٤٧٧٥.
٩. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٤٧٧٦.
١٠. نفس المصدر ونفس الموضوع، ح ٤٧٧٧.
١١. مجمع البيان ٣٤٠/١.

لكل مطلقه سوى المطلقة المفروض لها إذا طلقت قبل الدخول . فإنما لها نصف الصداق ولا متعة لها . وهو رواه أصحابنا أيضاً . وذلك محمول على الاستحباب .

وفي الكافي (١) بإسناده عن أحمد بن محمد ، عن عبدالكريم ، عن الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تمتع المختلعة .

علي بن إبراهيم (٢) ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تمتع المختلعة (٣) .

﴿ مَتَاعاً ﴾ : أي تمتيعاً .

﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ : بالوجه الذي يستحسنه الشرع ، كما سبق في الأخبار .

﴿ حَقّاً ﴾ : صفة لمتاعاً ، أو مصدر مؤكد ؛ أي حق حقاً .

﴿ عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٤) : الذين يحسنون إلى أنفسهم بالمسارعة إلى الامتثال وبالتقوى (٤) والاجتناب عما يسخط الرب ، أو (٥) إلى المطلقات بالتمتع .

وسمّاهم « محسنين » للمشاركة ، ترغيباً وتحريضاً .

وفي الكافي (٦) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حفص بن البختري ، عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يطلق امرأته أيمتها ؟

قال : نعم . أما يحب أن يكون من المحسنين ؟ أما يحب أن يكون من المتقين ؟

﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ :

أي فلهن نصف ما فرضتم لهن ، أو فالواجب .

﴿ إِلَّا أَنْ يَغْفُونَ ﴾ : أي المطلقات ، فلا يأخذن شيئاً .

﴿ أَوْ يَغْفُوا الَّذِي بَيْنَهُمَا عُقْدَةُ النِّكَاحِ ﴾ : في مجمع البيان (٧) : قيل : هو الولي . وهو

٢ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٣ .

٤ . ر : التقوى .

٦ . نفس المصدر ٦/١٠٤-١٠٥ ، ح ١ .

١ . الكافي ٦/١٤٤ ، ح ٢ .

٣ . المصدر : المختلعة لا تمتع .

٥ . ليس في ر .

٧ . مجمع البيان ١/٣٤١-٣٤٢ .

المروى عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام. وقيل: الزوج. ورواه أصحابنا، غير أن الأول أظهر، وعليه المذهب. انتهى.

[وفي تفسير العياشي^(١): (٢) عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل: «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح» قال: هو الأخ والأب والرجل^(٣) يوصى إليه والذي يجوز أمره في مال^(٤) يتيمة.

قلت: رأيت إن قالت: «لا أجزى» ما يصنع؟

قال: ليس لها ذلك. أجزى بيعه في مالها ولا تجيز هذا؟

وعن إسحاق بن عمار^(٥) قال: سألت جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله: «إلا أن يعفون» قال: المرأة تعفو عن نصف الصداق.

قلت: «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح».

قال: أبوها، إذا عفا جاز له. وأخوها إذا كان يقيم بها، وهو القائم عليها. فهو بمنزلة الأب يجوز له، وإذا كان الأخ لا^(٦) يهتم ولا يقيم^(٧) عليها، لم يجز عليها أمره.

وعن رفاعة^(٨)، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «الذي بيده عقدة النكاح» وهو الولي الذي أنكح، يأخذ بعضاً ويدع بعضاً. وليس له أن يدع كله.

وفي تهذيب الأحكام^(٩): روى ابن أبي عمير^(١٠)، عن غير واحد من أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال: ومتى طلقها قبل الدخول بها، فلا يبيها أن يعفو عن بعض الصداق، ويأخذ بعضاً، وليس له أن يدع كله. وذلك قول الله عز وجل: «إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح» يعني: الأب والذي توكله المرأة وتوليها أمرها من أخ أو قرابة وغيرهما.

-
- | | |
|--|-----------------------------------|
| ١. تفسير العياشي ١/١٢٥، ح ٤٠٨. | ٢. ليس في أ. |
| ٣. ليس في ر. | ٤. المصدر: ماله. |
| ٥. نفس المصدر ١/١٢٦، ح ٤١٠. | ٦. المصدر: لا يهتم بها. |
| ٧. المصدر: لا يقوم. | ٨. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٤٠٩. |
| ٩. تهذيب الأحكام ٦/٢١٥-٢١٦، ذيل ح ٥٠٧. | ١٠. المصدر: محمد بن أبي عمير. |

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي الكافي^(١): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، جميعاً عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: «فإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح». قال: هو الأب، أو الأخ أو الرجل الذي يوصى إليه. والذي يجوز أمره في مال المرأة. فيبتاع لها، فيتجر^(٢). فإذا عفا فقد جاز.

ومما يدل على أن المراد من «الذي بيده عقدة النكاح» الزوج ما رواه في من لا يحضره الفقيه^(٣)، عن الحسن بن محبوب، عن حماد الناب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل تزوج امرأة على بستان له معروف، وله غلة كثيرة. ثم مكث سنين لم يدخل بها. ثم طلقها.

قال: ينظر إلى ما صار إليه من غلة البستان من يوم تزوجها، فيعطيها نصفه. ويعطيها نصف البستان، إلا أن يعفو فيقبل^(٤)، ويصلحها^(٥) على شيء يرضى^(٦) به منه. فهو^(٧) أقرب للتقوى.

ويمكن حمل عبارة الآية على إرادة كلا المعنيين. فإن الزوج والوليّ كليهما بيدهما عقدة النكاح، للجمع بين الأخبار.

فالمراد بعفو الزوج، العفو عن استرداد النصف، وبعفو الوليّ، العفو عن بعض ما تستحقّه المرأة من النصف.

﴿وَإِنْ تَعَفُّوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾: أي عفوكم عن الاسترداد، أقرب إلى التقوى.

١. الكافي ١٠٦٦، ح ٢. وفيه: صفوان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، وعليّ، عن أبيه وعدة من أصحابنا...

٢. المصدر: فتجيز (ظ).

٣. من لا يحضره الفقيه ٤٣١/٣، ح ٤٤٩١.

٤. المصدر: تعفو فتقبل. (ظ).

٥. كذا في المصدر وفي النسخ.

٦. المصدر: ترضى. (ظ).

٧. المصدر: فإنه. (ظ).

وفي الكافي^(١): محمد [بن يحيى]^(٢)، عن أحمد بن محمد، عن القسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن نجية العطار قال: سافرت مع أبي جعفر عليه السلام إلى مكة فأمر غلامه بشيء فخالفه إلى غيره.

فقال أبو جعفر عليه السلام: والله لأضربنك يا غلام!

قال: فلم أره ضربه؟

فقلت: جعلت فداك! إنك حلفت لتضربن غلامك. فلم أرك ضربته.

قال: أليس الله تعالى يقول: «وإن تعفو أقرب للتقوى».

﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾: أي لا تتركوا أن يتفضل بعضكم على بعض.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٣): لا يضيع تفضلكم^(٤).

وفي الكافي^(٤): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وأحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: يأتي على الناس زمان عضوض، يعض كل امرئ على ما في يديه، وينسي الفضل. وقد قال الله تعالى: «ولا تنسوا الفضل بينكم» ينبري في ذلك الزمان قوم يعاملون المضطرين؛ هم شرار الخلق.

وفي نهج البلاغة^(٥). قال عليه السلام: يأتي على الناس زمان عضوض، يعض المؤمن^(٦) فيه على ما في يديه، ولم يؤمر بذلك، قال الله سبحانه: «ولا تنسوا الفضل بينكم». تنهد فيه الأشرار. وتُسَدَّلُ الأخيار. ويباع المضطرون. وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن بيع المضطرين.

وفي عيون الأخبار^(٧)، في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة، وبإسناده عن الحسين بن علي عليه السلام أنه قال: خطبنا أمير المؤمنين عليه السلام. فقال: سيأتي على

١. الكافي ٤٦٠/٧، ح ٤.

٢. يوجد في المصدر وأ.

٣. أ: لفضلكم.

٤. نفس المصدر ٣١٠/٥، ح ٢٨.

٥. نهج البلاغة ٥٥٧/٥٥٧، حكمة ٤٦٨.

٦. المصدر: الموسر.

٧. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٤٥/٢، ح ١٦٨.

الناس زمان عضو، يعرض المؤمن على ما في يده. ولم يؤمر^(١) بذلك. قال تعالى: «ولاتنسوا الفضل بينكم». [إن الله بما تعملون بصير].

وفي تفسير العياشي^(٢): عن بعض بني عطية، عن أبي عبد الله عليه السلام في مال اليتيم، يعمل به الرجل^(٣).

قال: يقبله من الربح شيئاً. إن الله يقول: «ولاتنسوا الفضل بينكم» [٤].

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾: بالأداء لوقتها والمداومة عليها. ولعل الأمر بها في تضاعيف أحكام الأولاد والأزواج، لئلا يلهيهم الاشتغال بها عنها.

وفي الكافي^(٥): علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبان بن تغلب قال: كنت صليت خلف أبي عبد الله عليه السلام بالمزدلفة. فلما انصرف التفت إليّ، فقال: يا أبان! الصلوات الخمس المفروضات، من أقام حدودهنّ وحافظ على مواقيتهنّ، لقي الله يوم القيامة وله عنده عهد^(٦)، يدخله به الجنة. ومن لم يقم حدودهنّ ولم يحافظ على مواقيتهنّ، لقي الله ولا عهد له، إن شاء عذبه. وإن شاء غفر له.

علي بن محمد^(٧)، عن سهل بن زياد، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يزال الشيطان ذعراً من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس. فإذا ضيعهنّ تجرأ عليه فأدخله في العظام.

جماعة^(٨)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حسين بن عثمان، عن سماعة، عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر يقول: إن الصلوة إذا

١. كذا في النسخ. وفي المصدر: لم يؤمر.
٢. تفسير العياشي ١/١٢٦، ح ٤١٣.
٣. ر: الرجال.
٤. ما بين المعقوفتين ليس في أ.
٥. الكافي ٣/٢٦٧، ح ١.
٦. المصدر: عهد. (ظ).
٧. نفس المصدر ٣/٢٦٩، ح ٨.
٨. نفس المصدر ٣/٢٦٨، ح ٤.

ارتفعت في وقتها^(١)، رجعت إلى صاحبها وهي بيضاء مشرقة، تقول: «حفظتني، حفظك الله». وإذا ارتفعت في غير وقتها بغير حدودها، رجعت إلى صاحبها، وهي سوداء مظلمة. تقول: «ضيّعتني ضيّعك الله».

﴿وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى﴾: أي الوسطى بينها وهي صلاة الظهر، كما في بعض الأخبار، أو العصر، كما في بعض آخر. ويمكن الحمل على الكل جمعاً بين الأخبار. وقرئ بالنصب، على الاختصاص.

في الكافي^(٢): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: وقال تعالى: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى». وهي صلاة الظهر. وهي أول صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله. وهي وسط النهار. ووسط صلاتين بالنهار، صلاة الغداة وصلاة العصر.

وفي بعض القراءة: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر. وقوموا لله قانتين.

قال: ونزلت هذه الآية يوم الجمعة، ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر، فقنت فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وتركها على حالها في السفر والحضر. وأضاف للمقيم ركعتين. وإنما وضعت الركعتان اللتان أضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الإمام. فمن صلى الجمعة^(٣) في غير جماعة، فليصلها أربع ركعات، كصلاة الظهر في سائر الأيام. وفي تهذيب الأحكام^(٤): أحمد بن محمد بن عيسى، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام مثله.

٢. نفس المصدر ٢٧١/٣ - ٢٧٢، ضمن ح ١.

٤. تهذيب الأحكام ٢٤١/٢، ح ٩٥٤.

١. المصدر: في أول وقتها.

٣. المصدر: يوم الجمعة.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): حدّثني أبي، عن النضر بن سويد، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قرأ: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر وقوموا لله قانتين.

وقوله: «قوموا لله قانتين» قال: إقبال الرجل على صلاته. ومحافظة حتى لا يلهيه ولا يشغله عنها شيء.

وفي تفسير العياشي: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: الصلاة الوسطى.

فقال: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. [وصلاة العصر وقوموا لله قانتين. والوسطى هي الظهر. وكذلك كان يقرأها رسول الله صلى الله عليه وآله].

عن زرارة ومحمد بن مسلم^(٢)، أنهما سألا أبا جعفر عليه السلام عن قول الله: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى».

قال: صلاة الظهر^(٣).

عن محمد بن مسلم^(٤)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الصلاة الوسطى، هي الوسطى من صلاة النهار. وهي الظهر، وإنما يحافظ أصحابنا على الزوال من أجلها.

وفي كتاب علل الشرائع^(٥)، بإسناده إلى الحسن بن عبد الله، عن آبائه، عن جده الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث طويل يقول فيه صلى الله عليه وآله وقد سأله بعض اليهود عن مسائل: وأما صلاة العصر فهي الساعة التي أكل آدم فيها من الشجرة، فأخرجه الله من الجنة. فأمر الله صلى الله عليه وآله ذريته بهذه الصلاة إلى يوم القيامة. واختارها لأمتي. فهي من أحب الصلوات^(٦) إلى الله صلى الله عليه وآله. وأوصاني أن أحفظها من بين الصلوات^(٧).

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٤١٧.

٤. تفسير العياشي ١/١٢٨، ح ٤١٩.

٦. ر: الصلاة.

١. تفسير القمي ١/٧٩.

٣. ما بين المعقوفين ليس في أ.

٥. علل الشرائع ٢/٣٣٧، ح ١.

٧. ليس من المصدر.

وبإسناده^(١) إلى عبيد الله بن عليّ الحلبيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: الموتور أهله وماله من ضيّع صلاة العصر.

قلت: ما الموتور أهله وماله؟

قال: لا يكون له في الجنة أهل ولا مال. يضيّعها فيدعها^(٢) متعمداً، حتى تصفرّ الشمس وتغيب.

[﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٣): أي في الصلاة قانتين: أي ذاكرين داعين في القيام.

وروى سماعة^(٤)، عن أبي عبد الله عليه السلام: أن القنوت هو الدعاء.

وفي تفسير العياشي^(٥): [٥] عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله في قوله:

«حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين». قال: الصلوات رسول

الله وأمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام. والوسطى أمير المؤمنين عليه السلام.

«وقوموا لله قانتين» طائعين للأئمة. وقد سبق أيضاً أن المراد به طائعين الأئمة.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾: من عدوّ أو غيره.

﴿فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾: فصلوا رجلاً أو ركباناً.

«رجال»: جمع راجل؛ كقيام وقائم.

و«ركبان»: جمع راكب؛ كشاب وشبان.

وفي الكافي^(٦): أحمد بن محمد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن عبد الرحمن

بن أبي عبد الله قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: «فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً»

كيف يصلي؟^(٧) وما يقول إذا خاف من سبع أو لصوص، كيف يصلي؟

قال: يكبر. ويؤمئ إيماء برأسه.

١. نفس المصدر ٣٥٦/٢، ح ٤.

٣. تفسير العياشي ١٢٨/١، ح ٤٢٠.

٥. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٧. أ: أصلى. ر: نصلى.

٢. ليس في المصدر.

٤. نفس المصدر والموضع، ح ٤٢١.

٦. الكافي ٤٥٧/٣، ح ٦.

وفي تفسير العياشي^(١): عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: [أخبرني عن^(٢)] صلاة الموافقة.

فقال: إذا لم يكن^(٣) الضعف من عدوك، صليت إيماءً، راجلاً كنت أو راكباً. فإن الله يقول: «فإن خفتهم فرجالاً أو ركبناً». تقول في الركوع: «لك ركعت وأنت ربّي». وفي السجود: «لك سجدت وأنت ربّي» أينما توجهت بك دابّتك، غير أنك تتوجه^(٤) حين تكبر أول تكبيرة.

[وعن أبان^(٥)] ^(٦) عن منصور^(٧)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: فات أمير المؤمنين عليه السلام والناس يوم صفين^(٨) صلاة الظهر^(٩) والعصر والمغرب والعشاء. فأمرهم أمير المؤمنين عليه السلام أن يسبحوا ويكبروا ويهتلوا.

قال: وقال الله: «فإن خفتهم فرجالاً أو ركبناً». فأمرهم علي عليه السلام فصنعوا ذلك ركبناً ورجالاً.

وفي مجمع البيان^(١٠): ويروى أن علياً عليه السلام صلى ليلة الهرير خمس صلوات بالإيماء. وقيل: بالتكبير. وأن النبي صلى الله عليه وآله صلى يوم الأحزاب بإيماء^(١١).

وفي من لا يحضره الفقيه^(١٢): روى عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن الصادق عليه السلام في صلاة الزحف قال: تكبير وتهليل^(١٣).

يقول الله تعالى: «فإن خفتهم فرجالاً أو ركبناً».

-
١. تفسير العياشي ١/١٢٨، ح ٤٢٢.
 ٢. يوجد في المصدر.
 ٣. المصدر: لم تكن.
 ٤. المصدر: توجه.
 ٥. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٤٢٣.
 ٦. ليس في أ.
 ٧. في المصدر: «أبان بن منصور» بدل أبان عن منصور.
 ٨. المصدر: يوماً بصفين. (ظ).
 ٩. المصدر: يعني صلاة الظهر.
 ١٠. مجمع البيان ١/٣٤٤.
 ١١. المصدر: إيماء. (ظ).
 ١٢. من لا يحضره الفقيه ١/٤٦٥، ح ١٣٤٢.
 ١٣. المصدر: تكبر وتهلّل.

وروي^(١) عن أبي بصير أنه قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن كنت في أرض مخوفة، فخشيت لصباً أو سبعا في الفريضة، فصل^(٢) وأنت على دابتك. وفي رواية زرارة^(٣)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: الذي يخاف اللصوص، يصلّي إيماء على دابته.

﴿فَإِذَا أَمِثُّمُ﴾: من الخوف.

﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾: صلّوا صلاة الأمن، أو اشكروه على الأمن.

﴿كَمَا عَلَّمَكُمُ﴾: ذكراً مثل ما علمكم.

و«ما» مصدرية، أو موصولة، أو موصوفة.

﴿مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (٣٣): مفعول علمكم.

﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنكُمُ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾: التقدير على قراءة

النصب: «ليوصوا وصية»، أو «كتب الله عليهم وصية»، أو «ألزموا وصية»، وعلى قراءة الرفع: «وصية الذين»، أو «حكمهم»، أو «هم أهل وصية»، أو «كتب عليهم وصية»، أو «عليهم وصية».

وقرئ «متاع» بدلها «متاعاً إلى الحؤول»، نصب بـ «ليوصوا»، إن أضمرت، وإلا

فبـ «الوصية» أو بمتاع على قراءة من قرأ؛ لأنه بمعنى التمتع.

﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾: بدل منه، أو مصدر مؤكد؛ كقولك: «هذا القول غير ما تقول»، أو

حال من «أزواجهم»؛ أي غير مخرجات.

والمعنى: أنه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يتحضروا لأزواجهم بأن

يمتنع بعدهم حولاً بالسكنى.

وكان ذلك أول الإسلام. فنسخت المدّة بقوله: «أربعة أشهر وعشراً». لأنه متأخر

عنه في النزول.

١. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٣٤٣.

٢. المصدر ور: فصل الفريضة. (ظ).

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ١٣٤٤.

وفي تفسير العياشي^(١): عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قوله: «متاعاً إلى الحول غير إخراج».

قال: منسوخة. نسختها آية «يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً»، أو نسختها آيات الميراث.

عن ابن أبي عمير^(٢)، عن معاوية بن عمّار قال: سألته عن قول الله: «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهن متاعاً إلى الحول» قال: منسوخة. وذكر كما سبق سواء.

﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾: عن منزل الأزواج.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾: مما لم ينكره الشرع غير الخروج. وأما فيه، فعليكم الجناح في ترك كفهن.

﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾: غالب على الانتقال ممن خالفه.

﴿حَكِيمٌ﴾^(٣): بمصالحهم.

﴿وَالْمُطَلَّقاتِ﴾: سواء المفوضة وغيرها، سوى المختلعة، كما مرّ إلا أنّ للمفوضة على سبيل الوجوب ولغيرها على الاستحباب.

﴿مَتَاعٌ﴾: متعة.

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بما يعرفه الشرع.

﴿حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(٤): الكاملين الذين يتقون في ترك الواجبات والمندوبات. وقال قوم: المراد بالمتاع، نفقة العدة.

وفي الكافي^(٣): أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن عبدالكريم، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: «وَالْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ». قال: متاعها بعد ما تنقضي عدتها «على الموسع قدره وعلى المقتر قدره»

٢. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٤٢٦.

١. تفسير العياشي ١/١٢٩، ح ٤٢٧.

٣. الكافي ٦/١٠٥، ح ٣.

وكيف يمتّعها^(١) وهي في عدّتها ترجوه ويرجوها؟ ويحدث الله ﷻ بينهما ما يشاء .
وقال : إذا كان الرجل موسعاً عليه ، متّع امرأته بالعبد والأمة . والمقتر يمتّع
بالحنطة^(٢) والزبيب والثوب والدرهم . وإن الحسن بن عليّ عليه السلام متّع امرأة له بأمة ولم
يطلق امرأة إلا متّعها .

حميد بن زياد^(٣) ، عن ابن سماعة ، عن محمد بن زياد ، عن عبدالله بن سنان ، وعليّ
بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حمّاد بن عيسى^(٤) ، عن سماعة ، جميعاً عن أبي عبدالله عليه السلام أنه
قال في قول الله ﷻ : « وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين » قال : متاعاً^(٥) بعد
ما تنقضي عدّتها « على الموسع قدره وعلى المقتر قدره » .

قال : فكيف يمتّعها في عدّتها؟ وهي ترجوه ويرجوها ، ويحدث الله [بينهما] ما
يشاء . أما إن الرجل المؤسر يمتّع المرأة بالعبد والأمة . ويمتّع الفقير بالحنطة^(٦)
والزبيب والثوب والدرهم ، وإن الحسن بن عليّ عليه السلام متّع امرأة طلقها بأمة . ولم يكن
يطلق امرأة إلا متّعها .

حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمد بن زياد ، عن معاوية بن عمّار ، عن
أبي عبدالله عليه السلام مثله ، إلا أنه قال : وكان الحسن بن عليّ عليه السلام يمتّع نساءه بالأمة .
عدّة من أصحابنا^(٧) ، عن سهل بن زياد ، عن ابن أبي نصر ، عن عبدالكريم ، عن
أبي بصير قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : أخبرني عن قول الله ﷻ : « وللمطلقات متاع
بالمعروف حقاً على المتقين » ما أدنى ذلك المتاع إذا كان معسراً لا يجد ؟
قال : خمار وشبهه .

﴿ كَذَلِكَ ﴾ : إشارة إلى ما سبق من أحكام الطلاق والعدد .

-
- | | |
|------------------------------------|--|
| ١ . المصدر : لا يمتّعها . | ٢ . المصدر : بالحنطة والشعير . |
| ٣ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٤ . | ٤ . هكذا في النسخ . وفي المصدر : عثمان بن عيسى . |
| ٥ . المصدر : متاعها . | ٦ . المصدر : بالحنطة والتمر . |
| ٧ . نفس المصدر ٦/١٠٥-١٠٦ ، ح ٥ . | |

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ آيَاتِهِ﴾: وعد بأنه سيبيِّن لعباده ما يحتاجون إليه في المعاش والمعاد .
 ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٢٤٧): أي تستعملون العقل في فهمها .
 ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: تعجيب وتقرير لمن سمع بقصتهم من أهل الكتاب وأرباب التواريخ .
 وقد يخاطب به من لم ير ولم يسمع ، فإنه صار مثلاً في التعجيب .
 ﴿إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾: قيل (١): يريد أهل داوردان قرية قبل واسط .
 وسيجيء في الحديث : أن هؤلاء أهل مدينة من مدائن الشام .
 ﴿وَهُمْ أَلُوفٌ﴾: أي ألوف كثيرة . أعني سبعين ألف بيت .
 وقيل (٢): متآلفون جمع ألف وألف ؛ كقاعد وقعود .
 والأول هو الصحيح .
 و«الواو» للحال .
 ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ﴾: مفعول له .
 ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا﴾: قال لهم : موتوا . فماتوا ؛ كقوله : كن فيكون .
 والمعنى : أنهم ماتوا ميتة رجل واحد من غير علة بمشيئة الله وأمره .
 ﴿ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾: حين مرّ عليهم حزقييل .
 ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾: حيث أحياهم للاعتبار والفوز بالسعادات .
 ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (٢٤٨): أي لا يشكرونه كما ينبغي ، أو لا يعتبرون .
 وفي عيون الأخبار (٣) ، في باب مجلس الرضا عليه السلام مع أهل الأديان والمقالات في التوحيد ، في كلام للرّضا عليه السلام مع النصارى . قال عليه السلام : فمتى اتخذتم عيسى ربّاً ، لجاز لكم أن تتخذوا اليسع وحزقييل ؛ لأنهما قد صنعا مثل ما صنع عيسى بن مريم عليها السلام من إحياء الموتى وغيره . إن قوماً من بني إسرائيل أخرجوا (٤) من بلادهم من الطاعون وهم ألوف حذر الموت . فأماتهم الله في ساعة واحدة . فعمد أهل تلك القرية . فحظروا

٢ . نفس المصدر ٣٤٦/١ .

١ . مجمع البيان ٣٤٧/١ .

٤ . ر : خرجوا . (ظ) .

٣ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ١٣١/١ ، ح ١ .

عليهم حظيرة . ولم يزالوا فيها حتى نخرت عظامهم وصاروا رميماً . فمرّ بهم نبيّ من أنبياء بني إسرائيل . فتعجّب منهم ومن كثرة العظام البالية .

فأوحى الله إليه : أتحبّ أن أحييهم لك فتذرهم ؟

قال : نعم . ياربّ !

فأوحى الله إليه أن نادهم .

فقال : أيتها العظام البالية ! قومي بإذن الله تعالى .

فقاموا أحياء أجمعون . ينفضون^(١) التراب عن رؤوسهم .

وفي هذا المجلس ، يقول الرضا عليه السلام : ولقد صنع حزقييل النبي عليه السلام مثل ما صنع

عيسى بن مريم : فأحى خمسة وثلاثين ألف رجل بعد موتهم بستين سنة . ثم التفت

إلى رأس الجالوت ، فقال له : يا رأس الجالوت ! أتجد هؤلاء في شباب بني إسرائيل في

التوراة اختارهم بخت نصر من بني إسرائيل^(٢) حين غزا بيت المقدس ؟ ثم انصرف بهم

إلى بابل . فأرسله الله ﷻ إليهم ، فأحياهم . هذا في التوراة لا يدفعه إلا كافر منكم .

وفي روضة الكافي^(٣) : عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن

عمر بن يزيد وغيره ، عن بعضهم ، عن أبي عبد الله عليه السلام وبعضهم عن أبي جعفر عليه السلام في

قول الله ﷻ : « ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف » وكانوا سبعين ألف

بيت . وكان الطاعون يقع فيهم في كلّ أوان . فكانوا إذا أحسّوا به خرج من المدينة

الأغنياء لقوتهم وبقي فيها الفقراء لضعفهم . فكان الموت يكثر في الذين أقاموا ويقلّ

في الذين خرجوا .

فيقول الذين خرجوا : لو كنّا أقمنا لكثرتنا الموت .

ويقول الذين أقاموا : لو كنّا خرجنا لقلّ فينا الموت .

قال : فاجتمع رأيهم جميعاً أنّه إذا وقع الطاعون فيهم وأحسّوا به ، خرجوا كلّهم من

٢ . المصدر : صبي بني إسرائيل .

١ . أ : ينفضون .

٣ . الكافي ١٩٨/٨ ، ح ٢٣٧ .

المدينة . فلما أحسوا بالطاعون خرجوا جميعاً وتنحوا عن الطاعون حذر الموت . فساروا في البلاد ما شاء الله . ثم أنهم مرّوا بمدينة خربة قد خلا أهلها عنها وأفسناهم الطاعون ، فنزلوا بها . فلما حطوا رحالهم فاطمأنوا [بها] (١) قال لهم الله ﷻ: موتوا جميعاً .

فماتوا من ساعتهم . وصاروا رميماً يلوح إذ ماتوا على طريق المازة . فكنتهم المازة . فنحوهم وجمعوهم في موضع . فمرّ بهم نبيّ من أنبياء بني إسرائيل ، يقال له حزقييل .

فلما رأى تلك العظام ، بكى واستعبر . وقال : يا ربّ ! لو شئت لأحييتهم الساعة كما أمّتهم . فعمروا بلادك وولدوا عبادك وعبدوك مع من يعبدك من خلقك .

فأوحى الله تعالى إليه : أفتحبّ ذلك ؟

قال : نعم ، يا ربّ !

فأحياهم الله .

قال : فأوحى الله أن : « قل كذا وكذا » . فقال الذي أمر الله ﷻ أن يقوله .

فقال أبو عبد الله ﷻ : وهو الاسم الاعظم ، فلما قال حزقييل ذلك الكلام ، نظر إلى العظام يطير بعضها إلى بعض . فعادوا أحياء ينظر بعضهم إلى بعض . يسبحون الله عزّ ذكره . ويكبرونه . ويهلّلونه . فقال حزقييل عند ذلك : أشهد أن الله على كلّ شيء قدير .

قال عمر بن يزيد : فقال أبو عبد الله ﷻ : فيهم نزلت هذه الآية (٢) .

وفي مجمع البيان (٣) وسأل زرارة بن أعين (٤) أبا جعفر ﷻ عن هؤلاء القوم الذين قال لهم الله موتوا ثمّ أحياهم . فقال : أحياهم حتّى نظر الناس إليهم ثمّ أماتهم ، أم ردّهم إلى الدنيا حتّى سكنوا الدور وأكلوا الطعام ؟

١ . يوجد في المصدر .

٢ . المصدر : فأحيهم . بدل « فأحياهم الله » .

٣ . مجمع البيان ١/٣٤٣ .

٤ . المصدر : حمران . وأيضاً في هامش الأصل (خ.ل) .

قال: لا. بل ردهم الله حتى سكنوا الدور وأكلوا الطعام ونكحوا النساء ومكثوا بذلك ما شاء الله ثم ماتوا بأجالهم.

وفي غوالي اللثالي^(١)، عن الصادق عليه السلام حديث طويل، يذكر فيه نيروز الفرس. وفيه: ثم أن نبياً من أنبياء بني إسرائيل، سأل ربه أن يحيي القوم الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت. فأماهم الله. فأوحى إليه أن صب الماء في مضاجعهم. فصب عليهم الماء في هذا اليوم، فعاشوا. وهم ثلاثون ألفاً. فصار صب الماء في اليوم النيروز سنة ماضية. لا يعرف سببها إلا الراسخون في العلم.

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: لما بين أن الفرار من الموت غير منج، أمرهم بالقتال، إذ لو جاء أجلهم ففي سبيل الله، وإلا فبالنصر^(٢) والثواب.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾: لما يقول المتخلف والسابق.

﴿عَلِيمٌ﴾^(٣): بما يضمrane ومجاز عليهما.

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقرضُ اللَّهَ﴾: «مَنْ» استفهامية مرفوعة المحلّ بالابتداء. و«ذا» خبره و«الذي» صفة «ذا» أو بدله. و«إقراض الله» مثل لتقديم العمل الذي يطلب به ثوابه.

﴿قرضاً حسناً﴾: مقروناً بالإخلاص وطيب النفس، أو قرضاً حلالاً طيباً.

وقيل^(٤): القرض الحسن، المجاهدة والإنفاق في سبيل الله. [وفي الخبر أنه صلة الإمام^(٥)].

وفي من لا يحضره الفقيه^(٦): سئل الصادق عليه السلام عن قول الله: «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً» قال: نزلت في صلة الإمام عليه السلام.

﴿فِيضَاعِفَهُ لَهُ﴾: فيضاعف جزاءه له أخرج على صورة المغالبة للمبالغة.

وقرأ عاصم بالنصب، على جواب الاستفهام، حملاً على المعنى. فإن «من ذا الذي

٢. هكذا في النسخ. والظاهر: النصر.

٤. تفسير العياشي ١/١٣١.

٦. من لا يحضره الفقيه ٢/٧٢، ح ١٧٦٣.

١. غوالي اللثالي ٤١/٣، ح ١١٦.

٣. أنوار التنزيل ١/١٢٨.

٥. يوجد في فقط.

يقرض الله « في معنى « أيقرض الله أحد ». وقرأ ابن كثير يضعفه بالرفع . وابن عامر ويعقوب بالنصب .

﴿ أضعافاً كثيرة ﴾ : أضعاف : جمع ضعف . ونصبه على الحال من الضمير المنصوب ، أو المفعول الثاني لتضمّن المضاعفة معنى التصيير ، أو المصدر على أن الضعف اسم المصدر وجمع للتشويح . والكثرة من الله . لا يقدرها إلا الله .

في كتاب معاني الأخبار^(١) حدّثنا [محمد بن] ^(٢) موسى بن المتوكّل قال : حدّثنا محمّد بن يحيى العطار ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عثمان بن عيسى ، عن أيوب الخزاز قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لَمَّا نزلت ^(٣) هذه [الآية] ^(٤) على النبي ﷺ ^(٥) : « من جاء بالحسنة فله خير منها » . قال رسول الله ﷺ : اللهم زدني .
فأنزل الله ﷻ ^(٦) : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » .
فقال رسول الله ﷺ : اللهم زدني .

فأنزل الله ﷻ : « من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة » . فعلم رسول الله ﷺ أن الكثير من الله لا يحصى وليس له منتهى .
وفي أصول الكافي^(٧) : عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن الوشاء ، عن عيسى بن سليمان النخاس ، عن المفضل بن عمر ، عن الخبير يونس بن ظبيان قالوا : سمعنا أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما من شيء أحبّ إلى الله من إخراج الدرهم إلى الإمام . وإنّ الله ليجعل له الدرهم في الجنة مثل جبل أحد . ثمّ قال : إنّ الله يقول في كتابه : « من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة » . قال : هو والله في صلة الإمام خاصّة .

٢ . يوجد في المصدر .

٤ . يوجد في المصدر .

٦ . الأنعام / ١٦٠ .

١ . معاني الأخبار / ٣٩٧-٣٩٨ ، ح ٥٤ .

٣ . المصدر : إنّما أنزلت .

٥ . النمل / ٨٩ .

٧ . الكافي / ١ / ٥٣٧ ، ح ٢ .

عدّة من أصحابنا^(١)، عن سهل بن زياد، ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، جميعاً عن ابن محبوب، عن عليّ بن رثاب، عن حمران بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت: فهل للمؤمن فضل على المسلم في شيء من الفضائل والأحكام والحدود وغير ذلك؟

فقال: لا. هما يجريان في ذلك مجرى واحد. ولكن للمؤمن فضل على المسلم في أعمالهما وما يتقرّبان به إلى الله تعالى.

قلت: أليس الله تعالى يقول: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها»؟ وزعمت أنهم مجتمعون على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ مع المؤمن.

قال: أليس قد قال الله تعالى: «يضاعفه له أضعافاً كثيرة»؟ فالمؤمنون هم الذين يضاعف الله تعالى لهم حسناتهم، لكلّ حسنة سبعون ضعفاً. فهذا فضل المؤمن، ويزيده الله في حسناته على قدر صحّة إيمانه أضعافاً كثيرة، ويفعل الله بالمؤمنين ما يشاء من الخير.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

والمسلم والمؤمن، كلاهما من أهل الولاية. لكن المؤمن أعلى مرتبة. وهو من دخل الإيمان في قلبه بالبرهان، واعتقاده أكمل، وإخلاصه أوفر.

وفي كتاب ثواب الأعمال^(٢): أبي عليه السلام قال: حدّثنا أحمد بن إدريس، عن عمران^(٣) ابن موسى، عن يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن حماد بن عثمان، عن إسحاق بن عمّار قال: قلت للصادق عليه السلام: ما معنى قول الله تبارك وتعالى: «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة»؟

قال: صلة الإمام.

أبي عليه السلام قال^(٤): حدّثنا محمد بن أحمد، عن عليّ بن الفضل، عن أبي طالب عبد الله

١. نفس المصدر ٢٦٢/٢، ح ٥.

٢. ثواب الأعمال ١٢٤/١، ح ١.

٣. هكذا في المصدر. وفي النسخة: حمران.

٤. نفس المصدر ١٢٥/١، ذيل ح ١.

ابن الصلت ، عن يونس بن عبدالرحمن ، عن إسحاق بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .
﴿ وَاللَّهُ يَبْضُ وَيَبْسُطُ ﴾ : أي يقتّر على بعض ويوسع على بعض حسب ما اقتضته حكمته .

وقرئ « يبسط » ، بالصّاد .

﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (٢١٥) : فيجازيكم على ما قدّمتم .

في كتاب التوحيد^(١) ، بإسناده إلى سليمان بن مهران ، عن أبي عبد الله في حديث طويل ، يقول عليه السلام : والقبض من الله تعالى في موضع آخر المنع . والبسط منه الإعطاء والتوسّع^(٢) ؛ كما قال عليه السلام : « والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون » يعني : يُعطي ويوسّع . ويمنع ويقبض^(٣) .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ : « الملاء » : جماعة يجتمعون للتشاور ، لا واحد له ؛ كالقوم .

و« مِنْ » للتبعيض .

﴿ مِنْ بَعْدِ مُوسَى ﴾ : أي من بعد وفاته .

و« مِنْ » للابتداء .

﴿ إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ﴾ : قيل^(٤) : هو يوشع . وقيل^(٥) : شمعون .

وفي مجمع البيان^(٦) : اختلف فيه فقيل : إشمويل . وهو بالعربيّة : إسماعيل . عن أكثر المفسرين . وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام .

﴿ ابْعَثْ لَنَا مَلَكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ : أقم لنا أميراً لننهض معه للقتال .

و« نقاتل » مجزوم على الجواب .

٢ . المصدر : التوسيع .

٤ . أنوار التنزيل ١/١٢٩ .

٦ . مجمع البيان ١/٣٥٠ .

١ . التوحيد / ١٦١ ، ح ٢ .

٣ . المصدر : يضيق . (ظ) .

٥ . أنوار التنزيل ١/١٢٩ .

وقرئ بالرفع، على أنه حال؛ أي مقدرين القتال. ويقاتل (بالياء) مجزوماً على الجواب، ومرفوعاً على الوصف لملكاً.

﴿ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾: وقرأ نافع: عسيتم بالكسر.

و«ألا تقاتلوا» خبر «عسى» فصل بينه وبين خبره بالشرط.

وإدخال «هل» على الفعل المتوقع، للتقرير والتثبیت.

﴿ قَالُوا وَمَا لَنَا أَنْ لَنُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ﴾: أي أي غرض

لنا في التخلف عن القتال وقد عرض ما يوجهه من الإخراج عن الأوطان والإفراد عن الأولاد؟ وذلك أن جالوت ومن معه من العمالقة، كانوا يسكنون ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين. فظهروا على بني إسرائيل، فأخذوا ديارهم، وسبوا أولادهم.

قيل^(١): وأسروا من أبناء الملوك أربعمئة وأربعين.

﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾: في كتاب معاني الأخبار^(٢): أبي الله

قال: حدثنا سعيد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن هارون بن خارجة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله ﷻ: «فلما كتب عليهم القتال تولّوا إلا قليلاً منهم» قال: كان القليل ستين ألفاً.

﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾^(٣): وعيد لهم بترك الجهاد.

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ﴾: «طالوت» علم عبري؛ كداود.

وجعله فعلوتاً من الطول، يدفعه منع صرفه.

نقل^(٣) أن نبيهم عليه السلام لما دعى الله أن يملكهم، أتى بعضي يقاس بها من يملك عليهم،

فلم يساوها إلا طالوت.

﴿ قَالُوا آتِنِي بِآيَةٍ ﴾: [وكانت النبوة في ولد لاوي ابن يعقوب

٢. معاني الأخبار/١٥١، ح ١.

١. أنوار التنزيل ١/١٢٩.

٣. أنوار التنزيل ١/١٢٩.

والملك في ولد يوسف . وكان طالوت [من ولد بنيامين ^(١)] ، أخي يوسف لأمه لم يكن من بيت النبوة ولا من بيت المملكة .

﴿ وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ ﴾ : وراثته .

﴿ وَلَمْ يُؤْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ﴾ : لأن طالوت كان فقيراً . فنحن أحق بالملك منه .

﴿ قَالَ ﴾ : النبي ﷺ .

﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَةً مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ

وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ ^(٢) : الأول - أن المعتبر اصطفاؤه الله ، وقد اصطفاؤه عليكم .

الثاني - أن الشرط فيه وفور العلم ، ليتمكن من السياسة وجسامة البدن ، ليكون له

خطر في القلوب وقوة على مقاومة العدو . وقد زاده الله فيهما .

الثالث - أن الله مالك الملك ، يؤتي ملكه من يشاء .

الرابع - أنه واسع الفضل . فيغني الفقير عليم بمن يليق بالملك .

وفي كتاب الاحتجاج ^(٣) للطبرسي رحمته الله من كلام أمير المؤمنين عليه السلام : اسمعوا ما أتلو

عليكم من كتابه المنزل على نبيه المرسل لتتعظوا . فإنه والله ! [أبلغ] ^(٤) عظة لكم .

فانتفعوا بمواعظ الله . وانزجروا عن معاصي الله . فقد وعظكم الله بغيركم ؛ فقال

لنبيه عليه السلام : « ألم تر إلى الملا - إلى قوله - والله واسع عليم . » أيها الناس ! إن لكم في هذه

الآيات عبرة لتعلموا أن الله جعل الخلافة والأمر من بعد الأنبياء في أعقابهم . وأنه فضل

طالوت ، وقدمه على الجماعة باصطفائه إياه وزيادة بسطة في العلم والجسم . فهل

تجدون [أن] ^(٥) الله اصطفي بني أمية على بني هاشم وزاد معاوية علي بسطة في العلم

والجسم ؟

وفي أمالي شيخ الطائفة ^(٥) رحمته الله بإسناده إلى علي بن أبي طالب قال : قلت أربع أنزل الله

٢ . الاحتجاج ٢٥٣/١ .

٤ . يوجد في المصدر .

١ . النسخ : ابن يامين .

٣ . يوجد في المصدر .

٥ . أمالي الشيخ ١٠٨/٢ .

تعالى تصديقي بها في كتابه - إلى قوله ﷺ وقلت: قيمة كل امرئ ما يحسن. فأنزل الله تعالى في قصة طالوت: «إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم». وفي عيون الأخبار^(١)، في باب ما جاء عن الرضا ﷺ في وصف الإمامة والإمام: أن الأنبياء والأئمة صلوات الله عليهم: يوفقهم الله ويؤتيهم من مخزون علمه وحكمه ما لا يؤتاه غيرهم. فيكون علمهم فوق علم كل أهل زمانهم، في قوله ﷺ^(٢): «أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدي فما لكم كيف تحكمون»^(٣)، وقوله ﷺ^(٤) في طالوت: «إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم».

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٥). حدثني أبي، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن هارون بن خارجة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر ﷺ: أن بني إسرائيل بعد موسى عملوا بالمعاصي^(٦) وغير وادين الله وعتوا عن أمر ربهم. وكان فيهم نبي يأمرهم وينهاهم فلم يطيعوه. وروي أنه إرميا النبي، فسلب عليهم جالوت، وهو من القبط. فأذلتهم وقتل رجالهم وأخرجهم من ديارهم وأموالهم، واستعبد نساءهم. ففزعوا إلى نبيهم. وقالوا: سل الله أن يبعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله.

وكانت النبوة في بني إسرائيل في بيت، والملك والسلطان في بيت آخر. لم يجمع الله لهم النبوة والملك في بيت واحد. فمن ذلك قالوا: «ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله». فقال لهم نبيهم: «هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا قالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا».

١. عيون أخبار الرضا ﷺ ١/١٧٤، ح ١.
 ٢. يونس/٣٥.
 ٣. يوجد في المصدر بعد ذكر هذه الآية: وقوله ﷺ: «ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً». (البقره ٢٦٩).
 ٤. البقره/٢٤٧.
 ٥. تفسير القمي ١/٨١-٨٢.
 ٦. المصدر: المعاصي.

وكان كما قال الله تبارك وتعالى: «فلما كتب عليهم القتال تولّوا إلا قليلاً منهم والله عليهم بالظالمين» [١].

فقال «لهم نبئهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً». فغضبوا من ذلك و«قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحقّ بالملك منه ولم يؤت سعة من المال».

وكانت النبوة في ولد لاوي والملك في ولد يوسف. وكان طالوت من ولد بنيامين (٢) أخي (٣) يوسف لأمه. لم يكن من بيت النبوة ولا من بيت المملكة.

فقال لهم نبئهم: «إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم». وكان أعظمهم جسماً. وكان شجاعاً قوياً. وكان أعلمهم. إلا أنه كان فقيراً فعابوه بالفقر. فقالوا: «لم يؤت سعة من المال».

فقال لهم نبئهم: «إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة». وكان التابوت الذي أنزل (٤) على موسى، فوضعت فيه أمه، فألقته (٥) في اليم. فكان في بني إسرائيل [معظماً] (٦). يتبركون به. فلما حضر موسى الوفاة وضع فيه الألواح ودرعه (٧) وما كان عنده من آيات النبوة. وأودعه يوشع وصيه. فلم يزل التابوت بينهم استخفوا (٨). وكان الصبيان يلعبون به في الطرقات. فلم يزل بنو إسرائيل في عزّ وشرف ما دام التابوت عندهم. فلما عملوا بالمعاصي واستخفوا بالتابوت، رفعه الله عنهم.

فلما سألو النبي، بعث الله طالوت إليهم ملكاً يقاتل (٩) معهم، ردّ الله عليهم التابوت كما قال الله: «إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك

٢. النسخ والمصدر: ابن يامين.

٤. المصدر: أنزل الله.

٦. يوجد في المصدر.

٨. المصدر: حتى استخفوا به.

١. ما بين المعقوفتين ليس في المصدر.

٣. النسخ: أخو.

٥. المصدر: وألقته. (ظ).

٧. ليس في المصدر.

٩. المصدر: بعث الله طالوت عليهم يقاتل.

آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة» قال: البقية ذرية الأنبياء. قوله فيه سكينه من ربكم. فإن التابوت كان يوضع بين يدي العدو وبين المسلمين، فيخرج منه ريح طيبة، لها وجه كوجه الانسان.

وما في هذا الخبر من أن ذلك النبي إرميا، ينافي ما نقل في مجمع البيان^(١)، عن أبي جعفر عليه السلام أنه إسمويل. ويمكن الجمع بأنها واحد. والاختلاف من النقلة، أو من اختلاف التسمية، بأن عبّر عنه باسمين عند أهل زمانه. وقوله في آخر الخبر «البقية ذرية الأنبياء» معناه أن البقية مما تركه ذرية الأنبياء، كما يشرح في خبر آخر سيجيء. **«وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ»**: الصندوق، فعلوت من التوب. فإنه لا يزال يرجع إليه ما يخرج منه.

وفي تفسير العياشي^(٢): عن العباس بن هلال، قال: سأل علي بن أسباط أبا الحسن الرضا عليه السلام فقال: أي شيء التابوت الذي كان في بني إسرائيل؟

قال: كان فيه ألواح موسى التي تكسرت والطست التي تغسل فيها قلوب الأنبياء. وفي كتاب معاني الأخبار^(٣): حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس بن عبد الرحمن، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألته^(٤) ما كان تابوت موسى؟ وكم كان سعته؟ قال: ثلاثة^(٥) أذرع في ذراعين.

قلت: ما كان فيه؟

قال: عصى موسى والسكينة.

قتل: وما السكينة؟

قال: روح الله يتكلم. كانوا إذا اختلفوا في شيء كلمهم وأخبرهم ببيان ما يريدون.

٢. تفسير العياشي ١/١٣٣، ح ٤٤٢.

٤. المصدر: قال: سألته فقلت: جعلت فداك.

١. مجمع البيان ١/٣٥٠.

٣. معاني الأخبار ٢٨٤-٢٨٥، ح ٢.

٥. المصدر: ثلاث.

ولا ينافيه ما يأتي في الخبر^(١) من أنه ريع كذا، لاحتمال أن يكون الريح والروح واحداً.

وفي أصول الكافي^(٢): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن سعيد السّمّان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام أنه يقول: إنّما مثل السلاح فينا، مثل التابوت في بني إسرائيل. كانت بنو إسرائيل أيّ أهل بيت وجد التابوت على بابهم أو تواتر النبوة. فمن صار إليه السلاح منّا أوتي الإمامة. وبهذا المعنى من الأخبار كثيرة^(٣).

﴿ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾: قيل^(٤): أي في إيتاء التابوت، أو في التابوت ما تسكنون إليه، وهو التوراة. وكان موسى إذا قاتل قدمه، فتسكن نفوس بني إسرائيل ولا يفرّون. وقيل^(٥): صورة كانت فيه من زبرجد أو ياقوت. لها رأس وذنب كرأس الهرة وذنبها، وجناحان فتاناً. فيزف التابوت نحو العدو وهم يتبعونه. فإذا استقرّ ثبتوا وسكنوا ونزل النصر.

قال في مجمع البيان^(٦): روي ذلك في أخبارنا.

وقيل^(٧): صور الأنبياء من آدم إلى محمد عليه السلام.

وقيل^(٨): «التابوت»: القلب. والسكينة ما فيه من العلم والإخلاص. وإتيانه تصيير قلبه مقرّ العلم والوقار بعد أن لم يكن.

والصحيح ما ذكر في الخبر السالف، من أنه ريع طيبة تخرج من التابوت له وجه كوجه الإنسان.

-
١. تفسير القمي ٨٢/١، وسيأتي إن شاء الله.
 ٢. الكافي ٢٣٨/١، ح ١.
 ٣. نفس المصدر والموضع.
 ٤. أنوار التنزيل ١٣٠/١.
 ٥. أنوار التنزيل ١٣٠/١.
 ٦. مجمع البيان ٣٥٣/١.
 ٧. أنوار التنزيل ١٣٠/١.
 ٨. أنوار التنزيل ١٣٠/١.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): حدثني أبي، عن الحسن بن خالد، عن الرضا عليه السلام أنه قال: السكينة ريح من الجنة. لها وجه كوجه الإنسان.

﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾: أي ذرية الأنبياء. وهما موسى وهارون والآل لتفخيم مفخم، أو أنبياء بني إسرائيل لأنهم أبناء عمهما.

في تفسير العياشي^(٢): عن حريز، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: «يأتيكم التابوت فيه سكينه من ربكم وبقيته مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة»، فقال: رضاض الألواح، فيها العلم والحكمة. العلم جاء من السماء، فكتب في الألواح، وجعل في التابوت.

﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾: قيل^(٣): رفعه الله بعد موسى، فنزلت به الملائكة وهم ينظرون. وقيل^(٤): كان مع أنبيائهم، يستفتحون به حتى أفسدوا. فغلبهم الكفار عليه. وكان في أرض جالوت إلى أن ملك الله طالوت. فأصابهم بلاء حتى هلكت خمس مدائن. فثشاء موا بالتابوت. فوضعوه على ثورين. فساقهما الملائكة إلى طالوت.

وفي كتاب المناقب^(٥) لابن شهر آشوب: وفي حديث جابر بن يزيد الجعفي: أنه لما شكت الشيعة إلى زين العابدين عليه السلام مما يلقونه من بني أمية، دعا الباقر وأمر أن يأخذ الخيط الذي نزل به جبرئيل إلى النبي ويحركه تحريكاً خفيفاً^(٦).

قال: فمضى إلى المسجد، فصلّى فيه ركعتين. ثم وضع خده على الثرى^(٧)، وتكلم بكلمات. ثم رفع رأسه فأخرج من كفه خيطاً رقيقاً^(٨) يفوح منه رائحة المسك. وأعطاني طرفاً منه. فمشيت رويداً.

فقال: قف، يا جابر! فحرك الخيط تحريكاً ليناً خفيفاً.

١. تفسير القمي ٨٢/١.

٢. تفسير العياشي ١٣٣/١، ح ٤٤٠.

٣. الكشاف ٢٩٣/١؛ أنوار التنزيل ١٣٠/١.

٤. الكشاف ٢٩٣/١؛ أنوار التنزيل ١٣٠/١.

٥. المناقب ١٨٣/٤.

٦. ليس في المصدر.

٧. المصدر: التراب.

٨. المصدر: دقيقاً.

ثم قال: اخرج! فانظر ما حال الناس؟

فخرجت من المسجد. فإذا صياح وصراخ ولولة من كل ناحية. وإذا زلزلة شديدة وهذه ورجفة قد أخرجت عامة دور المدينة وهلك تحتها أكثر من ثلاثين ألف إنسان - إلى قوله - سألته عن الخيط.

قال: هذا من البقية.

قال: وما البقية؟ يا ابن رسول الله!

قال: يا جابر «بقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة» ويضعه جبرئيل الدنيا^(١).

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٢٤٨): يحتمل أن يكون من تمام كلام النبي، وأن يكون ابتداء خطاب من الله تعالى.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ﴾: انفصل بهم عن بلده لقتال العماليق. وأصله فصل نفسه عنه. ولكن لما كثر حذف مفعوله صار كاللازم.

قيل^(٢): إنه قال لهم: «لا يخرج معي إلا الشاب النشيط الفارع». فاجتمع إليه ممن اختاره ثمانون ألفاً.

والأظهر أنه اجتمع إليه ستون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً. لما سيأتي من أن من شرب ستون ألفاً، ومن لم يشرب ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً. كان الوقت قيظاً. فسلخوا مفازة. وسألوا أن يجري الله لهم نهراً.

﴿قَالَ﴾ أي نبيهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ﴾: يعاملكم معاملة المختبر بما اقترحوه.

﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾: فليس من أشياعي، أو بمتحد معي.

١. هكذا في المصدر والنسخ. والظاهر: لدينا. ٢. الكشاف ٢٩٤/١؛ أنوار التنزيل ١٣٠/١.

﴿ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ : أي من لم يذقه ، من طعم الشيء : إذا أذاقه ^(١) مأكولاً أو مشروباً .

﴿ إِلَّا مَنْ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ﴾ : استثناء من قوله « فشرب » . وقدم عليه الجملة الثانية ، للعناية بها .

والمعنى : للرخصة في القليل دون الكثير .

وقرئ بفتح الغين .

﴿ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ ﴾ : أي فكروا فيه إذ الأصل في الشرب منه أن لا يكون بوسط ، أو أفرطوا في الشرب إلا قليلاً منهم .

وقرئ بالرفع ، حملاً على المعنى ، أي : لم يطيعوه .

وروي أن الذين شربوا منه كانوا ستين ألفاً ^(٢) .

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام ^(٣) أنه قال : القليل الذي لم يشربوا ولم يغترفوا ، ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً .

﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُ ﴾ : أي طالت النهر إلى جنود جالوت .

﴿ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾ : أي القليل الذين لم يخالفوه .

﴿ قَالُوا ﴾ : أي الذين شربوا منه .

﴿ لِأَطَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ﴾ : لكثرتهم وقوتهم . هذا اعتذار منهم في

التخلف وتحذير للقليل .

﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ ﴾ : أي الخالص منهم الذين تيقنوا لقاء الله وثوابه

بالموت . وسماه ظناً لشبه اليقين بالموت بالظن والشك ، كما ورد في الخبر : أنه ما من

يقين لاشك فيه أشبه بشك لا يقين فيه من الموت .

وهم القليل الذين لم يشربوا .

٢ . تفسير القمي ٨٣/١ .

١ . كذا في النسخ . ولعله : ذاقه .

٣ . نفس المصدر ونفس الموضع .

﴿ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ : بتيسيره وتوفيقه .

و« كم » يحتمل الخبر والاستفهام .

و« من » مبنية ، أو مزيدة .

و« الفئة » : الفرقة من الناس ، من فأوت رأسه : أي شققته ، أو من فاء إذا رجع فوزنها فعة ، أو فلة . ولا ينافي إطلاق الفئة هنا على أقل من عشرة آلاف ، ما رواه العياشي^(١) عن حماد بن عثمان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لا يخرج القائم عليه السلام في أقل من الفئة . ولا تكون الفئة أقل من عشرة آلاف « من وجهين : الأول : أن الإطلاق على الأقل هنا للفئة الموصوفة بالقلّة ، لا الفئة المطلق . وفي الخبر مطلقة .

والثاني : أن المراد بالفئة في الخبر المعهودة المذكورة سابقاً ، بأنها يكون مع القائم عليه السلام لا مطلق الفئة .

﴿ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (١١١) : بالنصر والإثابة .

﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ﴾ : أي ظهروا لهم ، وذنوا منهم .

﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أقدامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ (١١٢) : سألوا

- أولاً - إفراغ الصبر في قلوبهم . وهو الذي ملاك الأمر . وثانياً : ثبات القدم في مداحض الحرب المسبب عنه .

وثالثاً : النصر على العدو المترتب عليهما .

﴿ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ : فكسروهم بنصره ، أو مصاحبين لنصره إياهم إجابة

لدعائهم .

روي في تفسير علي بن إبراهيم^(٢) ، عن الرضا عليه السلام : لَمَّا تَأَذَى بنو إسرائيل من

جالوت ، أوحى الله إلى نبيهم : أن جالوت يقتله من يستوي عليه درع موسى عليه السلام . وهو

٢ . تفسير القمي ٨٢/١ .

١ . تفسير العياشي ١٣٤/١ ، ح ٤٤٤ .

رجل من ولد لاوي بن يعقوب عليه السلام اسمه داود بن أسي . وكان أسي راعياً . وكان له عشر بنين ، أصغرهم داود . فلما بعث طالوت إلى بني إسرائيل وجمعهم لحرب جالوت ، بعث إلى أسي أن أحضر ولدك فلما حضروا دعا واحداً واحداً من ولده فألبسه درع موسى عليه السلام فمنهم من طالت عليه ومنهم من قصرت عنه .

فقال لأسي : هل خلّفت من ولدك أحداً ؟

قال : نعم ، أصغرهم . تركته في الغنم راعياً^(١) .

فبعث إليه [ابنه]^(٢) . فجاء به فلما دُعي أقبيل ومعه مقلع . فناداه^(٣) ثلاث صخرات في طريقه . فقالت^(٤) : « خذنا » فأخذها في مخلاته . وكان شديد البطش ، قوياً في بدنه ، شجاعاً ، فلما جاء إلى طالوت ألبسه درع موسى . فاستوت عليه . ففصل طالوت بالجنود حتى برزوا لجالوت و جنوده . فجاء داود^(٥) ووقف بحذاء جالوت . وكان جالوت على الفيل و على رأسه التاج وفي جبهته ياقوتة يلمع نورها^(٦) و جنوده من بين يديه . فأخذ داود من تلك الأحجار حجراً ، فرمى به في ميسرة جالوت فوق عليهم ، فانهزموا . ورمى جالوت بحجر ، فصكّ الياقوت في جبهته . ووصلت إلى دماغه . ووقع إلى الأرض ميتاً . وهو^(٧) قوله : « فهزموهم بإذن الله وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة » .

﴿ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ ﴾ : بالوجه الذي روي .

﴿ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ : أي ملك بني إسرائيل .

قيل^(٨) : ولم يجتمعوا قبل داود على ملك .

﴿ وَالْحِكْمَةَ ﴾ : النبوة . وأنزل عليه الزبور .

١ . المصدر : يرهاها .

٢ . المصدر : قال : فنادته . (ظ)

٥ . المصدر : حتى .

٧ . المصدر : فهو .

٢ . يوجد في المصدر .

٤ . المصدر : فقالت : يا داود .

٦ . المصدر : نوره .

٨ . أنوار التنزيل ١/١٣١ .

﴿ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ﴾ : وعلمه صنعة الحديد وليّنه له .

في كتاب الخصال^(١)، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ الله تبارك وتعالى لم يبعث أنبياءً ملوكاً^(٢) إلا أربعة بعد نوح : ذوالقرنين^(٣) واسمه عياش ، وداود وسليمان ويوسف عليهم السلام . فأما عياش فملك ما بين المشرق والمغرب . وأما داود فملك ما بين الشامات إلى بلاد اصطخر . وكذلك كان ملك سليمان . وأما يوسف فملك مصر وبراريها^(٤) ولم يتجاوزها إلى غيرها .

وعن أبي الحسن الأول عليه السلام ^(٥) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إنّ الله تبارك وتعالى اختار من كلّ شيء أربعة . اختار من الأنبياء للسيف ، إبراهيم وداود وموسى وأنا . وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة^(٦) ، بإسناده إلى جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : عاش داود عليه السلام مائة سنة ، منها أربعين سنة في ملكه . وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٧) : قال : وكان بين موسى وبين داود خمسمائة سنة ، وبين داود وعيسى ألف سنة وخمسمائة سنة .

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ ﴾ : وقرأ نافع هنا وفي الحجّ دفاع الله .

﴿ النَّاسَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ ^(٨) :

قيل^(٨) : أي لولا أنّه تعالى يدفع بعض الناس ببعض وينصر المسلمين على الكفار ، لغلبوا وأفسدوا في الأرض ، أو فسدت الأرض بشؤمتهم .

وفي أصول الكافي^(٩) : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليّ بن سعيد^(١٠) ، عن عبد الله ابن القاسم ، عن يونس بن ظبيان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ الله ليدفع بمن يصلّي من

١ . الخصال ٢٤٨/١ .
 ٢ . المصدر : ذوالقرنين .
 ٣ . نفس المصدر ٢٢٥/١ ، ح ٥٨ .
 ٤ . تفسير القمي ١٦٥/١ .
 ٥ . الكافي ٤٥١/٢ ، ح ١ .
 ٦ . المصدر : عليّ بن سعيد « ليس في ر . وفي المصدر : عليّ بن معبد .
 ٧ . المصدر : الأنبياء ملوكاً في الأرض .
 ٨ . كذا في المصدر وفي النسخ . ولعله : بواديهما .
 ٩ . كمال الدين وتمام النعمة ٥٢٤/٢ ، ح ٣ .
 ١٠ . أنوار التنزيل ١٣١/١ .

شيعتنا عمّن لا يصلي من شيعتنا. ولو اجتمعوا^(١) على ترك الصلاة لهلكوا. وإن الله ليدفع بمن يزكي من شيعتنا عمّن لا يزكي. ولو اجتمعوا^(٢) على ترك الزكاة لهلكوا. وإن الله ليدفع بمن يحجّ من شيعتنا عمّن لا يحجّ. ولو اجتمعوا^(٣) على ترك الحجّ لهلكوا. وهو قول الله ﷻ: «ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين». فوالله ما نزلت إلا فيكم. ولا عنى بها غيركم.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٤): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن جميل قال: قال أبو عبد الله ﷻ: إن الله ليدفع - وذكر مثله إلا قوله: فوالله ما أنزلت، الخ.

وفي مجمع البيان^(٥): «ولو لا دفع الله الناس» الآية، فيه ثلاثة أقوال. الثاني: أن معناه يدفع الله بالبرّ عن الفاجر الهلاك، عن عليّ ﷻ. وقريب منه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: لو لا عباد ركع وصبيان رضع وبهائم رتع، لصبّ عليهم العذاب صبّاً.

وروي جابر بن عبد الله^(٦)، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله يصلح بصلاح الرجل المسلم ولده وولد ولده وأهل دويرته. ودويرات حوله لا يزالون في حفظ الله ما دام فيهم.

﴿ تِلْكَ ﴾: إشارة إلى ما قصّ من القصص السالفة.

﴿ آيَاتُ اللَّهِ ﴾: دلائله على قدرته وإرساله رسولاً.

﴿ نَتَلُوها عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ﴾: بالوجه المطابق الذي لا ينشك فيه أهل الكتاب وأرباب

التواريخ.

﴿ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٧): لما أخبرت بها من غير تعرّف واستماع.

﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ ﴾: أي الجماعة المذكورة قصصهم، أو المعلومة لك أيها النبي، أو

جماعة الرسل.

٢. المصدر: أجمعوا. (ظ)

٤. تفسير القمي ٨٣/١.

٦. نفس المصدر نفس الموضع.

١. المصدر: أجمعوا. (ظ)

٣. المصدر: أجمعوا. (ظ)

٥. مجمع البيان ٣٥٧/١.

و«الأم» للاستغراق.

﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾: بأن خصصناه بما ليس لغيره.

﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾: قيل (١): هو موسى.

وقيل (٢): موسى ليلة الخيرة في الطور، ومحمد ﷺ ليلة المعراج.

وقرئ: كلم الله وكالم الله. بنصب لفظ الجلالة.

﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ﴾: يعني: محمداً ﷺ.

﴿دَرَجَاتٍ﴾: [بأن فضله على غيره. قيل (٣): وهو محمد ﷺ. فإنه فضل] (٤) بأن

فضله على غيره من وجوه متعددة؛ فإنه نُحِصَّ بالدعوة العامة والحجج المتكاثرة والمعجزات المستمرة والفضائل العلمية والعملية الفايئة للحصر.

وفي عيون الأخبار (٥)، بإسناده إلى علي بن موسى، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن

أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ما خلق الله خلقاً أفضل مني. ولا أكرم عليه مني.

قال علي عليه السلام: فقلت: يا رسول الله! أفأنت أفضل أم جبرئيل؟

فقال عليه السلام: إن الله (٦) تعالى فضل أنبياء المرسلين على ملائكته المقربين. وفضلني

على جميع النبيين والمرسلين. والفضل بعدي لك يا علي وللأئمة من بعدك. وإن
الملائكة لخدّامنا وخدّام محبينا.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وقيل (٧): إبراهيم خصصه بالخلّة التي هي أعلى المراتب.

وقيل (٨): إدريس لقوله تعالى (٩): «ورفعناه مكاناً عليّاً».

٢. أنوار التنزيل ١/١٣٢.

٤. يوجد في أ، فقط.

٦. المصدر: يا علي إن الله.

٨. أنوار التنزيل ١/١٣٢.

١. أنوار التنزيل ١/١٣٢.

٣. أنوار التنزيل ١/١٣٢.

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٢٠٤.

٧. أنوار التنزيل ١/١٣٢.

٩. مريم ٥٧.

وقيل ^(١): أولو العزم من الرسل .

والإبهام في جميع تلك الاحتمالات للتفخيم . ويحتمل الحمل على الكل ، والإبهام لعدم التعيين . يدل عليه ما رواه العياشي في تفسيره ^(٢) ، عن أبي عمرو الزبيري ، عن أبي عبد الله عليه السلام . قال : بالزيادة بالإيمان يفضل ^(٣) المؤمنون بالدرجات عند الله .

قلت : وإن للإيمان درجات ومنازل يتفاضل بها المؤمنون عند الله ؟
فقال : نعم .

قلت : صف لي ذلك - رحمك الله - حتى أفهمه .

فقال : ما فضل الله أوليائه ^(٤) بعضهم على بعض . فقال : « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات » . إلى آخر الآية . وقال ^(٥) : « ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض » . وقال ^(٦) : « انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض وللآخرة أكبر درجات » . وقال ^(٧) : « هم درجات عند الله » . فهذا ذكر الله درجات الإيمان ومنازله عند الله .

[وفي أصول الكافي ^(٨) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن بكر بن صالح ، عن القاسم ابن يزيد قال : حدثنا أبو عمرو الزبيري ، عن أبي عبد الله عليه السلام وذكر حديثاً طويلاً . وفيه يقول عليه السلام : ثم ذكر ما فضل الله عليه السلام به أوليائه بعضهم على بعض . فقال عليه السلام « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم فوق بعض درجات إلى آخر الآية] ^(٩) .

﴿ وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْتَاتِ ﴾ : المعجزات . أفرده لإفراط اليهود والنصارى في

٢ . تفسير العياشي ١/١٣٥ ، ح ٤٤٧ .

٤ . المصدر : به أوليائه .

٦ . الإسراء / ٢١ .

٨ . الكافي ٤/١٢ ، ح ١ .

١ . أنوار التنزيل ١/١٣٢ .

٣ . المصدر : تتفاضل .

٥ . البقرة / ٢٥٣ .

٧ . آل عمران / ١٦٣ .

٩ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

تحقيقه وتعظيمه . وجعل معجزاته مخصوصة بالذكر ؛ لأنها آيات واضحة ، أو معجزات عظيمة ، لم يستجمعها غيره .

﴿وَأَيَّدْنَا بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ : في أصول الكافي^(١) : عُدَّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه رفعه ، عن محمد بن داود الغنوي ، عن الأصمغ بن نباتة ، عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل . يقول فيه عليه السلام : فأما ما ذكر من أمر السابقين ، فإنهم أنبياء مرسلون وغير مرسلين . جعل الله فيهم خمسة أرواح : روح القدس وروح الإيمان وروح القوَّة وروح الشهوة وروح البدن . فبروح القدس بُعثوا أنبياء مرسلين وغير مرسلين . وبها علِّموا الأشياء . وبروح الإيمان عبدوا الله ولم يشركوا به شيئاً . وبروح القوَّة جاهدوا^(٢) عدوهم وعالجوا معاشهم . وبروح الشهوة أصابوا لذيذ الطعام ونكحوا الحلال^(٣) من شباب النساء ، وبروح البدن دبوا ودرجوا . فهؤلاء مغفور [لهم] مصفوح عن ذنوبهم .

ثم قال : قال الله تعالى : « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس » . ثم قال في جماعتهم : « وأيدهم بروح منه »^(٤) يقول : أكرمهم ففضلهم على من سواهم . فهؤلاء مغفور لهم ، مصفوح عن ذنوبهم .

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ : إلزام الناس على طريقة واحدة ، مشيئة حتم .

﴿مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ : من بعد الرسل .

﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ : المعجزات .

﴿وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا﴾ : لأنه لم يجبرهم على الاهتداء للابتلاء .

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ﴾ : بتوفيقه .

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ : لإعراضه عنه بخذلانه .

٢ . أ : جاهدوهم .

٤ . المجادلة / ٢٢ .

١ . الكافي ٢ / ٢٨١ - ٢٨٢ ، ح ١٦ .

٣ . أ : النكاح .

﴿ وَ لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَقْتُلُوا ﴾ : التكرار للتوكيد .

﴿ وَلَكِنَّ اللهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ (٢٤٢) : فيوفق من يشاء فضلاً ويخذل من يشاء عدلاً . وفي

هذه الآية دلالة على أن المختلفين بعد الرسل ، بين مؤمن وكافر ، لاثالث لهما .

وفي كتاب الاحتجاج (١) للطبرسي عليه السلام : وعن الأصمغ بن نباتة قال : كنت واقفاً مع

أمير المؤمنين عليه السلام يوم الجمل . فجاء رجل حتى توقف بين يديه . فقال : يا

أمير المؤمنين ! كبر القوم وكبرنا . وهلل القوم وهللنا . وصلى القوم وصلينا فعلام (٢)

نقاتلهم ؟

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : على ما أنزل الله تعالى في كتابه .

فقال : يا أمير المؤمنين ! ليس كل ما أنزل الله في كتابه أعلمه فعلمنيه .

فقال علي عليه السلام : لما (٣) أنزل الله في سورة البقرة .

فقال : يا أمير المؤمنين ! أليس كل ما أنزل الله في سورة البقرة أعلمه فعلمنيه ؟

فقال علي عليه السلام : هذه الآية : « تلك الرسل » - وقرأ إلى « يفعل ما يريد » - فنحن الذين

آمنا . وهم الذين كفروا .

فقال الرجل : كفر القوم ورب الكعبة ! ثم حمل ، فقاتل حتى قتل عليه السلام .

وفي أمالي شيخ الطائفة (٤) ، شبهه مع تغيير غير مغير للمعنى .

وفي آخره بعد قوله : ومنهم من كفر . فلما وقع الاختلاف كنا نحن أولى بالله تعالى

وبالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وبالكتاب وبالحق . فنحن الذين آمنوا . وهم الذين كفروا . وشاء الله قتالهم

بمشيئته وإرادته .

وفي روضة الكافي (٥) : ابن محبوب ، عن عمرو بن أبي المقدم ، عن أبيه قال : قلت

٢ . المصدر : فعلى ما .

٤ . أمالي الشيخ ٢٠٠/١ .

١ . الاحتجاج ٢٤٨/١ .

٣ . المصدر : ما .

٥ . الكافي ٢٧٠/٨ ، ح ٣٩٨ .

لأبي جعفر عليه السلام: إن العامة يزعمون أن بيعة أبي بكر حيث اجتمع الناس كانت رضا لله عز ذكره. وما كان الله ليفتن أمة محمد صلى الله عليه وآله من بعده.

فقال أبو جعفر عليه السلام: أو ما يقرؤون كتاب الله؟ أو ليس الله يقول ^(١): «وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين»؟
قال: قلت: إنهم يفسرون على وجه آخر.

قال: أوليس من أخبر الله صلى الله عليه وآله عن الذين من قبلهم من الأمم، أنهم قد اختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات، [حيث قال: «وأتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات» ^(٢) ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد؟ في هذا يستدل به على أن أصحاب محمد صلى الله عليه وآله قد اختلفوا من بعده. فمنهم من آمن ومنهم من كفر.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾: ما أوجب عليكم إنفاقه.

﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ ﴾: وهو يوم القيامة الذي لا بيع فيه، فيحصل ما ينفق بالبيع، أو تفتدى النفس وتخلص من العذاب بإعطاء شيء وشرائها، ولا خلة حتى يستغنى بالأخلاء، ولا شفاعة إلا لمن رضي له قولاً حتى يتكل على الشفعاء.

﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ^(٣): يريد التاركون للزكاة الذين ظلموا أنفسهم، أو ^(٤) وضعوا المال في غير موضعه وصرفوه على غير وجهه. فوضع الكافرون موضعه تغليظاً وتهديداً: كقوله: «ومن كفر» مكان من لم يحج، وإيداناً بأن ترك الزكاة من صفات الكفار لقوله: «وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة».

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

١. آل عمران / ١٤٤.

٣. ر: و. (ظ).

وفي من لا يحضره الفقيه^(١): وفي رواية أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من منع قيراطاً من الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم. وهو قوله عليه السلام^(٢). «حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب أرجعون لعليّ أعمل صالحاً فيما تركت».

واعلم! أن الأخبار في فضل آية الكرسي كثيرة. فمنها ما مرّ في صدر الكتاب. ومنها ما رواه في الخرايج والجرايح^(٣) عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا لقيت السبع ماذا تقول؟

قلت: لا أدري.

قال: إذا لقيته فاقرأ في وجهه آية الكرسي وقل: «عزمت عليك بعزيمة الله وعزيمة رسوله وعزيمة سليمان بن داود وعزيمة عليّ أمير المؤمنين والأئمة من بعده» فإنه ينصرف عنك.

قال عبد الله: فقدمت الكوفة. فخرجت مع ابن عمّ لي إلى قرية. فإذا سبع قد اعترض لنا في الطريق. فقرأت في وجهه آية الكرسي وقلت: عزمت عليك بعزيمة الله - إلى آخرها - إلا تنحيت عن طريقنا ولم تؤذنا. فإننا لا نؤذيك.

ومنها ما رواه في الكافي^(٤)، عن عليّ بن إبراهيم [عن محمد بن عيسى]^(٥) وعدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله وسهل بن زياد، جميعاً عن محمد بن عيسى، عن أبي محمد الأنصاري، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: شكّا إليه رجل عبث أهل الأرض بأهل بيته وبعياله. فقال: كم سقف بيتك؟

قال^(٦): عشرة أذرع.

فقال: اذرع ثمانية أذرع، ثم اكتب آية الكرسي فيما بين الثمانية إلى العشرة كما

١. من لا يحضره الفقيه ١١/٢، ح ١٥٩١. ٢. المؤمنون ٩٩.

٣. بحار الأنوار ٩٥/٤٧، ح ١٠٨، نقلاً عن الخرايج والجرايح.

٤. الكافي ٥٢٩/٦، ح ٣. ٥. ليس في أوفي المصدر.

٦. المصدر: فقال. (ظ)

تدور . فإن كل بيت سمكه أكثر من ثمانية أذرع ، فهو محتضر تحضره الجن ، يكون فيه مسكنه^(١) .

وعن عليّ إبراهيم ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن مرار ، وأحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، جميعاً عن يونس ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال في سمك البيت : إذا رفع ثمانية أذرع ، كان مسكوناً ، فإذا زاد على ثمان فليكتب على رأس الثمانية^(٢) آية الكرسي .

وبإسناده^(٣) إلى محمد بن إسماعيل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إذا كان البيت فوق ثمانية أذرع ، فاكتب في أعلاه آية الكرسي .

ومنها ما رواه في من لا يحضره الفقيه^(٤) ، في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام : يا علي ! ومن كان في بطنه ماء أصفر فليكتب على بطنه آية الكرسي ويشربه . فإنه يبرأ بإذن الله تعالى .

ومنها ما رواه في كتاب الخصال^(٥) ، عن عتبة بن عمير الليثي ، عن أبي ذر رضي الله عنه قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في المسجد جالس وحده - إلى أن قال - قلت له : فأبي آية أنزلها الله عليك أعظم ؟

قال : آية الكرسي . ثم قال : لا يا أبا ذر ! ما السموات السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة في أرض فلاة .

وفيه^(٦) ، فيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه : وإذا اشتكى أحدكم عينه فليقرأ آية الكرسي ، وليضمّر في نفسه أنها تبرأ . فإنه يعافى إن شاء الله تعالى .

ومنها ما رواه في أصول الكافي^(٧) : عن محمد بن يحيى ، عن عبدالله بن جعفر ، عن

١ . كذا في المصدر . وفي النسخ : تكون فيه تسكنه .

٢ . المصدر : الثمان .

٣ . نفس المصدر ٦/٦٢٩ ، ح ٧ .

٤ . من لا يحضره الفقيه ٤/٣٧١ ، ح ٥٧٦٢ .

٥ . الخصال ٢/٥٢٤ ، ح ١٣ .

٦ . نفس المصدر ٢/٦١٦ ، ح ١٠ .

٧ . الكافي ٢/٦٢٥ ، ح ٢١ .

السياري، عن محمد بن بكر، عن أبي الجارود، عن الأصمغ بن نباتة، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين! إن في بطني ماء أصفر، فهل من شفاء؟

فقال: نعم. بلا درهم ولا دينار. ولكن اكتب على بطنك آية الكرسي. وتغسلها. وتشربها. وتجعلها ذخيرة في بطنك. فتبرأ بإذن الله تعالى.
ففعل الرجل. فبرئ بإذن الله تعالى.

ومنها ما رواه في كتاب ثواب الأعمال^(١)، بإسناده عن رجل سمع أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: من قرأ آية الكرسي عند منامه، لم يخف الفالج إن شاء الله. ومن قرأها بعد كل صلاة لم يضره ذو حمة.

ومنها ما رواه في عيون الأخبار^(٢)، في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة، بإسناده عن علي عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: من قرأ آية الكرسي مائة مرة، كان كمن عبد الله طول حياته.

[وفي مجمع البيان^(٣): روى جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: لما أراد الله تعالى أن ينزل «فاتحة الكتاب» و«آية الكرسي» و«شهد الله» و«قل اللهم مالك الملك - إلى قوله - بغير حساب» تعلقن بالعرش. وليس بينهن وبين الله حجاب. وقلن: يا رب! تهبطنا دار الذنوب^(٤) وإلى من يعصيك. ونحن معلقات بالطهور وبالقدس.

فقال: وعزتي وجلالي! ما من عبد قرأكن في دبر كل صلاة^(٥) إلا أسكته حظيرة القدس، على ما كان فيه، وإلا نظرت إليه بعيني المكنونة في كل يوم سبعين نظرة، وإلا قضيت له في كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة، وإلا أعدته من كل عدو ونصرته

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٦٥/٢، ح ٢٨٩.

٤. المصدر: إلى دار الذنوب.

١. ثواب الأعمال ١٣١/١، ح ١.

٣. مجمع البيان ٤٢٦١.

٥. كل صلاة مكتوبة.

عليه ولا يمنعه دخول الجنة إلا أن يموت. وقد مرّ في أول الفاتحة [١].

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: مبتدأ وخبر. وللنحاة خلاف في أنه هل يضمّر للأخير مثل في الوجود، أو يصحّ، أو يوجد؟ وإلا صحّ أنّ «الإله» خبره.
والمعنى: أنّ الله انتفى مستحقّ للعبادة غيره بحسب الإمكان والوجود؛ يعني لا يمكن ولا يوجد مستحقّ للعبادة غيره.

﴿الْحَيُّ﴾: قيل [٢]: الحيّ الذي له صفة يقتضي الحسّ والحركة الإرادية ويقتضي صحّة العلم والقدرة. والمراد به في صفة الله تعالى أنه غير مرتبط الوجود بغيره بطريق المعلوليّة، مع كونه قديراً عالماً.

وفي كتاب التوحيد [٣]، بإسناده إلى أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل يذكر فيه صفة الربّ ﷻ وفيه يقول: لم يزل حياً بلا حياة. [كان حياً بلا حياة حادثة.
وإسناده [٤] إلى عبد الأعلى، عن العبد الصالح يعني: موسى بن جعفر عليه السلام حديث طويل، وفيه: كان حياً بلا كيف ولا أين. حياً بلا حياة حادثة. بل حيّ لنفسه.
وإسناده [٥] إلى جابر الجعفيّ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: إنه نور لا ظلمة فيه، وعلم لا جهل فيه، وحياة لا موت فيه [٦].

﴿الْقَيُّومُ﴾: الدائم القيام بتدبير الخلق وحفظه. فيقول من قام الأمر: إذا حفظه.
وفي تفسير عليّ بن إبراهيم [٧]. حدّثنا محمّد بن أبي عبد الله قال: حدّثنا محمّد بن إسماعيل، عن عليّ بن العباس، عن جعفر بن محمّد، عن الحسين بن أسد، عن يعقوب بن جعفر قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول: إنّ الله تبارك وتعالى أنزل على عبده محمّد ﷺ أنّه لا إله إلا هو الحيّ القيوم. ويسمّى بهذه الأسماء الرحمن

١. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٢. تفسير صدر المتألهين ٧٩/٤ - ٨٠.

٣. التوحيد/ ١٧٣، ح ٢.

٤. نفس المصدر/ ١٣٨، ح ١٣.

٥. نفس المصدر والموضع.

٦. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٧. تفسير القمي، ٣٦١/٢.

الرحيم العزيز الجبار العلي العظيم . فتاهت هنالك عقولهم . واستخفت أحلامهم . فضربوا له الأمثال . وجعلوا له أنداداً . وشبهوه بالأمثال . ومثلوه أشباهاً . وجعلوه يزول ويحول . فتاهوا في بحر عميق لا يدرون ما غوره ، ولا يدركون بكيفيته بعده .

﴿ لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ : « السنة » : فتور يتقدم النوم .

و « النوم » : حال يعرض للحيوان من استرخاء أعصاب الدماغ من رطوبات الأبخرة المتصاعدة ، بحيث تقف الحواس الظاهرة عن الإحساس رأساً . وهنا إشكال مشهور . وهو تقديم السنة عليه . وقياس المبالغة عكسه . وأجيب بأنه قدمه على ترتيب الوجود ، وبأنه على القياس . وهو الترقى من الأدنى إلى الأعلى [لأن عدم الأخذ من النوم أعلى لقوته من عدم أخذ السنة الضعيفة . ففي ترتيبهما الترقى من الأدنى إلى الأعلى .

وفي أصول الكافي^(١) : أبو عبدالله الأشعري ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن حماد بن عثمان قال : جلس أبو عبدالله عليه السلام متوراً كأرجله اليمنى على فخذه اليسرى . فقال له رجل : جعلت فداك ! هذه جلسة مكروهة .

فقال : لا . إنما هو شيء قالت اليهود : لما أن فرغ الله تعالى من خلق السماوات والأرض واستوى على العرش ، جلس هذه الجلسة ليستريح . فأنزل الله تعالى : « الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، لا تأخذه سنة ولا نوم » .

وبقي أبو عبدالله عليه السلام متوراً كما هو^(٢) .

والجملة تأكيد لما قبله . ولذلك ترك العاطف . فإن عدم أخذ السنة والنوم يؤكد كونه قيوماً . وكذا في قوله :

﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ : لأنه تقرير لقيوميته واحتجاج على تفرده في الإلهية . وما فيهما أعم من أن يكون داخلاً في حقيقتهما ، أو خارجاً عنهما ، متمكناً فيهما .

٢ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

١ . الكافي ٦٦١/٢ ، ح ٥ .

« مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ »: « من » استفهامية، مبتدأ و « ذا » موصول خبره . والموصول صفته . والاستفهام على سبيل الإنكار . وهو بيان لكبرياء شأنه ؛ أي لا أحد يساويه ، أو يدانيه . يستقلّ بدفع ما يريد شفاعة فضلاً عن أن يقاومه ^(١) عناداً . ومن يشفع ، يشفع بإذنه . وله مكانه عنده .

وفي محاسن البرقي ^(٢) بإسناده ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام :

قوله « من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم » [أي من هم ؟] ^(٣) .

قال : نحن أولئك الشافعون .

[وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٤) : وأما آية الكرسي ، فإنه حدّثني أبي ، عن الحسن بن خالد أنه قرأ أبو الحسن الرضا عليه السلام الم « الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم » أي نعاس ، له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى . عالم الغيب والشهادة . هو الرحمن الرحيم . « من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه » .

وفي روضة الكافي ^(٥) : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ^(٦) ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد ^(٧) ، عن محمد بن سنان ، عن أبي جرير القمي وهو محمد بن عبيد الله ، وفي نسخة : عبد الله ، عن أبي الحسن عليه السلام : « له ما في السموات وما في الأرض » وما بينهما وما تحت الثرى . عالم الغيب والشهادة ^(٨) هو الرحمن الرحيم . « من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه » ^(٩) .

« يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ » : ما قبلهم وما بعدهم ، أو بالعكس . لأنك مستقبل

- ١ . هكذا في أ . وفي الأصل ور : يعاوقه .
- ٢ . المحاسن ١٤٠/١ ، ح ١٧٤ .
- ٣ . يوجد في المصدر .
- ٤ . تفسير القمي ٨٤/١ .
- ٥ . الكافي ٢٩/٨ ، ح ٤٣٨ .
- ٦ . ليس في المصدر .
- ٧ . المصدر : أحمد بن محمد عن محمد بن خالد .
- ٨ . ليس في المصدر .
- ٩ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

المستقبل ومستدبر الماضي، أو أمور الدنيا وأمور الآخرة، أو عكسه، أو ما يحسونه وما يعقلونه، أو ما يدركونه وما لا يدركونه.

والضمير لما في السموات والأرض؛ لأن فيهم العقلاء، أو لما دل عليه.

«من ذا» من الملائكة والأنبياء والأئمة.

﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ﴾: من معلوماته.

﴿إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾: أن يعلموا.

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾: «الكرسي» في الأصل: اسم لما يقعد عليه.

ولا يفضل عن مقعد القاعد. وكأنه منسوب إلى الكرسي. وهو الملبد، مجاز عن علمه تعالى.

في كتاب التوحيد^(١)، قال: حدثنا أبي رضي الله عنه قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن القسم بن

محمد، عن سليمان بن داود^(٢)، عن حفص بن غياث قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن

قول الله تعالى: «وسع كرسية السموات والأرض».

قال: علمه.

حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه^(٣) قال: حدثنا محمد بن الحسن^(٤)

قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن حماد بن عيسى، عن ربعي، عن فضيل بن يسار قال:

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: «وسع كرسية السموات والأرض»: فقال: يا

فضيل! السموات والأرض وكل شيء في الكرسي.

وفي الكافي^(٥) مثله سواء.

وكذا «العرش» مجاز عن علم له تعالى أعلى من الأول: كما رواه في كتاب

التوحيد^(٦)، بإسناده إلى حنان بن سدير، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يقول

٢. المصدر: سليمان بن داود المنقري.

٤. المصدر: محمد بن الحسن الصفار.

٦. التوحيد ٣٢١/١، ح ١.

١. التوحيد ٣٢٧، ح ١.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٣.

٥. الكافي ١٣٢/١، ح ٣-٥.

فيه: ثم العرش في الوصل منفرد^(١) من الكرسي؛ لأنهما بابان من أكبر أبواب الغيوب. وهما جميعاً غيبان. وهما في الغيب مقرونان. لأن «الكرسي» هو الباب الظاهر من الغيب الذي منه مطلع البدع ومنه الأشياء كلها. و«العرش» هو الباب الباطن الذي يوجد فيه علم الكيف والكون والقدر والحدّ والأين والمشئنة وصفة الإرادة وعلم الألفاظ والحركات والترك وعلم العود والبداء^(٢). فهما في العلم بابان مقرونان؛ لأن ملك العرش سوى ملك الكرسي. وعلمه أغيب من علم الكرسي. فمن ذلك قال^(٣): «ربّ العرش العظيم»: أي صفته أعظم من صفة الكرسي. وهما في ذلك مقرونان.

وقيل^(٤): الكرسيّ جسم بين يدي العرش. ولذلك سمّي كرسيّاً. محيط بالسّموات السبع، لما رواه في كتاب التوحيد^(٥)، بإسناده عن النبي ﷺ في حديث طويل، يذكر فيه عظمة الله ﷻ يقول فيه ﷻ بعد أن ذكر الأرضين السبع ثمّ السموات السبع والبحر المكفوف وجبال البرد، وهذه السبع والبحر المكفوف والحجب^(٦) عند الهواء الذي تحار فيه القلوب، كحلقة في فلاة قي. والسبع والبحر المكفوف وجبال البرد (والهواء والحجب) في الكرسي، كحلقة في فلاة قي. ثمّ تلا هذه الآية: «وسع كرسيه السموات والأرض. ولا يؤوده حفظهما وهو العليّ العظيم». وفي روضة الكافي^(٧)، بإسناده إلى النبي ﷺ مثله.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٨): حدّثني أبي، عن ابن سويد، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي عبد الله ﷻ في قوله: «وسع كرسيه السموات والأرض» أيما أوسع: الكرسيّ أو السموات؟

قال: لا، بل الكرسيّ وسع السموات والأرض والعرش. وكلّ شيء خلق الله في الكرسيّ.

- | | |
|-------------------------|--|
| ١. المصدر: متفرّد. | ٢. المصدر: البدء. |
| ٣. التوبة/١٢٩. | ٤. أنوار التنزيل ١/١٣٣. |
| ٥. التوحيد/٢٧٧، ح ١. | ٦. هكذا في المصدر. وفي النسخ: الهواء والحجب. |
| ٧. الكافي ٨/١٥٣، ح ١٤٣. | ٨. تفسير القمي ١/٨٥. |

حدّثني أبي^(١)، عن إسحاق بن الهيثم، عن سعد بن طريف، عن [الأصمغ بن نباتة: أن علياً صلوات الله عليه سئل عن قول الله تبارك وتعالى: «وسع كرسيه السموات والأرض» قال: السموات والأرض وما بينهما من مخلوق في جوف الكرسي، وله أربعة أملاك يحملونه بإذن الله.

فأما ملك منهم في صورة الأدميين. وهي أكبر الصور على الله. وهو يدعو الله ويتضرّع إليه. ويطلب السعة في الرزق لبني آدم.

والمَلَك الثاني في صورة الثور. وهو سيّد البهائم. وهو يطلب إلى الله. ويتضرّع إليه. ويطلب السعة والرزق للبهائم.

والمَلَك الثالث في صورة النسر. وهو سيّد الطيور. وهو يطلب إلى الله تبارك وتعالى. ويتضرّع إليه. ويطلب السعة والرزق لجميع الطيور.

والمَلَك الرابع في صورة الأسد. وهو سيّد السباع. وهو يرغب إلى الله. ويتضرّع إليه. ويطلب السعة والرزق لجميع السباع.

ولم يكن في هذه الصور أحسن من الثور^(٢) ولا أشدّ انتصاباً منه حتّى اتخذ الملائم بني إسرائيل العجل. فلما عكفوا عليه وعبدوه من دون الله، خفض الملك الذي في صورة الثور رأسه استحياء من الله أن عبّد من دون الله شيء يشبهه. وتخوّف أن ينزل به العذاب.

وعلى هذا العرش جسم - أيضاً -.

روي في كتاب التوحيد^(٤)، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل وفيه: قال السائل: فقوله^(٥): «الرحمن على العرش استوى».

قال أبو عبد الله عليه السلام: بذلك وصف نفسه. وكذلك هو مستول على العرش، بائن من

٢. بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. التوحيد ٢٤٨/، ح ١.

١. نفس المصدر نفس الموضع.

٣. أ: الصور.

٥. طه ٥/.

خلقه من [غير] (١) أن يكون العرش حاملاً، ولا أن يكون العرش حاوياً له، ولا أن يكون العرش مختاراً له. ولكننا نقول: هو حامل العرش، وممسك العرش. ونقول من ذلك ما قال: «وسع كرسيه السموات والأرض». فثبتنا من العرش والكرسي ما ثبته. ونفينا أن يكون العرش والكرسي حاوياً له، أو أن (٢) يكون عَلَيْكَ محتاجاً إلى مكان، أو إلى شيء مما خلق. بل خلقه محتاجون إليه.

[وفيه (٣) - أيضاً -: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن حجاج، عن ثعلبة بن ميمون، عن زرارة قال: سألت أبا عبدالله عَلَيْهِ عن قول الله عَلَيْكَ: «وسع كرسيه السموات والأرض» وسعن الكرسي؟ أم الكرسي وسع السماوات والأرض؟

فقال: بل الكرسي وسع السماوات والأرض والعرش. وكل شيء في الكرسي. وفيه (٤): بإسناده إلى عاصم بن حميد، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ أنه قال: الكرسي جزء من سبعين جزء من نور العرش. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة (٥).

وقيل (٦): إنه الفلك المشهور بفلك البروج. كما أن العرش الفلك المشهور بالفلك الأطلس والأعظم.

وقيل (٧): تصوير لعظمته. وتمثيل مجرّد. ولا كرسي في الحقيقة. **«وَلَا يَأْوُدُهُ»**: لا يثقله. من الأود، وهو الاعوجاج. **«حِفْظُهُمَا»**: أي حفظه السموات والأرض. فحذف الفاعل، وهو أحد المواضع الأربعة التي حذف الفاعل فيه قياساً. [وأضيف المصدر إلى المفعول.

٢. ليس في المصدر:

٤. نفس المصدر / ١٠٨، ح ٣.

٦. أنوار التنزيل / ١٣٣/١.

١. يوجد في المصدر.

٣. نفس المصدر / ٣٢٧، ح ٤.

٥. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٧. نفس المصدر ونفس الموضع.

﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ ﴾ : المتعالي عن الأنداد والأشباه .

﴿ الْعَظِيمُ ﴾ : المستحقر بالإضافة إليه كل ما سواه .

وفي عيون الأخبار^(١)، بالإسناد إلى محمد بن سفيان قال : سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام : هل كان الله عارفاً بنفسه قبل أن يخلق الخلق ؟

قال : نعم .

قلت : يراها ويسمعها ؟

قال : ما كان يحتاج^(٢) إلى ذلك . لأنه لم يكن يسألها ولا يطلب منها . هو نفسه ، ونفسه هو . قدرة نافذة . فليس يحتاج إلى أن يسمي نفسه . ولكنه اختار لنفسه اسماً لغيره يدعوه بها . لأنه إذا لم يدع باسمه لم يُعرف . فأول ما اختار لنفسه « العلي العظيم » . لأنه أعلى الأشياء كلها . فمعناه الله . واسمه العلي العظيم . هو أول أسمائه . لأنه علا كل شيء .

واعلم ! أن المشهور أن آية الكرسي هي هذه . وما رواه في أصول الكافي^(٣) مثله ، وفي روضة الكافي^(٤) ، عن محمد بن خالد ، عن حمزة بن عبيد^(٥) ، عن إسماعيل بن عباد ، عن أبي عبد الله عليه السلام « ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء » وأخرها : « وهو العلي العظيم » والحمد لله رب العالمين ، وآيتين بعدها ، بظاهره يدل عليه . لأن الظاهر رجوع الضمير في آخرها إلى آية الكرسي .

وروى علي بن إبراهيم^(٦) ، عن أبيه ، عن الحسين بن خالد : أنه قرأ علي بن موسى صلوات الله عليهما على التنزيل : « الله لا إله إلا هو الحي القيوم . لا تأخذه سنة ولا نوم . له ما في السموات وما في الأرض » وما بينهما وما تحت الثرى . عالم الغيب والشهادة . الرحمن الرحيم . « من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه . يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم .

١ . عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/١٠٦ .

٢ . الكافي ١/١١٣ ، ح ٢ .

٣ . هكذا في المصدر ، وفي النسخ : حميد .

٤ . المصدر : محتاجاً .

٥ . نفس المصدر ٨/٢٩٠ ، ح ٤٣٨ .

٦ . تفسير القمي ١/٨٤ .

ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤدّه جفّظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ».

وذكر محمد بن يعقوب الكليني رضي الله عنه ^(١) بإسناده أنه يقرأ بعدها: «والحمد لله رب العالمين». وفي الرواية الأولى: «لا إكراه في الدين. قد تبين الرشد من الغي. فمن يكفر بالطّٰغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم. الله وليّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطّٰغوت» هم الظّٰلمون لآل محمد «يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» والحمد لله ربّ العالمين. كذا نزلت.

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾: إذ الإكراه إلزام الغير فعلاً لا يرى فيه خيراً. ولكن:

﴿ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾: تميّز كلّ ما هو رشد عن كلّ ما هو غي، إذ يجب حمل اللام على الاستغراق، لعدم قرينة التخصيص في المقام الخطابي. وتبين الرشد من الغي، لا تخصيص فيه بزمان دون زمان، وبأحد دون أحد. فيفيد تبين الرشد في كلّ زمان لكلّ أحد. فيدلّ على وجود معصوم في كلّ زمان أتباعه هو الرشد وعدم أتباعه هو الغي.

﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ ﴾: فعلوة من الطغيان.

قَلْبِ عَيْنِهِ وَلَا مَهْ . وَهُمْ ظَالِمُوا حَقَّ آلِ مُحَمَّدٍ .

روى الشيخ أبو جعفر الطوسي ^(٢)، بإسناده إلى الفضل بن شاذان، عن داود بن كثير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أنتم الصلاة في كتاب الله تعالى؟ وأنتم الزكاة؟ وأنتم الحج؟ فقال: يا داود! نحن الصلاة في كتاب الله تعالى. ونحن الزكاة. ونحن الصيام. ونحن الحج. [ونحن الشهر الحرام] ^(٣) ونحن البلد الحرام. ونحن كعبة الله. ونحن قبلة الله.

١. الكافي ٢٩٠/٨، ح ٤٣٨؛ تفسير القمي ٨٤/١-٨٥، مع بعض الاختلاف.

٢. لم نعثر عليه في أمالي الطوسي. وهو موجود في تأويل الآيات الباهرة، ١٩/١، نقلاً عن أمالي الطوسي.

٣. ليس في المصدر.

ونحن وجه الله . قال الله تعالى (١): « فأينما تولوا فثمَّ وجه الله » . ونحن الآيات ونحن البيئات . وعدونا في كتاب الله ﷻ الفحشاء والمنكر والبغى والخمر والميسر والأنصاب والأزلام والأصنام والأوثان والجبت والطاغوت والميتة والدم ولحم الخنزير .

يا داود! إن الله خلقنا فأكرم خلقنا . وجعلنا أمناه وحفظته وخزانه على ما في السموات وما في الأرض . وجعل لنا أصداداً وأعداءً . فسمّانا في كتابه . وكنتى عن أسمائنا بأحسن الأسماء وأحبها إليه تكنية عن العدد . وسمّى أصدادنا وأعداءنا في كتابه . وكنتى عن أسمائهم . وضرب لهم الأمثال في كتابه في أبغض الأسماء إليه وإلى عباده المتقين .

وفي مجمع البيان (٢): في « الطاغوت » خمسة أقوال: أحدها أنه الشيطان . وهو المروي عن أبي عبد الله ﷺ .

﴿ وَيُؤْمِنُ بِاللهِ ﴾ : بالتوحيد والتصديق للرسول في كل ما جاؤا به . ومن جملتها بل عمدتها ولاية الأئمة من آل محمد ﷺ .

﴿ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾ : طلب الإمساك من نفسه بالعروة الوثقى ، من الحبل الوثيق وهي مستعارة لمستمسك الحق من الرأي القويم . أطلق هنا على الإيمان بالله . وهو يلزم ولاية الأئمة ﷺ .

في أصول الكافي (٣): حميد بن زياد ، عن الحسن بن محمد (٤) ، عن غير واحد ، عن أبان ، عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما ﷺ في قول الله ﷻ: « فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى » قال: هي الإيمان .

علي بن إبراهيم (٥) ، عن أبيه ، ومحمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، جميعاً ، عن

١ . البقرة / ١١٥ .

٢ . مجمع البيان / ١ / ٣٦٤ .

٣ . الكافي / ٢ / ١٤ ، ح ٣ .

٤ . المصدر : الحسن بن محمد بن محمد بن سماعة .

٥ . نفس المصدر / ٢ / ١٤ ، ح ١ .

ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في قوله تعالى: «فقد استمسك بالعروة الوثقى لانفصام لها». قال: هي الإيمان بالله وحده لا شريك له. والحديثان طويلان، أخذنا منهما موضع الحاجة.

وفي محاسن البرقي^(١)، عنه، عن محسن بن أحمد، عن أبان الأحمر، عن أبي جعفر الأحول، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: عروة الله الوثقى التوحيد، والصبغة الإسلام.

وفي كتاب المناقب^(٢) لابن شهر آشوب: موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام وأبوالجارود عن الباقر عليه السلام في قوله تعالى: «فقد استمسك بالعروة الوثقى» قال: موَدّتنا أهل البيت.

وفي عيون الأخبار^(٣)، بإسناده إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أحب أن يركب سفينة النجاة ويستمسك بالعروة الوثقى ويعتصم بحبل الله المتين، فليوال علياً بعدي، وليعاد عدوه، وليأتم بالأئمة الهداة من ولده.

وفيه^(٤)، فيما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة، بإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: [من أحب أن يستمسك بالعروة الوثقى، فليستمسك بحب علي وأهل بيتي. وبإسناده^(٥) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ^(٦) والأئمة من ولد الحسين عليه السلام. من أطاعهم فقد أطاع الله. ومن عصاهم فقد عصى الله. هم العروة الوثقى. وهم الوسيلة إلى الله تعالى.

١. المحاسن ١٨٨، ح ٢٢١.

٢. تفسير نور الثقلين ٢٦٣/١، ح ١٠٥٤، نقلاً عن المناقب ٣/٤؛ بحار الأنوار ٨٤/٢٤.

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٢٧/١، ح ٤٣. ٤. نفس المصدر ٥٨/٢، ح ٢١٦.

٥. نفس المصدر ونفس الموضع، ح ٢١٧. ٦. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

وفي باب ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون من محض الإسلام وشرائع الدين^(١): أن الأرض لا تخلو من حجة الله تعالى على خلقه في كل عصر وأوان. وأنهم العروة الوثقى وأئمة الهدى والحجة على أهل الدنيا، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. وفي كتاب الخصال^(٢)، عن عبد الله بن العباس قال: قام رسول الله صلى الله عليه وآله فينا خطيباً. فقال في آخر خطبته. نحن كلمة التقوى وسبيل الهدى والمثل الأعلى والحجة العظمى والعروة الوثقى.

وفي كتاب التوحيد^(٣)، بإسناده إلى أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته: أنا حبل الله المتين. وأنا عروة الله الوثقى. وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة^(٤)، بإسناده إلى إبراهيم بن أبي محمود، عن الرضا عليه السلام في حديث طويل: نحن حجج الله في أرضه وكلمة التقوى والعروة الوثقى. وفي كتاب معاني الأخبار^(٥)، بإسناده إلى عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أحب أن يستمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، فليستمسك^(٦) بولاية أخي ووصيي علي بن أبي طالب. فإنه لا يهلك من أحبه وتولاه. ولا ينجو من أبغضه وعاداه. في شرح الآيات الباهرة^(٧): ذكر صاحب نهج الإيمان في معنى هذه الآية ما هذا لفظه: روى أبو عبد الله الحسين بن جبير رضي الله عنه في كتاب نخب المناقب لآل أبي طالب، حديثاً مسنداً إلى الرضا عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أحب أن يستمسك بالعروة الوثقى، فليستمسك بحب علي بن أبي طالب عليه السلام.

واعلم! أن ما ذكر من الأخبار من تفسير العروة الوثقى، تارة بحب أهل البيت، وتارة بالأئمة، وتارة بولاية الأئمة، وتارة بالنبي، وتارة بأمر المؤمنين، مؤذاه واحد.

١. نفس المصدر ١٢١/٢، ح ١.

٢. الخصال ٤٣٢/٢، ح ١٤.

٣. التوحيد ١٦٥/٢، ح ٢.

٤. كمال الدين وتمام النعمة ٢٠٢/١، ح ٦.

٥. معاني الأخبار ٣٦٨.

٦. المصدر: فليتمسك.

٧. تأويل الآيات الباهرة، ٩٥/١.

وكذا ما رواه في عيون الأخبار^(١)، بإسناده إلى الرضا عليه السلام أنه ذكر القرآن يوماً، وعظم الحجة فيه والآية المعجزة في نظمه، فقال: «هو حبل الله المتين وعروته الوثقى وطريقته المثلى»، لا ينافي ما سبق من الأخبار. لأن كلاً منها يستلزم الآخر. إذ المراد بالمحبة والولاية ما هو بالطريق المقرّر من الله في القرآن.

﴿ لَا انْفِصَامَ لَهَا ﴾ : لا انقطاع لها. فصمته فانقصم: إذا كسرتة.

﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ ﴾ : بالأقوال.

﴿ عَلِيمٌ ﴾ ^(٢): بالنيات وسائر الأعمال. وهو وعد للكافر بالطاغوت، وتهديد لغيره.

﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ : محبتهم أو متولّي أمرهم. والمراد بالذين آمنوا: الذين كفروا

بالطاغوت و آمنوا بالله، بمعنى ما ذكرناه.

﴿ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ ﴾ : أي ظلمات الذنوب.

﴿ إِلَى النُّورِ ﴾ : إلى نور التوبة والمغفرة لولايتهم كلّ إمام عادل كما يأتي في الخبر، أو

يجزيهم بالإيمان من الظلمات التي فيه غيرهم إلى نور الإيمان؛ أي يجعل لهم نوراً ليس لغيرهم.

وفي كتاب الخصال^(٢)، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: المؤمن يتقلب في خمسة من النور: مدخله نور، ومخرجه نور، وعلمه نور، وكلامه نور، ومنظره يوم القيامة إلى النور.

أو يخرجهم من ظلمات الجهل واتباع الهوى والوساوس والشبهة المؤدية إلى الكفر إلى النور إلى الهدى الموصل إلى الإيمان.

والجملة خبر بعد خبر، أو حال من المستكنّ في الخبر، أو من الموصول، أو منهما، أو استئناف مبين، أو مقرّر للولاية.

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ ﴾ : في روضة الكافي^(٣): سهل، عن ابن محبوب،

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/١٢٨، ح ٩.

٢. الخصال ١/٢٧٧، ح ٢٠.

٣. الكافي ٨/٢٨٩، ح ٤٣٦.

عن ابن رثاب، عن حمران بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام: «والذين كفروا أولياؤهم الطواغيت».

قيل ^(١): الشياطين، أو المضلات من الهوى والشياطين وغيرهما.

وعلى الخبر الذي سبق: الظالمون لآل محمد حقهم، والذين كفروا: أشياعهم.

﴿يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾: من النور الذي منحوه بالفطرة، إلى الكفر

وفساد الاستعداد، أو من نور البيئات، إلى ظلمات الشكوك والشبهات.

﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٥٧): وعيد وتحذير. وفي تفسير

العياشي ^(٢): عن مسعدة بن صدقة، قال أبو عبد الله عليه السلام قصة الفريقين جميعاً في

الميثاق، حتى بلغ الاستثناء من الله في الفريقين.

فقال: إن الخير والشر خلقان من خلق الله. له فيهما المشيئة في تحويل ما شاء الله

فيما قدر فيهما ^(٣)، حال عن حال. والمشية فيما خلق لهما ^(٤) من خلقه، في منتهى ما

قسم لهم من الخير والشر. وذلك أن الله قال في كتابه: «الله ولي الذين آمنوا يخرجهم

من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى

الظلمات». فالنور هم آل محمد عليهم السلام. والظلمات عدوهم.

عن مهزم الأسدي ^(٥) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال الله تبارك وتعالى:

لأعذبن كل رعية دانت بإمام ليس من الله، وإن كانت الرعية في أعمالها برة تقية.

ولأغفرن عن كل رعية دانت بكل إمام من الله، وإن كانت الرعية في أعمالها سيئة.

قلت: فيعفو عن هؤلاء، ويعذب هؤلاء؟

قال: نعم. إن الله تعالى يقول: «الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى

النور».

٢. تفسير العياشي ١/١٣٨، ح ٤٦١.

٤. المصدر: لها.

١. أنوار التنزيل ١/١٣٤.

٣. المصدر: فيها.

٥. نفس المصدر ١/١٣٩، ح ٤٦٢.

ثم ذكر (١) حديث ابن أبي يعفور، رواية محمد بن الحسين. ويزاد (٢) فيه: «فأعداء عليّ أمير المؤمنين هم الخالدون في النار، وإن كانوا في أديانهم على غاية الورع والزهد والعبادة».

وفي أصول الكافي (٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل في طينة المؤمن والكافر. وفيه: «أو من كان ميتاً فأحييناه» (٤) فكان موته اختلاط طينته مع طينة الكافر. فكان حياته حين فرّق الله بينهما بكلمته. كذلك يخرج الله - جلّ وعزّ - المؤمن في الميلاد من الظلمة، بعد دخوله فيها إلى النور. ويخرج الكافر من النور إلى الظلمة، بعد دخوله إلى النور.

وبإسناده (٥) إلى الباقر عليه السلام في حديث طويل، في شأن «إنا أنزلناه في ليلة القدر» يقول فيه عليه السلام وقد ذكر نزول الملائكة بالعلم: فإن قالوا: من سماء إلى سماء. فليس في السماء أحد يرجع من طاعة إلى معصية. وإن قالوا: من سماء إلى أرض، وأهل الأرض أحوج الخلق إلى ذلك، فقل لهم: فهل بدّ من سيّد يتحاكمون إليه؟ فإن قالوا: فإن الخليفة هو حكمهم.

فقل: «الله وليّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور - إلى قوله - هم فيها خالدون». لعمرى ما في الأرض ولا في السماء وليّ الله - عزّ ذكره - إلا وهو مؤيد. ومن أيّده (٦) الله لم يخط (٧). وما في الأرض عدوّ الله - عزّ ذكره - إلا وهو مخذول. ومن خذل لم يصب. كما أنّ الأمر لا بدّ من تنزيله من السماء، يحكم به أهل الأرض. كذلك لا بدّ من والٍ.

عدّة من أصحابنا (٨)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن

١. المصدر: ثم ذكر حديث الأول.
 ٢. المصدر: زاد.
 ٣. الكافي ٥/٢، ح ٧.
 ٤. الأنعام ١٢٢.
 ٥. نفس المصدر ٢٤٥/١، ح ١.
 ٦. المصدر: أيّد.
 ٧. كذا في النسخ والمصدر. ولعله: لم يُخطّ.
 ٨. نفس المصدر ٣٧٥/١، ح ٣.

عبدالعزیز العبدی، عن عبد الله بن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنني أخالط الناس. فيكثر عجبني من أقوام لا يتولونكم ويتولون فلاناً وفلاناً، لهم أمانة وصدق ووفاء. وأقوام يتولونكم ليس لهم تلك الأمانة ولا الوفاء والصدق.

قال: فاستوى أبو عبد الله عليه السلام جالساً. فأقبل عليّ كالغضبان، ثم قال: لا دين لمن دان الله بولاية إمام جائر ليس من الله. ولا عتب علي من دان الله بولاية إمام عادل من الله.

قلت: لا دين لأولئك؟ ولا عتب علي هؤلاء؟

قال: نعم. لا دين لأولئك. ولا عتب علي هؤلاء.

ثم قال: ألا تسمع لقول الله تعالى: «الله وليّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور» يعني: ظلمات الذنوب إلى نور التوبة والمغفرة لولايتهم كل إمام عادل من الله تعالى. وقال: «والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات». [قال: «والذين كفروا».

قال: فقال: وأي نور للكافر - وهو كافر - فأخرج من الظلمات؟ إنما عني الحجج^(١) - كذا في تفسير العياشي - إنما عني [الله] ^(٢) بهذا أنهم كانوا على الإسلام. فلما أن تولوا كل إمام جائر ليس من الله، خرجوا بولايتهم^(٣) من نور الإسلام إلى ظلمات الكفر. فأوجب الله^(٤) لهم النار مع الكفار. «فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» ^(٥).

[وفي شرح الآيات الباهرة مثله سواء^(٦)] ^(٧).

وفي أمالي شيخ الطائفة عليه السلام ^(٨) بإسناده إلى عليّ عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله أنه تلا هذه الآية: «فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» قيل: يا رسول الله! من أصحاب النار؟

١. «إنما عني الحجج» ليس في المصدر.

٢. يوجد في المصدر.

٣. المصدر: بولايتهم إياهم.

٤. ما بين المعقوفتين يوجد في تفسير العياشي ١٣٨/١، ح ٤٦٠١ وليس في الكافي.

٥. تأويل الآيات الباهرة، ٩٦/١.

٦. ليس في أ.

٨. أمالي الشيخ ٣٧٤/١.

قال: من قاتل علياً بعدي . فأولئك أصحاب النار مع الكفار . فقد كفروا بالحقِّ لَمَّا جاءهم .

[وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١)، متصلاً بما سبق .

« يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم » قال: ما بين أيديهم من أمور الأنبياء وما كان وما خلفهم لم يكن بعدُ .

« إلا بما شاء » أي بما يوحى إليهم .

« ولا يؤوده حفظهما » أي لا يثقل عليه حفظ ما في السماوات وما في الأرض .
قوله: « لا إكراه في الدين » أي لا يكره أحد على دينه إلا بعد أن تبين له وتبين له الرشد من الغي .

« فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله » الذين غضبوا آل محمد حقهم .

قوله: « فقد استمسك بالعروة الوثقى » يعني: الولاية .

« لا انفصام لها » أي حبل لا انقطاع له .

قوله: « الله ولي الذين آمنوا » يعني: أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام .

« يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا » وهم الظالمون آل محمد .

« أولياؤهم الطاغوت » وهم الذين تبعوا من غضبهم .

« يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون » .

والحمد لله رب العالمين . كذا نزلت [٢] .

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ : تعجيب .

﴿ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ : وهو نمرود .

﴿ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ : لأن آتاه ، أي أبطره إيتاء الملك وحمله على المحاجة ، أو حاج

لأجله شكراً له على طريق العكس ، كقولك : عاديتني لأن أحسنت إليك ، أو وقت أن آتاه الملك .

قيل^(١): وهو حجّة على من منع إيتاء الله الملك الكافر .

وفي كتاب الخصال^(٢)، عن محمد بن خالد، بإسناده رفعه قال: ملك الأرض كلّها أربعة: مؤمنان وكافران؛ فأما المؤمنان: فسلیمان بن داود، وذو القرنين . وأما الكافران: نمرود وبخت نصر .

وفي تفسير العياشي^(٣): عن أبي بصير قال: لما دخل يوسف على الملك قال له: كيف أنت يا إبراهيم؟

قال: إنني لست بإبراهيم . أنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم .

قال: وهو صاحب إبراهيم الذي حاج إبراهيم في ربه .

قال: وكان أربع مائة سنة شاباً .

وفي مجمع البيان^(٤): واختلف في وقت المحاكمة، قيل: بعد إلقائه في النار، وجعلها برداً وسلاماً، عن الصادق عليه السلام .

﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾: ظرف لحاج، أو بدل من أتاه على الوجه الثاني .

﴿رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾: يخلق الحياة والموت في الأجساد . وقرأ حمزة: رب،

بحذف الياء .

﴿قَالَ أَنَا أَخِي وَأُمِيتُ﴾: بالعفو عن القتل والقتل .

وقرأ نافع: انا، بالألف .

﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾: أعرض

إبراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة إلى الاحتجاج بما لا يقدر فيه، على نحو

هذا التمويه، دفعاً للمشاغبة . فهو في الحقيقة عدول عن مثال خفي إلى مثال جلي، من

مقدوراته التي يعجز عن الإتيان بها غيره، لا من حجّة إلى أخرى . ولعلّ نمرود زعم أنه

١. أنوار التنزيل ١/١٣٥ .

٢. الخصال ١/٢٥٥، ح ١٣٠ .

٣. تفسير العياشي ١/١٣٩، ح ٤٦٣ .

٤. مجمع البيان ١/٣٦٧ .

يقدر أن يفعل كلّ جنس^(١) يفعله الله . فنقصه إبراهيم عليه السلام بذلك . وإثما حمله عليه بطر الملك وحماقته .

﴿ قَبِيتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾ : فصار مبهوراً . وقرئ فبهت ؛ أي فغلب إبراهيم الكافر .
 ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٢٨٨) : الذين ظلموا أنفسهم بالامتناع عن قبول الهداية .

وقيل^(٢) : لا يهديهم محرّجة الاحتجاج ، أو سبيل النجاة ، أو طريق النجاة يوم القيمة .
 في روضة الكافي^(٣) : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر ، عن أبان بن عثمان ، عن حجر ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : خالف إبراهيم عليه السلام قومه ، وعاب ألّهتهم حتّى أدخل على نمرود ، فخاصمهم . فقال إبراهيم : « ربّي الذي » إلى آخر الآية .
 والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة .

وفي كتاب ثواب الأعمال^(٤) ، بإسناده إلى حنان بن سدير قال : حدّثني رجل من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : إنّ أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة لسبعة نفر : أولهم ابن آدم الذي قتل أخاه ، ونمرود الذي حاج إبراهيم في ربّه .
 الحديث يأتي بقيّته .

وفيه بإسناده^(٥) إلى إسحاق بن عمّار الصيرفيّ ، عن أبي الحسن الماضي ، في حديث طويل يقول في آخره : وإنّ في جوف تلك الحيّة لسبع صناديق ، فيها خمسة من الأمم السالفة واثنان من هذه الأمة .

قال : قلت : جعلت فداك ! ومن الخمسة ؟ ومن الاثنان ؟

قال : أمّا الخمسة : فقايل الذي قتل هابيل ، ونمرود الذي حاج إبراهيم في ربّه ، قال : « أنا أحبي وأميت » . وفرعون الذي قال : « أنا ربّكم الأعلى » . ويهود الذي هوّد اليهود ،

٢ . أنوار التنزيل ١٣٥/١ .

٤ . ثواب الأعمال / ٢٥٥ ، ح ١ .

١ . أ : فعل . (ظ) .

٣ . الكافي ٢٦٨/٨ ، ح ٥٥٩ .

٥ . ثواب الأعمال ٢٥٦ .

وبولس الذي نصر النصارى . ومن هذه الأمة أعرابيان .

«أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ»: تقديره: «أو رأيت». فحذف لدلالة «ألم تر» عليه .
وتخصيصه بحرف التشبيه ، لأن المنكر للإحياء كثير والجاهل بكيفيته أكثر من أن
يحصى ، بخلاف مدعي الربوبية .

وقيل ^(١): الكاف مزيدة . وتقدير الكلام: «ألم تر إلى الذي مرَّ» .

وقيل ^(٢): إنه عطف محمول على المعنى . كأنه قيل : ألم تر كالذي حاج ، أو كالذي
مرَّ .

وقيل ^(٣): إنه من كلام إبراهيم ، ذكره جواباً لمعارضته ، تقديره: «أو إن كنت تحيي
فأحي كإحياء الله» .

ويؤيده ما روي عن الصادق عليه السلام ^(٤): أن إبراهيم قال له : أحي من قتلته ، إن كنت
صادقاً .

قال البيضاوي ^(٥): الذي مرَّ ، عزيز بن شرحيا ، أو الخضر ، أو كافر بالبعث . ويؤيده
نظمه مع نمرود .

وفي مجمع البيان ^(٦): «أو كالذي مرَّ» هو عزيز . وهو المروي عن أبي عبدالله عليه السلام .

وقيل ^(٧): هو إرميا . وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام .

أقول : أما ما يدل على أنه عزيز :

فما روي - أيضا - عن علي عليه السلام ^(٨) . أن عزيزاً خرج من أهله وامراته حبلى . وله
خمسون سنة . فأماته الله مائة سنة ، ثم بعثه . فرجع إلى أهله ابن خمسين . وله ابن له مائة
سنة . فكان ابنه أكبر منه . فذلك من آيات الله .

- | | |
|---------------------------|------------------------------|
| ١ . أنوار التنزيل ١/١٣٥ . | ٢ . أنوار التنزيل ١/١٣٥ . |
| ٣ . نفس المصدر والموضع . | ٤ . مجمع البيان ١/٣٦٧ . |
| ٥ . أنوار التنزيل ١/١٣٥ . | ٦ . مجمع البيان ١/٣٧٠ . |
| ٧ . مجمع البيان ١/٣٧٠ . | ٨ . نفس المصدر ونفس الموضع . |

وما رواه في كتاب كمال الدين و تمام النعمة^(١)، بإسناده إلى محمد بن إسماعيل القرشي، عمّن حدّثه، عن إسماعيل بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي ﷺ في حديث طويل، وقد ذكر بخت نصر، وأنه قتل من اليهود سبعين ألف مقاتل على دم يحيى بن زكريا^(٢) وخرّب بيت المقدس، وتفرقت اليهود في البلدان، وفي سبع^(٣) وأربعين سنة من ملكه، بعث الله ﷻ عزير نبياً إلى أهل القرى التي أمات الله ﷻ أهلها، ثم بعثهم له وكانوا من قرى شتى، فهربوا فرقاً من الموت، فنزلوا في جوار عزير وكانوا مؤمنين، وكان عزير يختلف إليهم، ويسمع كلامهم وإيمانهم، وأحبّهم على ذلك، وآخاهم عليه، فغاب عنهم يوماً واحداً، ثم أتاهم فوجدهم موتى صرعى، فحزن عليهم، وقال: «أنى يحيى هذه الله بعد موتها» تعجباً منه حيث أصابهم، وقد ماتوا أجمعين في يوم واحد، فأمات الله ﷻ عند ذلك مائة عام، وهي^(٤) مائة سنة، ثم بعثه الله وإياهم، وكانوا مائة ألف مقاتل، ثم قتلهم الله أجمعين، لم يفلت منهم أحد على يدي بخت نصر.

وما رواه علي بن إبراهيم في تفسيره^(٥): قال: حدّثني أبي، عن إسماعيل بن أبان. عن عمر بن عبد الله الثقفي قال: أخرج هشام بن عبد الملك أبا جعفر ﷺ من المدينة إلى الشام، وكان ينزله^(٦) معه، وكان يقعد مع الناس في مجالسهم. فبينما هو قاعد، وعنده جماعة من الناس يسألونه إذ نظر إلى النصارى يدخلون في جبل هناك. فقال: ما لهؤلاء؟ ألهم عيد اليوم؟

فقالوا: لا يا ابن رسول الله! لكنهم يأتون عالماً في هذا الجبل، في كل سنة في [مثل^(٧)] هذا اليوم. فيخرجونه عما يريدون، وعما يكون في عامهم.

١. كمال الدين و تمام النعمة ٢٢٦/١، ح ٢٠. ٢. كذا في أ. وفي الأصل ور: زكريا بن يحيى.

٣. النسخ: سبعة. وما في المتن موافق المصدر. ٤. المصدر: فلبث وهم. (ظ).

٥. تفسير القمي ٩٨/١.

٦. أ: فأنزله. ر: ما ينزله. وما في المتن موافق المصدر. والكلمة في الأصل غير واضحة.

٧. يوجد في المصدر.

فقال أبو جعفر عليه السلام: وله علم؟

فقالوا: هو من أعلم الناس. قد أدرك أصحاب الحواريين من أصحاب عيسى عليه السلام.

قال: فهل ^(١) نذهب إليه؟

قالوا: ذاك إليك، يا ابن رسول الله!

قال: فقتع أبو جعفر عليه السلام رأسه بثوبه ومضى هو وأصحابه. فاختلطوا بالناس حتى

أتوا الجبل. فقعده أبو جعفر عليه السلام وسط النصارى هو وأصحابه. وأخرج النصارى بساطاً.

ثم وضعوا الوسائد. ثم دخلوا فأخرجوه. ثم ربطوا عينيه. فقلب عينيه كأنهما عينا

أفعى. ثم قصد أبا جعفر عليه السلام.

فقال: يا شيخ! ^(٢) أمنا أنت أم من الأمة المرحومة؟

فقال: أبو جعفر عليه السلام: بل ^(٣) من الأمة المرحومة.

فقال: أفمن علمائهم أنت أم من جهالهم؟

قال: لست من جهالهم.

فقال النصراني: أسألك أم تسألني؟

فقال أبو جعفر عليه السلام: سلني.

فقال النصراني: يا معشر النصارى! رجل من أمة محمد يقول سلني ^(٤). إن هذا لعالم

بالمسائل.

ثم قال: يا عبدالله! أخبرني عن ساعة ما هي من الليل ولاهي من النهار، أي ساعة

هي؟

فقال أبو جعفر عليه السلام: ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

- إلى أن قال النصراني -: فأسألك أو تسألني؟

قال أبو جعفر عليه السلام: سلني.

٢. ليس في المصدر.

١. المصدر: لهم.

٤. المصدر: أسألني.

٣. ليس في المصدر.

فقال: يا معشر النصارى! والله لأسألكم مسألة ير تظم كما ير تظم الحمار في الوحل.
فقال له: سل.

فقال: أخبرني عن رجل دنا من امرأته فحملت باثنين^(١). حملتهما جميعاً في ساعة واحدة، وولدتهما^(٢) في ساعة واحدة، وماتا في ساعة واحدة، ودفنا^(٣) في قبر واحد، عاش أحدهما خمسين ومائة سنة، وعاش الآخر خمسين سنة، من هما؟
فقال أبو جعفر عليه السلام: هما عزيز وعزرة: كانا^(٤) حملت أمهما علي ما وصفت، ووضعتهما علي ما وصفت. وعاش عزيز وعزرة كذا وكذا^(٥) سنة. ثم أمات الله تبارك وتعالى عزيزاً مائة سنة^(٦). ثم بعث الله عزيزاً فعاش مع عزرة هذه الخمسين سنة^(٧). وماتا كلاهما^(٨) في ساعة واحدة^(٩).

فقال النصراني: يا معشر النصارى! ما رأيت بعيني قط أعلم من هذا الرجل. لا تسألوني عن حرف وهذا بالشام. ردوني [إلى كهفي]^(١٠).

فقال^(١١): فردوه إلى كهفه. ورجع النصارى مع أبي جعفر صلوات الله عليه.
وما رواه العياشي^(١٢) في تفسيره: عن علي بن محمد العلوي، عن علي بن مرزوق، عن إبراهيم بن محمد قال: ذكر جماعة من أهل العلم: أن ابن الكواء قال لعلي عليه السلام: يا أمير المؤمنين! ما ولد أكبر من أبيه من أهل الدنيا؟

-
١. المصدر: فحملت منه بابنين.
 ٢. المصدر: ووضعتهما.
 ٣. المصدر: ودفنا في ساعة واحدة.
 ٤. المصدر: كانت.
 ٥. المصدر: ثلاثين، بدل «كذا وكذا».
 ٦. يوجد في المصدر بعد هذه الجملة: وبقي عزرة يحيى.
 ٧. المصدر: عشرين سنة، بدل «هذه الخمسين سنة».
 ٨. المصدر: جميعاً.
 ٩. يوجد في المصدر بعد هذه الفقرة: فدفنا في قبر واحد.
 ١٠. يوجد في المصدر.
 ١١. ليس في المصدر.
 ١٢. تفسير العياشي ١/١٤١، ح ٤٦٧.

قال: نعم^(١). أولئك ولد عزيز، حين مرّ على قرية خربة، وقد جاء من ضيعة له تحته حمار ومعه سلة^(٢) فيها تين، وكوز فيه عصير. فمرّ على قرية خربة. فقال: «أني يحيي هذه الله بعد موتها». فأماته الله مائة عام. فتوالد ولده. وتناسلوا. ثم بعث الله إليه. فأحياه في المولد^(٣) الذي أماته فيه. فأولئك ولد^(٤) أكبر من أبيه.

وأما ما يدلّ على أنه إرميا:

فما رواه العياشي أيضاً في تفسيره^(٥): عن أبي بصير^(٦)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: «أو كالذي مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنى يحيي هذه الله بعد موتها» فقال: إن الله بعث على بني إسرائيل نبياً يقال له: إرميا. فقال^(٧) لهم: ما بلد تنقيته من كرائم البلدان، وغرست فيه من كرائم الغرس. وتنقيته من كلّ غرس^(٨). فأخلف فأنبت خرنوباً؟! قال: فضحكوا واستهزؤا به. فشكاهم إلى الله.

قال: فأوحى الله إليه أن: قل لهم: إن البلد بيت المقدس، والغرس بنو إسرائيل. تنقيته من كلّ غرس^(٩). ونحيت عنهم كلّ جبار. فأخلفوا. فعملوا المعاصي فلاسلطن عليهم في بلادهم من يسفك دماءهم، ويأخذ أموالهم. فإن بكوا^(١٠) لي لم أرحم^(١١) بكاءهم. وإن دعوا لم أستجب دعاءهم. فسلّتهم وفشلت. ثم لأخرّبنها مائة عام. ثم لأعمرنها.

فلما حدّثهم جزعت العلماء. فقالوا: يا رسول الله! ما ذنبنا نحن؟ ولم نكن نعمل بعملهم. فعاود لنا ربك.

١. يوجد في المصدر.

٢. هكذا في المصدر ١/١٤٠، ح ٤٦٦.

٣. نفس المصدر ١/١٤٠، ح ٤٦٦.

٤. المصدر: فقال: قل.

٥. المصدر: غريبة.

٦. المصدر: فلم أرحم.

٧. المصدر: شنة.

٨. هكذا في أ. وفي الأصل ور: ولده.

٩. يوجد في أ. فقط.

١٠. المصدر: غريبة.

١١. المصدر: إلي.

فصام سبعاً، فلم يوح إليه شيء. فأكل أكلة ثم صام سبعاً، فلم يوح إليه شيء. فأكل أكلة ثم صام سبعاً، فلما أن كان اليوم الواحد والعشرين، أوحى الله إليه: لترجعن عما تصنع. أتراجعني في أمر قضيته، أو لأردن وجهك على دبرك.

ثم أوحى الله إليه: قل لهم: لأنكم رأيتم المنكر فلم تنكروه.

فسلط الله عليهم بخت نصر. فصنع بهم ما قد بلغك. ثم بعث بخت نصر إلى النبي فقال: إنك قد نبئت عن ربك. وحدثتهم بما أصنع بهم. فإن شئت فأقم عندي فيمن شئت. وإن شئت فأخرج.

فقال: لا بل أخرج.

فتزود عصيراً وتيناً وأخرج. فلما أن غاب مدّ البصر، التفت إليها فقال: «أنى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام».

أماته غدوة. وبعثه عشية قبل أن تغيب الشمس. وكان أول شيء خلق منه عيناه في مثل غرمي البيض.

ثم قيل له: كم لبثت؟

قال: لبثت يوماً.

فلما نظر إلى الشمس لم تغب، قال: أو بعض يوم.

قال: بل لبثت مائة عام. فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه. وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس. وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً؟»

قال: فجعل ينظر إلى عظامه كيف يصل بعضها إلى بعض. ويرى العروق كيف تجري. فلما استوى قائماً «قال أعلم أن الله على كل شيء قدير».

وفي رواية هارون: فتزود عصيراً ولبناً.

عن جابر^(١)، عن أبي جعفر^(ع) قال: نزلت هذه الآية على رسول الله^(ص) هكذا: ألم

١. نفس المصدر ١/١٤١، ح ٤٦٧.

تر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً، فلما تبين له .

قال : ما تبين لرسول الله أنها في السموات ، قال رسول الله ﷺ : « أعلم أن الله على كل شيء قدير » . سلم رسول الله ﷺ للرب وأمن بقول الله ، فلما تبين له قال : أعلم أن الله على كل شيء قدير .

وما رواه الشيخ الطبرسي في احتجاجه^(١) ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يقول فيه عليه السلام : وأما الله إرميا النبي ﷺ الذي نظر إلى خراب بيت المقدس وما حوله حين غزاه بخت نصر ، فقال : « أتى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم أحياه » . ونظر إلى أعضائه [كيف يلتئم وكيف يلبس اللحم ، وإلى مفاصله وعروقه كيف توصل . فلما استوى قاعداً قال : « أعلم أن الله على كل شيء قدير » .

وما رواه علي بن إبراهيم في تفسيره^(٢) : قال حدثني أبي ، عن النضر بن سويد ، عن يحيى الحلبي ، عن هارون بن خارجة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما عملت بنو إسرائيل المعاصي وعتوا عن أمر ربهم ، أراد الله أن يسلط عليهم من يذلهم ويقتلهم . فأوحى الله إلى إرميا : ما بلد انتخبته من بين البلدان ، وغرست فيه من كرائم الشجر ؟ فأخلف فأنبت خرنوباً !؟

فأخبر إرميا أخيار بني إسرائيل . فقالوا له : راجع ربك ليخبرنا ما معنى هذا المثل . فصام إرميا سبعاً . فأوحى الله إليه : يا إرميا ! أما البلد فبيت المقدس . [وأما الغرس فإسرائيل وكرام ولده]^(٣) . وأما ما أنبت فيها فبنو إسرائيل الذين أسكتهم فيه . فعملوا بالمعاصي . وغيروا ديني . وبدلوا نعمتي كفرأ . فبني حلفت لأمتحننهم بفتنة يضل الحكيم منها^(٤) حيراناً . ولأسلطن عليهم شرّ عبادي ولادة وشرهم مطعماً^(٥) . ولتسلطن عليهم بالجبرية . فيقتل مقاتليهم . ويسبي حريمهم . ويخرب بيتهم^(٦) الذي

٢ . تفسير القمي ٨٦١-٩١ .

٤ . المصدر : فيها .

٦ . المصدر : ديارهم .

١ . الاحتجاج ٨٧٢ .

٣ . ليس في المصدر .

٥ . المصدر : طعاماً .

يعتزون^(١) به . ويلقي حجرهم الذي يفتخرون به على الناس في المزابل مائة سنة .
وأخبر إرميا أخيار^(٢) بني إسرائيل . فقالوا له : راجع ربك فقل له : ما ذنب الفقراء
والمساكين والضعفاء ؟

فصام إرميا سبعاً . ثم أكل أكلة . فلم يوح إليه شيء . ثم صام^(٣) سبعاً . فأوحى الله إليه :
يا إرميا ! لتكفّن عن هذا أو لأردنّ وجهك إلى^(٤) قفاك .

قال : ثم أوحى الله إليه : قل لهم : لأنكم رأيتم المنكر فلم تنكروه .

فقال إرميا : رب ! أعلمني من هو حتى آتية وأخذ لنفسي وأهل بيتي منه أماناً .

فقال : انت موضع كذا وكذا . فانظر إلى غلام أشدهم زمناً^(٥) ، وأخبثهم ولادة ،
وأضعفهم جسماً ، وأشرهم غذاءً ، فهو ذلك .

فأتى إرميا ذلك البلد . فإذا هو بغلام في خان زمنٍ ملقى على مزبلة وسط الخان . وإذا
له أم تزبي بالكسر . وتفتت الكسر بالقصعة . وتحلب عليه لبن^(٦) خنزيرة لها . ثم تدنيه
من ذلك الغلام فيأكله .

فقال إرميا : إن كان في الدنيا الذي وصفه^(٧) الله ، فهو هذا .

فدنا منه . فقال له : ما اسمك ؟

فقال : بخت نصر .

فعرف أنه هو . فعالجه حتى برئ . ثم قال له : أتعرفني ؟

قال : لا . أنت رجل صالح .

قال : أنا إرميا ، نبي بني إسرائيل . أخبرني الله أنه سيسلّطك على بني إسرائيل . فتقتل
رجالهم . وتفعل بهم كذا وكذا .

١ . المصدر : يفترون . ٢ . المصدر : أحبار .

٣ . يوجد في المصدر بعد هذه الفقرة : وأكل أكلة ولم يوح إليه . ثم صام سبعاً .

٤ . المصدر : في . ٥ . المصدر : زماناً .

٦ . ليس في المصدر . ٧ . وضعه .

فتاه الغلام في نفسه في ذلك الوقت .

ثم قال إرميا : اكتب لي كتاباً بأمان منك .

فكتب له كتاباً . وكان يخرج إلى^(١) الجبل ويحتطب ويدخل المدينة ويبيعه . فدعا

إلى حرب بني إسرائيل^(٢) ، وكان مسكنهم في بيت المقدس ، فأجابوه^(٣) . وأقبل

بخت نصر فيمن أجابه^(٤) نحو بيت المقدس ، وقد اجتمع إليه بشر كثير . فلما بلغ إرميا

إقباله نحو بيت المقدس استقبله على حمار له ، ومعه الأمان الذي كتبه له بخت نصر .

فلم يصل إليه إرميا من كثرة جنوده وأصحابه . فصير الأمان على خشبة^(٥) ورفعها .

فقال : من أنت ؟

فقال : أنا إرميا النبي الذي بشرتك بأنك سيسلطك الله على بني إسرائيل . وهذا

أمانك لي .

قال : أما أنت فقد آمنتك . وأما بيتك فإني أرمي من ههنا إلى بيت المقدس . فإن

وصلت رميتي إلى بيت المقدس ، فلا أمان لهم عندي . وإن لم تصل فهم آمنون .

وانزع قوسه ورمى نحو بيت المقدس . فحملت الريح النشابة حتى علقتها في بيت

المقدس .

فقال : لا أمان لهم عندي .

فلما وافى نظر إلى جبل من تراب وسط المدينة ، وإذا دم يغلي وسطه . كلما ألقى

عليه التراب خرج وهو يغلي !

فقال : ما هذا ؟

فقالوا : هذا دم نبي كان لله . فقتله ملوك بني إسرائيل ، ودمه يغلي . كلما ألقينا عليه

التراب خرج يغلي .

٢ . المصدر : إلى حرب بني إسرائيل وأجابوه .

٤ . « فيمن أجابه » ليس في المصدر .

١ . المصدر : في .

٣ . ليس في المصدر .

٥ . المصدر : قصة .

فقال بخت نصر: لأقتلن بني إسرائيل أبداً حتى يسكن هذا الدم.

وكان ذلك الدم، دم يحيى بن زكريا عليه السلام. وكان في زمانه ملك جبّار يزني بنساء بني إسرائيل. وكان يمرّ بيحيى بن زكريا، فقال له يحيى: اتق الله أيها الملك! لا يحلّ لك هذا.

فقالت له امرأة من اللواتي كان يزني بهنّ حين سكر: أيها الملك! اقتل يحيى. فأمر أن يؤتى برأسه. فأُتي برأس يحيى عليه السلام في طشت، وكان الرأس يكلمه. ويقول: «يا هذا! اتق الله. لا يحلّ لك هذا». ثمّ غلا الدم في الطشت، حتّى فاض إلى الأرض. فخرج يغلي ولا يسكن. وكان بين قتل يحيى وبين خروج بخت نصر مائة سنة. فلم يزل بخت نصر يقتلهم. وكان يدخل قرية قرية، فيقتل الرجال والنساء والصبيان وكلّ حيوان، والدم يغلي ولا يسكن. حتّى أفنى ^(١) من بقي منهم.

ثمّ قال: بقي أحد في هذه البلاد؟

قالوا: عجوز في موضع كذا وكذا.

فبعث إليها. فضرب عنقها على الدم. فسكن. وكانت آخر من بقي. ثمّ أتى بابل فبنى بها مدينة وأقام. وحفر بئراً. فألقى فيها دانيال وألقى معه اللبوة. فجعلت اللبوة تأكل طين البشر ويشرب دانيال لبنها. فلبث بذلك زماناً. فأوحى الله إلى النبيّ الذي كان في بيت المقدس أن اذهب بهذا الطعام والشراب إلى دانيال. واقراه منّي السلام.

قال: وأين هو ياربّ؟

قال: هو في بئر بابل. في موضع كذا وكذا.

قال: فأتاه. فاطّلع في البئر.

فقال: يا دانيال!

قال: لبّيك صوت غريب.

قال: إن ربك يقرئك السلام. وقد بعث إليك بالطعام والشراب.
فدلّاه^(١) إليه.

قال: فقال دانيال: [الحمد لله الذي لا ينسى من ذكره]^(٢). الحمد لله الذي لا يخيب
من دعاه. الحمد لله الذي من توكل عليه كفاه^(٣). الحمد لله الذي من وثق به لم يكله إلى
غيره. الحمد لله الذي يجزي بالإحسان إحساناً. الحمد لله الذي يجزي بالصبر نجاتاً.
الحمد لله الذي يكشف ضررنا عند كربتنا. والحمد لله الذي هو ثقتنا حين تنقطع الحيل
منا. الحمد لله الذي هو رجاؤنا حين ساء ظننا بأعمالنا.

قال: فأري بخت نصر في نومه كأن رأسه من حديد، ورجليه من نحاس، و صدره
من ذهب.

قال: فدعا المنجّمين. فقال لهم: ما رأيت في المنام؟^(٤)

قالوا: لا ندري^(٥). ولكن قص علينا ما رأيت.

فقال: وأنا أجري عليكم الأرزاق منذ كذا وكذا ولا تدرّون ما رأيت في المنام؟
فأمر بهم فقتلوا.

قال: فقال له بعض من كان عنده: إن كان عند أحد شيء، فعند صاحب الجب. فإن
اللّبوة لم تعرض له. وهي تأكل الطين وترضعه.

فبعث إلى دانيال [وأحضره عنده]^(٦).

فقال: ما رأيت في المنام؟

فقال: رأيت كأن رأسك من كذا^(٧)، ورجليك من كذا^(٨)، و صدرك من كذا^(٩).

١. المصدر: فادلاه.

٢. ليس في المصدر.

٣. يوجد في المصدر بعد هذه الفقرة: الحمد لله الذي لا ينسى من ذكره. الحمد لله الذي لا يخيب من دعاه.

٤. ليس في المصدر.

٥. المصدر: ما ندري.

٦. ليس في المصدر.

٧. المصدر: حديد.

٨. المصدر: نحاس.

٩. المصدر: ذهب.

قال : هكذا رأيت . فما ذاك ؟

قال : قد ذهب ملكك . وأنت مقتول إلى ثلاثة أيام . يقتلك رجل من ولد فارس .
قال : فقال له : إن عليّ لسبع مدائن ، على باب كلّ مدينة حرس . وما رضيت بذلك
حتى وضعت بطة من نحاس على باب كلّ مدينة . لا يدخل عليه غريب إلا صاحت عليه
حتى يؤخذ .

قال : فقال له : إن الأمر كما قلت لك .

قال : فبثّ الخيل . وقال : لا تلقون أحداً من الخلق إلا قتلتموه كائناً ما كان .
وكان دانيال جالساً عنده . وقال : لا تفارقني هذه الثلاثة الأيام فإن مضت قتلتك .
فلما كان في اليوم الثالث ممسياً أخذته الغمّ ، فخرج فتلّقه^(١) غلام كان يخدم ابناً له
من أهل فارس . وهو لا يعلم أنه من أهل فارس . فرفع^(٢) إليه سيفه . وقال له : يا غلام ! لا
تلق أحداً من الخلق إلا وقتلته وإن لقيتني .

فأخذ الغلام سيفه ، فضرب به بخت نصر فقتله . وخرج إرميا على حماره . ومعه
تين قد تزوّده وشيء من عصير . فنظر إلى سباع البرّ ، وسباع البحر ، وسباع الجوّ تأكل
تلك الجيف . ففكر في نفسه ساعة . ثم قال : أتى يحيى الله هؤلاء ، وقد أكلتهم السباع !
فأماته الله مكانه . وهو قول الله تعالى : « أو كالذي مرّ على قرية وهي خاوية على
عروشها قال أتى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه » أي أحياه .

فلما رحم الله بني إسرائيل وأهلك بخت نصر ، ردّ بني إسرائيل إلى الدنيا . وكان
عزير لما سلّط الله بخت نصر على بني إسرائيل ، هرب ودخل في عين وغاب فيها .
وبقي إرميا ميّتاً مائة سنة . ثم أحياه الله . فأول ما أحيى منه عينيه في مثل غرقىء البيض ،
فنظر .

فأوحى الله إليه : كم لبثت ؟

٢ . لعل الصواب : فدفع .

١ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

قال: لبثت يوماً.

ثم نظر إلى الشمس قد ارتفعت . فقال: «أو بعض يوم».

فقال الله تبارك وتعالى: قد لبثت مائة عام . فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه ، أي لم يتغير . «وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً» .

فجعل ينظر إلى العظام البالية المنفطرة تجتمع إليه ، وإلى اللحم الذي قد أكلته السباع يتآلف إلى العظام ، من ههنا وههنا ، ويلتزق بها حتى قام وقام بها حماره . فقال: «أعلم أن الله على كل شيء قدير» .

فقد ظهر لك من تلك الأخبار ، أن تلك الحكاية وقعت بالنظر إلى عزيز وإرميا كليهما . ويمكن أن يكون قوله: «أو كالذي مر على قرية» إشارة إلى كليهما على سبيل البدل . والقرية بيت المقدس حين خربه بنحت نصر .

وقيل^(١): القرية التي خرج منها الألف .

وقيل^(٢): غيرهما .

واشتقاقها من القرى ، وهو الجمع .

﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾: خالية ساقطة حيطانها على سقوفها .

﴿قَالَ أَنِّي يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾: اعتراف بالقصور عن معرفة طريق الإحياء ،

واستعظام لقدرة المحيي .

و«أنى» في موضع نصب ، على الظرف ، بمعنى متى ، أو على الحال ، بمعنى كيف .

﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ﴾: فألبسه ميتاً مائة عام .

﴿ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ بالإحياء .

﴿قَالَ﴾: أي الله .

وقيل^(١): ملك أو نبي آخر.

﴿كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾: قال قبل النظر إلى الشمس: «يوماً». ثم التفت فرأى بقية منها، فقال: «أو بعض يوم» على الإضراب.

﴿قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةً عَامٍ فَأَنْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾: لم يتغير بمرور الزمان.

واشتقاقه من «السنه» و«الهاء» أصلية إن قَدَّر «لام» السنه «هاء» و«هاء» سكت إن قَدَّرت «واواً».

وقيل^(٢): أصله لم يتسنن، من الحمأ المسنون. فأبدل النون الثالثة حرف علة؛ كتقضى البازي. وإنما أفرد الضمير لأن الطعام والشراب كالجنس الواحد. وقد سبق في الخبر أن طعامه كان تيناً، وشرابه عصيراً ولبناً. وكان الكل على حاله.

وقرأ حمزة والكسائي^(٣): لم يتسنن، بغير الهاء في الوصل.

﴿وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾: كيف تفرقت عظامه، أو انظر إليه سالماً في مكانه، كما ربطته.

﴿وَلَنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ﴾: أي وفعلنا ذلك لنجعلك آية.

﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ﴾: يعني: عظام الحمار، أو عظام الموتى التي تعجبت من إحيائها، أو عظامه.

﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾: كيف نحياها، أو نرفع بعضها إلى بعض.

و«كيف» منصوب بـ «ننشزها». والجملة حال من العظام، أي انظر إليها محياة.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمر ويعقوب: نشزها، من أنشز الله الموتى.

وقرئ: نشزها. من: نشزهم، بمعنى: أنشزهم.

١. نفس المصدر: ١٣٦/١.

٢. نفس المصدر ونفس الموضع.

٣. نفس المصدر ونفس الموضع.

﴿ تَمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ ﴾ : فاعل « تَبَيَّنَ » مضمر ويفسره ما بعده . تقديره :

فلما تبين له أن الله على كل شيء قدير .

﴿ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٣٧١) : فحذف الأول لدلالة الثاني عليه ، أو ما

قبله ، أي فلما تبين له ما أشكل عليه . وقرأ حمزة والكسائي : « قال اعلم » على الأمر .

والأمر مخاطبه ، أو هو نفسه مخاطبها به ، على طريقة التبكيت .

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ : قيل (١) : إنما سأل ذلك ليصير علمه

عياناً .

وقيل (٢) : لما قال نمرود : « أنا أحيي وأميت » قال له : « إن إحياء الله تعالى برد الروح

إلى بدنها » فقال نمرود : « هل عاينته » ؟ فلم يقدر أن يقول « نعم » . وانتقل إلى تقدير

آخر . ثم سأل ربه أن يريه ليطمئن قلبه على الجواب إن سئل عنه مرة أخرى .

﴿ قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ ﴾ بأنني قادر على الإحياء .

قال ذلك له ، وقد علم أنه آمن ، ليجيب بما أجاب به . فيعلم السامعون غرضه .

﴿ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لَّيَطْمَئِنُّ قَلْبِي ﴾ : أي بلى آمنت . ولكن سألته لأزيد بصيرة بمضامة

العيان إلى الوحي .

وفي محاسن البرقي (٣) : عنه ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن صفوان بن يحيى قال :

سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله لإبراهيم : « أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن

قلبي » أكان في قلبه شك ؟

قال : لا . كان على يقين . ولكنه أراد من الله الزيادة في يقينه .

وفي تفسير العياشي (٤) عن علي بن أسباط : أن أبا الحسن الرضا عليه السلام سُئل عن قول

الله تعالى : « قال بلى ولكن ليطمئن قلبي » أكان في قلبه شك ؟

قال : لا ولكنه أراد من الله الزيادة في يقينه .

٢ . أنوار التنزيل ١٣٦١ .

١ . مجمع البيان ٣٧٢/١ .

٤ . تفسير العياشي ١٤٣/١ ، ح ٤٧٢ .

٣ . المحاسن ١٩٤/١ ، ح ٢٤٩ .

وفي روضة الكافي^(١): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب الخزاز، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لما رأى إبراهيم عليه السلام ملكوت السماوات والأرض، التفت فرأى جيفة على ساحل البحر، نصفها في الماء ونصفها في البر. تجيء سباع البحر فتأكل ما في الماء. ثم ترجع. فيشذ بعضها على بعض. فيأكل بعضها بعضاً. وتجيء سباع البر، فتأكل منها. فيشذ بعضها على بعض. فيأكل بعضها بعضاً. فعند ذلك تعجب إبراهيم عليه السلام مما رأى، فقال: «رب أرني كيف تحيي الموتى». قال: كيف تخرج ما تناسل التي أكل بعضها بعضاً؟

قال: أو لم تؤمن؟

قال: بلى ولكن ليظمنن قلبي. يعنى: حتى أرى هذا كما رأيت الأشياء كلها.

قال: فخذ أربعة من الطير، فصرهن إليك. ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً. فقطعهن وأخلطهن كما اختلطت هذه الجيفة في هذه السباع التي أكل بعضها بعضاً. فخلط ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً. «ثم ادعهن يأتينك سعياً».

فلما دعاهن أجبنه. وكانت الجبال عشرة قال: والجزء واحد من عشرة.

[وفي أصول الكافي^(٢): عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن أبيه، عن نصر بن قابوس قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: إذا أحببت أحداً من إخوانك فأعلمه ذلك، فإن إبراهيم عليه السلام قال: «رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليظمنن قلبي» [٣].

﴿ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ ﴾: نسرًا وبطًا وطاووسًا وديكًا.

وروي^(٤): الطاووس والحمامة والديك والهدهد.

٢. الكافي ٦٤٤/٢، ح ١.

٤. مجمع البيان ٣٧٣/١.

١. الكافي ٣٠٥/٨، ح ٤٧٣.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

وروي^(١): الديك والحمامة والطاووس والغراب .

ونخصّ الطير لأنه أقرب إلى الإنسان، وأجمع لخواصّ الحيوان . والطير سمّي به، أو جمع : كصحب .

﴿ فَصْرَهُنَّ إِلَيْكَ ﴾ : واضمهنّ إليك لتتأملها وتتعرف شأنها، لئلا يلتبس عليك بعد الإحياء .

وقرأ حمزة ويعقوب : فصِرهنّ - بالكسر - . وهما لغتان .

وقرئ : فصْرهنّ - بضمّ الصاد وكسرهما، مشددة الراء - من صرّه يصرّه : إذا جمعه . وفصرهنّ من التصرية . وهي الجمع أيضاً .

﴿ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً ﴾ : وقرأ أبو بكر : جزءاً - بضمّ الزاي - حيث وقع ، أي ثم جزئهنّ .

وفرق أجزاءهنّ على الجبال التي بحضرتك .

﴿ ثُمَّ ادْعُهُنَّ ﴾ : بأسمائهنّ .

﴿ يَا تَيْتَانَ سَعِيّاً ﴾ : مسرعات طيراناً .

﴿ وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ﴾ : لا يعجز عما يريد .

﴿ حَكِيمٌ ﴾ (٣) : ذو حكمة بالغة في كل ما يفعله ويذره .

وفي عيون الأخبار^(٢) : حدّثنا تميم بن عبدالله بن تميم القرشي رضي الله عنه قال : حدّثني أبي ، عن حمدان بن سليمان النيسابوري ، عن عليّ بن محمّد بن الجهم قال : حضرت مجلس المأمون وعنده الرضا عليه السلام . فقال له المأمون : يا ابن رسول الله ! أليس من قولك أن الأنبياء معصومون ؟

قال : بلى .

قال : فما معنى قول الله تعالى : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ ﴾ - إلى أن قال - : فأخبرني عن قول

١. نفس المصدر ونفس الموضع .

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/١٥٥، ح ١ .

إبراهيم: «ربّ أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليظمننّ قلبي». قال الرضا عليه السلام: إن الله تعالى كان أوحى إلى إبراهيم عليه السلام: «إني متخذ من عبادي خليلاً. إن سألتني إحياء الموتى أجبتة». فوقع في نفس إبراهيم عليه السلام أنه ذلك الخليل. فقال: ربّ أرني كيف تحيي الموتى؟

قال: أو لم تؤمن؟

قال: بلى ولكن ليظمننّ قلبي «على الخلّة.

«قال فخذ أربعة من الطير فصرهنّ إليك ثمّ اجعل على كلّ جبل منهنّ جزءاً ثمّ ادعهنّ يأتينك سعياً واعلم أنّ الله عزيز حكيم».

فأخذ إبراهيم عليه السلام نسراً وبطاً^(١) وطاووساً وديكاً. فقطعهنّ. وخلطهنّ. ثمّ جعل على كلّ جبل من الجبال التي^(٢) حوله - وكانت عشرة - منهنّ جزءاً. وجعل مناقيرهنّ بين أصابعه. ثمّ دعاهنّ بأسمائهنّ. ووضع عنده حباً وماءً. فتطارت تلك الأجزاء بعضها إلى بعض حتّى استوت الأبدان. وجاء كلّ بدن حتّى انضمّ إلى رقبتة ورأسه. فخلّى إبراهيم عن مناقيرهنّ، فظرن ثمّ وقعن، فشربن من ذلك الماء، والتقطن من ذلك الحبّ. وقلن: يا نبيّ الله! أحييتنا، أحياك الله.

فقال إبراهيم عليه السلام: بل الله يحيي ويميت. وهو على كلّ شيء قدير.

قال المأمون: بارك الله فيك يا أبا الحسن!

وفيه^(٣)، في باب استسقاء المأمون بالرضا عليه السلام بعد أن جرى كلام بين الرضا عليه السلام وبعض أهل النصب من حجّاب المأمون - لعنهم الله - فغضب الحاجب عند ذلك فقال: يا ابن موسى! لقد عدوت طورك وتجاوزت قدرك. إن بعث الله تعالى بمطر يقدر^(٤) وقته، لا يتقدّم ولا يتأخّر، جعلته آية تستطيل بها، وصولة تصول بها، كأنك جثت بمثل آية الخليل إبراهيم عليه السلام لما أخذ رؤوس الطير بيده، ودعا أعضائها التي كان

٢. هكذا في أوالمصدر. وفي الأصل ور: حولها.

٤. المصدر: مقدر.

١. ليس في المصدر. وفي أ: بطاً وطانراً.

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام ١٦٨/٢، ح ١.

فرّقها على الجبال ، فأتينه سعياً ، وتركبن على الرؤوس ، وخفقتن وطرن بإذن الله ﷻ .
فإن كنت صادقاً فيهما توهم ، فأحي هذين وسلطهما عليّ . فإن ذلك يكون حينئذ آية
معجزة . فأما ماء المطر المعتاد ، فلست أنت أحق بأن يكون جاء بدعائك من غيرك
الذي دعا كما دعوت .

وكان الحاجب أشار إلى أسدين مصوّرين على مسند المأمون الذي كان مستنداً
إليه . وكانا متقابلين على المسند .

فغضب عليّ بن موسى الرضا ﷺ . وصاح بالصورتين : دونكما الفاجر . فافترساه .
ولا تبقيا له عيناً ولا أثراً .

فوثبت الصورتان . وقد عادت أسدين . فتناولوا الحاجب ورضاه وهشماه وأكلاه .
ولحسا دمه ، والقوم ينظرون متحيرين ممّا يبصرون . فلما فرغا أقبلوا على الرضا ﷺ
وقالوا له : يا وليّ الله في أرضه ! ماذا تأمرنا أن نفعل بهذا . أنفعل به ما فعلنا بهذا ؟ يشيران
إلى المأمون .

فغشي عليّ المأمون ممّا سمع منهما . فقال الرضا ﷺ : قفا .

فوقفا . ثمّ قال الرضا ﷺ : صبّوا عليه ماء ورد ، وطيبوه .

ففعل ذلك به . وعاد الأسدان يقولان : أتأذن لنا أن نلحقه بصاحبه الذي أفيناه ؟

قال : إلى مقرّكما^(١) . فإنّ الله ﷻ فيه تدبيراً هو ممضيه .

فقال : عودا إلى مقرّكما كما كنتما .

فعادا^(٢) إلى المسند . وصارا صورتين كما كانتا .

فقال المأمون : الحمد لله الذي كفاني شرّ حميد بن مهران ، يعني : الرجل المُفترس .

ثمّ قال للرّضا ﷺ : يا ابن رسول الله ﷺ هذا الأمر لجدّكم رسول الله ﷺ ثمّ لكم .

ولو شئت لنزلتُ عنه لك .

١ . « إلى مقرّكما » ليس في أ . وفي المصدر : لا . (ظ) .

٢ . المصدر : فصاروا .

فقال الرضا عليه السلام : لو شئتُ لما ناظرتك ولم أسألك . فإنَّ الله تعالى قد أعطاني من طاعة سائر خلقه مثل ما رأيت من طاعة هاتين الصورتين ، إلا جهال بني آدم . فإنهم وإن خسروا حظوظهم فلله تعالى فيه تدبير . وقد أمرني بترك الاعتراض عليك وإظهار ما أظهر من العمل من تحت يدك ، كما أمر يوسف ^(١) من تحت يد فرعون مصر .

قال : فما زال المأمون ضئيلاً إلى أن قضى في علي بن موسى الرضا ما قضى . وفي كتاب الخصال ^(٢) عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى : « فخذ أربعة من الطير فصرهنَّ إليك ثمَّ اجعل على كلِّ جبلٍ منهنَّ جزءاً » الآية قال : أخذ الهدهد والصرد والطاووس والغراب . فذبحهنَّ . وعزل رؤوسهنَّ . ثمَّ نخر أبدانهنَّ في المنحاز بريشهنَّ ولحومهنَّ وعظامهنَّ حتَّى اختلطت . ثمَّ جزأهنَّ عشرة أجزاء على عشرة أجبل . ثمَّ وضع عنده حباً وماءً . ثمَّ جعل مناقيرهنَّ بين أصابعه . ثمَّ قال : اثنتين سعيأ بإذن الله .

فتطير بعضها إلى بعض اللحوم والريش والعظام حتَّى استوت الأبدان كما كانت . وجاء كلُّ بدن حتَّى التزق برقبته التي فيها رأسه والمنقار . فخلَّى إبراهيم عن مناقيرهنَّ . فوقفن . فشربن من ذلك الماء . والتقطن من ذلك الحب .

ثمَّ قلن : يا نبيَّ الله ! أحييتنا أحياءك الله .

فقال : إبراهيم : بل الله يحيي ويميت .

فهذا تفسيره [في] الظاهر ^(٣) .

قال : علي عليه السلام : وتفسيره في الباطن : خذ أربعة ممَّن يحتمل الكلام . فاستودعهنَّ ^(٤) علمك . ثمَّ ابعثهم في أطراف الأرضين حججاً لك على الناس . وإذا أردت أن يأتوك دعوتهم بالاسم الأكبر ، يأتوك سعيأ بإذن الله تعالى .

١ . أ : كما أمر يوسف بالعمل .

٢ . الخصال ١/٢٦٤ ، ح ١٤٦ .

٣ . أ : تفسير الظاهر .

٤ . المصدر : فاستودعهم . (ظ)

وفي هذا الكتاب^(١): وروي أن الطيور التي أمر بأخذها: الطاووس والنسر والديك والبط.

وفي تفسير العياشي^(٢): عن عبد الصمد قال: جمع لأبي جعفر المنصور القضاة. فقال لهم: رجل أوصى بجزء من ماله. فكم الجزء؟ فلم يعلمواكم الجزء، وشكوا فيه. فأبرد بريداً إلى صاحب المدينة أن يسأل جعفر بن محمد عليه السلام: رجل أوصى بجزء من ماله. فكم الجزء؟ فقد أشكل ذلك على القضاة، فلم يعلمواكم الجزء. فإن هو أخبرك به. وإلا فاحمله على البريد. ووجهه إلي.

فأتى صاحب المدينة أبا عبدالله عليه السلام. فقال له: إن أبا جعفر بعث إلي أن أسألك عن رجل أوصى بجزء من ماله. وسأل من قبله من القضاة، فلم يخبروه ما هو. وقد كتب إلي إن فسرت ذلك له وإلا حملتك على البريد إليه.

فقال أبو عبدالله عليه السلام: هذا في كتاب الله بين. إن الله يقول ممّا قال إبراهيم: «ربّ أرني كيف تحيي الموتى - إلى قوله - على كلّ جبل منهنّ جزء». وكانت الطير أربعة والجبال عشرة. يخرج الرجل من كلّ عشرة أجزاء جزءاً واحداً. وإن إبراهيم دعي بمهراس. فدقّ فيه الطير جميعاً. وحبس الرؤوس عنده. ثمّ أنّه دعا بالذي أمر به. فجعل ينظر إلى الريش كيف يخرج وإلى العروق عرقاً عرقاً حتّى تمّ جناحه مستويّاً فأهوى نحوه إبراهيم. فقال^(٣) إبراهيم ببعض الرؤوس فاستقبله به. فلم يكن الرأس الذي استقبله لذلك البدن حتّى انتقل إليه غيره، فكان موافقاً للرأس. فتمّت العدة وتمّت الأبدان.

وفي الخرائج والجرائح^(٤): وروي عن يونس بن ظبيان قال: كنت عند الصادق عليه السلام مع جماعة. فقلت: قول الله لإبراهيم: «خذ أربعة من الطير فصرهنّ إليك» أكانت^(٥) أربعة من أجناس مختلفة؟ أو من جنس واحد؟

١. نفس المصدر ونفس الموضع.

٢. تفسير العياشي ١/١٤٣، ح ٤٧٣.

٣. لعله: فمال.

٤. الخرائج والجرائح ١/٢٩٧ عنه: تفسير نور الثقلين ١/٢٨١.

٥. المصدر: وكانت.

قال: أتحبون أن أريكم مثله؟

قلنا: بلى.

قال: يا طاووس!

فإذا طاووس طار إلى حضرته.

ثم قال: يا غراب!

فإذا غراب بين يديه.

ثم قال: يا بازي!

فإذا بازي بين يديه^(١).

ثم قال: يا حمامة!

فإذا حمامة بين يديه. ثم أمر بذبحها كلها وتقطيعها، وبتف ريشها، وأن يُخلط ذلك

كله ببعضه ببعض.

ثم أخذ رأس الطاووس. فقال: يا طاووس!

فرايت لحمه وعظامه وريشه تميز عن غيرها، حتى التصق ذلك كله برأسه، وقام

الطاووس بين يديه حياً.

ثم صاح بالغراب كذلك. وبالبازي والحمامة كذلك. فقامت كلها أحياء بين يديه.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ

مِائَةُ حَبَّةٍ﴾: على تقدير مضاف؛ أي مثل نفقتهم كمثل حبة، أو مثلهم كمثل باذر حبة.

وإسناد الإنبات إلى الحبة مجاز.

والمعنى أنه: يخرج منها ساق. ينشعب منها سبع شعب. لكل منها سنبل. فيها مائة

حبة. وهو تمثيل لا يقتضي وقوعه. وقد يكون في الذرة والدخن وفي البر في الأراضي

المغلّة.

﴿ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ ﴾ : تلك المضاعفة .

﴿ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ بفضلته ، وعلى حسب حال المنفق من إخلاصه وتعبه .

في تفسير علي بن إبراهيم^(١) : وقال أبو عبد الله عليه السلام : « والله يضاعف لمن يشاء » لمن أنفق ماله ابتغاء مرضاة الله .

وفي كتاب ثواب الأعمال^(٢) ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا أحسن العبد المؤمن ، ضاعف الله له عمله ، بكل حسنة سبعمائة ضعف . وذلك قول الله تعالى : « والله يضاعف لمن يشاء » .

﴿ وَاللَّهُ وَأَسْعَى ﴾ : لا يضيق عليه ما يتفضل به .

﴿ عَلِيمٌ ﴾ ٣١ : بنية المنفق وإخلاصه .

وفي تفسير العياشي^(٣) : عن المفضل بن محمد الجعفي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى : « حبة أنبت سبع سنابل » .

قال : « الحبة » فاطمة صلي الله عليها . و « السبع »^(٤) السنابل « سبعة من ولدها . سابعها^(٥) قائمهم .

قلت : الحسن .

قال : إن الحسن إمام من الله . مفترض طاعته . ولكن ليس من السنابل السبعة . أولهم الحسين وآخرهم القائم .

فقلت : قوله : « في كل سنبله مائة حبة » .

فقال : يولد الرجل منهم في الكوفة مائة من صلبه وليس ذلك إلا هؤلاء السبعة .

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ

١ . تفسير القمي ٩٢/١ .

٣ . تفسير العياشي ١٤٧/١ ، ح ٤٨٠ .

٥ . المصدر : سابعهم . (ظ)

٢ . ثواب الأعمال ٢٠١/١ ، ح ١ .

٤ . كذا في ر والمصدر . في الأصل وأ : السبعة .

رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٧﴾: «المن» أن يعتد بإحسانه على من أحسن إليه.

و«الأذى» أن يتناول عليه بسبب ما أنعم عليه.

و«ثم» للتفاوت بين الإنفاق وترك المن والأذى. ولعله لم تدخل الفاء فيه. وقد تضمن ما أسند إليه معنى الشرط إيهاماً بأنهم أهل لذلك وإن لم يفعلوا، فكيف بهم إذا فعلوا؟

وفي كتاب الخصال^(١)، عن جعفر بن محمد، عن أبائه، عن عليّ عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله كره لكم أيتها الأمة! أربعاً وعشرين خصلة. ونهاكم عنها - إلى قوله عليه السلام - وكره المن في الصدقة.

عن أبي ذر^(٢)، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: ثلاثة لا يكلمهم الله: المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا يمينه، والمسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر.

عن أبي عبد الله عليه السلام ^(٣) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تعالى كره لي ست خصال وكرهتهن^(٤) للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي: العبث في الصلاة، والرفث في الصوم، والمن بعد الصدقة، الحديث.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٥): وقال الصادق عليه السلام: ما شيء أحب إليّ من رجل سلفت^(٦) مني إليه يد أتبعها^(٧) وأحسنت بهاله. لأنني رأيت منع الأواخر يقطع^(٨) لسان شكر الأوائل^(٩)].

﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ﴾: ردّ جميل.

٢. نفس المصدر ١٨٤/١٧ ح ٢٥٣.

٤. المصدر: كرههن.

٦. المصدر: سلف.

٨. المصدر: فقطع.

١. الخصال ٥٢٠/٢، ح ٩.

٣. نفس المصدر ٣٢٧/١، ح ١٩.

٥. تفسير القمي ٩٢/١.

٧. المصدر: أتبعه.

٩. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ : تجاوز عن السائل الحاجة ، أو نيل مغفرة من الله بالرد الجميل ، أو عفو عن السائل بأن يعذره ويغفر رده .

﴿ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى ﴾ : خبر عنهما . والابتداء بالنكرة المخصصة بالصفة .

﴿ وَاللَّهُ غَنِيٌّ ﴾ : عن الإنفاق بمن وأدى .

﴿ حَلِيمٌ ﴾ (٣٧) : عن معاجلة من يمن ويؤذي .

وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال : إذا سأل السائل ، فلا تقطعوا عليه مسأله ، حتى يفرغ منها . ثم ردوا عليه بوقار ولين ، إما بذل يسير ، أو رد جميل . فإنه قد يأتيكم من ليس بإنس ولا جان . ينظر كيف صنيعكم فيما حوّلكم الله تعالى ؟ رواه في مجمع البيان (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾ : لا تبطلوا أجرها بكل واحد

منهما .

وفي مجمع البيان (٢) : روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أسدى إلى مؤمن معروفاً ، ثم آذاه بالكلام ، أو من عليه ، فقد أبطل الله صدقته .

وفي تفسير العياشي (٣) : عن المفضل بن صالح ، عن بعض أصحابه ، عن جعفر بن محمد ، وأبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى » إلى آخر الآية ، قال : نزلت في عثمان . [و جرى في معاوية وأتباعهما .

وعن أبي عبد الله عليه السلام (٤) فهو قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى » لمحمد وآل محمد عليهم السلام . هذا تأويل .

قال : نزلت في عثمان [٥) .

﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ : كإبطال المنافق الذي

١ . مجمع البيان ٣٧٥/١ .

٢ . نفس المصدر ٣٧٧/١ .

٣ . تفسير العياشي ١٤٧/١ ، ح ٤٨٢ .

٤ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٤٨٣ .

٥ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

يرائي بإنفاقه ولا يريد به رضاء الله ولا ثواب الآخرة، أو مماثلين الذي ينفق رثاء.

فالكاف في محل نصب على المصدر، أو الحال.

و«رثاء» نصب على المفعول له، أو الحال بمعنى مرثياً، أو المصدر؛ أي إنفاقاً رثاء

وفي تفسير العياشي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه فلان وفلان ومعاوية وأتباعهم.

﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾: كمثل حجر أملس،

﴿عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ﴾: مطر عظيم القطر،

﴿فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾: أملس نقياً من التراب،

﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا﴾: لا ينتفعون بما فعلوا رياء، ولا يجدون ثوابه.

والضمير للذي ينفق، باعتبار المعنى؛ كقوله:

إن الذي حانت بفلج دماهم

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (٢٠): إلى الخير والرشاد. وفي الآية بناء على ما سبق

من الخبر تصريح بكفر فلان وفلان وأشياغهم.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): ثم ضرب الله مثلاً فيه. فقال: «كالذي ينفق ماله رثاء

الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر، فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه

صلداً لا يقدر على شيء مما كسبوا والله لا يهدي القوم الكافرين»، قال: من كثر

امتثانه وأذاه لمن يتصدق عليه، بطلت صدقته كما يبطل التراب الذي يكون على

الصفوان. و«الصفوان»: الصخرة الكبيرة التي يكون في مفازة، فيجيء المطر فيغسل

التراب عنها ويذهب به. فيضرب الله هذا المثل لمن اصطنع المعروف، ثم أتبعه بالمن

والأذى ^(٢).

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾: في تفسير العياشي ^(٣): عن

أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «و مثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله»

٢. ما بين المعقوفين ليس في أ.

١. تفسير القمي ٩١/١، بتفاوت.

٣. تفسير العياشي ١٤٨/١، ح ٤٨٦.

قال: علي أمير المؤمنين عليه السلام: أفضلهم . وهو ممن ينفق ماله ابتغاء مرضاة الله .
[وعن سلام عن المسيّب^(١)، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: «والذين ينفقون أموالهم
ابتغاء مرضاة الله» قال: أنزلت في علي عليه السلام] ^(٢).

﴿ وَتَثِيْتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾: وتثييتاً بعض أنفسهم على الإيمان . فإن المال شقيق الروح .
فمن بذل ماله لوجه الله ، ثبت بعض نفسه . ومن بذل ماله وروحه ، ثبتها كلها ، أو
تصديقاً للإسلام وتحقيقاً للجزاء . مبتدأ من أصل أنفسهم ^(٣).

﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾: أي: ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة كمثل بستان بموضع مرتفع .
فإن شجره يكون أحسن منظراً وأزكى ثمراً . وقرأ ابن عامر وعاصم: بربوة ، بالفتح .
وقرى بالكسر . وثلاثها لغات فيها .

﴿ أَصَابَهَا وَابِلٌ ﴾: مطر عظيم القطر .

﴿ فَآتَتْ أَكْلَهَا ﴾: ثمرتها .

وقرى بالسكون للتخفيف .

﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾: نصب على الحال ؛ أي مضاعفاً .

و«الضعف»: المثل ؛ أي مثلي ما كانت تثمر بسبب الوابل .

وقيل ^(٤): أربعة أمثاله .

وقيل ^(٥): مثل الذي كانت تثمر كما أريد بالزوج الواحد ، في قوله ^(٦): «من كل

زوجين اثنين» .

﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ ﴾: فطل ؛ أي فيصيبها طل ، أو فالذي يصيبها .

١ . نفس المصدر ونفس الموضع ، ح ٤٨٥ . ٢ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٣ . يوجد في أ ، بعد هذه الفقرة: «أو تثييتاً من أنفسهم عن المن والأذى ؛ كما رواه العياشي عن أبي جعفر عليه السلام»

[تفسير العياشي ١/١٤٨] وقال: نزلت في علي عليه السلام . وهو مشطوب في المتن وليس في ر .

٤ . أنوار التنزيل ١/١٣٨-١٣٩ . ٥ . أنوار التنزيل ١/١٣٨-١٣٩ .

٦ . هود/٤٠ .

﴿ فَعَلَّ ﴾ أو فطلّ يكفيها لكرم منبتها وبرودة هوائها، لارتفاع مكانها.

و«الطلّ» ما يقع بالليل على الشجر والنبات.

والمعنى: أن نفقات هؤلاء زاكية عند الله لاتضيع بحال، وإن كانت تتفاوت باعتبار ما

ينضم إليها من أحوالها.

﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٣٥): تحذير عن الرياء. وترغيب في الإخلاص.

﴿ أَيَوَّدُ أَحَدُكُمْ ﴾: الهمزة للإنكار.

﴿ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾:

جعل الجنة منهما مع ما فيها من سائر الأشجار، تغليبا لها لشرفهما وكثرة منافعهما. ثم

ذكر أن فيها من كل الثمرات، ليدل على احتوائها على سائر أنواع الأشجار.

قيل (١): ويجوز أن يكون المراد بالثمرات المنافع.

﴿ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ ﴾: أي كبر السن. فإن الفاقة في الشيخوخة أصعب.

و«الواو» للحال، أو للعطف، حملا على المعنى. فكأنه قيل (٢): أيود أحدكم لو

كانت له جنة وأصابه الكبر.

﴿ وَ لَهُ ذُرِّيَّةٌ ضِعْفَاءُ ﴾: لاقدرة لهم على الكسب.

﴿ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ ﴾: في تفسير العياشي (٣): عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام:

«إعصار فيه نار» قال: ريح.

﴿ فِيهِ نَارٌ ﴾: صفة «إعصار».

﴿ فَأَحْتَرَقَتْ ﴾: عطف على «أصابه» أو تكون باعتبار المعنى (٤).

١. أنوار التنزيل ١٣٩/١.

٢. أنوار التنزيل ١٣٩/١.

٣. تفسير العياشي ١٤٨/١، ح ٤٨٧.

٤. يوجد في أبعاد هذه الفقرة: وفي تفسير العياشي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الرياح. فمن امتن على من

تصدق عليه كان كمن كانت له جنة كثيرة الثمار وهو شيخ ضعيف له أولاد ضعفاء. فتجيء نار فتحترق

[فتحرق، ظ] ماله كله.

﴿كَذَلِكَ﴾: أي مثل هذا التبيين .

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٣٣): فيها فتعبرون .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾: من حلاله أو جياده . وفي الكافي (١)

عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى : «أنفقوا من طيبات ما كسبتم» فقال : كان القوم قد كسبوا مكاسب في الجاهلية . فلما أسلموا أرادوا أن يخرجوها من أموالهم ليتصدقوا بها . فأبى الله تبارك وتعالى إلا أن يخرجوا من أطيب ما كسبوا .

وفي تفسير العياشي (٢) : عن إسحاق بن عمار ، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : كان أهل المدينة يأتون بصدقة الفطر إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فيه عرق (٣) يسمى الجعور (٤) وعرق يسمى معافاة . كان عظيم نواهما ، رقيق لحاهما في طعمهما مرارة . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله للخارص : لا تخارص عليهم هاتين (٥) اللونين . لعلمهم يستحيون لا يأتون بهما .

فأنزل الله تبارك وتعالى : «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ - إلى قوله - تنفقون» .

وفي مجمع البيان (٦) : وقيل : إنها نزلت في قوم كانوا يأتون بالحشف . فيدخلونه في تمر الصدقة ، عن علي عليه السلام .

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله (٧) أنه قال : إن الله يقبل الصدقات . ولا يقبل منها إلا الطيب .

﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾: أي من طيباته . فحذف المضاف لدلالة ما تقدم .

﴿وَلَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ﴾: ولا تقصدوا الرديء ،

﴿مِنَهُ﴾: أي من المال .

٢ . تفسير العياشي ١/١٥٠، ح ٤٩٣ .

٤ . المصدر : الجعور .

٦ . مجمع البيان ١/٣٨٠ .

١ . الكافي ٤/٤٨٨، ح ١٠ .

٣ . المصدر : غدق .

٥ . المصدر : هذين . (ظ)

٧ . مجمع البيان ١/٣٨٠ .

وقرئ بضم التاء وبكسر الميم .

﴿ تَنْفِقُونَ ﴾ : حال مقدرة من فاعل « تيمّموا » . ويجوز أن يتعلّق به منه . ويكون الضمير للخبيث . والجملة حالاً منه .

وقيل : يجوز أن يكون الضمير لما أخرجنا وتخصيصه بذلك ؛ لأنّ التفاوت فيه أكثر . وفي أصول الكافي ^(١) : عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن داود قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا زنى الرجل فارقه روح الإيمان . قال : فقال : هذا مثل قول الله صلى الله عليه وآله : « ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون » . ثمّ قال : غير هذا ، أبين منه . ذلك قول الله صلى الله عليه وآله ^(٢) : « وأيدهم بروح منه » هو الذي فارقه .

﴿ وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ ﴾ : أي وحالكم أنكم لا تأخذونه في حقوقكم .

﴿ إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ ﴾ : إلا أن تتسامحوا فيه . مجاز من أغمض بصره : إذا غمّضه ^(٣) .

وقرئ من باب التفعيل ؛ أي تحملوا على الإغماض ، أو توجّدوا مغمضين .

وفي الكافي ^(٤) : الحسين بن محمّد ، عن معلى بن محمّد ، عن الحسن بن عليّ الوشاء ، عن أبان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله صلى الله عليه وآله : « يا أيّها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وممّا أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون » ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أمر بالنخل أن تُزكى ، يجيء قوم بالوان من التمر . وهو من أردأ التمر يؤدّونه من زكاتهم تمراً يقال له « الجعرور » و« المعافارة » قليلة اللّحاح ، عظيمة النوى . وكان بعضهم يجيء بها عن التمر الجيّد . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تخرصوا هاتين التمرتين . ولا تجيئوا منهما بشيء .

وفي ذلك نزل : « ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيهِ إلا أن تغمضوا » . والإغماض أن يأخذ هاتين التمرتين .

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ ﴾ : عن إنفاقكم . وإنما يأمركم به لانتفاعكم .

١ . الكافي ٢/٢٨٤ ، ح ١٧ .

٢ . المجادلة ٢٢/٢٢ .

٣ . أ : إذلفضه .

٤ . الكافي ٤/٤٨٨ ، ح ٩ .

﴿ حَمِيدٌ ﴾ (٣٧) : بقبوله وإثابته .

﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ﴾ : في الإنفاق . والوعد في الأصل شائع في الخير والشر .

وقرئ : الفقر ، بالضم والسكون ، وبضمّتين وفتحيتين .

﴿ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ : ويغريكم على البخل . والعرف يسمي البخيل فاحشاً .

وقيل (١) : المعاصي .

﴿ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ ﴾ : أي في الإنفاق .

﴿ وَفَضلاً ﴾ : خلفاً أفضل مما أنفقتم .

﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ ﴾ : الفضل لمن أنفق وغيره .

﴿ عَلِيمٌ ﴾ (٣٨) : بالإنفاق وغيره .

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٢) : قوله : « الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء »

قال : الشيطان يقول : « لاتنفق مالك ، فإنك تفتقر » . والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً ؛ أي

يغفر لكم إن أنفقتم لله ، و« فضلاً » قال : يخلف عليكم .

وفي كتاب علل الشرائع (٣) : أبي بصير قال : حدّثنا محمد بن يحيى العطار ، قال :

حدّثنا محمد بن أحمد بن يحيى ، قال : حدّثنا الحسن بن علي ، عن [ابن] (٤) عباس ،

عن أسباط ، عن عبد الرحمن قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنني ربّما حزنت . فلا أعرف

في حال ولا مال ولا ولد . وربّما فرحت . فلا أعرف في أهل ولا مال ولا ولد .

فقال : إنّه ليس من أحد إلا ومعه ملك وشيطان . فإذا كان فرحه كان دنو الملك منه .

فإذا كان حزنه كان دنو الشيطان منه . وذلك قول الله تبارك وتعالى : « الشيطان يعدكم

الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم » .

﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ : مفعول أول آخر للاهتمام بالمفعول الثاني .

١ . أنوار التنزيل ١/١٤٠ .

٢ . تفسير القمي ١/٩٢ .

٣ . علل الشرائع ١/٩٣ ، ح ١ .

٤ . يوجد في المصدر .

﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ ﴾ : بناءه للمفعول لأنه المقصود . وقرأ يعقوب بالكسر ؛ أي ومن يؤته الله .

﴿ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ : والمراد بالحكمة : طاعة الله ، ومعرفة الإسلام ، ومعرفة الإمام التي هي العمدة في كلتا المعرفتين الأولتين .

وفي محاسن البرقي^(١) : عنه ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن الحلبي ، عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تبارك وتعالى : « ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً » قال : هي طاعة الله ومعرفة الإسلام^(٢) .

وفي مجمع البيان^(٣) : ويروى عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : إن الله تبارك وتعالى أتاني القرآن ، وأتاني من الحكمة مثل القرآن . وما من بيت ليس فيه شيء من الحكمة إلا كان خراباً . ألا فتفقهوا ، وتعلموا ، ولا تموتوا^(٤) جهالاً .

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٥) : قوله : « يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً » قال : الخير الكثير : معرفة أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام . وفيه^(٦) خطبة له صلى الله عليه وآله وفيها : رأس الحكمة مخافة الله .

وفي تفسير العياشي^(٧) : عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى : « ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً » فقال : إن الحكمة المعرفة والتفقه في الدين . فمن فقه منكم فهو حكيم . وما [من]^(٨) أحد يموت من المؤمنين أحب إلى إبليس من فقيه .

وفي كتاب الخصال^(٩) ، عن الزهري عن علي بن الحسين عليهما السلام : قال : كان آخر

١ . المحاسن ١٤٨ / ح ٦٠ .
 ٢ . المصدر : الإمام .
 ٣ . مجمع البيان ٣٨٢ / ١ .
 ٤ . المصدر : فلا تموتوا .
 ٥ . تفسير القمي ٩٢ / ١ .
 ٦ . نفس المصدر ٢٩١ / ١ .
 ٧ . تفسير العياشي ١٥١ / ١ ، ح ٤٩٨ .
 ٨ . يوجد في المصدر .
 ٩ . الخصال ١١١ / ح ٨٣ .

ما أوصى به الخضر موسى بن عمران عليه السلام أن قال [له] ^(١): لا تعيرن أحداً - إلى قوله - ورأس الحكمة مخافة الله تبارك وتعالى .

عن محمد بن أحمد بن محمد ^(٢) بن أبي نصر ^(٣) [قال] قال أبو الحسن عليه السلام : من علامات الفقه : الحلم ، والعلم ، والصمت . إن الصمت باب من أبواب الحكمة . وإن الصمت يكسب المحبة . وإنه دليل على كل خير .

عن أبي جعفر عليه السلام ^(٤) قال : بينما ^(٥) رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم في بعض أسفاره ، إذ لقيه ركب . فقالوا : السلام عليك يا رسول الله !

فالتفت إليهم وقال ^(٦) : ما أنتم ؟ فقالوا ^(٧) : مؤمنون .

قال : فما حقيقة إيمانكم ؟

قالوا : الرضا بقضاء الله ، والتسليم لأمر الله ، والتفويض إلى الله .

فقال رسول الله : علماء حكماء وكادوا أن يكونوا من الحكمة أنبياء . فإن كنتم صادقين ، فلا تبنوا ما لاتسكنون ، ولا تجمعوا ما لاتأكلون ، واتقوا الله الذي إليه ترجعون .

وفي أصول الكافي ^(٨) علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أيوب ابن الحر ، عن أبي بصير : عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى : « ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً » فقال : طاعة الله ، ومعرفة الإمام .

يونس ^(٩) ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول :

١ . يوحد في المصدر .

٢ . نفس المصدر / ١٥٨ ، ح ٢٠٢ . وفيه : عن أحمد بن محمد .

٣ . المصدر : محمد بن أبي نصر البرزني . ٤ . نفس المصدر / ١٤٦ ، ح ١٧٥ .

٥ . المصدر : بينا . (ظ) ٦ . المصدر : فقال .

٧ . المصدر : قالوا . ٨ . الكافي / ١ ، ح ١١ .

٩ . نفس المصدر / ٢ ، ح ٢٨٤ ، ح ٢٠ .

«ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً» قال: معرفة الإمام، واجتناب الكبائر التي أوجب الله عليها النار.

علي بن إبراهيم^(١)، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وقد ذكر القرآن: لا تحصى عجائبه. ولا تبلى غرائبه. مصابيح الهدى^(٢). ومنار الحكمة.

وفي مصباح الشريعة^(٣): قال الصادق عليه السلام: الحكمة ضياء المعرفة، وميزان^(٤) التقوى، وثمره الصدق.

ولو قلت: ما أنعم الله على عباده^(٥) بنعمة أنعم وأعظم^(٦) وأرفع وأجزل وأبهى من الحكمة، لقلت [صادقاً]^(٧) قال الله تعالى: «يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولوا الألباب» أي لا يعلم ما أودعت وهيئات في الحكمة إلا من استخلصته لنفسه وخصصته بها.

والحكمة هي النجاة، وصفة الحكيم الثبات عند أوائل الأمور، والوقوف عند عواقبها، وهو هادي خلق الله إلى الله.

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ﴾: وما يتعظ بما قص من الآيات، أو ما يتفكرون. فإن المتفكر كالمذكر لما أودع الله في قلبه من العلوم بالقوة.

﴿إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(٨): ذوالعقول الخالصة عن شوائب الوهم، والركون إلى متابعة الهوى.

وفي أصول الكافي^(٨): بعض أصحابنا^(٩) - رفعه - عن هشام بن الحكم قال: قال لي

١. نفس المصدر ٥٩٨/٢ - ٥٩٩، ضمن ح ٢. ٢. المصدر: فيه مصابيح الهدى.

٣. شرح فارسي لمصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة ٥٣٣/ - ٥٣٥.

٤. المصدر وهامش الأصل (ن ل): ميراث. ٥. المصدر: علي عبد من عباده.

٦. المصدر: أعظم وأنعم. ٧. يوجد في المصدر.

٨. الكافي ١٥/١، ضمن ح ١٢. ٩. المصدر: أبو عبد الله الأشعري عن بعض أصحابنا.

أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام : يا هشام : إن الله ^(١) ذكر أولي الألباب بأحسن الذكر ، وحلاهم بأحسن الحلية . فقال : « يوتي الحكمة من يشاء ومن يوث الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولوا الألباب » .

﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ ﴾ : قليلة أو كثيرة ، سرّاً أو علانية ، في حقّ أو باطل .

﴿ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذِيرٍ ﴾ : في طاعة أو معصية .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ : فيجازيكم عليه .

ودخول « الفاء » إمّا في خبر المبتدأ ، لتضمّنه معنى الشرط ، أو في الشرط لكون كلمة « ما » من أداة الشرط .

﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ ﴾ : الذين يضعون الشيء في غير موضعه ، فينفقون في المعاصي ، وينذرون فيها ، أو يمنعون الصدقات ، ولا يوفون بالندور .

﴿ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ ^(٢) : ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه . جمع ناصر ؛ كأصحاب : جمع صاحب .

﴿ إِنْ تُبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ : فنعم شيئاً أيداؤها .

كلمة « ما » تمييز . والمضاف محذوف .

وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي بفتح النون وكسر العين ، على الأصل . وقرأ أبو بكر وقالون بكسر النون وسكون العين . ورؤي بكسر النون وإخفاء حركة العين .
﴿ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ : والمراد بالصدقات سوى الزكاة .
وصلة قرابتك الواجبة من الصدقات النافلة . فإن الإعلان بالزكاة والأمور المفروضة أفضل .

روي في الكافي ^(٢) ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة بن أيوب ، عن أبي المغرا ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت : قوله :

١ . المصدر : « ثم » بدل « إن الله » .

٢ . الكافي ٤٩٩/٣ ، ذيل ح ٩ .

« إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ».

قال: ليس من الزكاة، وصلتك قرابتك ليس من الزكاة.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

علي بن إبراهيم^(١)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: « وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم » قال^(٢): هي سوى الزكاة. إن الزكاة علانية غير سرّ.

علي بن إبراهيم^(٣)، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كل^(٤) ما فرض الله عليك، فأعلانه أفضل من إسراره. وكل ما كان تطوعاً، فإسراره أفضل من إعلانه. ولو أن رجلاً حمل^(٥) زكاة ماله على عاتقه فقسمها علانية، كان ذلك حسناً جميلاً.

علي بن إبراهيم^(٦)، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: « إن تبدوا الصدقات فنعما هي » قال: يعني الزكاة المفروضة. قلت^(٧): « وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء ».

قال: يعني النافلة. إنهم كانوا يستحبون إظهار الفرائض وكتمان النوافل.

الحسين بن محمد^(٨)، عن معلى بن محمد، عن علي بن مرداس، عن صفوان بن يحيى، والحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمّار الساباطي قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا عمّار! الصدقة والله في السرّ أفضل من الصدقة في العلانية. وكذلك والله العبادة في السرّ أفضل منها في العلانية.

٢. المصدر: فقال.

١. نفس المصدر ٥٠٢/٣، ح ١٧.

٣. نفس المصدر ٥٠١/٣، ح ١٦، وللحديث صدر.

٥. المصدر: يحمل.

٤. المصدر: فكل.

٧. المصدر: قال قلت.

٦. نفس المصدر ٦٠/٤، ح ١.

٨. نفس المصدر ٨/٤، ح ٢.

وفي تفسير العياشي^(١): عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى: «وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم».

قال: ليس تلك الزكاة. ولكنه الرجل يتصدق لنفسه، والزكاة علانية، ليس بسر. واعلم! أن بعض تلك الأحاديث يدل على أن في الآية استخداماً، والمراد بالصدقات، الصدقات الواجبة، وبضميرها المندوبة. ويمكن حمل البعض الآخر عليه - أيضاً - إلا الخبر الأول. ويمكن أن يقال أيضاً إنه تفسير لقوله: «وإن تخفوها» إلى آخره.

﴿ وَيُكْفَرُ عَنْكُمْ مِنَ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾: قرأ ابن عامر وعاصم، في رواية حفص بالياء؛ أي والله يكفر، أو الإخفاء.

وقرأ ابن كثير وأبو عمر وعاصم، في رواية ابن عياش ويعقوب، بالنون، مرفوعاً على أنه جملة فعلية، مبتدأة، أو اسمية، معطوفة على ما بعد الفاء؛ أي: ونحن نكفر. وقرأ نافع وحمزة والكسائي به، مجزوماً على محل الفاء وما بعده. وقرئ مرفوعاً ومجزوماً.

والفعل للصدقات.

﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٣٧): ترغيب في الإسرار.

﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدْيُهُمْ ﴾: ليس عليك أن تجعل كل الناس مهديين، بمعنى الإلزام على الحق. لأنك لا تتمكن منه. وإنما عليك إراءة الحق والحث عليه.

﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾: لأنه يقدر عليه.

﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ ﴾: من نفقة معروفة.

﴿ فَلِأَنْفُسِكُمْ ﴾: فهو لأنفسكم. لا يستفح به غيركم. فلا تمنوا عليه. ولا تنفقوا

الخبيث.

﴿ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ﴾ : أي حال كونكم غير منفقين إلا لابتغاء وجهه .

وقيل ^(١) : نفي في معنى النهي .

﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفِّ إِلَيْكُمْ ﴾ : ثوابه أضعافاً مضاعفة . فهو تأكيد للشرطيّة

السابقة ، أو ما يخلف المنفق استجابة لقوله ﷺ ^(٢) : اللّهم اجعل لمنفق خلفاً ، ولممسك تلفاً .

﴿ وَأَنْتُمْ لَا تُظَلَمُونَ ﴾ ^(٣) : بتنقيص ثواب نفقتكم ، أو إذهاب ثوابها .

﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ : متعلق بمحذوف : أي اعمدوا للفقراء ، أو اجعلوا ما تنفقونه لهم ، أو

صدقاتكم للفقراء .

﴿ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ : أي أحصرهم الاشتغال بالعبادة .

﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ : لاشتغالهم .

﴿ ضَرْباً فِي الْأَرْضِ ﴾ : ذهاباً فيها للكسب .

في مجمع البيان ^(٤) : قال أبو جعفر ﷺ : نزلت [هذه] الآية في أصحاب الصفة .

﴿ يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ ﴾ بحالهم .

وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة بفتح السين .

﴿ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ : من أجل تعفّفهم عن السؤال .

في تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٥) : قال العالم ﷺ : الفقراء هم الذين لا يسألون ^(٥) لقول

الله تعالى في سورة البقرة : « للفقراء الذين - إلى قوله - إلحافاً » .

﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ : من الضعف ، وورثاة الحال . والخطاب للرّسول ﷺ أو لكلّ

أحد .

٢ . نفس المصدر والموضع .

٤ . تفسير القمي ٢٩٨/١ .

١ . أنوار التنزيل ١٤١/١ .

٣ . مجمع البيان ٣٨٧/١ .

٥ . يوجد في المصدر بعد هذه الفقرة : وعليهم مؤنات من عيالهم . والدليل على أنّهم هم الذين لا يسألون

قول الله تعالى ...

﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾: إلحافاً. وهو أن يلازم المسؤول حتى يعطيه شيئاً، من قولهم: لحفني من فضل لحافه؛ أي أعطاني من فضل ما عنده.

قيل^(١): المعنى: أنهم لا يسألون. وإن سألوا عن ضرورة لم يلحوا. والخبر الذي رواه علي بن إبراهيم عن العالم عليه السلام يرده، بل هو نفي للأمرين، كقوله:

على لا أحب لا يهتدي بمناره

ونصبه على المصدر. فإنه نوع من السؤال، أو على الحال.

وفي مجمع البيان^(٢): وفي الحديث: إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، ويكره البؤس والتبؤس، ويحب الحلیم المتعفف من عباده، ويبغض الفاحش البذيء السائل الملحف.

وعنه عليه السلام^(٣) قال: إن الله كره لكم ثلاثاً.

قيل: وما هن؟^(٤) قال: كثرة السؤال، وإضاعة المال، ونهي عن عقوق الأمهات ووأد البنات^(٥).

وقال عليه السلام^(٦): الأيدي ثلاث: بيد الله العليا، وبيد المعطي التي تليها^(٧)، وبيد السائل السفلى إلى يوم القيامة. ومن سأل وله ما يغنيه، جاءت مسألته يوم القيامة كدوحاً، أو خموشاً، أو خدوشاً في وجهه.

قيل: وما غناه؟

قال: خمسون درهماً أو عدلها من الذهب.

﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(٨): ترغيب في الإنفاق، وخصوصاً على

هؤلاء.

١. أنوار التنزيل ١/١٤١.

٢. مجمع البيان ١/٣٨٧.

٣. نفس المصدر والموضع.

٤. «وما هن» ليس في المصدر.

٥. المصدر: ووأد البنات ومنع وهات.

٦. نفس المصدر والموضع.

٧. المصدر: تليه.

«الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً» : أي يعمون الأوقات والأحوال بالخير .

وفي تفسير العياشي^(١) : عن أبي إسحاق قال : كان لعلي بن أبي طالب أربعة دراهم لم يملك غيرها . فتصدق بدرهم ليلاً ، وبدرهم نهاراً ، وبدرهم سراً ، وبدرهم علانية . فبلغ ذلك النبي ﷺ . فقال : يا علي ! ما حملك على ما صنعت ؟ قال : إنجاز موعود الله .

فأنزل الله : «الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية» إلى آخر^(٢) الآية . وفي الكافي^(٣) علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة بن أيوب ، عن أبي المغراء ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له^(٤) : قوله ﷺ : «الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية» . قال : ليس من الزكاة .

والحديث طويل ، أخذنا منه موضع الحاجة .
عدة من أصحابنا^(٥) ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن عبد الله بن الوليد الرصافي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : صدقة السرّ تطفئ غضب الربّ تبارك وتعالى .

وفي من لا يحضره الفقيه^(٦) : قال رسول الله ﷺ في قول الله تعالى : «الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون» قال : نزلت في النفقة على الخيل .

قال مصنف هذا الكتاب^(٧) : روي^(٨) أنها نزلت في أمير المؤمنين علي بن

١ . تفسير العياشي ١/١٥١ ، ح ٥٠٢ .

٢ . «إلى آخر» ليس في المصدر .

٣ . الكافي ٣/٤٩٩ ، ح ٩ . وللحديث صدر وذيل .

٤ . المصدر : «قلت» بدل : «قال قلت له» .

٥ . نفس المصدر ٨/٤ ، ح ٣ .

٦ . من لا يحضره الفقيه ٢/٢٨٨ .

٧ . نفس المصدر والموضع .

٨ . المصدر : هذه الآية روي .

أبي طالب عليه السلام . وكان سبب نزولها أنه كان معه أربعة دراهم ، فتصدق بدرهم منها بالليل ، وبدرهم بالنهار ، وبدرهم في السرّ ، وبدرهم في العلانية . فنزلت هذه الآية . والآية إذا نزلت في شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه . فالاعتقاد في تفسيرها أنها نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام وجرت في النفقة على الخيل وأشباه ذلك . انتهى .

وفي مجمع البيان^(١) : قال ابن عباس نزلت هذه الآية في علي عليه السلام . كانت معه أربعة دراهم فتصدق بواحد ليلاً ، وبواحد نهاراً ، وبواحد سرّاً ، وبواحد علانية . وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام .

﴿ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (m) : خبر «الذين

ينفقون» .

والفاء للسببية . وقيل^(٢) : للعطف .

والخبر محذوف ؛ أي ومنهم الذين ينفقون . ولذلك جوّز الوقف على «وعلانية» .

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ﴾ : أي : الآخذون للربا . وإنما ذكر الأكل لأنه معظم منافع

المال . وهو بيع جنس بما يجانسه مع الزيادة ، بشرط كونه مكيلاً ، أو موزوناً ، والقرض مع اشتراط النفع .

وإنما كتب بالواو كالصلوة ، للتفخيم على لغة من يفخّم . وزيدت الألف بعدها

تشبيهاً بألف الجمع .

﴿ لَا يَقُومُونَ ﴾ : إذا بُعثوا من قبورهم ، أو في المحشر ، أو في الدنيا ، يؤول عاقبة

أمرهم إلى ذلك .

في تفسير العياشي^(٣) : عن شهاب بن عبد ربّه قال : سمعت أبا عبد الله يقول : أكل

الربا لا يخرج من الدنيا حتى يتخبّطه الشيطان .

٢ . أنوار التنزيل ١/١٤٢ .

١ . مجمع البيان ١/٣٨٨ .

٣ . تفسير العياشي ١/١٥٢ ، ح ٥٠٣ .

وفي الأخبار ما يدل على الأولين. ويمكن الجمع لأن ابتداء حصول هذه الحالة في الدنيا.

﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ﴾: قياماً كقيام المصروع، بناء على ما يزعم الناس أن الشيطان يمس الإنسان فيصرع.

و«الخبط»: صرع على غير اتساق؛ كالعشواء، أو الإفساد.

﴿مِنَ الْمَسِّ﴾: متعلق بلا يقومون؛ أي لا يقومون من المس الذي بهم، بسبب أكل الربا، أو بيقوم، أو بيتخبطه. فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين، لا لاختلال عقولهم ولكن لأن الله أربى ما في بطونهم ما أكلوه من الربا، فأثقلهم.

في تفسير علي بن إبراهيم^(١): حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ قَوْمًا يَرِيدُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَقُومَ، فَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَقُومَ مِنْ عَظْمِ بَطْنِهِ.

فقلت: من هؤلاء؟ يا جبرئيل!

قال: هؤلاء «الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس».

﴿ذَلِكَ﴾: العقاب.

﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾: بسبب أنهم نظّموا البيع والربا في سلك واحد، لافضائهما إلى الربح. فاستحلّوه استحلاله. وهو من باب القلب. والأصل إنما الربا مثل البيع، عكس للمبالغة. كأنهم جعلوا الربا أصلاً، وقاسوا البيع به.

﴿وَاحِلٌ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾: في موضع الحال.

في عيون الأخبار^(٢)، في باب ما كتب الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان، في جواب مسأله في العلل وعلّة تحريم الربا: إنما نهى الله لما فيه من فساد الأموال؛ لأن الإنسان

١. تفسير القمي ٩٣/١.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٩٣/٢-٩٤.

إذا اشترى الدرهم بالدرهمين، كان ثمن الدرهم درهماً، وثمان الآخر باطلاً، فيقع^(١) الربا، واشترائه^(٢) وكسأ^(٣) على كل حال على المشتري وعلى البائع. فحظر^(٤) الله تعالى الربا لعلّة فساد الأموال، كما حظر على السفيه أن يُدفع إليه ماله، لما يُتخوّف عليه من إفساده، حتّى يُؤنس منه رشد^(٥). فلهذه العلة حرّم الله تعالى الربا، وبيع الدرهم بالدرهمين يداً بيد. وعلة تحريم الربا بعد البيّنة، لما فيه من الاستخفاف بالحرام المحرّم. وهي كبيرة بعد البيان وتحريم الله لها. ولم يكن ذلك منه إلا استخفافاً بالمحرّم الحرام^(٦). والاستخفاف بذلك دخول في الكفر.

وعلة تحريم الربا بالنسيئة، لعلّة ذهاب المعروف، وتلف الأموال، ورغبة الناس في الربح، وتركهم الفرض وصنائع المعروف، وما في^(٧) ذلك من الفساد والظلم وفناء الأموال.

وفي الكافي^(٨) عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّي رأيت الله تعالى قد ذكر الربا في غير آية وكزّره.

فقال: أو تدري لمّ ذاك؟

قلت: لا. قال: لئلاّ يمتنع الناس من اصطناع المعروف.

عليّ بن إبراهيم^(٩)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إنّما حرّم الله تعالى الربا لئلا^(١٠) يمتنع الناس من اصطناع المعروف. روى عليّ بن إبراهيم^(١١)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن أبي عبدالله عليه السلام.

١. المصدر: فيبيع.

٢. ليس في المصدر.

٣. المصدر: «وكس» والفقرة الأخيرة في المصدر هكذا: فيبيع الربا وكس.

٤. المصدر: فحرّم.

٥. المصدر: رشده.

٦. المصدر: إلا استخفاف بالتحريم للحرام.

٧. المصدر: لما.

٨. الكافي ١٤٦/٥، ح ٧.

٩. نفس المصدر والموضع، ح ٨.

١٠. المصدر: لكيلا.

١١. تفسير القمي ١/٩٣-٩٤.

قال: درهم رباً^(١) أعظم عند الله من سبعين زنية بذات محرم في بيت الله الحرام.

وقال: الربا سبعون^(٢) جزءاً، أيسره أن ينكح الرجل أمه في بيت الله الحرام.

﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ﴾: أي وعظ وتوبة.

في تفسير العياشي^(٣): عن محمد بن مسلم: أن رجلاً سأل أبا جعفر وقد عمل بالربا حتى كثر ماله، بعد أن سأل غيره من الفقهاء، فقالوا: ليس يقبل^(٤) منك شيء إلا أن تردّه إلى أصحابه.

فلما قصّ عليّ أبي جعفر^(٥) قال له أبو جعفر^(٦): مخرجك في كتاب الله، قوله: «فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله» والموعظة التوبة.

وفي أصول الكافي^(٦): عليّ بن إبراهيم [عن أبيه]^(٧)، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب الخزاز، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما^(٨) في قول الله^(٩): «فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف» قال: الموعظة التوبة.

﴿مِنْ رَبِّهِ﴾: أي بلغه النهي عن الربا من ربه.

﴿فَانْتَهَى﴾ عن أخذه، وتاب عنه.

﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾: ما تقدّم من أخذه، ولا يسترده منه.

و«ما» في موضع الرفع بالظروف إن جعلت «من» موصولة، وبالإبتداء إن جعلت شرطية على رأي سيبويه، إذ الظرف معتمد على ما قبله.

﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾: أي يجازيه على انتهائه، أو يحكم في شأنه. ولا اعتراض لكم

عليه.

١. المصدر: من ربا.
٢. المصدر: قال: إن للربا سبعين.
٣. تفسير العياشي ١/١٥٢، ح ٥٠٦.
٤. المصدر: يقبل.
٥. هكذا في المصدر. وفي النسخ: فلما قصّ أبا جعفر^(٦).
٦. الكافي ٢/٤٣١، ح ٢.
٧. يوجد في المصدر.

في الكافي^(١): أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن أبي المغراء، [عن الحلبي] ^(٢) قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كلّ رباً أكله الناس بجهالة، ثمّ تابوا عنه، فإنه يُقبل منهم إذا عرف منهم التوبة. وأيّما رجل أفاد مالا كثيراً قد أكثر فيه من الربا، فجهل ذلك، ثمّ عرفه بعد، فأراد أن ينزعه، فما مضى فله، ويدعه فيما يستأنف.

عليّ بن إبراهيم^(٣)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يقول فيه: إن^(٤) رسول الله صلى الله عليه وآله قد وضع ما مضى من الربا. وحرّم عليهم ما بقي. فمن جهله وسع له جهله حتّى يعرفه. فإذا عرف تحرّمه حرّم عليه، ووجب عليه فيه العقوبة إذا ركنه^(٥)، كما يجب على من يأكل الربا.

عدّة من أصحابنا^(٦)، عن سهل بن زياد، وأحمد بن محمد، جميعاً، عن ابن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشاميّ قال: سألت أبا عبد الله عن رجل أربى بجهالة، ثمّ أراد أن يتركه.

قال: قال: أمّا ما مضى فله. وليتركه فيما يستقبل.

﴿وَمَنْ عَادَ﴾: إلى تحليل الربا، إذ الكلام فيه.

﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٧): لأنهم كفروا به، كما مرّ في حديث

العيون.

وفي الكافي^(٨): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يأكل الربا وهو يرى أنّه له حلال.

١. الكافي ١٤٥/٥، ح ٥. وللحديث صدر. ٢. يوجد في المصدر.

٣. نفس المصدر والموضع، ح ٤. وقد أسقط قطعة من وسط الحديث.

٤. المصدر: فإنّ. ٥. المصدر: ركب. (ظ)

٦. نفس المصدر ١٤٦/٥، ح ٩. وللحديث تنمة طويلة.

٧. الكافي ١٤٤/٥، ح ٢.

قال: لا يضرّه حتّى يصيبه متعمّداً. فإذا أصابه متعمّداً، فهو بالمنزل^(١) الذي قال الله ﷻ.

﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾: يذهب بركته. ويهلك المال الذي فيه.

في من لا يحضره الفقيه^(٢): وسأل رجل الصادق عليه السلام عن قول الله ﷻ: «يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ». وقد أرى من يأكل الربا يربو ماله!

قال: فأَيُّ محقٍّ أمحقٍّ من درهم رباً يمحق الدين، وإن تاب منه ذهب ماله وافتقر.

﴿وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾: يضاعف ثوابها. ويبارك فيما أخرجت منه.

في تفسير العياشي^(٣): عن سالم بن أبي حفصة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله يقول: ليس من شيء إلا وكلت به من يقبضه غيري إلا الصدقة. فأني أتلقفها بيدي تلقفاً، حتّى أن الرجل والمرأة يتصدّق^(٤) بالثمرّة وبشقّ تمرّة فأرביها^(٥)، كما يربي الرجل فلوه وفصيله، فيلقى في يوم القيامة^(٦) وهو مثل أحد وأعظم من أحد.

وعن أبي حمزة^(٧) عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال الله تبارك وتعالى: أنا خالق كلّ شيء، وكلت بالأشياء غيري إلا الصدقة - وذكر نحو ما سبق -.

وعن عليّ بن جعفر^(٨)، عن أخيه موسى عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: إنّه ليس شيء إلا وقد وكل به ملك غير الصدقة. فإن الله يأخذه^(٩) بيده، ويربيه كما يربي أحدكم ولده، حتّى تلقاه^(١٠) يوم القيامة وهي مثل أحد.

وفي مجمع البيان^(١١): روي عن النبي ﷺ أنّه قال: [إنّ الله تعالى] يقبل الصدقات

١. المصدر: بالمنزلة.

٣. تفسير العياشي ١/١٥٢، ح ٥٠٧.

٥. المصدر: فأرביها له.

٧. نفس المصدر ١/١٥٣، ح ٥٠٩.

٩. المصدر: يأخذ.

١١. مجمع البيان ١/٣٩٠.

٢. من لا يحضره الفقيه ٣/٢٧٩.

٤. هكذا في المصدر. وفي النسخ: تصدّق.

٦. المصدر: فيلقاني يوم القيامة.

٨. نفس المصدر والموضع، ح ٥١٠.

١٠. المصدر: يلقاه.

١٢. يوجد في المصدر.

ولا يقبل منها إلا الطيب. ويربها لصاحبها كما يربي أحدكم مهره أو فصيله، حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد.

. وفي أمالي الصدوق^(١) عليه السلام باسناده إلى الصادق عليه السلام أنه قال: من تصدق بصدقة في شعبان، ربّاهما جلّ وعزّ^(٢) كما يربي أحدكم فصيله، حتى يوافي يوم القيامة وقد صارت^(٣) مثل أحد.

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ﴾: لا يرضاه.

﴿أَيُّمٍ﴾: منهمك في الإثم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: بالله ورسله وأوصياء رسله.

﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: عطف على «آمنوا» ولا يدلّ على خروج العمل عن

الإيمان، كما لا يدلّ عطف.

﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾ عليه، على خروجه عنه.

﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ على آت.

﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ عليه السلام على فائت.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾: واتركوا بقايا ما شرطتم على

الناس من الربا.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ عليه السلام: بقلوبكم. فإنّ دليله امتثال ما أمرتم به.

في تفسير علي بن إبراهيم^(٤): أن سبب^(٥) نزولها أنه لما أنزل الله: «الذين يأكلون

الربوا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس» فقام خالد بن الوليد إلى

رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله! ربا أبي في ثقيف. وقد أوصاني عند موته بأخذه.

٢. المصدر: ربّاهما - جلّ وعزّ - له.

٤. تفسير القمي ٩٣/١.

١. أمالي الصدوق ٥٠١/١، ح ٧.

٣. المصدر: صارت له.

٥. المصدر: فإنه كان سبب.

فأنزل الله تبارك وتعالى الآية (١).

قال: من أخذ الربا وجب عليه القتل [وكل من أربى وجب عليه القتل] (٢).

﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا ﴾: فاعلموا. من أذن بالشيء: إذا علم به.

وقرأ حمزة وعاصم في رواية ابن عباس: فأذنوا؛ أي فأعلموا بها غيركم، من الإذن وهو الاستماع. فإنه من طرق العلم.

﴿ بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾: أي فاعلموا بها.

وتنكير «حرب» للتعظيم؛ أي: حرب عظيم. وذلك يقتضي أن يُقاتل المربي بعد الاستتابة حتى يفيء إلى أمر الله، وذلك يقتضي كفره.

﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ ﴾: رجعتم من الإيتاء واعتقاد حله.

﴿ فَلَكُمْ رُؤُوسٌ أَمْوَالِكُمْ ﴾: فيه دلالة على أن المربي لو لم يتب لم يكن له رأس ماله.

وهو كذلك؛ لأن المصّر على التحليل مرتدّ وماله فيء.

﴿ لَا تَظْلَمُونَ ﴾ (٣): بالمطل والنقصان من رأس المال.

وفي تفسير العياشي (٣): عن أبي عمرو الزبيري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن التوبة

مطهرة من دنس الخطيئة. قال: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرّوا ما بقي من الربوا إن

كنتم مؤمنين - إلى قوله - لا تظلمون». فهذا ما دعى الله إليه [عباده] (٤) من التوبة،

ووعدهم (٥) عليها من ثوابه. فمن خالف ما أمره الله به من التوبة، سخط الله عليه،

وكانت النار أولى به وأحقّ.

وفي الكافي (٦): أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن أبي المغراء، عن الحلبي قال: قال

١. يوجد في المصدر بدل «الآية» متن الآية: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرّوا ما بقي من الربوا إن كنتم مؤمنين. فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله».

٢. ليس في أ. ٣. تفسير العياشي ١/١٥٣، ح ٥١٢.

٤. يوجد في المصدر. ٥. المصدر: وعد.

٦. الكافي ٥/١٤٥، ح ٤. وللحديث صدر وذيل.

أبو عبد الله عليه السلام: لو أن رجلاً ورث من أبيه مالاً وقد عرف أن في ذلك المال رباً ولكن قد اختلط في التجارة بغيره كان حلالاً طيباً، فليأكله. وإن عرف منه شيئاً أنه ربا فليأخذ رأس ماله، وليرد الربا.

[علي بن إبراهيم^(١)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سئل عن الرجل يكون له دين إلى أجل مسمى. فيأتيه غريمه، يقول: أنقذني كذا وكذا. وأضع عنك بقيته. أو يقول: أنقذني بعضه. وأمد لك في الأجل فيما بقي عليك.

قال: لا أرى به بأساً. إنه لم يزد على رأس ماله. قال الله تعالى: «فلکم رؤوس أموالکم» لا تظلمون ولا تظلمون.

علي بن إبراهيم^(٢)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى رجل أبي. فقال: إنني ورثت مالاً، وقد علمت أن صاحبه الذي ورثته منه قد كان يربي^(٣). وقد أعرف أن فيه رباً وأستيقن ذلك. وليس يطيب لي حلاله لحال علمي فيه. وقد سألت فقهاء أهل العراق وأهل الحجاز. فقالوا: لا يحل أكله. فقال أبو جعفر عليه السلام: إن كنت تعلم بأن فيه مالاً معروفاً رباً، وتعرف أهله، فخذ رأس مالك، ورد ما سوى ذلك. وإن كان مختلطاً، فكله هنيئاً [مريئاً]^(٤). فإن المال مالك. واجتنب ما كان يصنع صاحبه^(٥).

﴿وإن كان ذو عسرة﴾: أي إن وقع غريم ذو عسر.

وقرى: ذا عسرة.

و«المعسر»: من لم يقدر على ما يفضل عن قوته وقوت عياله على الاقتصاد.

قال في مجمع البيان^(٦) روي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام.

١. نفس المصدر ٢٥٩/٥، ح ٤.

٢. نفس المصدر ١٤٥/٥، ح ٥.

٣. المصدر: يربي.

٤. يوجد في المصدر.

٥. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٦. مجمع البيان ٣٩٣/١.

والظاهر أن المراد، ما فضل عن قوت اليوم والليلة .
﴿فَنظِرَةٌ﴾ : أي فالحكم نظرة، أو فعليكم نظرة، أو فليكن نظرة، وهي الإنظار .
 وقرئ: فناظره، على لفظ الخبر، على معنى فالمستحق ناظره أي: منتظره، أو
 صاحب نظرية على طريق النسب، أو على لفظ الأمر؛ أي فسامحه بالنظرة .
 وعلى كل تقدير، فإنظار المعسر واجب في كل دين . قال في مجمع البيان^(١): وهو
 المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام .

﴿إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ : يسار .

وقرأ نافع وحمزة بضم السين . وهما لغتان؛ كمشركة ومشرقة .
 وقرئ بهما مضافين، بحذف التاء عند الإضافة؛ كقوله:
 وأخلفوك عدا الأمر الذي وعدوا

وفي الكافي^(٢): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سليمان،
 عن رجل من أهل الجزيرة يكتنى أبا محمد قال: سألت الرضا عليه السلام رجل وأنا أسمع، فقال
 له: جعلت فداك! إن الله تبارك وتعالى يقول: «وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة»
 أخبرني عن هذه النظرة التي ذكرها الله تعالى في كتابه، لها حد يُعرف إذا صار هذا
 المعسر^(٣)، لا بد له من أن ينظر، وقد أخذ مال هذا الرجل، وأنفقه على عياله، وليس له
 غلة ينتظر إدراكها، ولا دين ينتظر محله، ولا مال غائب ينتظر قدومه؟

قال: نعم . ينتظر بقدر ما ينتهي خبره إلى الإمام . فيقضي عنه ما عليه من سهم
 الغارمين، إذا كان أنفقه في طاعة الله . فإن كان أنفقه في معصية الله، فلا شيء له على
 الإمام .

قلت: فما لهذا الرجل^(٤) ائتمنه وهو لا يعلم فيما أنفقه؛ في طاعة الله أم في معصية
 الله؟

٢ . الكافي ٩٣/٥، ح ٥ .
 ٤ . المصدر: الرجل الذي .

١ . نفس المصدر والموضع .
 ٣ . المصدر: المعسر إليه .

قال: يسعى له في ماله، فيردّه^(١) وهو صاغر.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٢): حدّثني أبي، عن السكوني، عن مالك بن مغيرة، عن حماد بن سلمة، عن جدعان، عن سعيد بن المسيّب، عن عائشة أنّها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من غريم ذهب بغريمه إلى وال من ولاية المسلمين [واستبان للوالي عسرتة إلا برئ هذا المعسر من دينه، وصار دينه على والي المسلمين] ^(٣) فيما في يديه من أموال المسلمين.

قال: ومن كان له على رجل مال أخذه ولم ينفقه في إسراف أو معصية فعسر عليه أن يقضيه، فعلى من له المال أن ينظره حتى يرزقه الله فيقضيه. وإذا^(٤) كان الإمام العادل قائماً، فعليه أن يقضي عنه دينه، لقول رسول الله ﷺ: من ترك مالاً فلورثته. ومن ترك ديناً أو ضياعاً فعلى والي المسلمين وعلى^(٥) الإمام ما ضمّنه الرسول.

﴿وَأِنْ تَصَدَّقُوا﴾: بالإبراء.

وقرأ عاصم بتخفيف الصاد.

﴿خَيْرٌ لَكُمْ﴾: أكثر ثواباً من الإنظار.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٦): أنه معسر.

في الكافي^(٧): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن محبوب، عن يحيى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر ذات يوم. فحمد الله وأثنى عليه. وصلى على أنبيائه صلى الله عليهم. ثم قال: أيها الناس! ليبلغ الشاهد منكم الغائب: ألا ومن أنظر معسراً، كان له على الله في كل يوم صدقة بمثل ماله، حتى يستوفيه.

ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: «وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وإن تصدقوا خير لكم

١. المصدر: فيردّه عليه.

٢. تفسير القمي ٩٤/١.

٣. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. المصدر: وإن.

٥. «والي المسلمين وعلى» ليس في المصدر.

٦. الكافي ٣٥/٤، ح ٤.

إن كنتم تعلمون « أنه معسر . فتصدّقوا عليه بمالكم عليه . فهو خير لكم .

محمد بن يحيى^(١)، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أراد أن يظله الله يوم لا ظلّ إلا ظله؟ قالها ثلاثاً. فهاهنا الناس أن يسألوه.

فقال: فلينظر معسراً، أو^(٢) ليدع له من حقّه.

محمد بن يحيى^(٣)، عن عبد الله بن محمد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في يوم حارّ وحناء^(٤) كفه: من أحبّ أن يستظلّ من فور جهنّم؟ قالها ثلاث مرّات.

فقال الناس في كلّ مرّة: نحن يا رسول الله!

فقال: من أنظر غريماً، أو ترك لمعسر.

ثمّ قال لي أبو عبد الله عليه السلام: قال لي عبد الله^(٥) بن كعب بن مالك: إنّ أبي أخبرني أنّه لزم غريماً له في المسجد. فجاء^(٦) رسول الله صلى الله عليه وآله فدخل بيته، ونحن جالسان. ثمّ خرج في الهاجرة. فكشف رسول الله صلى الله عليه وآله سترة. فقال له: يا كعب! ما زلتما جالسين؟ قال: نعم. بأبي وأمي!

قال: فأشار رسول الله صلى الله عليه وآله بكفه: خذ النصف.

قال: قلت: بأبي وأمي.

ثمّ قال له: أتبعه ببقية حقك.

قال: فأخذت النصف. ووضعت [له]^(٧) النصف.

١. نفس المصدر والموضع، ح ١.

٢. نفس المصدر والموضع، ح ٢.

٣. ليس في أ.

٤. يوجد في المصدر.

٥. أ: و.

٦. كذا في المصدر. وفي النسخ: وحشي.

٧. المصدر: فأقبل.

[عدة من أصحابنا^(١)، عن سهل بن زياد، عن علي بن أسباط، عن يعقوب بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خلّوا سبيل المعسر كما خلّاه الله^(٢).
﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا ﴾: نُصِبَ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى الْإِتْسَاعِ؛ أَي مَا فِيهِ.
﴿ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ يَوْمَ الْمَوْتِ، أَوْ الْأَعْمِ. فَتَاهَبُوا الْمَصِيرَ كَمَا
 إِلَيْهِ.

وقرأ أبو عمرو ويعقوب بفتح التاء وكسر الجيم.

﴿ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ ﴾: جِزَاءُ مَا عَمِلْتَ، مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ.

﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (٣٨١): بِنَقْصِ ثَوَابٍ وَتَضْعِيفِ عَذَابٍ.

قال البيضاوي^(٣): وعن ابن عباس: أنها آخر آية نزل بها جبرئيل [على رسول الله صلى الله عليه وآله] ^(٤) وقال ضعها في رأس المائتين والثمانين من البقرة. وعاش رسول الله صلى الله عليه وآله بعدها أحدًا وعشرين يوماً. وقيل: أحدًا وثمانين. وقيل: سبعة أيام. وقيل: ثلاث ساعات.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ ﴾: إِذَا دَايَنْتُمْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

و«التداين» و«المداينة»: المعاملة نسيئة، معطياً أو آخذاً.

وذكر «الذين» لدفع توهم أنه من التداين، بمعنى المجازاة.

﴿ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾: مَعْلُومٌ بِالْأَيَّامِ وَالْأَشْهُرِ. فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ لِابْتِهَادِ الْحِصَادِ وَقُدُومِ الْحَاجِّ.

فإنه لا يجوز لأنه غير معلوم.

﴿ فَاتَّكِبْهُ ﴾: لِأَنَّهُ أَوْثَقٌ وَأَدْفَعٌ لِلنِّزَاعِ. وَالْأَمْرُ بِهَا لِلِاسْتِحْبَابِ.

في كتاب علل الشرائع^(٥)، بإسناده إلى أبي جعفر عليه السلام [قال^(٦): إِنَّ اللَّهَ صلى الله عليه وآله عَرَضَ عَلَى

آدم أسماء الأنبياء وأعمارهم.

١. نفس المصدر والموضع، ح ٣.

٣. أنوار التنزيل ١/١٤٣.

٥. علل الشرائع ٥٥٣/ ح ١.

٢. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٤. ليس في المصدر.

٦. يوجد في المصدر.

قال: فمرَّ (١) آدم باسم داود [النبي ﷺ] (٢) فإذا عمره في العالم أربعون سنة .
فقال آدم: يا رب! ما أقل عمر داود . وما أكثر عمري! يا رب! إن أنا زدت داود [من
عمري] (٣) ثلاثين سنة ، أثبتت (٤) ذلك له ؟
قال: نعم يا آدم!

قال: فإنني قد زدته من عمري ثلاثين سنة . فأنفذ ذلك له . وأثبتها له عندك . واطرحها
من عمري .

قال: أبو جعفر ﷺ: فأثبت الله ﷻ لداود في عمره ثلاثين سنة . وكانت له عند الله
مثبتة . فذلك قوله (٥) ﷻ (٦): « يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب » .

قال: فمحي الله ما كان [عنده] (٧) مثبتاً لآدم . وأثبت لداود ما لم يكن عنده مثبتاً .

قال: فمضى عمر آدم . فهبط [عليه] (٨) ملك الموت لقبض روحه .

فقال له آدم: يا ملك الموت! إنه قد بقي من عمري ثلاثون سنة .

فقال له ملك الموت: يا آدم! ألم تجعلها لابنك داود النبي ، وطرحتها من عمرك
حين عُرض عليك أسماء الأنبياء من ذريتك ، وعُرضت عليك أعمارهم ، وأنت يومئذ
بوادي الدخيا؟ (٩)

فقال له آدم: ما أذكر هذا!

قال: فقال له ملك الموت: يا آدم! لا تجحد . ألم تسأل الله ﷻ أن يثبتته (١٠) لداود
ويمحوها من عمرك؟ فأثبتها لداود في الزبور . ومحأها من عمرك في الذكر .
قال آدم: حتى أعلم ذلك .

-
- | | |
|---|-----------------------|
| ١ . ليس في المصدر . والظاهر أنها سقطت منه . | ٢ . ليس في أ . |
| ٣ . ليس في أ . | ٤ . المصدر: أثبت . |
| ٥ . المصدر: فلذلك قول الله . | ٦ . الرعد / ٣٩ . |
| ٧ . يوجد في المصدر . | ٨ . يوجد في المصدر . |
| ٩ . المصدر: الدخيا . | ١٠ . المصدر: يثبتها . |

قال أبو جعفر عليه السلام : وكان آدم صادقاً لم يذكر ولم يجحد . فمن ذلك اليوم أمر الله تبارك وتعالى العباد ^(١) أن يكتبوا بينهم إذا تداينوا وتعاملوا إلى أجل [مسمى] ^(٢) لنسيان آدم وجحوده ما جعل على نفسه .

وفي الكافي ^(٣) : أبو علي الأشعري ، عن عيسى بن أيوب ، عن علي بن مهزيار ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما عرض على آدم ولده ، نظر إلى داود فأعجبه . فزاده خمسين سنة من عمره .

[قال : ونزل عليه جبرائيل وميكائيل . فكتب عليه ملك الموت صكاً بالخمسين سنة . فلما حضرته الوفاة ، أنزل عليه ملك الموت فقال آدم : قد بقي من عمري خمسون سنة] ^(٤) .

قال : فأين الخمسون سنة ^(٥) التي جعلتها لابنك داود ؟

قال : فإما أن يكون نسيها ، أو أنكرها . فنزل جبرئيل وميكائيل فشهدا عليه . وقبضه ملك الموت .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : كان أول صك كُتِبَ في الدنيا . وفيه حديث آخر طويل نحوه ^(٦) ، غير أن فيه : أن عمر داود كان أربعين سنة ، فزاده آدم ستين تمام المائة .
﴿ وَلَيَكْتُبَنَّكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ : بالسوية . لا يزيد ولا ينقص . وهو للاستحباب أيضاً .

﴿ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ ﴾ : لا يمتنع أحد من الكتاب . وهو للاستحباب أيضاً .

﴿ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ﴾ : من كتبه الوثائق . وهو أن يكتب بالعدل ، أو لا يأب أن ينتفع الناس بكتابه ، كما نفعه الله بتعليمها .

٢ . يوجد في المصدر .

١ . ليس في أ .

٤ . ما بين المعقوفتين ليس في أ .

٣ . الكافي ٣٧٩/٧ ، ح ٢ .

٥ . ليس في المصدر .

٦ . نفس المصدر ٣٧٨/٧ ، ح ١ ، مع بعض التصرف في النقل .

﴿ فَلْيَكْتُبْ ﴾ تلك المعلمة . أمر بها بعد النهي عن الإباء تأكيداً .

وقيل ^(١) : يجوز أن تتعلق الكاف بالأمر . فيكون النهي عن الامتناع [منها مطلقاً] ^(٢) ثم الأمر بها مقيدة . وهو ضعيف .

﴿ وَلِيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾ : لأنه المقر .

والإملاط والإملاء واحد .

﴿ وَلِيَسْتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ ﴾ : أي المملي أو الكاتب .

﴿ وَلَا يَتَخَسَّ ﴾ : لا ينقص .

﴿ مِنْهُ شَيْئاً ﴾ : أي من الحق ، أو ممّا أملي عليه .

﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً ﴾ : ناقص العقل .

﴿ أَوْ ضَعِيفاً ﴾ : صبيهاً .

وفي تفسير العياشي ^(٣) : عن ابن سنان قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : متى يُدفع إلى الغلام ماله ؟

قال : إذا بلغ وأونس منه رشد ، ولم يكن سفيهاً أو ضعيفاً .

قال : قلت : فإنّ منهم من يبلغ خمس عشرة ^(٤) سنة وستّ عشرة ^(٥) سنة ولم يبلغ .

قال : إذا بلغ ثلاث عشرة سنة جاز أمره ، إلا أن يكون سفيهاً أو ضعيفاً .

قال : قلت : وما السفيه والضعيف ؟

قال : السفيه الشارب الخمر . والضعيف الذي يأخذ واحداً باثنين .

وفي تهذيب الأحكام ^(٦) : عليّ بن الحسين ^(٧) ، عن أحمد ومحمد ابني الحسن ، عن

أبيهما ، عن أحمد بن عمر الحلبيّ ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سأله

١ . أنوار التنزيل ١/١٤٤ .

٢ . يوجد في المصدر .

٣ . تفسير العياشي ١/١٥٥ ، ح ٥٢٢ .

٤ . المصدر : خمس عشر .

٥ . هكذا في المصدر . وفي النسخ : ستة عشرة .

٦ . تهذيب الأحكام ٩/١٨٢ ، ح ٧٣١ .

٧ . المصدر : الحسن .

أبي وأنا حاضر، عن قول الله ﷻ: «حتى إذا بلغ أشده».

قال: الاحتلام.

قال: فقال: يحتلم في ست عشرة وسبع عشرة^(١) سنة^(٢) ونحوها.

فقال: إذا أتت عليه ثلاث عشرة سنة^(٣) [ونحوها].

فقال: لا. إذا أتت عليه ثلاث عشرة سنة^(٤) [كُتِبَتْ له الحسنات] وكتبت عليه

السيئات^(٥) [وجاز أمره إلا أن يكون سفيهاً أو ضعيفاً].

فقال: وما السفيه؟

فقال: الذي يشتري الدرهم بأضعافه.

فقال: وما الضعيف؟

قال: الأبله.

[وفي كتاب الخصال: عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سأله أبي وأنا

حاضر، عن اليتيم متى يجوز أمره؟

قال: حتى يبلغ أشده.

قال: قلت^(٦): وما أشده؟

قال: احتلامه^(٧).

قال: قلت: قد يكون الغلام ابن ثمان عشرة^(٨) سنة، أو أقل، أو أكثر ولا يحتلم.

قال: فإذا بلغ وكتبت عليه الشيء جاز أمره إلا أن يكون سفيهاً أو ضعيفاً^(٩).

﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْمَلَ هُوَ﴾: لخرس أو جهل بالغة.

١. المصدر: ست عشرة وسبعة عشر. النسخ: ستة عشر وسبع عشر.

٢. ليس في المصدر. ٣. هكذا في المصدر. وفي النسخ: ثلاث عشر سنة.

٤. يوجد في المصدر. ٥. يوجد في المصدر.

٦. ليس في المصدر. ٧. المصدر: الاحتلام.

٨. المصدر: ثمان عشر. الأصل ور: ثمانية عشر. ٩. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾: أي الذي يلي أمره، ويقوم مقامه، من الولي الشرعي للضبي والمختل العقل، والوكيل المترجم المعبر على الوجه اعتبره الشرع من كونه عدلين خبيرين بقصده.

﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ﴾: واطلبوا أن يشهد على الدَّين شاهدان،

﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ المؤمنين.

﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾: أي فليشهدوا. فالمستشهد رجل وامرأتان. ﴿مِعَن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾: لعلمكم بعدالتهم.

في الكافي^(١): أحمد بن محمد العاصمي، عن علي بن الحسن التميمي، عن ابن بقاح، عن أبي عبد الله المؤمن، عن عمار بن أبي عاصم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أربعة لا يستجاب لهم دعوة. أحدهم^(٢): رجل كان له مال. فأدانه بغير بينة. يقول^(٣) الله عز وجل: ألم أمرك بالشهادة.

عدّة من أصحابنا^(٤)، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القسم، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من ذهب حقه على غير بينة لم يؤجر.

محمد بن يحيى^(٥)، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القسم، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

وفي تهذيب الأحكام^(٦): سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن خالد^(٧)، وعلي بن حديد، عن علي بن النعمان، عن داود بن الحصين، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن شهادة النساء في النكاح بلا رجل معهن، إذا كانت المرأة منكراً.

١. الكافي ٢٩٨/٥، ح ٢.
٢. المصدر: «فذكر الرابع» بدل «دعوة أحدهم».
٣. المصدر: فيقول.
٤. نفس المصدر والموضع، ح ٣.
٥. نفس المصدر والموضع.
٦. تهذيب الأحكام ٢٨١/٦، ح ٧٧٤.
٧. المصدر: أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن خالد» بدل «أحمد بن محمد بن خالد».

فقال: لا بأس به - إلى قوله - وكان أمير المؤمنين عليه السلام يجيز شهادة امرأتين في النكاح عند الإنكار . ولا يجيز في الطلاق إلا شاهدين عدلين .
قلت: فأني ذكر الله تعالى؟ وقوله « فرجل وامرأتان » .
فقال: ذلك في الدين ، إذا لم يكن رجلان ، فرجل وامرأتان . ورجل واحد ويمين المدعى ، إذا لم يكن ^(١) امرأتان ^(٢) . قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام بعده عندكم .

﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَيْهِمَا ﴾ : أي تضل إحدى المرأتين ؛ أي نسيت الشهادة .
﴿ فَتَذَكَّرَ إِحْدَيْهِمَا الْأُخْرَى ﴾ : أي إنما اعتبر التعدد في المرأة لإرادة أن تذكر إحداها الأخرى ، إن ضلت ونسيت الشهادة . وذلك لتقصان عقولهن وقلة ضبطهن . والعلة في الحقيقة التذكير وضع سببه مقامه .

وقرأ حمزة: « أن تضل » على الشرط « فتذكر » بالرفع . وابن كثير وأبو عمر ويعقوب: « فتذكر » من الإذكار .

﴿ وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ : لتحمل الشهادة .
وسموا « شهداء » تنزيلاً لما يشارف منزلة الواقع و « ما » مزيدة .
وقيل ^(٣) : لأداء الشهادة أو التحمل .

وفي الكافي ^(٤) : عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله صلى الله عليه وسلم : « ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا » قال ^(٥) : لا ينبغي لأحد إذا دعي للشهادة ^(٦) يشهد عليها أن يقول لأشهد لكم .

[محمد بن يحيى ^(٧) ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن الفضيل ، عن

١ . المصدر : لم تكن .
٢ . يوجد في أبعاد هذه الجملة : ورجل واحد ويمين لا .
٣ . أنوار التنزيل ١/١٤٤ .
٤ . الكافي ٣٧٩/٧ ، ح ١ .
٥ . المصدر : فقال .
٦ . المصدر : إلى الشهادة .
٧ . نفس المصدر ٣٧٩/٧ - ٣٨٠ ، ح ٢ .

أبي الصباح الكناني، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله. وقال: فذلك قبل الكتاب ^(١).
 عدّة من أصحابنا ^(٢)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن:
 محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن عليه السلام في قوله تعالى «ولا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا»
 فقال: إذا دعاك الرجل لتشهد ^(٣) له على دين أو حق، لم ينبغ لك أن تقاعس عنه.
 علي بن إبراهيم ^(٤)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي
 عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى: «ولا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا» قال: قبل الشهادة.
 عدّة من أصحابنا ^(٥)، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن داود
 بن سرحان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ أَنْ تَجِيبَ حِينَ تَدْعَى ^(٦) قبل
 الكتاب.

﴿ لَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ ﴾: ولا تملوا من كثرة مدايناتكم أن تكتبوا الدين.

وقيل ^(٧): كنى بالسامة عن الكسل.

﴿ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ﴾: كان الحق صغيراً أو كبيراً، أو الكتاب مختصراً أو مشبعاً.

﴿ إِلَىٰ أَجَلِهِ ﴾: متعلق بتكثوبه؛ أي وقت حلوله الذي أقرّ به المديون.

﴿ ذَلِكُمْ ﴾: إشارة إلى «أن تكثوبه».

﴿ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾: أكثر قسطاً.

﴿ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ ﴾: وأثبت لها.

وهما مبنيتان من أقسط وأقام على غير قياس، أو من قاسط بمعنى ذي قسط وقويم.

وإنما صحّت الواو في «أقوم» كما صحّت في التعجّب لجموده.

١. ما بين المعقوفتين ليس في أ.

٢. نفس المصدر ٢٨٠/٧، ح ٣.

٣. النسخ: «تشهد». وما في المتن موافق المصدر.

٤. نفس المصدر والموضع، ح ٤.

٥. نفس المصدر والموضع، ح ٦.

٦. هكذا في المصدر. وفي النسخ. يجيب ... يدعى.

٧. أنوار التنزيل ١٤٤/١.

﴿وَأَذِّنْ أَنْ لَا تَرْتَابُوا﴾: وأقرب في أن لاتشكوا في جنس الدين وقدره وأجله والشهود ونحو ذلك .

﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً﴾: استثناء عن مفعول فاكتبوه الراجع إلى دين ، باعتبار تعلق الكتابة به وتعلقه بالتدوين . وما بينهما اعتراض ؛ أي اكتبوا الدين المتداين به ، إلا أن يكون تجارة .

ونصب عاصم «تجارة» على أنه الخبر ، والاسم مضمرة تقديره : «إلا أن يكون الدين المتداين به تجارة» . وقرأ الباقون بالرفع ، على أن الخبر تديرونها ، أو على كان التامة .

﴿حَاضِرَةً﴾: والتجارة الحاضرة تكون بدين وعين .

﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾: وإدارة التجارة تعاطيهم إياها يداً بيد . فهو على تقدير كونه صفة مخصصة ؛ أي فلا بأس بعدم الكتابة حينئذ .

﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾: مطلقاً ، لأنه أحوط .

وقيل ^(١): المراد هذا التبایع .

والأوامر التي في هذه الآية للاستحباب . وقيل ^(٢): للوجوب . فمن قائل بالإحكام وقائل بالنسخ .

﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾: يحتمل البنائين . ويدل عليه قراءة: ولا يضار - بالكسر والفتح . - فعلى البناء للفاعل ، نهى لهما عن ترك الإجابة والتحريف والتغيير في الكتابة والشهادة . وعلى البناء للمفعول ، نهى للمستكتب والمستشهد ، من أن يضارهما بالتكليف لهما ما لا يسوغ لهما ، من حبس جعل الكاتب وحبس الشهيد وغير ذلك .

﴿وَأَنْ تَفْعَلُوا﴾: ما نهيتم عنه .

﴿فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾: خروج عن الطاعة .

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ : في مخالفة نهيه .

﴿ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ : أحكامه المتضمنة لمصالحكم .

﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (٢٥٧) : كَرَّرَ لفظ « الله » في الجمل الثلاث للمبالغة . فإنه لما كان موضوعاً للذات الكاملة مع جميع صفات الكمال على الكمال ، فيكون عقابه في النهاية والكمال . فيقتضي الاتقاء منه أشدَّ اقتضاء . ويكون تعليمه للأحكام في نهاية الإفضال . فلا يجوز مخالفة حكمه بحال . ويكون علمه بقدر الجزاء شاملاً أتمَّ شمول . فلا يسوغ إغفال العمل بالذَّهول .

وقيل (١) : كَرَّرَ لاستقلالها . فإنَّ الأولى ، حثٌّ على التقوى . والثانية ، وعد بإنعامه . والثالثة ، تعظيم لشأنه . ولأنه أدخل في التعظيم من الكناية .

والوجه الأول من تعليقه ضعيف ؛ لأنَّ الإضمار لا يقتضي عدم الاستقلال ، فتأمل .

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ : راكب سفر ؛ أي مسافرين .

﴿ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانًا مَقْبُوضَةً ﴾ : أي فالذي يستوثق رهان ، أو فعليكم رهان ، أو

فليؤخذ رهان .

وظنَّ مجاهد والضحاك أنَّ هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان . [وليس كما ظنَّا . بل الظاهر أنَّه لإقامة التوثق بالارتهان] (٢) مقام التوثق بالكتب في السفر الذي هو مظنة الإعواز .

وبعضهم استدلَّ بالآية على أنَّ القبض بالمعنى الأخصَّ ، معتبر في الرهن . وفيه أنه يحتمل أن يكون ذكر القبض وارداً في الآية ، على ما هو أكثر موارد ، على أنه يحتمل أن يكون المراد بالقبض ، ما يشمل عدم جواز تصرف الراهن ، بدون إذن المرتهن فيه . ومارواه العياشي (٣) : في تفسيره « عن محمد بن عيسى ، عن أبي جعفر قال : لارهن إلا مقبوض » (٤) محمول على هذا المعنى .

١ . أنوار التنزيل ١/١٤٥ .

٢ . ليس في أ .

٣ . تفسير العياشي ١/١٥٦ ، ح ٥٢٥ .

٤ . المصدر : مقبوضاً

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: فرهن؛ كسقف. وكلاهما جمع رهن؛ بمعنى مرهون،
وقرئ بإسكان الهاء على التخفيف.

﴿فَإِنْ آمَنَ بِبَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾: أي عدَّ بعضكم البعض الآخر أميناً، واستغنى بأمانته عن
الكتابة والارتهان.

﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾: أي دينه.

سمَّاه «أمانة» لائتمانه عليه بترك الارتهان. ويحتمل أن يكون المراد بالائتمان:
الاستيداع.

وقرئ بالذيمتن - بقلب الهمزة ياء - والذتمن - بإدغام الياء في التاء -.

قيل^(١): [وهو خطأ؛ لأن المنقلبة عن الهمزة في حكمها، فلا تدغم.

﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾: في الخيانة.

وفي ذكر الرب والإضافة إلى المؤمن بعد ذكر الاسم الدال على الذات المستجمع
لجميع الصفات المقتضية للاتقاء عنه، زيادة اقتضاء للاتقاء على وجه اللطف
والمرحمة، لإشعاره بأنه تعالى مربيه. فيجب أن لا يرتكب ما فيه مناقضة بكمال
تربيته. فإن فيه كسر للمرتبي ظاهراً. ففيه نهاية الإعطاف والإفضال وإظهار الملاطفة
والإشعار. فاعتبروا يا أولي الأبصار.

﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾: أيها الشهود!

وقيل^(٢): أو المديونون. والشهادة: شهادتهم على أنفسهم.

﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾: أي يَأْثِمُ قلبه، أو قلبه يَأْثِمُ. وعلى الثاني، الجملة خبر

«إن» وإسناد الإثم إلى القلب؛ لأن الكتمان يقترفه، أو للمبالغة، فإنه رئيس الأعضاء.
وأفعاله أعظم الأفعال.

وفي نهج البلاغة^(٣): قال ﷺ: وبما في الصدور يجازى^(٤) العباد.

١. أنوار التنزيل ١٤٦١.

٢. أنوار التنزيل ١٤٦١.

٣. نهج البلاغة ١٠٣/١، في خطبة ٧٥.

٤. المصدر: تجازى.

وقرئ: قلبه - بالنصب - كحسن وجهه .

وفي من لا يحضره الفقيه^(١): روى جابر^(٢)، عن أبي جعفر^(٣) قال في قول الله ﷻ: «ومن يكتمها فإنه آثم قلبه» قال: كافر قلبه^(٤).

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾^(٥): تهديد .

في أمالي الصدوق^(٦) في مناهي النبي ﷺ: ونهى ﷺ عن كتمان الشهادة . وقال: من كتمها^(٧) أطعمه الله لحمه على رؤوس الخلائق . وهو قول الله ﷻ: «ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه» .

وفي الكافي^(٨): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي نجران، ومحمد بن عليّ، عن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: من كتم شهادة، أو شهد بها ليهدر بها دم امرئ مسلم، أو ليزوي مال امرئ مسلم، أتى يوم القيامة ولو وجهه ظلّمة مدّ البصر وفي وجهه كدوح تعرفه الخلائق باسمه ونسبه .

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: خلقاً وملكاً .

﴿وَأَنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾: ما استقرّ في أنفسكم من السوء حتى تعزموا عليه . لا ما خطر فيه . فإنه موضوع عنكم . فإن تبدوه بالعمل أو باللسان .

﴿أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾: يوم القيامة .

﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾: مغفرته .

﴿وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾: تعذيبه .

وقد رفعهما عامر وعاصم ويعقوب على الاستئناف . وجزمهما الباقر عطفاً على

١ . من لا يحضره الفقيه ٥٨٣/٣ .

٢ . «روى جابر» ليس في المصدر .

٣ . المصدر: وقال ﷺ أي أبي جعفر ﷺ .

٤ . ما بين المعقوفتين ليس في ر .

٥ . أمالي الصدوق ٣٤٨/٣٤٩ .

٦ . أو المصدر: يكتمها .

٧ . الكافي ٣٨٠/٧، ح ١ . وللحديث ذيل .

جواب الشرط . ومن جزم بغير فاء جعلهما بدلاً عنه ، بدل البعض من الكل أو الاشتمال ؛ كقوله :

متى تأتينا تسلّم بنا في ديارنا تجد حطباً جزلاً وناراً تأججها
وإدغام الراء في اللام لحن ، إذ الراء لا يدغم إلا في مثله .

وفي تفسير العياشي^(١) : عن سعدان ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله : « وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء » قال : حقيق على الله أن لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من حبهما^(٢) .

وفي كتاب التوحيد^(٣) ، بإسناده إلى حريز بن عبد الله عن أبي عبد الله^(٤) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : زُفِعَ عن أمتي تسعة أشياء^(٥) : الخطأ ، والنسيان ، وما أكرهوا عليه ، وما لا يطيقون ، وما لا يعلمون ، وما اضطروا إليه ، والحسد والطيرة ، والتفكر في الوسوسة في الخلق ، ما لم ينطق بشفة .

وإسناده^(٦) إلى حمزة بن حمران قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الاستطاعة ، فلم يجبني . فدخلت عليه دخلة أخرى . فقلت : أصلحك الله ! إنه قد وضع^(٧) في قلبي منها شيء ولا يخرج إلا شيء أسمع منك . قال : فإنه لا يضرك ما كان في قلبك . وسيأتي تمام الحديث إن شاء الله .

﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ٢٧٤ : فيقدر على الأحياء والمحاسبة والمغفرة والتعذيب .

﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾ : شهادة تنصيص من الله تعالى ، على صحة

١ . تفسير العياشي ١/١٥٦ ، ح ٥٢٨ .

٣ . التوحيد ٣٥٣/٢٤ ، ح ٢٤ .

٥ . ليس في المصدر .

٧ . المصدر : وقع . (ظ)

٢ . أي : حبّ أبي بكر وعمر لعنهما الله .

٤ . المصدر : أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام .

٦ . نفس المصدر ٣٤٦/٣ ، ح ٣ .

إيمانه والاعتداد به . وإنه جازم في أمره ، غير شك فيه .

في كتاب الغيبة لشيخ الطائفة عليه السلام (١) بإسناده إلى سلام قال : سمعت أبا سلمى راعي النبي صلى الله عليه وآله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : ليلة (٢) أسري بي إلى السماء ، قال العزيز جل ثناؤه : « آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه » .

قلت : « والمؤمنون » .

قال : صدقت يا محمد . [وفي شرح الآيات الباهرة (٣)] (٤) : وروى المقلد بن غالب رضي الله عنه عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن رهبان ، عن محمد بن أحمد ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن جابر قال : سمعت أبا سلمى راعي النبي صلى الله عليه وآله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : ليلة أسري بي إلى السماء ، قال الرب صلى الله عليه وآله : « آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه » .

قلت : « والمؤمنون » .

قال : صدقت يا محمد . من خلفت علي أمتك ؟

قلت : خيرها .

قال : علي بن أبي طالب عليه السلام ؟

قلت : نعم ، يا رب !

فقال : يا محمد ! إنني أطلعت إلى الأرض اطلاعة . فاخترتك منها . فشققت لك اسماً من أسمائي . فلا أذكر (٥) في موضع إلا ذكرت معي . فأنا المحمود وأنت محمد . ثم أطلعت ثانية . واخترت علياً . فشققت له اسماً من أسمائي . فأنا الأعلى وهو علي .
يا محمد ! إنني خلقتك وخلقيت علياً وفاطمة والحسن والحسين والأئمة من ولد الحسين من نوري .

٢ . المصدر : سمعت ليلة .

٤ . ليس في أ .

١ . غيبة الطوسي / ٩٥ .

٣ . تأويل الآيات الباهرة ، ٩٨/١ .

٥ . ر : إنني فلا أذكر .

يا محمد! إني عرضت ولايتكم على أهل السماوات والأرضين . فمن قبلها كان عندي من المؤمنين . ومن جحدها كان عندي من الظالمين .

يا محمد! تحب أن تراهم؟

قلت : نعم يا رب!

قال : التفت .

فالتفت عن يمين العرش . فإذا أنا باسم عليّ وفاطمة والحسن والحسين وعليّ ومحمد و جعفر وموسى وعليّ ومحمد وعليّ والحسن والمهديّ في وسطهم ؛ كأنه كوكب دري .

فقال : يا محمد! هؤلاء حججى على خلقي . وهذا القائم من ولدك بالسيف ، والمنتقم من أعدائك .

فعلى هذين الخبرين ، قوله ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ معطوف على « الرسول » عطف تلقين . وقوله :

﴿ كُلُّ أَمَنٍ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ : مبتدأ وخبر . والضمير الذي ناب عنه التنوين في « كل » للرسول وللمؤمنين .

وجوز البيضاوي^(١) كون « المؤمنون » مبتدأ أولاً ، وكون الضمير لهم ، « وكل » مبتدأ ثانياً مع خبره . وهو مع خبره خبر للأول .

قال : ويكون أفراد الرسول لتعظيمه ، أو لأن إيمانه عن مشاهدة وعيان ، وإيمانهم عن نظر واستدلال .

وقرأ حمزة والكسائي : « وكتابه » يعني : القرآن أو الجنس . والفرق بينه وبين الجمع أنه شائع في وحدان الجنس والجمع في جموعه . ولذلك قيل : الكتاب أكثر من الكتب .

﴿لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾: بالتصديق لبعضهم والتكذيب لبعض آخر؛ أي يقولون: لا نفرق.

ويحتمل عدم تقدير القول بجعله حالاً من الفاعل. وهو الرسول والمؤمنون. ويكون العدول عن الغيبة لتعظيمهم، وذلك أوجه.

وقرأ يعقوب بالياء، على أن الفعل لكل.

وقرئ «لا يفرقون» حملاً على المعنى.

﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا﴾ قولك.

﴿وَأَطَعْنَا﴾ أمرك.

﴿غُفْرَانِكَ رَبَّنَا﴾: أي اغفر غفرانك، أو نطلب غفرانك.

ويحتمل بعيداً كونه معمول «أطعنا وسمعنا» على سبيل التنازع، أي غفرانك، أي موجه - وهو الإيمان - سمعناه وأطعناه، فأمناً.

﴿وَالْيَكِّ الْمَصِيرُ﴾ (١٨٥): بعد الموت. وهو إقرار منهم بالبعث.

وفي كتاب الاحتجاج^(١) للطبرسي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث طويل، وفيه خطبة الغدير، وفيها: معاشر الناس! قولوا الذي قلت لكم. وسلّموا على عليّ بإمرة المؤمنين. وقولوا: «سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير».

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾: إلا ما يسعه قدرتها، أو ما دون مدى طاقتها.

ويكون يسيراً عليها لقوله^(٢): «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر». وفيه تصريح بعدم وقوع التكليف بالمحال.

وفي كتاب التوحيد^(٣)، بإسناده إلى أبي جميلة المفضل بن صالح، عن محمد بن عليّ الحلبيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أمر العباد إلا بدون سعتهم. وكل^(٤) شيء أمر

١. الاحتجاج ٨٣/١.

٢. البقرة ١٨٥.

٣. التوحيد ٣٤٧/٣، ح ٦.

٤. المصدر: فكل. أ: وفي كل.

الناس بأخذه ، فهم متسعون له . وما لا يتسعون له ، فهو موضوع عنهم . ولكن الناس لا خير فيهم .

وبإسناده^(١) إلى عبد السلام بن صالح الهروي قال : سمعت أبا الحسن علي بن موسى بن جعفر عليه السلام يقول : من قال بالجبر ، فلا تعطوه من الزكاة ، ولا تقبلوا له شهادة . إن الله تبارك وتعالى يقول^(٢) : « لا يكلف الله^(٣) نفساً إلا وسعها » ولا يحمل^(٤) فوق طاقتها . ولا تكسب كل نفس إلا عليها . « ولا تزر وازرة وزر أخرى »^(٥) .

وبإسناده^(٦) إلى حمزة بن حمران قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الاستطاعة - إلى قوله - قلت : أصلحك الله ! فإني أقول : إن الله تبارك وتعالى لم يكلف العباد إلا ما يستطيعون وإلا ما يطيقون . فإنهم لا يصنعون شيئاً من ذلك إلا بإرادة الله ومشيته وقضائه وقدره .

قال : وهذا دين الله الذي أنا عليه وآبائي .

﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ ﴾ : من خير .

﴿ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ : من شر . لا ينتفع بطاعتها . ولا يتضرر بمعصيتها غيرها .

وتخصيص الكسب بالخير ، والاكْتَسَابُ بالشر ؛ لأن الاكْتَسَابَ فيه اعتمال . والشر

تشتهيهِ النفس وتنجذب إليه . فكانت أجدر في تحصيله وأعمل ، بخلاف الخير .

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ : أي لا تؤاخذنا بما أدي بنا إلى نسيان ، أو خطأ ،

أو بما يؤدي الخطأ والنسيان إليه بالآخرة من عمل آخر . فإنهما يمكن أن يؤدي كثرتهما

واعتيادهما إلى عمل قبيح .

١ . نفس المصدر / ٣٦٢ ، ح ٩ .

٢ . ليس في المصدر .

٣ . ليس في المصدر .

٤ . المصدر : يحملها .

٥ . نفس المصدر / ٣٤٦ ، ذيل ح ٣ .

٦ . أنوار التنزيل / ١٤٧/١ .

وقيل (١): أو بأنفسهما إذ لا يمتنع المؤاخذة بهما عقلاً. فإن الذنوب كالسُموم. فكما أن تناولها يؤدي إلى الهلاك، وإن كان خطأ فتعاطي الذنوب، لا يبعد أن يفضي إلى العقاب وإن لم يكن عزيمة. لكنّه تعالى وعد التجاوز عنه رحمة وفضلاً. فيجوز أن يدعو الإنسان به، استدامة واعتداداً بالنعمة فيه.

وفي أصول الكافي: الحسين بن محمد، عن معلي بن محمد، عن أبي داود المسترق قال: حدّثني عمرو بن مروان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعُ خِصَالٍ: خَطَايَاهَا، وَنَسْيَانُهَا، وَمَا أُكْرِهُوا عَلَيْهِ، وَمَا لَمْ يَطِيقُوا. وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تعالى: «رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ». وقوله (٢): «إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ».

ويحتمل أن يكون دعوة الرسول صلى الله عليه وآله هذه قبل رفع الخطأ والنسيان، وبعدها رفع، كما يجيء في الخبر.

والغرض من الدعاء به، التأسّي به، وتذكّر ما أنعم الله تعالى بسبب دعوته صلى الله عليه وآله.
﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا﴾ ثقبلاً بأصر صاحبه؛ أي يحبسه في مكانه. والمراد به التكاليف الشاقة.

وقرئ: وَلَا تَحْمِلْ - بِالْتَشْدِيدِ - لِلْمَبَالِغَةِ.
﴿كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾: حملاً مثل حملك إياهم عليهم، أو مثل الذي حملته إياهم. فيكون صفة لإصرأ، أو المراد به ما كلف به بنو إسرائيل من الأمور التي ذكر في الخبر الذي يُنقل عن الاحتجاج (٣).

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾: من البلاء والعقوبة، أو من التكاليف التي لا تفي

٢. النحل ١٠٦.

١. الكافي ٤٦٢/٢، ح ١.

٣. سيأتي الخبر في الصفحات التالية.

بها القوة البشرية. وهو لا يدلّ على جواز التكليف بما لا يطاق، بناء على احتمال كون المراد ممّا لا طاقة لنا العقوبة لا التكليف.

والتشديد هنا، لتعدية الفعل إلى مفعول ثان.

﴿وَأَعْفُ عَنَّا﴾: وامح ذنوبنا.

﴿وَأَغْفِرْ لَنَا﴾: واستر عيوبنا. ولا تفضحنا بالمواخذة.

﴿وَأَرْحَمْنَا﴾: وتعطف بنا. وتفضل علينا.

﴿أَنْتَ مَوْلَانَا﴾: سيدنا وناصرنا.

﴿فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (٣٨): والمراد بهم عامّة الكفرة.

وفي كتاب الاحتجاج^(١) للطبرسي عليه السلام: روي عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن الحسين بن علي عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل، يقول فيه - وقد ذكر مناقب رسول الله صلى الله عليه وآله - فدنني بالقلم^(٢) فتدلى، فدنني له^(٣) من الجنة رفرف أخضر. وغشي النور بصره. فرأى عظمة ربّه صلى الله عليه وآله بفؤاده ولم يرها بعينه. فكان كقاب قوسين بينها وبينه^(٤) أو أدنى. فأوحى [الله]^(٥) إلى عبده ما أوحى. وكان في ما أوحى إليه الآية التي في سورة البقرة، قوله تعالى: «الله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كلّ شيء قدير». وكانت الآية قد عرضت على الأنبياء من لدن آدم عليه السلام إلى أن بعث الله تبارك وتعالى محمداً. وعرضت على الأمم، فأبوا أن يقبلوا^(٦) من ثقلها. وقبلها رسول الله صلى الله عليه وآله وعرضها على أمته فقبلوها. فلما رأى الله تبارك وتعالى منهم القبول، علم أنهم لا يطيقونها.

١. الاحتجاج ١/٣٢٧-٣٣.

٣. «فدنني له» ليس في المصدر.

٥. يوجد في المصدر.

٢. أو المصدر: بالعلم.

٤. المصدر: بينه وبينها. (ظ)

٦. المصدر: يقبلوها. (ظ)

فلَمَّا أن سار إلى ساق العرش، كرّر عليه الكلام ليفهمه، فقال: «أمن الرسول بما أنزل إليه من ربه». .

فأجاب ﷺ مجيباً عنه وعن (١) أمته؛ فقال: «والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لانفراق بين أحد من رسله» .

فقال جلّ ذكره: لهم الجنة والمغفرة على أن فعلوا ذلك .

فقال النبي ﷺ: [أما] (٢) إذا فعلت ذلك ربنا (٣)، فغفرانك ربنا وإليك المصير . يعني: المرجع في الآخرة .

قال: فأجابه الله جلّ ثناؤه: وقد فعلت ذلك بك وبأمتك .

ثم قال ﷻ: أما إذا قبلت الآية بتشديدها وعظم ما فيها وقد عرضتها على الأمم فأبوا أن يقبلوها وقبلتها أمتك، فحقّ عليّ أن أرفعها عن أمتك .

وقال: «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت» من خير «وعليها ما اكتسبت» من شر .

فقال النبي ﷺ: لَمَّا سمع ذلك: أمّا إذا فعلت ذلك بي وبأمتي، فزدني .

قال: سل .

قال: «ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطانا» .

قال الله ﷻ: لست أؤاخذ أمتك بالنسيان أو الخطأ لكرامتك عليّ . وكانت الأمم السالفة إذا نسوا ما ذكروا به، فتحت عليهم أبواب العذاب . وقد رفعت (٤) ذلك عن أمتك . وكانت الأمم السالفة إذا أخطأوا، أخذوا بالخطأ وعوقبوا عليه (٥) . وقد رفعت ذلك عن أمتك لكرامتك عليّ .

فقال النبي ﷺ: [اللهم] (٦) إذا أعطيتني ذلك، فزدني .

٢ . يوجد في المصدر .

٤ . المصدر: دفعت .

٦ . يوجد في المصدر .

١ . ولعله: عن .

٣ . المصدر: بنا .

٥ . ليس في المصدر .

فقال الله تعالى له : سل .

قال : « ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا » يعني بالإصر : الشدائد التي كانت على من كان قبلنا .

فأجابه الله إلى ذلك . فقال تبارك اسمه : قد رفعت عن أمتك الأصار التي كانت على الأمم السالفة :

كنت لا أقبل صلاتهم إلا في بقاع من الأرض معلومة^(١) اخترتها لهم وإن بعدت . وقد جعلت الأرض لأمتك كلها^(٢) مسجداً وطهوراً . فهذه من الأصار التي كانت على الأمم قبلك ، فرفعت عنها عن أمتك .

وكانت الأمة السالفة إذا أصابهم أذى من نجاسة قرضوه من أجسادهم . وقد جعلت الماء لأمتك طهوراً . فهذه^(٣) من الأصار التي كانت عليهم فرفعت عنها عن أمتك .

وكانت الأمم السالفة تحمل قرابينها على أعناقها إلى بيت المقدس . فمن قبلت ذلك منه ، أرسلت إليه^(٤) ناراً فأكلته ، فرجع مسروراً . ومن لم أقبل ذلك^(٥) ، رجع مشبوراً . وقد جعلت قربان أمتك في بطون فقرائها ومساكينها . فمن قبلت ذلك منه ، أضعفت له^(٦) أضعافاً مضاعفة . ومن لم أقبل ذلك منه ، رفعت عنه عقوبات الدنيا . وقد رفعت ذلك عن أمتك وهي من الأصار التي كانت على الأمم قبلك^(٧) .

وكانت الأمم السالفة صلاتها مفروضة عليها في ظلم الليل وأنصاف النهار . وهي من الشدائد التي كانت عليهم . فرفعت عنها عن أمتك ، وفرضت عليهم صلاتهم في أطراف الليل والنهار وفي أوقات نشاطهم . وكانت الأمم السالفة قد فرضت عليهم خمسين صلاة . في خمسين وقتاً . وهي من الأصار التي كانت عليهم . فرفعت عنها عن أمتك

١ . المصدر : « معلومة من الأرض » بدل « من الأرض معلومة » .

٢ . المصدر : كلها لأمتك . (ظ) ٣ . المصدر : فهذا .

٤ . المصدر : عليه . (ظ) ٥ . المصدر : منه ذلك . (ظ)

٦ . أو المصدر : ذلك له . ٧ . المصدر : من كان من قبلك .

وجعلتها خمساً في خمسة أوقات، وهي إحدى وخمسون ركعة. وجعلت لهم أجر خمسين صلاة.

وكانت الأمم السالفة حسنتهم بحسنة وسيئتهم بسيئة. وهي من الأصار التي كانت عليهم. فرفعتها عن أمتك. وجعلت الحسنة بعشر^(١) والسيئة بواحدة.

وكانت الأمم السالفة إذا نوى أحدهم بحسنة^(٢) ثم لم يعملها، لم تكتب له، وإن عملها كتبت له حسنة. وإن أمتك إذا همَّ أحدهم بحسنة، ولم يعملها^(٣) كتبت له حسنة. وإن عملها كتبت له عشرًا^(٤). وهي من الأصار التي كانت عليهم، فرفعتها عن أمتك.

وكانت الأمم السالفة إذا همَّ أحدهم بسيئة فلم يعملها، لم تكتب عليه. وإن عملها، كتبت عليه سيئة. وإن أمتك إذا همَّ أحدهم بسيئة، ثم لم يعملها، كتبت له حسنة. وهذه من الأصار التي كانت عليهم. فرفعت^(٥) ذلك عن أمتك.

وكانت الأمم السالفة إذا أذنبوا، كتبت ذنوبهم على أبوابهم. وجعلت توبتهم من الذنوب أن حرمت عليهم بعد التوبة أحب الطعام إليهم. وقد رفعت ذلك عن أمتك. وجعلت ذنوبهم فيما بيني وبينهم. وجعلت عليهم ستوراً كثيفة، وقبلت توبتهم بلا عقوبة. ولا أعاقبهم بأن أحرّم عليهم أحب الطعام إليهم.

وكانت الأمم السالفة يتوب أحدهم^(٦) من الذنب الواحد، مائة سنة وثمانين سنة، أو خمسين سنة. ثم لا أقبل توبته دون أن أعاقبهم^(٧) في الدنيا بعقوبة. وهي من الأصار التي كانت عليهم. فرفعتها عن أمتك.

وإن الرجل من أمتك ليذنب عشرين سنة، أو ثلاثين، أو أربعين سنة، أو مائة سنة، ثم يتوب ويندم طرفة عين، فأغفر ذلك كله.

١. المصدر: بعشرة.
 ٢. المصدر: حسنة. (ظ)
 ٣. المصدر: فلم يعملها.
 ٤. المصدر: عشرة.
 ٥. المصدر: فرفعتها. (ظ)
 ٦. المصدر: يتوب أحدهم إلى الله.
 ٧. المصدر: أعاقبه. (ظ)

فقال النبي ﷺ: إذا أعطيتني ذلك كله، فزدني.

قال: سل.

قال: ربنا ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به.

قال تبارك اسمه: قد فعلت ذلك بأمتك. وقد رفعت عنهم عظم بلايا الأمم. وذلك

حكّمي في جميع الأمم ألا أكلف خلقاً فوق طاقتهم.

قال ﷺ: «واعف عنا وافر لنا وارحمنا أنت مولانا».

قال الله ﷻ: قد فعلت بتائب أمتك.

ثم قال ﷺ: «فانصرنا على القوم الكافرين».

قال الله جلّ اسمه: إن أمتك في الأرض، كالشامة البيضاء في الثور الأسود. هم

القادرون، هم القاهرون^(١)، يستخدمون ولا يُستخدمون لكرامتك عليّ. وحقّ عليّ أن

أظهر دينك على الأديان، حتّى لا يبقى في شرق الأرض وغربها دين إلا دينك، أو^(٢)

يؤدّون إلى أهل دينك الجزية.

وفي كتاب بصائر الدرجات^(٣): أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر

بن سويد، عن عبد الصمد بن بشير قال: ذكر أبو عبد الله ﷺ بدو الأذان وقصّة الأذان في

إسراء النبي ﷺ حتّى انتهى إلى سدرة المنتهى.

قال: فقالت السدرة: ما جاز بي مخلوق قبل.

قال: «ثمّ دنى فتدلّى. فكان قاب قوسين أو أدنى. فأوحى إلى عبده ما أوحى»^(٤)

قال: فدفع إليه كتاب أصحاب اليمين وأصحاب الشمال. فأخذ كتاب^(٥) أصحاب

اليمين بيمينه. وفتح^(٦) فنظر إليه فإذا فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم.

قال: فقال له: «آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه».

١. المصدر: وهم القاهرون.
٢. بصائر الدرجات/ ٢١٠-٢١١. وله تنمة.
٣. المصدر: «قال: وأخذ» بدل «فأخذ كتاب».
٤. النجم/ ١٠٨.
٥. المصدر: «قال: وأخذ» بدل «فأخذ كتاب».
٦. المصدر: وفتح.

فقال رسول الله ﷺ: «والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله» فقال النبي ﷺ «ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا».

فقال الله: قد فعلت.

[فقال النبي ﷺ «ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا».

قال الله: قد فعلت] (١).

قال النبي ﷺ: «ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا [واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين] (٢) إلى آخر السورة. كل ذلك يقول الله ﷻ: قد فعلت.

ثم قال: طوى الصحيفة، فأمسكها بيمينه. وفتح صحيفة أصحاب الشمال. فإذا فيها أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٣): أمّا قوله «آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه» فإنه حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام، عن أبي عبد الله عليه السلام: أن هذه الآية مشافهة الله لنبيه ﷺ (٤) لما أسري به إلى السماء. قال النبي ﷺ: انتهيت إلى محلّ سدرة المنتهى. وإذا الورقة (٥) منها تظلّ أمة من الأمم. فكنت من ربي كقاب قوسين أو أدنى، كما حكى الله ﷻ. فناداني ربي تبارك وتعالى: «آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه».

فقلت أنا مجيبه (٦) عني وعن أمّتي: «والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله [لا نفرق بين أحد من رسله]» (٧).

فقلت (٨): «سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير».

فقال الله: «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها. لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت».

- | | |
|-------------------------------------|-------------------------------------|
| ١. ما بين المعقوفتين ليس في المصدر. | ٢. ما بين المعقوفتين ليس في المصدر. |
| ٣. تفسير القمي ٩٥/١. | ٤. المصدر: «ليلة». |
| ٥. المصدر: بورقة. | ٦. المصدر: مجيب. (ظ) |
| ٧. يوجد في أ فقط. | ٨. المصدر: وقالوا. |

فقلت: «ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا».

فقال الله: لا أوأخذك.

فقلت: «ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا».

فقال الله: لا أحملك.

فقلت: «ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا

فانصرنا على القوم الكافرين».

فقال الله تبارك وتعالى: قد أعطيت ذلك لك ولأمتك.

فقال الصادق صلوات الله عليه: ما وفد إلى الله تبارك وتعالى أحد أكرم من رسول

الله ﷺ حين (١) سأل لأُمَّته هذه الخصال.

وفي تفسير العياشي (٢): عن عبد الصمد بن بشير (٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام حديث

طويل وفيه نحو ما في تفسير علي بن إبراهيم معني، إلا قوله: فقال الصادق صلوات الله عليه الخ.

في فضل قوله «آمن الرسول» - إلى آخر السورة -:

رُوي عن قتادة (٤) قال: كان رسول الله ﷺ إذا قرأ هذه الآية: «آمن الرسول بما أنزل

إليه من ربه» حتى يختمها، قال: وحقَّ الله! إنَّ لله كتاباً قبل أن يخلق السماوات والأرض

بألفي سنة، فوضعه عنده فوق العرش. فأنزل آيتين، فختم بهما البقرة فأَيَّما بيت قرئتا

فيه، لم يدخله شيطان.

وفي كتاب ثواب الأعمال (٥)، عن عمرو بن جميع، رفعه إلى علي بن الحسين عليه السلام

قال: قال رسول الله ﷺ: من قرأ أربع آيات من أول البقرة، وآية الكرسي، وآيتين

١. المصدر: حيث.

٢. تفسير العياشي ١/١٥٨، ضمن ح ٥٣٠؛ ٢/١٦٠، ضمن ح ٥٣١.

٣. هكذا في المصدر. وفي النسخ: شبيهة. ٤. تفسير العياشي ١/١٦٠، ح ٥٣٢.

٥. ثواب الأعمال ١٣١.

بعدها وثلاث آيات من آخرها، لم ير في نفسه وفي ماله شيئاً يكرهه، ولم يقربه شيطان، ولا ينسى القرآن.

وعن جابر بن عبد الله^(١)، عن النبي ﷺ في حديث طويل يقول فيه ﷺ: قال لي الله تعالى: وأعطيت لك ولأمتك كنزاً من كنوز العرش؛ فاتحة الكتاب وخاتمة سورة البقرة.

١. لم نثر عليه في «ثواب الأعمال» ولكن عنه: تفسير نور الثقلين ٣٠٨/١، ح ١٢٢٩. تفسير الصافي ٣١٤/١. و يوجد نصاً في معاني الأخبار ٥١/١.

الفهرس

		□ سورة البقرة	
الآية ٧٤.....	٤٧ - ٥٤	الآية ٥٨.....	٩ - ١٢
الآية ٧٥.....	٥٤ - ٥٤	الآية ٥٩.....	١٢ - ١٤
الآية ٧٦.....	٥٥ - ٥٥	الآية ٦٠.....	١٤ - ١٩
الآية ٧٧.....	٥٥ - ٥٥	الآية ٦١.....	١٩ - ٢٣
الآية ٧٨.....	٥٧ - ٥٥	الآية ٦٢.....	٢٣ - ٢٦
الآية ٧٩.....	٥٩ - ٥٧	الآية ٦٣.....	٢٦ - ٢٨
الآية ٨٠.....	٦٠ - ٥٩	الآية ٦٤.....	٢٨ - ٢٩
الآية ٨١.....	٦١ - ٦٠	الآية ٦٥.....	٢٩ - ٣١
الآية ٨٢.....	٦١ - ٦١	الآية ٦٦.....	٣١ - ٣١
الآية ٨٣.....	٦٦ - ٦١	الآية ٦٧.....	٣٣ - ٣٣
الآية ٨٤.....	٦٧ - ٦٦	الآية ٦٨.....	٣٣ - ٣٤
الآية ٨٥.....	٧٥ - ٦٧	الآية ٦٩.....	٣٤ - ٣٥
الآية ٨٦.....	٧٦ - ٧٥	الآية ٧٠.....	٣٥ - ٣٦
الآية ٨٧.....	٧٩ - ٧٦	الآية ٧١.....	٣٦ - ٣٨
الآية ٨٨.....	٨٠ - ٧٩	الآية ٧٢.....	٣٨ - ٣٩
الآية ٨٩.....	٨٤ - ٨٠	الآية ٧٣.....	٣٩ - ٤٧
الآية ٩٠.....	٨٥ - ٨٤		

١٢٨-١٢٦.....	الآية ١١٤	٨٦-٨٥.....	الآية ٩١
١٣١-١٢٨.....	الآية ١١٥	٨٦-٨٦.....	الآية ٩٢
١٣٢-١٣١.....	الآية ١١٦	٨٧-٨٦.....	الآية ٩٣
١٣٤-١٣٢.....	الآية ١١٧	٨٩-٨٧.....	الآية ٩٤
١٣٥-١٣٥.....	الآية ١١٨	٨٩-٨٩.....	الآية ٩٥
١٣٥-١٣٥.....	الآية ١١٩	٩١-٨٩.....	الآية ٩٦
١٣٦-١٣٥.....	الآية ١٢٠	٩٧-٩١.....	الآية ٩٧
١٣٧-١٣٦.....	الآية ١٢١	٩٧-٩٧.....	الآية ٩٨
١٣٧-١٣٧.....	الآية ١٢٢	٩٨-٩٧.....	الآية ٩٩
١٣٨-١٣٧.....	الآية ١٢٣	٩٩-٩٨.....	الآية ١٠٠
١٤٥-١٣٨.....	الآية ١٢٤	١٠٠-٩٩.....	الآية ١٠١
١٥٠-١٤٥.....	الآية ١٢٥	١١٤-١٠٠.....	الآية ١٠٢
١٥٣-١٥٠.....	الآية ١٢٦	١١٤-١١٤.....	الآية ١٠٣
١٦٤-١٥٣.....	الآية ١٢٧	١١٦-١١٤.....	الآية ١٠٤
١٦٦-١٦٤.....	الآية ١٢٨	١١٧-١١٦.....	الآية ١٠٥
١٦٧-١٦٧.....	الآية ١٢٩	١١٩-١١٧.....	الآية ١٠٦
١٦٨-١٦٧.....	الآية ١٣٠	١١٩-١١٩.....	الآية ١٠٧
١٦٨-١٦٨.....	الآية ١٣١	١٢٠-١١٩.....	الآية ١٠٨
١٧٠-١٦٨.....	الآية ١٣٢	١٢١-١٢٠.....	الآية ١٠٩
١٧٢-١٧٠.....	الآية ١٣٣	١٢٢-١٢١.....	الآية ١١٠
١٧٢-١٧٢.....	الآية ١٣٤	١٢٣-١٢٢.....	الآية ١١١
١٧٣-١٧٣.....	الآية ١٣٥	١٢٥-١٢٣.....	الآية ١١٢
١٧٥-١٧٣.....	الآية ١٣٦	١٢٦-١٢٥.....	الآية ١١٣

٢١٨ - ٢١٧ الآية ١٦٠	١٧٦ - ١٧٥ الآية ١٣٧
٢١٨ - ٢١٨ الآية ١٦١	١٧٧ - ١٧٦ الآية ١٣٨
٢١٨ - ٢١٨ الآية ١٦٢	١٧٨ - ١٧٧ الآية ١٣٩
٢١٩ - ٢١٨ الآية ١٦٣	١٧٩ - ١٧٨ الآية ١٤٠
٢٢٢ - ٢١٩ الآية ١٦٤	١٧٩ - ١٧٩ الآية ١٤١
٢٢٣ - ٢٢٢ الآية ١٦٥	١٨٥ - ١٧٩ الآية ١٤٢
٢٢٣ - ٢٢٣ الآية ١٦٦	١٩١ - ١٨٥ الآية ١٤٣
٢٢٦ - ٢٢٣ الآية ١٦٧	١٩٥ - ١٩١ الآية ١٤٤
٢٢٧ - ٢٢٦ الآية ١٦٨	١٩٦ - ١٩٥ الآية ١٤٥
٢٢٧ - ٢٢٧ الآية ١٦٩	١٩٧ - ١٩٦ الآية ١٤٦
٢٢٧ - ٢٢٧ الآية ١٧٠	١٩٨ - ١٩٧ الآية ١٤٧
٢٢٨ - ٢٢٧ الآية ١٧١	٢٠١ - ١٩٨ الآية ١٤٨
٢٢٩ - ٢٢٨ الآية ١٧٢	٢٠١ - ٢٠١ الآية ١٤٩
٢٣٣ - ٢٢٩ الآية ١٧٣	٢٠٢ - ٢٠١ الآية ١٥٠
٢٣٣ - ٢٣٣ الآية ١٧٤	٢٠٣ - ٢٠٢ الآية ١٥١
٢٣٤ - ٢٣٣ الآية ١٧٥	٢٠٤ - ٢٠٣ الآية ١٥٢
٢٣٥ - ٢٣٤ الآية ١٧٦	٢٠٥ - ٢٠٤ الآية ١٥٣
٢٣٧ - ٢٣٥ الآية ١٧٧	٢٠٦ - ٢٠٥ الآية ١٥٤
٢٤٠ - ٢٣٧ الآية ١٧٨	٢٠٧ - ٢٠٦ الآية ١٥٥
٢٤١ - ٢٤٠ الآية ١٧٩	٢٠٧ - ٢٠٧ الآية ١٥٦
٢٤٤ - ٢٤١ الآية ١٨٠	٢١٠ - ٢٠٨ الآية ١٥٧
٢٤٦ - ٢٤٤ الآية ١٨١	٢١٦ - ٢١٠ الآية ١٥٨
٢٤٩ - ٢٤٧ الآية ١٨٢	٢١٧ - ٢١٦ الآية ١٥٩

٣٢٤ - ٣٢٣	الآية ٢٠٦	٢٥١ - ٢٤٩	الآية ١٨٣
٣٢٩ - ٣٢٤	الآية ٢٠٧	٢٥٥ - ٢٥٢	الآية ١٨٤
٣٣١ - ٣٢٩	الآية ٢٠٨	٢٦٢ - ٢٥٥	الآية ١٨٥
٣٣١ - ٣٣١	الآية ٢٠٩	٢٦٤ - ٢٦٢	الآية ١٨٦
٣٣٣ - ٣٣١	الآية ٢١٠	٢٧١ - ٢٦٤	الآية ١٨٧
٣٣٤ - ٣٣٣	الآية ٢١١	٢٧٣ - ٢٧١	الآية ١٨٨
٣٣٥ - ٣٣٤	الآية ٢١٢	٢٧٦ - ٢٧٣	الآية ١٨٩
٣٣٧ - ٣٣٥	الآية ٢١٣	٢٧٧ - ٢٧٦	الآية ١٩٠
٣٣٩ - ٣٣٧	الآية ٢١٤	٢٧٨ - ٢٧٧	الآية ١٩١
٣٣٩ - ٣٣٩	الآية ٢١٥	٢٧٨ - ٢٧٨	الآية ١٩٢
٣٣٩ - ٣٣٩	الآية ٢١٦	٢٧٩ - ٢٧٨	الآية ١٩٣
٣٤١ - ٣٣٩	الآية ٢١٧	٢٨٠ - ٢٧٩	الآية ١٩٤
٣٤١ - ٣٤١	الآية ٢١٨	٢٨٤ - ٢٨٠	الآية ١٩٥
٣٤٤ - ٣٤١	الآية ٢١٩	٣٠٤ - ٢٨٤	الآية ١٩٦
٣٤٨ - ٣٤٥	الآية ٢٢٠	٣٠٨ - ٣٠٤	الآية ١٩٧
٣٥٠ - ٣٤٨	الآية ٢٢١	٣١٠ - ٣٠٨	الآية ١٩٨
٣٥٥ - ٣٥٠	الآية ٢٢٢	٣١٣ - ٣١٠	الآية ١٩٩
٣٥٨ - ٣٥٥	الآية ٢٢٣	٣١٥ - ٣١٣	الآية ٢٠٠
٣٦٠ - ٣٥٨	الآية ٢٢٤	٣١٥ - ٣١٥	الآية ٢٠١
٣٦٠ - ٣٦٠	الآية ٢٢٥	٣١٧ - ٣١٥	الآية ٢٠٢
٣٦١ - ٣٦٠	الآية ٢٢٦	٣٢١ - ٣١٧	الآية ٢٠٣
٣٦٣ - ٣٦١	الآية ٢٢٧	٣٢٢ - ٣٢٢	الآية ٢٠٤
٣٦٨ - ٣٦٣	الآية ٢٢٨	٣٢٣ - ٣٢٢	الآية ٢٠٥

٤١٨-٤١٨ الآية ٢٥٢	٣٧٠-٣٦٨ الآية ٢٢٩
٤٢٣-٤١٨ الآية ٢٥٣	٣٧٣-٣٧٠ الآية ٢٣٠
٤٢٧-٤٢٣ الآية ٢٥٤	٣٧٥-٣٧٣ الآية ٢٣١
٤٣٥-٤٢٧ الآية ٢٥٥	٣٧٥-٣٧٥ الآية ٢٣٢
٤٣٩-٤٣٥ الآية ٢٥٦	٣٨٠-٣٧٥ الآية ٢٣٣
٤٤٣-٤٣٩ الآية ٢٥٧	٣٨٢-٣٨٠ الآية ٢٣٤
٤٤٦-٤٤٣ الآية ٢٥٨	٣٨٥-٣٨٢ الآية ٢٣٥
٤٦٠-٤٤٦ الآية ٢٥٩	٣٨٧-٣٨٥ الآية ٢٣٦
٤٦٧-٤٦٠ الآية ٢٦٠	٣٩١-٣٨٧ الآية ٢٣٧
٤٦٨-٤٦٧ الآية ٢٦١	٣٩٤-٣٨٧ الآية ٢٣٨
٤٦٩-٤٦٨ الآية ٢٦٢	٣٩٦-٣٩٤ الآية ٢٣٩
٤٧٠-٤٦٩ الآية ٢٦٣	٣٩٧-٣٩٦ الآية ٢٤٠
٤٧١-٤٧٠ الآية ٢٦٤	٣٩٨-٣٩٧ الآية ٢٤١
٤٧٣-٤٧١ الآية ٢٦٥	٣٩٩-٣٩٨ الآية ٢٤٢
٤٧٤-٤٧٣ الآية ٢٦٦	٤٠٢-٣٩٩ الآية ٢٤٣
٤٧٦-٤٧٤ الآية ٢٦٧	٤٠٢-٤٠٢ الآية ٢٤٤
٤٧٦-٤٧٦ الآية ٢٦٨	٤٠٥-٤٠٢ الآية ٢٤٥
٤٨٠-٤٧٦ الآية ٢٦٩	٤٠٦-٤٠٥ الآية ٢٤٦
٤٨٠-٤٨٠ الآية ٢٧٠	٤١٠-٤٠٦ الآية ٢٤٧
٤٨٢-٤٨٠ الآية ٢٧١	٤١٣-٤١٠ الآية ٢٤٨
٤٨٣-٤٨٢ الآية ٢٧٢	٤١٥-٤١٣ الآية ٢٤٩
٤٨٤-٤٨٣ الآية ٢٧٣	٤١٥-٤١٥ الآية ٢٥٠
٤٨٦-٤٨٥ الآية ٢٧٤	٤١٨-٤١٥ الآية ٢٥١

٥٣٠ تفسير كنز الدقائق وبحر الخرائب

٤٩٨-٤٩٨.....	الآية ٢٨١	٤٩١-٤٨٦.....	الآية ٢٧٥
٥٠٧-٤٩٨.....	الآية ٢٨٢	٤٩٢-٤٩١.....	الآية ٢٧٦
٥٠٩-٥٠٧.....	الآية ٢٨٣	٤٩٢-٤٩٢.....	الآية ٢٧٧
٥١٠-٥٠٩.....	الآية ٢٨٤	٤٩٣-٤٩٢.....	الآية ٢٧٨
٥١٣-٥١٠.....	الآية ٢٨٥	٤٩٤-٤٩٣.....	الآية ٢٧٩
٥٢٣-٥١٣.....	الآية ٢٨٦	٤٩٨-٤٩٤.....	الآية ٢٨٠